

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة وهران
كلية الحقوق

قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

المشاركة السياسية في الجزائر "الشباب و السياسة"

دراسة ميدانية لمشاركة الشباب في السياسة في مدينة وهران

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية
تخصص حركات وطنية و تشكيلات الدولة في الجزائر و دول المغرب العربي

إشراف الأستاذ:

د. غالم محمد

إعداد الطالب:

ميسوم الياس

اعضاء لجنة المناقشة

رئيسا
مقررا
مناقشا
مناقشا

استاذ محاضر - أ - جامعة وهران
استاذ محاضر - أ - جامعة وهران
استاذ محاضر - أ - جامعة وهران
استاذ محاضر - أ - جامعة وهران

فاصلة عبد اللطيف
غالم محمد
بن طرمول عبد العزيز
يعلاوي أحمد

مقدمة

مع نهاية الثمانينات و بداية التسعينات شهد العالم تحول عدد كبير من دوله إلى الأخذ بالديمقراطية و التعددية السياسية التي فرضت نفسها كحركة على بلدان العالم، و أجبرتها على أن تتكيف لمتطلباتها، و ذلك ما كان في أغلب دول العالم الثالث بما فيها الجزائر ، التي شهدت تحولات سياسية نحو الديمقراطية، باعتبارها إحدى مخرجات النظام السياسي للتكيف مع ما شهدته البيئة الدولية من تغيرات جذرية في أنظمة الحكم الشمولية، في أوروبا الشرقية و الاتحاد السوفياتي سابقا، و تحول أغلب تلك النظم إلى تبني الديمقراطية الليبرالية على النمط الغربي.

فبعد أحداث أكتوبر 1988، عرف النظام السياسي الجزائري تغيرات جذرية، على غرار النظم السياسية الأخرى، و نتيجة لضغوط كثيفة عليه، جعلته يلجأ للخيار التعددي. فقامت الأبنية السياسية و التنفيذية باستيعاب هذه الضغوط، و تم إقرار الانتقال من الأحادية الحزبية إلى التعددية السياسية، و رغم أنّ التجربة الديمقراطية في الجزائر ليست طويلة، و التقاليد فيها لم تتجذر بعد بالقدر المطلوب في المجتمع بالإضافة إلى التشوهات التي شابت التجربة في الممارسة منذ فتح دستور 1989 الباب أمام التعددية السياسية التي هي عماد النظام الديمقراطي الحديث، إلا أنّ هناك تنوعا في النشاطات حيث تتيح الحياة السياسية في البلاد للمواطن، المجال للمشاركة فيها .

إنّ المشاركة في الحياة السياسية، تعتبر جوهر السيرورة الديمقراطية و يجب على النظام توفير القنوات التي تنظمها في إطار شرعي و قانوني و ذلك بخلق مؤسسات قادرة على استيعاب مختلف مطالب و مصالح الفئات الاجتماعية و تكون بمثابة وسيط بين المجتمع و الدولة.

لذلك تعتبر المشاركة السياسية من أهم القضايا المثارة في العالم لما لها من أثر في إرساء البناء المؤسسي للدولة على الجانب السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي، و تتجلى مساهمة الشعب في الحياة السياسية من خلال أفراد أو جماعات، إذ ترتبط المشاركة السياسية للأفراد بمجموعة من العوامل، من منبهات سياسية، و متغيرات اجتماعية، يضاف لها طبيعة النظام السياسي، تتدخل كلها في تحديد طبيعة و حجم المشاركة. و الواقع أنّ كل أنواع الأنظمة السياسية توفر حدا معينا من الفرص للمواطنين من أجل المشاركة في إدارة الشؤون العامة و صناعة القرار بخصوصها. و لا تختلف صور مشاركة مواطني الأنظمة السياسية المفتوحة أو الديمقراطية، عن تلك التي يمارسها من يعيشون في ظل أنظمة شمولية أو حتى ديكتاتورية و لكن الاختلاف يكمن في وجود الإطار الدستوري و المؤسسي الملائم لمختلف الصور و الأنشطة، و كذا في الموقع الذي تحدده هذه الأنظمة للمواطن و مشاركته و نجاعتها في صناعة السياسات و اختيار القيادات، و في الحياة السياسية ككل.

ومنه فالمشاركة السياسية تمثل موضوعا هاما و محوريا من موضوعات علم السياسية و هي تعني في المقام الأول اسهام او انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل ن طاق مجتمعه . سواء كان هذا الانشغال عن طريق التأييد او الرفض او المقاومة او التظاهر، وما الى ذلك .

حتى العصر الحديث، كانت المشاركة السياسية مقتصرة في الغالب على أثرياء القوم، ووجهائهم، من أصحاب المولد النبيل وغيرهم، أما الأغلبية الساحقة فكانت بعيدة عن المشاركة .

ومنذ مطلع عصر النهضة حتى القرن السابع عشر، بدأ الاتجاه نحو مزيد من المشاركة السياسية، وبلغ هذا الاتجاه ذروته أثناء الثورة الصناعية، في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ولعل ذلك يرجع إلى العوامل التالية : (1)

- التصنيع، ونمو المدن، وازدياد التعليم، الذي ترتب عليه ظهور قوى اجتماعية جديدة (عمال - تجار - أصحاب مهن حرة)، استشعرت في نفسها القدرة على تشكيل مصيرها، فطالبت بجزء من القوة السياسية.
- ظهور الدعوات التي حمل لواءها المثقفون، من فلاسفة وكتاب وصحفيين، والتي تنادى بقيم المساواة والحرية، والمصلحة العامة، بشكل أدى إلى تغذية المطالبة بمشاركة أوسع في العملية السياسية.
- التطور في وسائل النقل والمواصلات، والاتصالات، والذي أدى إلى انتشار الأفكار الجديدة حول الديمقراطية، والمشاركة بسرعة وسهولة نسبية.
- الصراع بين القيادات السياسية، ففي ظل التنافس على السلطة، تناضل القوى المتصارعة في سبيل كسب التأييد الشعبي، وهذا في حد ذاته يعطي الشرعية لفكرة المشاركة الجماهيرية.
- التدخل الحكومي المتزايد، في الشؤون الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، والذي أصبحت معه الحياة اليومية للأفراد تتوقف على أعمال الحكومة بصورة حاسمة، وبدون الحق القانوني في المشاركة السياسية، يصبح الفرد بلا حول ولا قوة في مواجهة الحكومة، التي قد تضر بمصالحه، من هنا كانت المطالبة بمنح الحقوق السياسية للأفراد، وتهيئة إمكانية ممارستها بفاعلية، وذلك للحد من سطوة الحكومة ونفوذها.

يعيد كثير من الباحثين تشكل مفهوم المشاركة السياسية الى مطلع القرن التاسع عشر حين تشكل وعي جديد في المجتمع الاوروبي بضرورة مراقبة السلطة السياسية عشية ميلاد ما اصطلح عليه بالمجال العام «space public» الا ان هذا التحديد كان مسبقاً بنظريات وممارسات متعددة للمشاركة السياسية منذ فكرة نشوء الدولة في العصر القديم، كنتيجة طبيعية للمجتمع البشري، فقد تزامن مع ظهور الدولة المصطلح السياسي المعروف بالديمقراطية التي تعني حكم الشعب نفسه بنفسه (2) و قد اتخذت الديمقراطية صوراً عدة من المشاركة السياسية تبعاً لمفاهيم فلسفة متعددة فهي لدى سقراط: ان يحكم الناس احكم الناس، وهي لدى افلاطون في كتابه القوانين: الدولة المختلطة التي تقوم على عملية التوازن بين طبقات المجتمع المختلفة بالأخذ بمبدأ الحكمة في النظام الملكي، ومبدأ الحرية في النظام الديمقراطي، وقيام الحكومة على اساس دستوري، واطلق عليها حراس الدستور (3) .

وهي لدى ارسطو: «شركة بين الناس يعيشون لتحقيق حياة أفضل وهي لدى سيشرون بمثابة مؤسسة مساهمة، والعضوية فيها ملك عام لجميع مواطنيها (1) ، ولدى اوغستين «المفكر السياسي المسيحي» في القرون الوسطى : مقتصرة على الجانب الدنيوي ما لم تكن الغلبة للكنيسة، فإذا ما اعلن الحاكم قبوله بالكنيسة ينعدم عندئذ حق المشاركة السياسية، بينما ذهب توماس الاكويني الى ضرورة انتخاب الحاكم، وانه يعاونه مجلس ارستقراطي ينتخبه الشعب (2) ، وقد شكل برؤيته تلك البداية لتأسيس ناهض بمفهوم المشاركة السياسية.

(1) - هنتنغتون .نقلا عن :

ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية : بيروت،1997، ص 213.

(2) - يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية، دار القلم- بيروت ، 1990، ص 156.

(3) - علي عبدالمعطي محمد: الفكر السياسي الغربي، دار المعرفة الجامعية- الاسكندرية- 1988، ص 88 .

وفي الفكر السياسي الاسلامي*، استند رواد الفكر السياسي الى مفهوم الشورى في القرآن الكريم الذي نزلت احدى سورته باسم «سورة الشورى» ونصت آياتها الكريمة على المشاركة في صنع القرار في قوله تعالى «وامرهم شورى بينهم» كما ورد في سورة النمل قوله تعالى على لسان ملكة سبأ: «قالت يا ايها الملأ افتوني في امري ما كنت قاطعة امرأ حتى تشهدون» وفي سورة آل عمران «وشاورهم في الأمر»..

والشورى كما فهمها هؤلاء الرواد ملزمة لا معلمة على نحو ما ذهب اليه من اطلق عليهم فقهاء السلاطين.. وقد تجلى المفهوم الملزم للشورى في التجربة العملية في عهد الخلفاء الراشدين بصفة اساسية في تسيير الحياة السياسية المنطلقة من ترسخ مفهوم الديمقراطية المجتمعية التي تشكل بها المجتمع الاسلامي منذ قيام الدولة العربية الاسلامية في المدينة المنورة وما عرف بوثيقة المدينة.

وفي التراث الفكري الاسلامي تعتمد المشاركة السياسية على الحرية الفردية وعلى المساواة بين الناس، وعلى التكافل والعدل الاجتماعي، فقد تكون بفهم الاسلام عقيدة وشريعة ونظام حياة ما اضحى حقيقة واقعة في علاقات المجتمع على اساس الديمقراطية المجتمعية، والتي ظلت بالمشاركة المجتمعية لمختلف الملل والنحل الأقدر على بناء حضارة انسانية عالمية تخطت فيها امارة الفكر والعلم عقبات استبداد النظم التي اعقبت الخلافة الراشدة، وتحولت الى ملك عضوض، فعملت الديمقراطية المجتمعية على الاستمرار في عطائها الرائع في صورة من التعددية الفكرية والسياسية التي زخرت بها كتب التراث العربي وشكلت قوة دفع مجتمعي لاستمرارية البناء الحضاري للدولة العربية متغلبة على الشدائد والمحن التي تعرض لها امراء الفكر والعلم المتبنين لمبدأ المشاركة في صنع القرار، بصورة أو بأخرى.

وفي العصر الحديث والمعاصر شكل ظهور الاحزاب السياسية احدى صور التعبير عن المشاركة السياسية، والتي ظهرت في فرنسا عندما تأسست الجمعية التأسيسية عام 1789م، حيث تقرر عبر الانتخابات النيابية والاقتراع السري، وظهور اللجان الانتخابية والشعور القومي لدى المواطنين بمفهوم المساواة ، وتتالى بعد ذلك ظهور النقابات المهنية والاحزاب وجماعات الضغط ومنظمات المجتمع المدني بدءاً من بريطانيا وانتهاءً بعموم اوروبا، الأمر الذي اخذت فيه المشاركة السياسية ابعاداً مختلفة بحسب النظريات المعاصرة.

(1) - جورج سباين : تطور الفكر السياسي، ترجمة مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، دار المعارف، القاهرة ص94.

(2) - محمد علي محمد، علي عبدالمعطي محمد : السياسة بين النظرية والتطبيق دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1985، ص122.

* لمزيد من التفاصيل انظر : حورية توفيق مجاهد : تطور الفكر السياسي من أفلاطون الى محمد عبده ، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ،

I. مبررات اختيار الموضوع

إن أهمية وقيمة هذا الموضوع تعتبر من الدوافع الأساسية التي جعلتنا نختاره، فكان إعداد هذه المذكرة فرصة للاقتراب من الموضوع ودراسته انطلاقاً من البحوث و الدراسات السابقة التي عالجت هذا الموضوع، و لو من جهة أخرى، و بصفة مخالفة لما قمنا به، كما أثار الرغبة فينا لمعرفة واقع الشباب، و مدى مشاركته سياسياً، و خصوصاً في ظل أوضاعه الاجتماعية.

وتنطلق مبررات اختيار الموضوع أساساً من الأهمية البالغة التي تطرحها هذه الدراسة لدى المختصين والباحثين في ميدان علم الاجتماع السياسي و علم السياسة.

إذ سنحاول من خلال هذا الموضوع، تحقيق عمل سوسيولوجي سياسي يسلط الضوء على الشباب، و معاناته اليومية، و ممارساته السياسية و مشاركته في عملية صنع القرار. ويمكن ان نقسم اسباب اختيارنا للموضوع الى اسباب ذاتية و اخرى موضوعية.

(1) الاسباب الذاتية

- كوني انتمي لهذه الشريحة اي الشباب التي تشكل الغالبية العظمى من المجتمع الجزائري و محاولة معرفة موقعها في السياسية و اتخاذ القرارات.
- كما تأتي دراسة المشاركة السياسية في الجزائر عند الشباب، ك رغبة فعلية تسعى من خلالها الوقوف على حقيقة الديمقراطية في الجزائر، و مسار تطورها عبر تفاعل النظام السياسي مع المؤثرات الخارجية و الداخلية.

(2) الاسباب الموضوعية

- موجة التحول الديمقراطي التي عرفها عالمنا العربي و التي كان عنوانها الرئيسي الشباب.
- قلة الدراسات خصوصاً العربية - عابداً بعض الدراسات عن المصريين- و الجزائرية بوجه اخص رغم اهم الموضوع و تعقده.

II. أهمية الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الواقع الاجتماعي والسياسي للمشاركة السياسية لدى الشباب و تكمن اهميتها في ما يلي :

- استكمال ما بدأه الباحثين في مجال علم العلوم السياسية، مما يمثل إضافة جديدة للبحث العلمي، وذلك للتعرف و فهم مشكلات المجتمع و محاولة حلها.
 - هذه الدراسة تهدف إلى الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، و تحتمل هدفاً يتمثل في إشباع رغبة الباحث في معرفة محتوى الموضوع المناقش و اختبار الفرضيات حوله، و معرفة مدى سلامتها و قدرتها الاستيعابية، و جمع المعلومات و المعارف في هذا الإطار.
 - التعرف على طبيعة العلاقة بين الشباب و المشاركة السياسية لدى الجزائريين في ظل متغيرات الجنس و المستوى الاقتصادي و الاجتماعي، و ذلك لمعرفة الحالة النفسية لهم.
 - ستفيد هذه الدراسة المتخصصين و المهتمين في هذا المجال سواء في المراكز العلمية و الجامعية و المؤسسات ذات العلاقة و العاملين فيه من أجل الاستفادة و فهم المشاركة السياسية لهذه الفئة من المجتمع، حيث تعتبر أهم شريحة في المجتمع.
 - اقتحاماً للميدان، و ذلك بتبني ظاهرة لمسألة الشباب و مشاركتهم السياسية، التي تتمثل بوضوح في مدى نجاح تلك السياسات المتوجهة إلى الشباب، التي سطرتها الحكومة لإدماج هاته الفئة في السياسة العامة للمجتمع، و محاولة معرفة تصور شبابنا لهذه السياسات، و واقعه و وضعيته المعاشه
- و عموماً تكمن أهمية الدراسة في أنها تحاول معرفة العلاقة بين كل من الشباب و المشاركة السياسية، فالظروف السياسية الصعبة المتمثلة في عزوف الشباب عن السياسة تفرض علينا بحث اسباب هذا العزوف و مبرراته لدى الشباب انفسهم و مدى فاعلية و مشاركة أفراد هذه الفئة من المجتمع في تسيير أموره، فقيمة كل شخص في مجتمعه تتحدد من خلال احترامه لرأيه و إسهامه في تسيير أمور مجتمعه، و كما أن الدراسات في مجال العلوم السياسية

والذي تقع في إطاره هذه الدراسة دراسات قليلة في حدود علم الباحث، ويأمل الباحث أن تسهم هذه الدراسة في وضع ولو لبنة صغيرة في هذا المجال.

.III ادبيات الدراسة (الدراسات السابقة)

(1) الدراسات الأجنبية (Foreign Studies):

- دراسة "الموند almond" و"فيربا 1965 verba" دور الاسرة كأداة من أهم ادوات التنشئة في تدعيم المشاركة وأوضحت النتائج أن :
 - للأسرة دوراً كبيراً وهاماً في تدعيم عمليات المشاركة لدى الأفراد
- دراسة "فيربا" و"ناي" nie و"كيم" kim 1978 حول مشاركة الجماهير في المجالات السياسية في سبع دول تتشابه من حيث نظمها السياسية. وقد أوضحت النتائج أن :
 - بالرغم من ان هذه الدول تتشابه من حيث انظمتها السياسية الا انها تختلف فيما بينها من حيث حجم مشاركة الجماهير في الحياة السياسية فالأمريكان يصوتون أقل من الهولنديين او الاستراليين او الالمان الغربيين كما انهم يتصلون بالمسنولين من أجل حل بعض المشكلات الشخصية بشكل أقل من الاستراليين والهولنديين واكثر من النيجيريين غير ان الامريكان اكثر ميلاً لأن يكونوا اعضاء نشطين في الجماعات التطوعية التي تهتم بشئون المجتمع وذلك اكثر من مواطني الدول الاخرى ما عدا يوغسلافيا السابقة كما يميل اليابانيون والهولنديون مثلهم مثل الامريكان الى العمل من أجل الحزب في حين يفضل الاستراليون العضوية في الحزب فقط .
 - وقد ارجع "فيربا" وزملاؤه هذه الاختلافات الى العوامل الاتية :
 - مقدار ما يقوم به النظام السياسي من توعية وتشجيع للجماهير على المشاركة .
 - مدى وجود احزاب سياسية وجماعات ضغط تقوم بدور فعال في اشراك الجماهير في الانشطة السياسية .
 - مدى وجود اتجاهات مشاركة لدى الجماهير.
 - زيادة المشاركة في الريف وتنوعها عن المشاركة في المدينة لا حساس اهل الريف بهويتهم الذاتية اكثر من اهل المدينة .
 - توجد في بعض الدول قيود عديدة تحد من مشاركة المرأة وفي بعض الحالات قد تحرمها من التعليم وعضوية التنظيمات .
- دراسة "وينر Weiner" و"هننتجتون 1978 Huntington" وهي عبارة عن مسح نظري للأنشطة والمجالات المختلفة المتعلقة بالمشاركة السياسية وقد توصلت أن العوامل المحددة لمشاركة المواطنين هي :
 - يزيد الوضع الاجتماعي الاقتصادي المرتفع من درجة المشاركة السياسية للمواطنين.
 - تعتبر عضوية الاتحادات والاحزاب والجمعيات وجماعات المصلحة وغيرها من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية من العوامل الهامة التي تزيد من درجة المشاركة.
 - الانتماء الى جماعة مميزة على أساس القرابة او الدين او اللغة او الاقليم يزيد من درجة المشاركة. (1)
 - كما يعتبر الجنس عاملاً هاماً في تحديد درجة المشاركة حيث يكون الرجل اكثر مشاركة من المرأة .

(2) الدراسات العربية (Arab Studies):

- دراسة "السيد عليوة"، عام (2001) تأثير التعليم المدني على المشاركة السياسية للشباب عن طريق المواطنة والانتماء والديمقراطية. أوضحت النتائج أن :

(1)- الانتماء والقبلي و الديني احيانا قد يعيق المشاركة السياسية الفعلية التي تستند الى عامل الثقافة السياسية العلمانية .

- أكدت الدراسة أن التعليم السياسي للشباب ليس مقصوراً فقط على المؤسسات التعليمية وإنما يمتد ليشمل كافة المنظمات التي تشارك في عملية التنشئة السياسية للشباب ومنها الأسرة وجماعات الرفاق.
- دراسة "محمد السيد علوان" وأوضحت النتائج أن:
- وجود علاقة طردية بين حالة اللامبالاة والشعور بالاغتراب السياسي للأفراد وبين نقص ثقتهم وتأييدهم للعملية السياسية داخل المجتمع.
- أظهرت الدراسة أن نسبة المشاركين من الشباب في العملية السياسية وأحزابها لا تتعدى 20% مما يوضح زيادة عزوف وأحجام الشباب عن المشاركة والاندماج في العملية السياسية
- أن نسبة مشاركة الذكور في الأحزاب والعمل السياسي داخل المجتمع أعلى من نسبة مشاركة الإناث.
- دراسة "محمد عبد الوهاب حمزة"، عام 1995 "سيكولوجية المشاركة السياسية – دراسة نفسية مقارنة بين المشاركين وغير المشاركين سياسياً" أوضحت النتائج أن :
- أن المشاركين سياسياً أقل اغتراباً سياسياً وأكثر خضوعاً للسلطة ولديهم توجه ديني مرتفع ، وأكثر انبساطاً وأقل عصابية ، وأكثر كذباً وأكثر ارتفاعاً في المستوي الاقتصادي والاجتماعي من غير المشاركين
- أن الذكور أكثر اهتماماً بالسياسة ولديهم نشاط سياسي أكبر من الإناث.

IV. إشكالية الموضوع

إن أول مرحلة من أي بحث علمي هو الاختيار المنطقي والعلمي لموضوع الدراسة ومن ثم التأسيس للوصول إلى تحديد وصياغة تساؤلات تحاول أن تجيب عن مشكلة ما يطرحها التراث الأدبي للموضوع أو تطرحها واقعة اجتماعية أو ظاهرة تستدعي الانتباه والدراسة.

كما إن التسلسل المنطقي في دراسة أي موضوع يبدأ بالإحساس بالمشكلة وطرحها ومن ثم اقتراح حلول جزئية تسمى الفرضيات لقياس الظاهرة أو موضوع الدراسة في أبعاده المختلفة .

و انطلاقاً مما تقدم، كان الدافع الأكبر لدينا للوقوف على هذه القضية –المشاركة السياسية- و دراستها من خلال واقع الوضعية الاجتماعية و السياسية لفئة غالبية في المجتمع الجزائري ألا و هي فئة الشباب. و أثناء معالجتنا لهذا البحث، سنحاول الإجابة على الإشكالية التالية : كيف يتمثل الشباب الجزائري الشأن السياسي بالجزائر؟ و ماهي طبيعة رؤاهم و تصوراتهم للمشاركة السياسية؟ كيف ينظرون للانتخابات؟ و هل يتفاعلون معها؟: كيف يمكن تفسير السلوك الانتخابي للشباب في ظل متغيرات العملية السياسية؟ و ما مدى إمكانية التحكم في هذا السلوك؟ و ما هي العوامل المحددة لدرجة و مستوى مشاركة هذه الفئة؟ ما هو واقع المشاركة الفعلية للشباب الجزائري في عملية رسم السياسة العامة للبلاد، و التأثير في القرارات الحكومية، في ظل أوضاعه الاجتماعية؟ و هل العزوف هو نوع من المشاركة السياسية؟

V. الفرضيات

من خلال الإشكالية المطروحة والأسئلة التي رافقتها و لتسهيل عملية البحث يمكننا صياغة لفرضيات التالية:

- إن إرساء الديمقراطية التي تحوي التعددية السياسية و التداول هي محدد أساسي للمشاركة السياسية.
- الإقصاء و التهميش للشباب جعله ينفر من السياسية و المشاركة السياسية.
- كلما زادت الثقافة السياسية و الوعي زادت فرص الشباب في المشاركة السياسية
- تتعلق نسبة المشاركة السياسية في الجزائر لدى الشباب من خلال واقعه المعاش.
- إن الأوضاع السياسية و الأمنية، و الأزمات الاقتصادية و الاجتماعية، التي مرّت بها الجزائر، لا تشجع على المشاركة الفعلية للشباب في الحياة السياسية.

VI. المنهجية المتبعة

باعتبار أن المنهجية هي العلم الذي يبحث في الطرق التي يستخدمها الباحثون لدراسة المشكلة والوصول إلى الحقيقة، وعلى اعتبار أن الفصل بين المناهج العلمية غير ممكن في البحث العلمي، لأن جميع المناهج خطوات مختلفة في منهج واحد (1)، ارتأينا الاعتماد على مجموعة من المناهج، نعتقد أنها كفيلة بإيصالنا إلى درجة من الدقة والحياد العلمي ومن تم إلى دراسة موضوعية. ومنه فلا بد لكل دراسة من استراتيجية تحدد خطوات إجرائها بما تحققه من أهداف، و هنا يجب الإشارة أيضا إلى أهمية أن يتكامل الإطار المنهجي للدراسة مع مشكلة البحث و الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها. إذ تدرج هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية، التي تهدف أساسا إلى التعرف على ظاهرة معينة بطريقة تفصيلية و دقيقة.

و منه فالدراسة تعد وصفية تحليلية في بنية النسق، فهي تقوم باختبار معارف و تقييمات فئة هامة و مؤثرة في المجتمع بالمعالم و المكونات الخاصة بالنظام السياسي و هي فئة الشباب و دورها في النظام السياسي الجزائري. و قد استعنا في هذه الدراسة بمنهج المسح الاجتماعي * لكونه يعد من أبرز المناهج المستخدمة في الدراسات الاجتماعية. و أيضا المنهج التاريخي و قد انطلقنا أيضا في بحثنا هذا بالاعتماد على الملاحظة المنهجية المقصودة التي توجه الانتباه والحواس والعقل إلى طائفة خاصة من الظواهر والوقائع لإدراك ما بينها من علاقات وروابط.

كما اعتمدنا في دراستنا على أداة من أدوات القياس و المتمثلة في استمارة الاستبيان ** (الاستبيان المغلق المفتوح)، و هي استمارة تتضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بموضوع البحث، يتم توجيهها إلى المبحوثين للإجابة عنها. و تستهدف هذه الاستمارة التعرف على جملة المعارف المكونة لدى المبحوثين و كذا الأحكام القيمية التي يصدرها هؤلاء اتجاه النظام السياسي الجزائري. ويكون عدد الأسئلة التي يحتوي عليها الاستبيان كافية ووافية لتحقيق هدف البحث بصرف النظر عن عددها. (2)

-
- (1)- دكتور سامر حريفج، وآخرون: في مناهج البحث العلمي وأساليبه، ط 2، منشورات عبد اللاوي، الأردن، 1999 ص 33.
- * المسح الاجتماعي هو طريقة من طرق البحث الاجتماعي يتم فيها تطبيق خطوات المنهج العلمي تطبيقا عمليا على دراسة ظاهرة او مشكلة اجتماعية او اوضاع اجتماعية معينة سائدة في منطقة جغرافية بحيث نحصل على كافة المعلومات التي تصور مختلف جوانب الظاهرة المدروسة وبعد تصنيف وتحليل البيانات يمكن الاستفادة منها في الاغراض العلمية.
- ** هناك 3 أنواع من الاستبيانات وفهم طبيعة الأسئلة التي تشمل عليها :
- الاستبيان المغلق : وهو الذي تكون أسئلته محددة الإجابة كأن يكون الجواب بنعم أو لا.
 - الاستبيان المفتوح : وتكون أسئلته غير محددة الإجابة أي تكون الإجابة متروكة بشكل مفتوح لإبداء الرأي مثل : ماهي مقترحاتك لتطوير الجامعة؟.
 - الاستبيان المغلق المفتوح : وهذا النوع يحتاج بعض أسئلته إلى إجابات محددة والبعض الآخر إلى إجابات مفتوحة مثال : ما هو تقييمك لخدمات الجامعة (مغلق) جيدة متوسطة ضعيفة إذا كانت متوسطة أو ضعيفة ما هو اقتراحك لتطويرها ؟ (مفتوح)
- (2)- انظر ضمن ملاحق الدراسة نموذج عن الاستمارة التي قدمناها للمبحوثين
انظر : - عمار بوحوش ، محمد الذنبيات : مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1995.
- محمد شلبي : المنهجية في التحليل السياسي ، دار هومة، الجزائر، 2007.

VII. الصعوبات

لابد لأي باحث أن يواجه عدة صعوبات خلال دراسته لموضوع معين، ومن المسلمات أن كل الصعوبات لا تخرج عن نطاق مجالها الأكاديمي والميداني. ومن هذه الصعوبات :

- قلة الدراسات الجزائرية حول الموضوع و غياب مساهمات علمية عربية حول سيولوجيا الشباب بصفة عامة.
- الصعوبة في الحصول على بعض الاحصائيات و النتائج على مستوى الإدارات المعنية (بيروقراطية).
- بعض الصعوبات الميدانية في ما يخص الاتصال بالمبجوثين و الاجابة عن الاسئلة .

وقد اشتملت هذه الدراسة على مقدمة مع اشكالية البحث وثلاثة فصول وخاتمة، اضافة الى خلاصة عند نهاية كل فصل، مع ملحق للدراسة يتضمن: نموذج استمارة استبيان حول المشاركة السياسية عند فئة الشباب في مدينة وهران، قانون الجمعيات، قانون الانتخاب الجزائري، والقانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، قانون أبريل 1990 المتعلق بالإعلام، قائمة الجمعيات الشبابية المحلية و الوطنية في ولاية وهران . فالفصل الأول يعالج المشاركة السياسية من خلال شرح التأصيل النظري للمشاركة السياسية. اما الفصل الثاني فتناولنا فيه الشباب والمشاركة السياسية في الجزائر عالجا فيه مفهوم الشباب و سمات مرحلة الشباب و المشاركة السياسية في الجزائر من خلال دراسة الأحزاب , الانتخابات , الاعلام و المجتمع المدني في الجزائر. ام الفصل الثالث و الاخير: دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران فخصصناه للدراسة الميدانية التي كان مجالها المكاني مدينة وهران تطرقنا من خلاله الى التعريف بالمدينة ثم الانتخابات و حال الجمعيات في المدينة و اخيرا قمنا بتحليل نتائج استمارة الاستبيان التي قمنا بتوزيعها على الشباب الوهراني و رأيه في المشاركة السياسية.

فهرس الموضوعات

الفصل الاول : المشاركة السياسية

- المبحث الاول: المشاركة السياسية : مفهوم وأشكال 11 - 30 .
المبحث الثاني: مستويات المشاركة السياسية ومراحلها 31 - 36 .
المبحث الثالث: خصائص المشاركة السياسية وقنواتها 37 - 40 .
المبحث الرابع: دوافع ومحددات المشاركة السياسية 41 - 55 .
خلاصة 56 - 58 .

الفصل الثاني: الشباب و المشاركة السياسية في الجزائر

- المبحث الاول : مفهوم الشباب 62 - 68 .
المبحث الثاني: اليات تفعيل المشاركة السياسية 69 - 87 .
المبحث الثالث: الشباب في الجزائر 88 - 106 .
المبحث الرابع: المشاركة السياسية وازمتها في الجزائر 107 - 158 .
خلاصة: 159 - 163 .

الفصل الثالث: دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران

- المبحث الاول : التعريف بمدينة وهران 165 - 177 .
المبحث الثاني: الانتخابات والجمعيات في مدينة وهران 172 - 175 .
المبحث الثالث: المشاركة السياسية عند الشباب في وهران 176 - 223 .
خلاصة: 224 - 225 .
الخاتمة: 226 .

ملاحق الدراسة:

الملحق رقم: 01 نموذج استمارة استبيان حول المشاركة السياسية عند فئة الشباب في مدينة

- وهران 228 - 231 .
- الملحق رقم : 02 قانون الجمعيات 232 - 233 .
- الملحق رقم: 03 قانون الانتخاب الجزائري 233 - 240 .
- الملحق رقم : 04 القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية 240 - 241 .
- الملحق رقم : 05 قانون أبريل 1990 المتعلق بالإعلام 241 - 245 .
- الملحق رقم: 06 قائمة الجمعيات الشبابية المحلية و الوطنية في ولاية وهران 245 - 247 .
فهرسة الاشكال: 248 - 249 .
فهرسة الجداول: 249 - 250 .
فهرسة الخرائط 250 .
قائمة المراجع: 251 - 255 .
ملخص الدراسة: 255 .

الفصل الاول : المشاركة السياسية

المبحث الاول: المشاركة السياسية : مفهوم و أشكال

المبحث الثاني: مستويات المشاركة السياسية و مراحلها

المبحث الثالث: خصائص المشاركة السياسية و قنواتها

المبحث الرابع: دوافع و محددات المشاركة السياسية

خلاصة

الفصل الأول: المشاركة السياسية

المبحث الأول: المشاركة السياسية : مفهوم وأشكال

أولاً : مفهوم المشاركة السياسية:

في الواقع تعد المشاركة السياسية من المفاهيم السياسية التي ترتبط بإطار متكامل من الدلالات سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وعليه فانه من الصعوبة بمكان محاولة تحديد مفهوم المشاركة السياسية بشكل أكثر دقة بعيداً عن الجوانب الواقعية ومن هنا ضرورة الارتباط التام بين ما هو نظري وما هو تطبيقي، و ثمة تعريفات عديدة للمشاركة السياسية تتباين معظمها بحسب الزاوية التي يركز من خلالها على الاهتمام بصورة أو بأخرى من صور المشاركة. يقتضى الاقتراب من مفهوم المشاركة السياسية، توضيح المقصود بمصطلح المشاركة بصفة عامة، تمهيداً لطرح مفهوم المشاركة السياسية.

تتفاوت التعريفات المختلفة للمشاركة بوجه عام بين العمومية و التحديد، وبين الشمول و الضييق وتختلف النظرة إليها باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها كل باحث ، وباختلاف المجال الذي يعمل فيه، و العلم الذي ينتمي إليه ، والبيئة التي يوجد فيها، فرجل السياسة يراها من منظور معين، في حين يراها رجل الاجتماع من منظور اخر، وكذلك رجل الاقتصاد .. رجل الادارة...وهكذا، وتختلف ايضا مسميات المشاركة فهناك من يطلق عليها : المشاركة

الجماعية MASS PARTICIPATION وهناك ايضا : المشاركة الشعبية POPULAR

PARTICIPATION وكذلك : مشاركة المواطنين Citizen PARTICIPATION و ايضا المشاركة العامة

Public PARTICIPATION ويرجع ذلك الى اختلاف المصطلحات الاجنبية المستخدمة⁽¹⁾.

فكلمة المشاركة PARTICIPATION مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية PARTICIPARE ويتكون هذا المصطلح اللاتيني من جزئين الاول PARS هو بمعنى : جزء PARS . و الثاني وهو COMPAR و يعني: القيام ب – وبالتالي فان كلمة المشاركة تعني حرفيا القيام بدور.⁽²⁾

و يقال في اللغة العربية شارك في الشيء بمعنى كان له نصيب، فالمشاركة هي ربط بين الفردي والكلي.

وبالرغم من اختلاف هذه المسميات إلا أنها تدور كلها حول معنى واحد، ألا وهو مساهمة كل فرد من أفراد المجتمع - في كل الأعمال، وفي كل المستويات- في مختلف مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، أي المشاركة المباشرة للجمهور في شؤون المجتمع، وليس عن طريق المشاركة النيابية، كمثل الشعب، أو المجالس المنتخبة، والتي تعتبر مشاركة غير مباشرة.

(1) - محمد السيد عتران: دور الاتصال في عملية المشاركة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية دراسة تطبيقية على قريتين مصريتين ر سالة دكتوراه غير منشورة كلية الاعلام جامعة القاهرة ص 44.

(2) - المرجع نفسه ص 45.

ومن التعريفات العامة للمشاركة ذلك التعريف الذي يرى انها تلك الجهود المشتركة حكومية و اهلية ، في مختلف المستويات لتعبئة الموارد الموجودة او التي يمكن ايجادها لمواجهة الحاجات الضرورية وفقا لمخطط مرسوم وفي حدود السياسة الاجتماعية للمجتمع .⁽¹⁾

كما يرى البعض ان المشاركة هي اسهام المواطنين بدرجة او بأخرى في تصميم او الاشراف على تنفيذ سياسات التنمية المحلية سواء بجهود هم الذاتية او بالتعاون مع الاجهزة الحكومية المركزية و المحلية .⁽²⁾ وترکز بعض التعاريف على جوانب بعينها حيث تعرفها بانها المساهمة في النواحي السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية على اعتبار ان المجتمع تربطه هذه النواحي الثلاث معا .⁽³⁾

بينما كانت هناك تعاريف تناولت المشاركة من زاوية ضيقة او تركز على بعد واحد فقط . ومن هذه التعاريف ذلك التعريف الذي يرى ان المشاركة هي أي محاولة للتأثير على صانعي و متخذي القرار في أي منشأ و منظمة قائمة⁽⁴⁾ و المشاركة لا يجب ان تكون زائفة او مضللة تتمثل في مجرد المظهر الخارجي للمشاركة او اتاحة الفرصة للفرد ان يتحدث دون ان يكون هناك مستمع لحديثه، او مجرد مجموعة رمزية من الفوائد التي يعلن عنها ، او الاستمتاع ببعض الاجراءات المسكنة لبعض الوقت . ولكن المشاركة الحقيقية تكون في كل جوانب الحياة، اي مشاركة فعلية و كاملة في كل أنشطة المجتمع .

(1) - احمد كمال احمد : تنظيم المجتمع - مبادئ و اساس و نظريات ج01، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1980 ص281.

(2) - احمد زكي بدوى : معجم مصطلح العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، 1987 ص99.

(3) - غريب سيد احمد عبد الباسط محمد : مجتمع القرية دراسات و بحوث الاسكندرية دار المعرفة الجامعية 1987 ص283.

(4) - علاء الدين هلال - معد- : تجربة الديمقراطية في مصر 1970-1980، المركز العربي للبحوث و النشر القاهرة 1982، ص604.

المشاركة السياسية POLITICAL PARTICIPATION *

تم تقسيم الاتجاهات التي تناولت المشاركة السياسية الى اربعة -04- اتجاهات رئيسية .
فقد اتفق العديد من تعريفات المشاركة السياسية على انها أنشطة و اعمال تستهدف اختيار الحكام . و التأثير
في القرارات الحكومية . و صنع السياسة العامة .

فتعرف دائرة معارف العلوم الاجتماعية 1967 المشاركة بانها تلك الانشطة الادارية التي يشارك بمقتضاها
افراد المجتمع في اختيار حكامه و في صياغة السياسة العامة بشكل مباشر او غير مباشر ، أي اشراك الفرد في مختلف
مستويات العمل و النظام السياسي⁽¹⁾

وهو نفس المعنى المتضمن في تعريف - ناي-NIE و- فيربا-VERBA 1976 حيث يعرفانها بانها الانشطة التي
تهدف الى التأثير في اختيار الحكام ومهامهم التي يؤديونها و التأثير في بعض القرارات السلطوية.

وفي نفس الاطار يأتي تعريف - السيد يسن - 1977 حيث يرى ان المشاركة السياسية هي تلك الانشطة
الاختيارية او التطوعية التي يساهم افراد المجتمع عن طريقها في اختيار حكامهم وفي صنع السياسة العامة سواء
بشكل مباشر او غير مباشر⁽²⁾

كما يعرف - صلاح منسى - 1984 المشاركة السياسية على انها عملية دينامية يشارك الفرد من خلالها في
الحياة السياسية لمجتمعه بشكل ارادي وواع من اجل التأثير في المسار السياسي العام بما يحقق المصلحة العامة التي
تتفق مع آرائه و انتمائه الطبقي. وتتم هذه المشاركة من خلال مجموعة من الانشطة اهمها الاشتراك في الاحزاب
السياسية و الترشيح للمؤسسات التشريعية و الاهتمام بالحياة السياسية و التصويت⁽³⁾

اما - اهلينر - UHLANER 1986 فيعرف المشاركة على انها عمل تطوعي مقصود يهدف الى التأثير في
القرارات السياسية⁽⁴⁾*

ولا يختلف -ماكريديس- MACRIDIS و - براون - BROWN 1986 عن الاطر السابقة من حيث ان
المشاركة هي أنشطة هدفها التأثير في اختيار الحكام و التأثير في قراراتهم . حيث يعرفان المشاركة بانها هي تلك
الانشطة الارادية المشروعة التي يقوم بها المواطنون بهدف التأثير بشكل مباشر او غير مباشر في عملية اختيار الحكام
او التأثير في القرارات و السياسين التي يتخذونها .⁽⁵⁾*

(1) - Jacques Lagroye, Sociologie Politique, Edition Dolloze ,2002. P. 354.

(2) - السيد يسن: الثورة و التغيير الاجتماعي القاهرة مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالأهرام العدد 15 1977 ص50.

(3) - صلاح منسى: المشاركة السياسية للفلاحين .دار الموقف العربي. القاهرة 1984، ص12

(4) - طارق محمد عبد الوهاب : سيكولوجية المشاركة السياسية. دار غريب للطباعة والنشر. 1999 القاهرة ، ص.109

* و يلاحظ ان القائل بهذا التعريف على قناعة ان المشاركة السياسية عمل ايجابي و بالتالي فهو يرفض الراي القائل ان العزلة

السياسية قد تمثل في بعض الاحيان نوعا من المشاركة السياسية.

(5) - طارق محمد عبد الوهاب، المرجع السابق ص 109-110.

اما تعريف – محمد السيد علوان – 1993 فيقتصر على المشاركة السياسية للشباب فقط حيث يعرفها بانها الممارسة الفعلية للشباب في عملية اختيار حكاهم و ممثلهم على المستوى القومي و في المجالس المحلية ومجالس لشعب و الاحزاب السياسية . الاتحادات الطلابية أي الدور الذي يلعبه الشباب على المستوى المحلي و المستوى القومي.⁽¹⁾

اما – محيي سليمان – 1985 فيعرفها بانها الجهود الاختيارية او التطوعية التي يبذلها افراد المجتمع بهدف التأثير على بناء القوة في المجتمع و الاسهام في صنع القرارات الخاصة بالمجتمع في ضوء الموقع الطبقي الذي يحتله الافراد في البناء الطبقي و تتم هذه المشاركة في صور متعددة بدا بالاهتمام بأمور المجتمع و المعرفة السياسية و مرورا بالتصويت الانتخابي و الترشيح للمؤسسات السياسية و الانتماء الحزبي انتهاء بالعنف السياسي.^{(2)*}

اما – لوينير – 1989 فيعرف المشاركة بانها كل عمل إرادي ناجح او فاشل منظم او غير منظم مرحلي او مستمر يفترض اللجوء الى وسائل شرعية او غير شرعية بهدف التأثير على اختيارات سياسية او ادارة الشؤون العامة او اختيارات الحكام و على كل المستويات الحكومية محلية او وطنية.⁽³⁾

ويلاحظ ان هذا الاتجاه في تعريفات المشاركة السياسية يؤكد ان هدفها اختيار الحكام و ممثلهم و التأثير في القرارات التي يتخذونها وذلك من خلال أنشطة او اعمال اكدت التعريفات على ان تكون مشروعة. بينما يرى ان العنف السياسي و الوسائل غير شرعية تعتبر من اشكال المشاركة السياسية الغير تقليدية.

* عند صاحب هذا التعريف لا يعتبر المشاركة السياسية سوى السلوك السياسي المنظم و المشروع و المتواصل و هذا ما يرفضه الكثير من الباحثين.

(1) – السيد علوان: المشاركة السياسية للشباب في المجتمع المصري بالتطبيق مع شباب شمال سيناء اعمال المؤتمر السنوي السابع للبحوث السياسية القاهرة مركز البحوث و الدراسات السياسية 1993 ص ت .

(2) – محبى شحات سليمان: العوامل البنائية و الثقافية المؤثرة على المشاركة السياسية في الريف المصري رسالة ماجستير كلية الآداب جامعة عين شمس 1985 ص ز.

(3) – عبد اللطيف بكور: محاضرات في المبادئ العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية. الكلية متعددة التخصصات بأسفي.

السنة الجامعية 2003-2004.

إن المشاركة السياسية ليست شيئاً وإنما ممارسة متعددة الأشكال ومتغيرة في الزمان والمكان، هناك عدة سبل ومقترحات لتحديد معنى المشاركة السياسية فعلماء السياسة الفرنسيون ينطلقون من التمييز بين المشاركة الاتفاقية والمشاركة الغير الاتفاقية⁽¹⁾، ويعرفها B.Denni و P.Lecompte بأنها -المشاركة السياسية - مجموع الأنشطة التي من خلالها يمكن للمواطن الاتصال بالميدان "المقدس" الخاص بالسياسة بطريقة سطحية أو وقتية مع ضرورة احترام طقوس معينة.⁽²⁾*

أما الاتجاه الثاني في تعريفات المشاركة فيحدها بانها عملية يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية . وان يشارك في صنع الاهداف لعامة مجتمعه .

ويختلف هذا الاتجاه عن سابقه في استبعاده لا نشطة اختيار الحكام و التأثير في القرارات التي يتخذونها فهو يعمم من دور المشاركة بحيث تصبح عملية هدفها هو صنع الاهداف العامة للمجتمع ويندرج تحت هذا الاتجاه تعريف - عبد الهادي الجوهري - 1979, 1984 حيث يعرف المشاركة السياسية بانها العملية التي يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه وتكون له الفرصة لان يشارك في وضع الاهداف العامة لذلك المجتمع . وكذلك افضل الوسائل لتحقيق و انجاز هذه الاهداف .⁽³⁾

(1) - عبد العزيز إبراهيم عيسى ، محمد عبد الله عمارة . السياسة بين النمذجة و المحاكاة ، ط 1 ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 2004 ، ص 178

(2) - جار الله شاييف: دور المشاركة السياسية في ترقية حقوق الإنسان باليمن" مذكرة. ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2006 ص 44.

* بدأ مفهوم المشاركة السياسية في التشكل منذ بداية القرن التاسع عشر بموازاة تشكل وعي جديد بضرورة مراقبة السلطة السياسية عشية ميلاد ما اصطلح عليه ب"المجال العام" Espace public، والذي كان قد أعطى شكلا جديدا لاجتماعية الفرد. وسيعتمد مفهوم المشاركة السياسية كمعيار لتقييم العمل السياسي من جهة. والحكم على مشروعية أي نظام سياسي ديمقراطي من جهة أخرى. وهذا بالتحديد ما عبرت عنه كتابات علماء السياسة الرواد في الغرب من أمثال مونتيكيو و توكيفيل وجون ستوارت ميل وغيرهم عندما ركزت على دور المواطن الفاعل في تحديد شكل ومضمون المجال العام. لكن ،وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية ظهرت مقاربات أخرى ،وخصوصا المقاربات الأنكلوسكسونية التي كشفت عن المواطن السلبي الذي لا يملك إرادة المشاركة في تدبير الشأن العام وليس مطلعاً على امور السياسة. ومع نهاية السبعينات وبداية الثمانينات دخل مفهوم المشاركة السياسية التقليدية في المجتمعات ما بعد الصناعية Poste-industrielles في مرحلة أزمة إحدى أبرز علاماتها بروز مطالب جديدة وأشكال مشاركة والتزام جديدين تمثلت في هيمنة المطالب الاجتماعية لمرحلة ما بعد السياسي Post politique. وهو ما يصطلح عليه في علم السياسي الغربي بالعصر الثالث للديمقراطية والمتسم بتحويلات في مبدأ المشاركة السياسية وظهور أشكال جديدة واندحار أخرى تقليدية تشكل ملامح جديدة لاجتماعية الفرد.

(3) - عبد الهادي الجوهري و اخرون: دراسات في علم الاجتماع السياسي. مكتبة الطليعة. اسيوط. 1979 ص.15.

ويقدم -علي جلبي - 1982 تعريفا للمشاركة لا يختلف عن تعريف - عبد الهادي الجوهري - فهو يعرف المشاركة السياسية بانها العملية التي يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية لمجتمعه وتكون له الفرصة لان يسهم في وضع الاهداف العامة لذلك المجتمع و تحديد افضل الوسائل لانجازها , و تتم هذه المشاركة من خلال أنشطة سياسية مباشرة او غير مباشرة.(1)

ويحدد -كمال المنوفي - 1979 المجالات التي من خلالها يلعب الفرد دورا في الحياة السياسية حيث يرى ان المشاركة تعني حرص الفرد على ان يكون له دور ايجابي في الحياة السياسية من خلال المزاولة الارادية لحق التصويت , او الترشيح للهيئات المنتخبة , او مناقشة القضايا السياسية مع الاخرين . او الانضمام الى المنظمات الوسيطة .(2)

ويعرفها الباحث فليب برو Philip Bro : "هي مجموعة النشاطات الجماعية التي يقوم بها المحكومون وتكون قابلة لأن تعطيم تأثيرا على سير المنظومة السياسية، ويقترن هذا المعيار بالنظم الديمقراطية التي يعتبر فيها قيمة أساسية مرتبطة بمفهوم المواطنة (3)

ويشترط - حسن طنطاوي - 1992 ان يتوفر المناخ السياسي المناسب لتحقيق أنشطة المشاركة السياسية حيث يعرفها بانها تلك الممارسات من الأنشطة السياسية التطوعية المختلفة والتي يتم اختيارها على اساس الوعي السياسي لكي يساهم الطالب في صنع القرارات السياسية التي كفلها له الدستور شريطة ان يتوفر المناخ السياسي لتحقيق هذه الأنشطة .(4)

و الاتجاه الثالث في تعريفات المشاركة السياسية يتسم بالشمول و الاتساع حيث يعمم المفهوم بحيث لا يستبعد أي عمل سياسي

ويندرج تحت هذا الاتجاه تعريف -كسيفر - KASFIR 1976 الذي يرى ان المشاركة تعني الانشغال بالسياسة . و هو تعريف واسع المدى لا يستبعد أي عمل سياسي.

و تعريف - بوث - BOOTH 1980 الذي يعرف المشاركة السياسية بانها محاولة للتأثير على توزيع المصالح العامة .(5)

(1) - علي جلبي: الشباب و المشاركة السياسية مجالات علم الاجتماع المعاصر. دار المعرفة الجامعية. الاسكندرية. 1985 ص129.

(2) - كمال المنوفي: الثقافة السياسية المتغيرة, مركز الدراسات السياسية الاستراتيجية بالأهرام, القاهرة, 1991 ص78.

(3) - فليب برو , علم الاجتماع السياسي , ترجمة : محمد عرب صاصيلا : بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر , 1998 , ص301.

(4) - حسن طنطاوي فراج: الوعي السياسي لدى طابة المرحلة الثانوية في مصر دراسة ميدانية رسالة ماجستير كلية التربية جامعة عين شمس 1992 ص19.

(5) - سديم العزي: المفاهيم السياسية المعاصرة ودول العالم الثالث دراسة تحليلية نقدية المركز الثقافي العربي 1987 ص186.

ايضا تعريف – اسماعيل علي سعد - 1981 الذي يرى ان المشاركة السياسية هو انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء كان هذا الانشغال عن طريق التأييد او الرفض او المقاومة او التظاهر وما الى ذلك . (1)

اما تعريف – كيراي KIRLY – و زملائه 1984 للمشاركة السياسية فهو اكثر شمولاً و اتساعاً حيث يرون انها تعني المشاركة في كل مجالات الحياة . (2)

بينما يعرف – روش RUSH – 1992 المشاركة السياسية تعريفاً اكثر تحديداً فيرى انها مشاركة الفرد في مستويات مختلفة من النشاط في النظام وهي تتراوح بين المشاركة وبين شغل منصب سياسي . (3)

اما الاتجاه الاخير في تعريفات المشاركة السياسية فينظر اليها نظرة ضيقة للغاية حيث يقصرها على عملية التصويت في الانتخابات .

فعرف – فتحى الشرقاوي- 1986 المشاركة السياسية بانها تعني ان يحمل الفرد بطاقة انتخابية ويذهب للادلاء بصوته في صناديق الاقتراع في كافة الموضوعات السياسية التي تجريها الدولة . (4) و ايضا – جرينشتين GREENSTEIN – 1975 يرى ان المشاركة السياسية تتمثل في المشاركة في عملية التصويت (5)

و هي حسب داود الباز حرص الفرد على أن يكون له دور ايجابي في الحياة السياسية من خلال المزاوله الإرادية لحق التصويت و الترشح للهيئات المنتخبة، أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين بالانضمام إلى المنظمات الوسيطة(6).

و من استعراض التعريفات السابقة نلاحظ انها اختلفت في تناولها للمشاركة السياسية من زوايا مختلفة فبعضها يتسم بالشمول و الاتساع و البعض الاخر ينظر اليها من زاوية ضيقة للغاية .بالإضافة ان التعريفات السابقة تجاهلت صيغا اخرى تتم من خلالها المشاركة بدا من الاشتراك في المناقشات و انتهاء بالعنف السياسي - فيماعدا – لونيير- حيث اشار الى الوسائل الغير شرعية ومنها **العنف السياسي** كشكل من اشكال المشاركة الغير تقليدية .

(1) - اسماعيل علي سعد: قصايا علم الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1981، ص191

(2) - المرجع نفسه ص192.

(3) - المرجع نفسه ص192.

(4) - فتحى الشرقاوي: الابعاد النفسية للمشاركة الشعبية دراسة في مجال الانتخابات و الدعوة لتنظيم الاسرة رسالة دكتوراه كلية الآداب جامعة عين شمس ض 49.

(5) - Allport G ,The Psychology Of Participation Psychological, Review 533 ,1975, p 117.

(6) - داود الباز: حق المشاركة في الحياة السياسية، الطبعة 1، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2000، ص 358.

يرى بعض الباحثين ان العنف السياسي هو احد اشكال المشاركة السياسية و ان العنف يمكن ان يكشف عن نفسه في مستويات المشاركة المختلفة ويكون في صور اكثر وضوحا من خلال المظاهرات العنيفة او اعمال الشغب ، غير انه قد يظهر ايضا من خلال المنظمات السياسية وشبه السياسية المختلفة ، و بعضها قد يعتبر العنف وسيلة فعالة لتحقيق اهدافها .⁽¹⁾ و الفرد الذي يشعر بعداء اتجاه المجتمع بصفة عامة او النظام السياسي بصفة خاصة اما ان ينسحب من كل اشكال المشاركة و ينضم الى صفوف اللامبالين. و اما ان يتجه الى استخدام صور من المشاركة تتسم بالحدة و العنف .

و يعرف **هونديج** العنف السياسي بأنه هو الاستعمال المدمر للقوة ضد الاشخاص أو الاشياء والموجه لا أحداث تغيرات في سياسة الحكومة أو القائمين على أمرها . وأن كان هذا التعريف أقتصر على العنف السياسي الموجه ضد الدولة، إلا أنه لم يوضح عنف السلطة. ولكن نجد **دليل أكسفورد السياسي** أشار إليه حين قال أن العنف السياسي هو استخدام التهديد أو الاذى الجسدي بواسطة مجموعات انغمست في صراعات سياسية داخلية لمعارضة الحكومة مستخدمة الارهاب السياسي ، الاغتيال، المظاهرات، الثورات، الحروب الاهلية، وبعدها توسع المفهوم ليعتبر استخدام الحكومة العنف ضد مواطنيها والذي عرف بعنف الدولة...⁽²⁾

ويتحدد مفهوم العنف السياسي باللجوء إلى الطرق العنيفة، ويشكل اللجوء إلى مثل هذه الطرق في الأنظمة الديمقراطية إما اعترافا بالفشل أو الرفض.

والهدف من استعمال العنف السياسي يبقى هو الرغبة في الولوج إلى الوجود السياسي، وهو ناتج عن إحساس بالإقصاء أو التهميش المؤسساتي. وتتنوع طرق هذا النوع من المشاركة فهو يشمل أفعال متباينة، حيث يتخذ في بعض الأحيان شكل تكتلات في منظمات ذات طابع عسكري، أو خلايا سرية، كما يمكن أن يلجأ إلى إحداث تفجيرات أو احتلال أبنية مثلا.

إذن يمكن تعريف العنف السياسي كالتالي: " العنف السياسي هو كل عمل منظم وغير منظم تتعكس آثاره على العالم الخارجي، ويهدف من وراءه الشخص أو مجموعة أشخاص إلى إحداث تغييرات سياسية وغالبا ما يتخذ هذا النوع شكل عمليات دموية منطلقين من مسوغات فكرية معينة تعطي الشرعية لعملهم كما يمكن أن يتسع ليتحول إلى ثورات." من هذا المنظور يظهر أن العنف السياسي هو عمل غير شرعي لكن يجب أن نميز بين عنف الدولة والعنف ضد الدولة. فالأول يبرر عادة بالحرص على حماية النظام أما الثاني فيعطي نفسه الحق في "النضال" ضد الاستبداد، ولفهم أكثر لهذه الظاهرة يمكن أن نستعين بنموذج **غور Guru** .

(1) - علاء الدين هلال - معد- النظام السياسي المصري التغير و الاستمرار اعمال المؤتمر السنوي الاول للبحوث السياسية القاهرة مكتبة النهضة العربية 1985 ص 214.

(2) - جميل عودة : العنف السياسي والعمل السلمي. مركز الامام الشيرازي للدراسات والبحوث منشور على <http://shrc.com>

نموذج غور Guru

يقوم هذا النموذج على نظرية "بيكوفينز" والتي تستند على ثنائية : الكبت/العدوان. و يتمرحل هذا السلوك عبر المتتالية التالية: (1)

- غضب تماثل مع هدف إنزال ضرر وإنقاص الغريزة العدوانية
- اختزال ظرفي لشعور الكبت.

ويقرر غور بأن العنف السياسي هو ناجم عن العنف الاجتماعي الذي يغذيه. ويرتبط هذا العنف بفكرة مسبقة أو أمل كاذب في تحقيق نجاحات. إن هذا الخطاب القائم على العنف يجد تأثيرا كبيرا في الأوساط الشعبية إذا لم يكن هناك إجماع شعبي على النظام القائم، أما إذا كانت الدعامات التي يستند إليها النظام القائم تقوم بدورها⁽²⁾ وإذا كان هناك إجماع على أسلوب عمل النظام وكان قادته من المحترمين ومن ذوي الاعتبار وكان لدى المواطنين الإحساس بالقدرة على إسماع صوتهم عن طريق الانتخابات الحرة على سبيل المثال فقد لا يجد مثل هذا العمل أي دعم أو تأييد شعبي.

و قد اشار - مولر MULLER - 1989 الى العديد من اشكال المشاركة العنيفة في كتابه المعنون AGGRESSIVE PARTICIPATION وهو يرى ان العنف يكشف عن نفسه في بعض اشكال المشاركة السياسية كالمظاهرات العنيفة او اعمال الشغب ، كما ان العنف قد يعتبر وسيلة فعالة لتحقيق اهداف بعض المنظمات السياسية و الشبه سياسية .⁽³⁾

و في مسح - بوفالو BUFFALO SURVEY - تمثلت مظاهر العنف و الاحتجاجات فيما يلي :⁽⁴⁾

1. الانضمام للمظاهرات الشعبية في الشوارع .
2. القيام بأعمال شغب اذا تطلب الامر لدفع المسؤولين الحكوميين لتصحيح الاخطاء السياسية .
3. الاحتجاجات علنا و بقوة اذا قامت الحكومة بعمل يعتبر غير لائق .
4. حصور اجتماعات الاحتجاج .
5. الانضمام لمسيرة احتجاج .
6. الذهاب مع جماعة للاحتجاج لدى مسؤول حكومي.
7. رفض طاعة القوانين الظالمة .

وقد اظهرت نتائج هذا المسح ان القائمين بأعمال العنف و الاحتجاجات لا يرون فيها شيئا خاطئا و انها لا تتعرض مع الوطنية بل هي من متطلباتها .

(1) - سليم اللويزي النخبة المحلية و تطوير مفهوم المشاركة السياسية الحوار المتمدن - العدد: 2675 - 2009 / 6 / 12

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=174795>

(2) - Philippe braud, sociologie politique , casbah éditions -Alger- 2004 p 348.

(3) - Encyclopedia Britannica ,London William Benton ,1960.p354.

(4) - طارق محمد عبد الوهاب. المرجع السابق .ص28.

و يشير –جوردون GORDON – الى ان الحكومات تسهم في وقوع اعمال العنف التي تقع ضدها فقد كانت استجابات القائمين بالعنف عن اسئلة عن الأسباب التي دعتم لذلك تتضمن : وحشية الشرطة ، الفقر ، الاسكان الغير مناسب.

ويرى – شليزجر- 1991 ان بعض اشكال العنف ذات الدوافع السياسية قد تكون مقبولة تماما ، وان هناك اجماعا يلغي النظرة التقليدية لهذا النوع من العنف باعتباره سلوكا غير منطقي ، بل اصبح عملا هادفا يقصد به التأثير في القرارات السياسية ، اما بشكل مباشر او غير مباشر .

و يقرر ان وسائل الاعلام تلعب دورا كبيرا في تكوين افكارنا عن السلطة و شرعية او عدم شرعية من يمثلونها ، و بالتالي فأنها – وسائل الاعلام – تلعب دورا بشكل او باخر في استخدام العنف السياسي في الدول الديمقراطية .⁽¹⁾ كما ان التعريفات السابقة للمشاركة السياسية لم تشر الى الجوانب النفسية في صياغة الانشطة التي يبذلها الافراد في اطار المشاركة السياسية .

ومنه نجد- طارق محمد عبد الوهاب- يعرف المشاركة السياسية على انها حرص الفرد بناء على ما لديه من خصائص نفسية معينة على ان يؤدي دورا في عملية صنع القرار السياسي وينعكس هذا الحرص على سلوك الفرد السياسي من خلال مزاولته لحق التصويت او الترشيح لأي هيئة سياسية . كما ينعكس على اهتماماته التي تتمثل في مراقبة القرار السياسي وتناوله بالنقد و التقييم والمناقشة مع الاخرين . وينعكس ايضا على معرفته بما يدور حوله من امور تتعلق بالسياسية .⁽²⁾

ووفقا لـ جلال معوض فان المشاركة السياسية تعني في اوسع معانيها "حق المواطن في ان يؤدي دورا معيناً في عملية صنع القرارات السياسية، وفي اضيق معانيها تعني حق ذلك المواطن في ان يراقب هذه القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من جانب الحاكم."⁽³⁾

وهي قد تعنى لدى البعض الجهود التطوعية المنظمة، التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية، وصنع السياسات، ووضع الخطط، وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء على المستوى الخدمي أو على المستوى الإنتاجي، وكذلك على المستوى المحلي أو المستوى القومي.⁽⁴⁾

و قد تعنى المشاركة السياسية أي عمل تطوعي من جانب المواطن، بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة، وإدارة الشؤون العامة، أو اختيار القادة السياسيين على أي مستوى: حكومي، أو محلي، أو قومي.

(1) -طارق محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص28-27.

(2) - المرجع نفسه، ص 113.

(3) - جلال عبد الله معوض، "أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي" المستقبل العربي، السنة السادسة، العدد 55 سبتمبر 1983، ص

109.

(4) - المرجع نفسه، ص 109.

وهناك من يعرفها على أنها عملية تشمل جميع صور اشتراك أو إسهامات المواطنين في توجيه عمل أجهزة الحكومة، أو أجهزة الحكم المحلي، أو لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع، سواء كان طابعها استشارياً أو تقريرياً أو تنفيذياً أو رقابياً، وسواء كانت المساهمة مباشرة أو غير مباشرة.

و تتمثل الأنشطة السياسية المباشرة في تقلد منصب سياسي، عضوية الحزب، الترشح في الانتخابات، التصويت مناقشة الأمور العامة، أما غير المباشرة فهي المعرفة السياسية والوقوف على المسائل العامة⁽¹⁾

والدكتور **عبد الحليم الزيات** لا يقتنع بعرض هذه التعريفات المختلفة، ولكنه يوجه النقد إلى كل منها حتى يخلص

في النهاية الي التعريف الذي وضعه هو والذي يتلافى جوانب القصور في التعريفات السابقة.

وتعريف **الزيات** يمكن وصفه في الواقع - بحسب العبارة الشائعة - بأنه جامع مانع

فالمشاركة السياسية عنده هي عملية اجتماعية - سياسية طوعية ورسمية، تتضمن سلوكاً منظماً مشروعاً متواصل، يعبر عن اتجاه عقلائي رشيد، ينم عن إدراك عميق لحقوق المواطنة وواجباتها، وفهم واع لأبعاد العمل الوطني وفعاليته من خلالها يباشر المواطنون أدواراً وطنية فعالة ومؤثرة في ديناميات الحياة السياسية ومخرجاتها، سواء من حيث اختيار الحكام والقيادات السياسية في شتى المستويات، أو تحديد الغايات العليا للمجتمع ووسائل تحقيقها، أو المعاونة في إدارة آليات العمل السياسي وتوجيهها أو الإسهام جدياً - علي نحو مباشر أو غير مباشر - في صنع القرار السياسي وتشكيله فضلاً عن تنفيذه ومتابعته بالمناخ المستحدث من فعاليات الرقابة وال ضبط والتقييم.⁽²⁾

والواقع أن هذا التعريف الشامل على أهميته قد ألقى على عاتق المواطنين أدواراً متعددة قد لا يستطيعون القيام بها جميعاً. و يعرف **سعد جمعة** 1984 المشاركة السياسية بأنها: سلوك تطوعي، وهي عملية مكتسبة يتعلمها الشخص خلال حياته وأثناء تفاعله مع العديد من الجماعات المرجعية، ابتداءً من الأسرة وتدرجاً مع جماعة الفصل وجماعة النادي وجماعة الأصدقاء، وجماعة العمل..... إلخ، كما تتوقف ممارسة الفرد للمشاركة السياسية باعتبارها عملية مكتسبة على مدى توافر المقدرة والدافعية، والفرص التي يتيحها المجتمع وتقاليدته السياسية والايولوجية والظروف التي تحدد طبيعة المناخ السياسي السائد في المجتمع.⁽³⁾

يعتبر الحديث عن المشاركة السياسية جزءاً من حديث عن منظومة متكاملة الأجزاء والمفاصل، ولا يمكن مقارنة جزء منها دون ربطه بالأجزاء الأخرى الملتحمة معه بنيوياً ووظيفياً. من هنا، فإن الحديث عن مفهوم المشاركة السياسية لا يستقيم إلا عندما نتناوله من داخل تشكيلاته التاريخية ونقاربه في ضوء مرجعياته النظرية والإجرائية كما أفرزتها النظم الديمقراطية في الغرب. مما يعني أن الحديث عن المشاركة السياسية في العالم العربي يظل ناقص

(1) - السيد ياسين، الوعي القومي المعاصر: أزمة الثقافة السياسية العربية، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 1991 ص73.

(2) - السيد عبد الحليم الزيات: التنمية السياسية دراسة في علم الاجتماع السياسي الجزء الثاني، دار المعرفة الجامعي، القاهرة، ص88، 89.

(3) - عطا أحمد على شقفة: تقدير الذات والمشاركة السياسية لدى طلبة الجامعة في غزة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2008، ص34، 35.

الشرعية مادام أن ثمة عدم تلاؤم نظري ومنهجي ما بين مفهوم المشاركة السياسية باعتباره إفرازا للمنظومة الديمقراطية وأحد مرتكزاتها الأساسية إن لم يكن أسماها، وهيمنة نظام سياسي شمولي تحكمي وتسلطي في جل الأقطار العربية. وهذا الحكم يمكن تسويغه من خلال قراءة مقارنة بين تشكل السياسي في كل من النظم السياسية العربية والنظم السياسية الغربية، لأن من شأن هذه القراءة أن توضح دلالات مفهوم المشاركة في كل من النظامين وتحدد، بالتالي الميكانيزمات التي تحرك إرادة المشاركة داخل النسقين السياسيين. ولا حاجة لنا هنا إلى التذكير بأن دعاوى الخصوصية الديمقراطية لا يمكنها أن تصمد في هذا السياق ما دمنا سنحتكم في هذه القراءة إلى الأسس الكبرى لمفهوم الديمقراطية والتي لا يمكن أن نختلف في أنها الأسس الأكثر بديهية بل ومن المسلمات الأساسية لأي نظام ديمقراطي. ويتضمن الحق في المشاركة السياسية ما يمارسه الأفراد في الحياة العملية من الاشتراك في الانتخابات المختلفة والاستفتاءات المتنوعة ، وكذا حق الترشح لعضوية الهيئات والمجالس المنتخبة ، وأخيرا حق التوظيف ، وبصفة عامة المشاركة في اتخاذ القرارات التي تصدرها الأجهزة والسلطات الحكومية و منه تتبلور المشاركة من خلال ثلاثة مظاهر أو خصائص هي⁽¹⁾ :

(1) **الفعل** : ويقصد به الحركة النشيطة والفعالة للجماهير لتحقيق هدف أو عدة أهداف معينة.

(2) **التطوع** : ويقصد به أن يقوم المواطنين بعملية المشاركة طوعا واختيارا منهم، في انجاز أهداف وقضايا مجتمعهم بعيدا عن أي لون من ألوان الضغط والإكراه.

(3) **الاختيار** : ونعني به إعطاء الحق للمشاركين بتقديم المساندة والتعاضيد للعمل السياسي والقادة السياسيين في حالة تعارض العمل السياسي والجهود الحكومية مع مصالحهم وأهدافهم.⁽²⁾

والمشاركة نقيض الانفراد والأحادية فهناك فرق كبير ما بين العمل الفردي والعمل الجماعي من حيث نسبة الخطأ ودقة التنفيذ وسلامة التخطيط وتعدد البدائل فقد تجاوز الزمن عهد الشخصية الكاريزمية الأحادية **Superman** وبدء عهد الجماعية والمؤسسية والمشاركة كل حسب طاقته وقدرته وتخصصه وخصائصه لأن من المعلوم بالضرورة إن من لم يشارك في صنع وتنفيذ القرار لا يتحمل النتيجة المترتبة عليه.

فالمشاركة من الحقوق الأصيلة التي نصت عليها المواثيق الدولية وأقرتها المواثيق الإقليمية والقطرية.⁽³⁾ فنصت **المادة 21** من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأن لكل إنسان الحق في المشاركة في حكومة بلاده ، وأن لكل إنسان الحق في دخول مجال الخدمة العامة في بلاده بشكل متكافئ. وتضيف المادة في أن إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكومة وأن يتم التعبير عن هذه الإرادة في انتخابات دورية حقيقية تكون بالاقتراع العام المتكافئ. وأن يتم بالتصويت السري أو بأي إجراء آخر مماثل من إجراءات الانتخاب الحر التي تضمن حرية التصويت لكل إنسان.

(1) - أحمد بنيني: الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر. أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة: 2006/2005. ص 07.

(2) - المرجع نفسه ، ص 07.

(3) - داود الباز، المرجع السابق ، ص 200.

كما تعالج المادة 25 من الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية حق المشاركة على النحو التالي:⁽¹⁾

- لكل مواطن الحق والفرصة دون أي تمييز في أن يشارك في سير الحياة العامة إما مباشرة أو عن طريق ممثلين مختارين بحرية.
- أن ينتخب وينتخب في انتخابات دورية أصلية وعامة ، وعلى أساس من المساواة على أن تتم الانتخابات بطريقة الاقتراع السري ، وأن تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.
- أن يكون له الحق في الحصول على الخدمة العامة في بلاده على أسس عامة من المساواة.

ثانياً: أشكال المشاركة السياسية (أنواع)

أولاً: أشكال المشاركة الجماهيرية

ويمكن تقسيم المشاركة الجماهيرية إلى ثلاثة أنواع رئيسية: المشاركة الاجتماعية، والمشاركة

الاقتصادية، والمشاركة السياسية وإن كانت هناك صعوبة عند الفصل بين هذه الأنواع في الواقع العملي، لارتباط هذه الأنواع مع بعضها ارتباطاً قوياً، وتداخلها تداخلاً قوياً، وتأثير كل نوع في النوعين الآخرين وتأثره بهما تأثراً كبيراً. وهناك من يضيف إليها- المشاركة في الحياة الإدارية كنوع من أنواع المشاركة الجماهيرية.

1- المشاركة الاجتماعية: تعرف على أنها تلك الأنشطة، التي تهدف إلى التغلب على بعض المشكلات العملية

اليومية، وتُسهم في تحقيق قدر من التضامن والتكافل بين أعضاء المجتمع، وذلك في مجالين أساسيين: (1)

الأول: هو الجهود التطوعية: كبناء المساجد أو المدارس أو المستشفيات، بالمساهمة بالمال والأرض في إنشائها. والثاني: هو حل المشكلات اليومية، والخلافات التي قد تنشأ بين الأفراد أو الجماعات في المجتمع، فالمشاركة الاجتماعية ظاهرة اجتماعية، تحدث نتيجة تفاعل الفرد وتعامله مع أفراد مجتمعه، وجماعته ومنظماته ومؤسساته، وتختلف درجة استجابة المواطن لتلك المشاعر وفقاً لعدة عوامل، بعضها نفسي كسماته وقدراته النفسية والعقلية، وبعضها اجتماعي كظروف التنشئة الاجتماعية، كما تخضع المشاركة للظروف والعوامل الاقتصادية والسياسية والتربوية لشخصية الفرد ومجتمعه.

2- المشاركة الاقتصادية هي مشاركة الجماهير في مشاريع التنمية الاقتصادية، وذلك بالمساهمة في وضع قراراتها

وتمويلها وتنفيذها، كما قد تعني الأنشطة التي تقوم بها الجماهير؛ لدعم الاقتصاد القومي: مثل دفع الضرائب والرسوم وغيرها، كما قد تعني أن يقوم الفرد بضبط إنفاقه، بحيث يكون استهلاكه في حدود دخله، وبما يسمح له بوجود فائض على الدوام، يدعم الاقتصاد الوطني، مع توفر درجة من الوعي تجعله يقاطع التجار، الذين يغالون في رفع الأسعار، أو يحجبون سلعة معينة عن المستهلكين. (2)

3- المشاركة في الحياة الإدارية (3)

يذهب البعض إلى اعتبار هذا النوع من المشاركة يظهر في الإدارة المحلية وذلك من خلال إتاحة الفرصة للمواطنين في اتخاذ وتنفيذ القرارات السياسية التي تمس مصلحتهم الذاتية، بما يحقق الصالح العام للدولة ذلك أن نظام الإدارة المحلية يقدم المواطنين نوعين من المشاركة هما:

(1) المشاركة في التعبير عن وجهة نظر الجماعة المحلية.

(2) المشاركة في التقديم الفعلي للخدمات.

(1) - ثناء فؤاد عبد الله: في آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي . مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997، ص 110.

(2) - المرجع نفسه، ص 110.

(3) - أحمد بنيني، المرجع سابق، ص 10.

4- المشاركة السياسية

ثانيا : اشكال المشاركة السياسية

وتشمل هذه المشاركة ثلاث أنواع :

أ - مشاركة ايجابية : وهي تتفق مع مبادئ الحرية والعدالة والديمقراطية.

ب - المشاركة المتحيزة : هي التي تتجه نحو النظام السياسي السائد في المجتمع أو تتجه ضده .

ج - المشاركة السلبية: هي التي يكون فيها الشخص عازفا أو بعيدا عن المشاركة السياسية .

فالمشاركة السياسية تعنى تلك الأنشطة الإرادية التي يقوم بها المواطنون؛ بهدف التأثير بشكل مباشر أو غير

مباشر، في عملية اختيار الحكام، أو التأثير في القرارات، أو السياسات التي يتخذونها.

و يميز - رايت WRIGHT - 1992 بين 03 اشكال للمشاركة السياسية وهي :

المشاركة الحرة او الاختيارية VOLUNTARY . و المشاركة لصالح النظام او المقيد بالنظام REGIMENTED .

و المشاركة كوسيلة استخدام شخصي PERSONAL MANIPULATION (1).

ويرى ان المشاركة الحرة هي القاعدة في الديمقراطيات الغربية . حيث يستطيع الافراد ان يختاروا ما اذا كانوا

سيشاركون ام لا . وكيفية مشاركتهم . و الاستثناء الرئيسي للطبيعة الاختيارية في هذا النوع من المشاركة هو التصويت

الاجباري **comoulsory voting** و المطبق في القليل من الدول مثل أستراليا و بلجيكا و هولندا حتى عام 1970 .

اما بالنسبة للمشاركة المقيدة بالنظام فهي تعني دعم وليس اختيار افراد وسياسيات الحكومة . ووظيفتها الرئيسية

حشد الناس خلف النظام في محاولة تقوية سلطة الحكومة هذا النوع يميز الدول الشيوعية التي لم تخضع

للإصلاح **unreformed** . اما الدول في مرحلة ما بعد الشيوعية **post communist state** فإنها تسعى للتحرك

من المشاركة المقيدة بالنظام الى المشاركة الاختيارية .

اما في العالم الثالث فان الشكل التقليدي للمشاركة هو علاقة السيد -التابع **patron - client**

relationship حيث يقدم الاشخاص ذوو المكانة المنخفضة دعمهم السياسي للسادة (اصحاب الاعمال - الرؤساء -

القادة الدينيين .. الخ) وذلك في مقابل نوع من المجاملة . وهذه المجاملات قد تتضمن الوعد بالحصول على عمل او

بعض المزايا . وهذا النمط من المشاركة هو مقايضة شخصية بين افراد ذوو موارد شديدة التفاوت و الاختلاف . و

بالتالي فهي شكل من اشكال الاستخدام .

(1) - ثناء فؤاد عبد الله، المرجع نفسه ، ص110.

ويميز **جلال عبد الله معوض** بين المشاركة والاهتمام والتفاعل أو التجاوب، فالاهتمام يعني عدم السلبية، بحيث يشعر المواطن العادي أن الدولة والشؤون العامة والقرارات السياسية ترتبط بحياته ووجوده الذاتي تأثيراً وتأثراً، وسواء أدى ذلك إلى استخدام حق معين في عملية اتخاذ القرار السياسي أو لا، ومنه فالاهتمام يظل مفهوماً مستقلاً عن المشاركة. أما التفاعل فإنه يعني التجاوب، بحيث ينسى المواطن ذاته في نطاق الوجود السياسي ومنه فالتفاعل يشكل حلقة تتوسط الاهتمام والمشاركة، فالاهتمام قد يؤدي إلى التفاعل، وكذلك المشاركة تفرضه⁽¹⁾.

و يؤكد **ناي و فيريا** – ان مفهوم المشاركة السياسية يجب ان لا يتضمن هذا النمط من المشاركة الذي يطلقون عليه – **المشاركة التأييدية** – وهي التي يشارك فيها المواطنون بشكل مستمر لتقديم الدعم و التأييد للنظام بطريقة او بأخرى . وهو ما تعنيه المشاركة في الكثير من المجتمعات النامية حيث يتجه الاهتمام الى التعبئة السياسية للمواطنين للتأييد . اما المشاركة التي يجب ان تكون موضوع الاهتمام فهي التي يمكن ان نطلق عليها المشاركة الديمقراطي . وهي تأكد تدفق التأثير لأعلى من الجماهير . وهي لا تتضمن اهتمام قومياً موحداً . و لكنها جزء من عملية يتم بها خلق الاهتمام او الاهتمامات الوطنية .

ويقع التمييز بين شكلين من المشاركة السياسية عند علماء السياسة الفرنسيين فهناك ما يصطلح عليه الأشكال الاتفاقية لكن صور المشاركة السياسية لا تقتصر فقط على هذا النوع بل تتعداه إلى أنواع أخرى كالعنف السياسي مثلاً) المشاركة الغير الاتفاقية)

أولاً- الأشكال الاتفاقية

إذا كانت الأشكال الاتفاقية هي أهم وجه من أوجه المشاركة السياسية يمكن التمييز في هذا النوع من الأشكال بين فئتين: الممارسات المدنية والمظاهرات.

أ- المشاركات المدنية

تشير الأبحاث التي أجريت بغرض تحديد هذا النوع من المشاركة إلى تعددها وتنوعها لكن يمكن اختزالها فيما يلي:⁽²⁾

1. التسجيل في القوائم الانتخابية.
2. البحث عن الإعلام السياسي.
3. مناقشات مع الجوار.
4. الانتساب إلى منظمة تعالج قضية جماعية (نقابات، جمعيات مثلاً)
5. الانتساب إلى حزب.
6. حضور اللقاءات والاجتماعات السياسية.
7. المشاركة النشطة في الحملة الانتخابية .

(1) – جلال عبد الله معوض، المرجع السابق، ص 109.

(2) – سليم اللويزي، المرجع السابق.

إلا أنه هناك شبه إجماع في الكتابات التي تناولت مفهوم المشاركة السياسية على أن عنصر الانتخاب هو أهم مظهر من مظاهرها.

ويحدد **فيليب برو Philip Bro** وظيفتين أساسيتين للظاهرة الانتخابية: (1)

- تتحدد الوظيفة الأولى في إعطاء المزيد من السلطة الشرعية لأولئك الذين يمارسون السلطة.
- أما الوظيفة الثانية فهي ذات طبيعة نفسية فالمشاركة تنشط الإحساس لدى المحكومين بانتمائهم للمجموعة الكبيرة بفضل ممارستهم لامتياز مشترك.

ب- المظاهرات.

فقد أصبحت المظاهرات أسلوباً للتعبير الشرعي عن التوقعات الجماعية، والمكونة لشكل من أشكال المشاركة السياسية المعترف بها، ويمكن الوقوف مع **بيير فافر** ونماذجه الثلاثة الخاصة بالمظاهرات: (2)

- **النموذج الأول** يسميه الباحث بالمظاهرات المحركة: حيث تكمن وظيفتها في فرض رهان أو قضية أخفتها اللعبة المؤسساتية عن المسرح السياسي، وذلك بأكبر قدر من الوضوح.
- **النموذج الثاني** يسميه بالمظاهرات الروتينية: وهدفها الأساسي هو السماح لبعض المنظمات بالتذكير مرحلياً بقدرتها على التعبئة وبصفتها التمثيلية وتبنيها لبعض المطالب الشعبية، فهي بالتالي تنتج رسالة موجهة إلى الأطراف الفاعلة في الحقل السياسي.
- أما **النموذج الثالث** فيرتبط بالأزمات السياسية: فلا تصبح رهانات الحركات الجماهيرية تتجلى في تبني المطالب الخاصة ببعض المجموعات، وإنما في الحفاظ على السلطات العامة أو إسقاطها.

ثانياً- المشاركة السياسية غير التقليدية (الأشكال الغير الاتفاقية)

إن الحديث عن المشاركة السياسية لا يقتصر على الطرق السلمية، فعندما لا يسمح النظام السياسي القائم بحرية إسماع الصوت عن طريق الوسائل الشرعية، يتم اللجوء إلى طرق أخرى، تكون غالباً مرفوضة، بغية الضغط على أصحاب القرار. (انظر مفهوم العنف السياسي و نموذج غورتم التطرق اليه سابقاً) . (3)

ويميل بعض الباحثين الى تقسيم المشاركة - بناءاً على درجة الشدة - الى مشاركة منخفضة في القرار السياسي او مشاركة مرتفعة في القرار السياسي اما الانماط المنخفضة من المشاركة فتتمثل في طاعة القوانين الالتزام بالأخلاق الحميدة الدفاع عن الوطن التصويت بينما تتمثل الانماط المرتفعة من المشاركة في الاشتراك في الحملات الانتخابية كتابة خطابات لأعضاء المجالس النيابية الاشتراك في المظاهرات السياسية وسيادة نمط معين يتوقف على الثقافة السياسية السائدة فهي التي تحدد الاطار العام للمشاركة.

(1) - فيليب برو. المرجع السابق. ص 70.

(2) - سليم اللويزي. المرجع السابق.

(3) - المرجع نفسه.

كما قد تعني المشاركة السياسية، العملية التي يلعب الفرد من خلالها دوراً في الحياة السياسية لمجتمعه، وتكون لديه الفرصة لأن يسهم في مناقشة الأهداف العامة لذلك المجتمع، وتحديد أفضل الوسائل لإنجازها، وقد تتم هذه المشاركة من خلال أنشطة سياسية مباشرة أو غير مباشرة.

ويرى البعض أن أنشطة المشاركة يمكن تصنيفها في مجموعتين:⁽¹⁾

1- أنشطة تقليدية أو عادية: وتشمل التصويت ومتابعة الأمور السياسية، والدخول مع الغير في مناقشات سياسية، وحضور الندوات والمؤتمرات العامة، والمشاركة في الحملة الانتخابية بالمال والدعاية، والانضمام إلى جماعات المصلحة، والانخراط في عضوية الأحزاب، والاتصال بالمسؤولين، والترشيح للمناصب العامة، وتقلد المناصب السياسية.

ويعتبر التصويت أكثر أنماط المشاركة السياسية شيوعاً؛ حيث تعرفه الأنظمة الديمقراطية وغير الديمقراطية على السواء، مع خلاف في دلالاته، ودرجة تأثيره، فهو في الأولى آلية للمفاضلة بين المرشحين، واختيار شاغلي المناصب السياسية بدرجة كبيرة من الحرية، ولكنه ليس كذلك في الأنظمة التسلطية، إذ تعد الانتخابات هناك أداة لمن هم في مواقع السلطة، يستخدمونها للدعاية، وكسب التأييد والشرعية، أكثر منها أداة للاختيار السياسي الواعي، والتأثير في شؤون الحكم والسياسة من قِبَل الجماهير، ولهذا قد يعتبر الامتناع عن التصويت لوئاً من الاحتجاج الصامت.

2- أنشطة غير تقليدية: بعضها قانوني مثل الشكوى، وبعضها قانوني في بعض البلاد وغير قانوني في بلاد أخرى، كالتظاهر والإضراب وغيره من السلوكيات السلبية.

وتعتبر المشاركة السياسية شكلاً من أشكال التعليم، حيث يتعلم المواطنون من خلالها حقوقهم وواجباتهم، وهذا يؤدي بدوره إلى معرفة تامة وإدراك كبير لهذه الحقوق والواجبات، وإلى مزيد من الواقعية والمرونة في مطالب هؤلاء المواطنين.⁽²⁾

فالمشاركة السياسية ترتبط بالمسؤولية الاجتماعية، التي تقوم على أساس الموازنة بين الحقوق والواجبات، لذلك فهي سمة من سمات النظم الديمقراطية، حيث يتوقف نمو وتطور الديمقراطية على مدى اتساع نطاق المشاركة، وجعلها حقاً يتمتع بها كل إنسان في المجتمع.

كما تؤدي المشاركة إلى مزيد من الاستقرار والنظام في المجتمع، مما يؤدي بدوره إلى توسيع وتعميق الإحساس بشرعية النظام، ذلك أن المشاركة تعطي الجماهير حقاً ديمقراطياً يمكنهم من محاسبة المسؤولين عن أعمالهم، إذا ما قصرُوا في الأداء؛ ذلك لأن المواطنين التين لديهم معرفة وعلم بمجريات الأمور، يمكنهم الحكم تماماً على مدى جودة الأداء الحكومي، بالإضافة إلى أن المشاركة تدعم العلاقة بين الفرد ومجتمعه، الأمر الذي سينعكس بالضرورة، على شعوره بالانتماء لوطنه الكبير.

(1) - [موقع الجزيرة](http://www.aljazeera.net/NR/exeres/266D911C-94E8-478C-9172-56ED87FB60E0.htm)

(2) - المرجع نفسه.

كما أن المشاركة تجعل الجماهير أكثر إدراكاً لحجم المشاكل المتعلقة بمجتمعهم ولإمكانيات المتاحة لها فتفتح باباً للتعاون البناء بين الجماهير والمؤسسات الحكومية.

إن المشاركة الحقيقية تعنى في كثير من الأحيان، تدعيم الفكر الحكومي بكثير من الآراء الجماهيرية الصالحة، التي لم تتأثر بتقاليد البيروقراطية وحدودها، كما أنها تؤدي إلى قيام الجماهير بتنظيم أنفسهم في جمعيات أهلية، تساند الهيئات الحكومية في مقابلة الاحتياجات العامة للجماهير ككل⁽¹⁾ والمشاركة من خلال الهيئات التطوعية تفتح في بعض الأحيان ميادين للخدمات والنشاط، وهي بذلك، بجانب مساهمتها المادية والمعنوية، توجه الأنظار إلى ميادين جديدة، كما أنها - أي المشاركة - تزيد من الوعي العام للجماهير، لاضطرار القائمين عليها إلى شرح أبعاد الخدمات والمشروعات باستمرار، بغرض حث الجماهير على الاشتراك والمساهمة فيها.

كما أن المشاركة تعود المواطنين على الحرص على المال العام، وهي مشكلة تعاني منها غالبية الدول النامية، حيث يتعرض هذا المال إلى الإهدار وسوء الاستعمال، ويرجع ذلك إلى تصور إدراكهم بأن المال العام، هو في حقيقته، تابع من أموالهم الخاصة، وأن سوء استعمال المرافق العامة أو عدم الاهتمام بصيانتها، يؤدي بالضرورة إلى تقصير فترات أعمارها الافتراضية، وبالتالي يكون عليهم تحمل الأعباء المالية، اللازمة لصيانة هذه المرافق، وتجديدها وإعادة بنائها. فإذا ما شارك هؤلاء المواطنون في إنشاء هذه المرافق، تصبح قيمتها في نظرهم مساوية لأموالهم الخاصة تماماً، فيحرصون على حسن استخدامها.

بالإضافة إلى أن مشاركة المواطنين في المساهمة في تحمل مسؤولية صنع القرار، يسهل كثيراً في عملية تنفيذ الخطط والبرامج، ذلك لأن تقبل المواطنين لأية مشروعات قائمة أو جديدة، وكذلك العمل على إتمام نجاح هذه المشروعات، لا يتم إلا إذا شارك المواطنون في التخطيط لهذه المشروعات، بناء على معرفتهم التامة وإدراكهم لفوائد هذه المشروعات وأهميتها.

وأيضاً من خلال المشاركة الجماهيرية، يمكن تحقيق كل أهداف المجتمع، بشكل يضمن تحقيق الحد الأقصى من الفوائد، وبأسلوب يتلاءم مع احتياجات ورغبات وقدرات الجماهير. كما تسهم المشاركة وتزيد من ارتباط الجماهير بالنظام وأهدافه، وترفع من شأن الولاء والتأثير والمسؤولية، وتحسن من الفاعلية، وترفع من مستوى الأداء وتحقق التكيف الاجتماعي، وتقضي على صور استغلال السلطة والاعتراب، وتحقق قيمة المساواة والحرية.

فأهمية المشاركة تأتي من أنها عملية لنقل وإبلاغ حاجات المواطنين إلى الحكومة. ولكنها أيضاً تهدف إلى التأثير على سلوك الحكام، وذلك بتوصيل معلومات عن الأولويات التي تفضلها الجماهير، وأيضاً من خلال الضغط على هؤلاء الحكام؛ ليعملوا وفق هذه الأولويات⁽²⁾.

(1) - دور التربية والتعليم في تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 2001، ص 7

(2) - المرجع نفسه، ص 09.

وبذلك تتسع فرص المشاركة، فتقل عمليات استغلال السلطة والشعور بالاغتراب لدى الجماهير، وتتحقق قيم المساواة والحرية، مما يؤدي إلى الاستقرار العام في المجتمع، الأمر الذي يساعد على تحقيق الشروط الاجتماعية والثقافية والسياسية؛ لنجاح خطط التنمية المختلفة⁽¹⁾

والمشاركة مبدأ أساسي من مبادئ تنمية المجتمع، فالتنمية الحقيقية الناجحة لا تتم بدون مشاركة، كما أن المشاركة تعتبر أفضل وسيلة لتدعيم وتنمية الشخصية الديمقراطية، على مستوى الفرد والجماعة والمجتمع وهي في الوقت نفسه، من أبسط حقوق المواطن وهي حق أساسي، يجب أن يتمتع به كل مواطن يعيش في مجتمعه، فمن حقه أن يختار حكامه، وأن يختار نوابه، الذين يقومون بالرقابة على الحكام، وتوجيههم لما فيه مصلحة الشعب. كما أنه من خلال المشاركة، يمكن أن يقوم الفرد بدور في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لمجتمعه، بقصد تحقيق أهداف التنمية الشاملة، على أن تتاح الفرصة لكل مواطن، لكي يسهم في وضع هذه الأهداف وتحديدها، والتعرف على أفضل الوسائل والأساليب لتحقيقها، وعلى أن يكون اشترك المواطنين في تلك الجهود، بناء على رغبة منهم في القيام بهذا الدور، دون ضغط أو إجبار من جانب السلطات، وفي هذه الحالة يمكن القول بأن هذه المشاركة، تترجم شعور المواطنين المسؤولية الاجتماعية تجاه مجتمعهم، والمشكلات المشتركة التي تواجههم، والرغبة في تحويل الأهداف التي يريدون بلوغها، إلى واقع ملموس⁽²⁾.

(1) - أسلام محمد السيد: مشاركة الشباب الجامعي في الحياة السياسية المصرية. ، دن. القاهرة. 2009 ص 11.

انظر ايضا : - سامية خضر صالح: المشاركة السياسية والديمقراطية . دار الفكر العربي . القاهرة. 1999.

(2)-Antoine Bevort, Pour Une Démocratie Participative, Ed. Presses De Sciences Po., Paris, 2002p75.

VOIR AUSSI : - Gabriel, Almond and G. Bingham powel, Comparative politics, A Development Approach,(Boston Little Brown, 1966).

المبحث الثاني: مستويات و مراحل المشاركة السياسية

أولاً : مستويات المشاركة السياسية

لما كانت المشاركة السياسية تعني بصفة عامة تلك الأنشطة الاختيارية، أو التطوعية، التي يسهم المواطنون من خلالها في الحياة العامة، فإن هذه المستويات لمشاركة المواطنين في الحياة العامة، تختلف من دولة لأخرى، ومن فترة لأخرى، في الدولة نفسها، ويتوقف ذلك على مدى توفر الظروف التي تتيح المشاركة أو تقيدها، وعلى مدى إقبال المواطنين على الإسهام في العمل العام.

ففي كتاب **المشاركة السياسية - 1965** يفترض **ليستر ميلبراث - Milbrath.L** وجود تسلسل هرمي للمشاركة السياسية. يتراوح بين عدم المشاركة وبين تولي منصب عام. ويكون اقل مستويات المشاركة الفعلية هو التصويت في الانتخابات. وقد قام بتقسيم الشعب الأميركي -حسب درجة مشاركته- الى ثلاث مجموعات (1) :

(1) **المجالدون Gladiators*** : وهم الذين يكونون في حالة نشاط دائم في مجال السياسية.

(2) **المتفرجون Sectators** : وهم الذين يشاركون في السياسة بمقدار الحد الأدنى.

(3) **اللامبالون apathetics** : وهم الذين لا يشاركون في السياسة على الاطلاق.

Gladiators

المجالدون

Sectators

المتفرجون

apathetics


اللامبالون

المصدر : طارق محمد عبد الوهاب المرجع السابق ص20.

(1) - طارق محمد عبد الوهاب, المرجع السابق, ص20.

* المجالدون : Gladiators هم المصارعون في العصر الروماني حتى الموت.

و في الطبعة الثانية من الكتاب (ميلبراث و جويل 1977GOEL) قاما بوضع تسلسل هرمي اكثر تعقيدا (انظر الشكل -01-) وكان يسعيان للتوفيق بين الأنواع المختلفة من المجالدين و خاصة من ينغمسون في اشكال مختلفة من الاحتجاج . بدلا من اقتراح تسلسل هرمي احادي البعد (1) .



المصدر: طارق محمد عبد الوهاب المرجع السابق ص20

وقد توصل كل من- **فيربا-VERBA** – **ناي- NIE** و- **كيم- KIM** (1977) الى صورة اكثر تعقيدا . وقسموا الخاضعين للبحث الى 06 مجموعات و هم : (1)

1. **السلبيون كلية** : وهم من يكون نشاطهم الوحيد التصويت فقط .
2. **المحليون** : وهم من يقتصر نشاطهم السياسي على القضايا المحلية.
3. **محدودو الافق** : وهم من يركزون اهتمامهم على ما يؤثر عليهم شخصيا .
4. **المشاركون في الحملات** : هم الذين يشاركون في الحملات السياسية فقط .
5. **المشاركون الفعالون** : وهم الذين يشاركون في جميع المجالات السياسية.

وعموما فان هناك 04 **أربعة مستويات للمشاركة**: (2)

أ - **المستوى الأعلى**: وهم ممارسو النشاط السياسي، ويشمل هذا المستوى من تتوافر فيهم ثلاثة شروط من ستة: عضوية منظمة سياسية، والتبرع لمنظمة أو مرشح، وحضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر، والمشاركة في الحملات الانتخابية، وتوجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للمجلس النيابي، ولذوي المناصب السياسية أو للصحافة، والحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

ب- **المستوى الثاني: المهتمون بالنشاط السياسي Relevant People Politically** ويشمل هذا المستوى الذين يصوتون في الانتخابات، ويتابعون بشكل عام ما يحدث على الساحة السياسية.

ج - **المستوى الثالث: الهامشيون في العمل السياسي Spurs to Political Action** ويشمل من لا يهتمون بالأمور السياسية، ولا يميلون للاهتمام بالعمل السياسي، ولا يخصصون أي وقت أو موارد له، وإن كان بعضهم يضطر للمشاركة بدرجة أو بأخرى في أوقات الأزمات، أو عندما يشعرون بأن مصالحهم المباشرة مهددة، أو بأن ظروف حياتهم معرضة للتدهور.

د- **المستوى الرابع: المتطرفون سياسياً Excessive Participation**، وهم أولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة، ويلجئون إلى أساليب العنف.

والفرد الذي يشعر بعداء تجاه المجتمع بصفة عامة، أو تجاه النظام السياسية بصفة خاصة، إما أن ينسحب من كل أشكال المشاركة، وينضم إلى صفوف اللامبالين، وإما أن يتجه إلى استخدام صور من المشاركة تتسم بالحدة والعنف. (3)

(1) - محمد علي العويني : العلوم السياسية دراسة في الأصول والنظريات و التطبيق ، عالم الكتب ، القاهرة . 1988 . ص 264 .

(2) - مصطفى الصوفي. الجماعات المحلية والتنمية السياسية منشور على : [www.safipness.com/indexphp?Suit et ort 96](http://www.safipness.com/indexphp?Suit%20et%20ort%2096)

(3) - المرجع نفسه.

كما ان - روش-RUSH و- التوف- 1971 ALTHOFF اقترحا تدرجا يغطي مستويات المشاركة السياسية ككل . وهو في الوقت نفسه ملائم لمختلف الانساق السياسية . وتكمن اهميته في شموله و امكانية تطبيقه على انساق سياسية مختلفة (2)

شكل رقم -02-

التسلسل الهرمي للمشاركة السياسية لدى -روش- و -التوف-

- شغل منصب سياسي او اداري
- السعي لشغل منصب سياسي او اداري
- عضوية نشطة في تنظيم سياسي
- عضوية نشطة في تنظيم شبه سياسي
- المشاركة في الاجتماعات الشعبية و المظاهرات...الخ
- عضوية سلبية في منظمة سياسية
- عضوية سلبية في منظمة شبه سياسية
- المشاركة في مناقشة سياسية غير رسمية
- بعض الاهتمام بالسياسة
- التصويت في الانتخابات

عدم المشاركة في السياسة

المصدر: عاطف أحمد فؤاد : علم الاجتماع السياسي ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ، 1995. ص 56.

ويؤكد -جرينت باري - Parry - 1972 - انه من الضروري دراسة ثلاثة اوجه للمشاركة السياسية : اسلوب المشاركة و كثافتها ونوعيتها . و يعني بالاسلوب الشكل الذي تتخذه وما ان كانت رسمية او غير رسمية . ويؤكد ان الاسلوب يختلف طبقا للفرصة . ومستويات الاهتمام . الوسائل المتاحة للفرد . و الاتجاهات السائدة تجاه المشاركة في المجتمع . وبصفة خاصة اذا كان يتم تشجيعها او تعويقها (1)

اما الكثافة فإنها تتطلب قياس عدد الافراد المشاركين في أنشطة سياسية معينة و كيفية مشاركتهم . وهذا يختلف ايضا طبقا للفرص و الوسائل . اما النوعية فتعني درجة الفاعلية التي تحققها المشاركة . و في تصنيف اخرى ل - ميلبراث - يصنف الانشطة السياسية طبقا لدرجة فعاليتها الى : أنشطة فاعلة . أنشطة انتقالية . أنشطة للمشاركين عن بعد . (2)

(2) - طارق محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 21.

(1) - علي عباس مراد: التنمية السياسية وأزمة المشاركة، مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث، دار الحكمة، بغداد، 1990 ص 53.

(2) - طارق محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 24.

جدول رقم -01-

انماط المشاركة السياسية طبقا لدرجة الفعالية

الانشطة	درجة الفعالية
<ul style="list-style-type: none"> • تولي منصب عام او حزبي • الترشيح لمنصب عام • الدعوة لجمع تمويل حزبي • بذل الوقت في حملة انتخابية 	انشطة فاعلة
<ul style="list-style-type: none"> • حضور اجتماع سياسي • تقديم مساهمات مالية • الاتصال بموظف عام او قائد سياسي 	انشطة انتقالية
<ul style="list-style-type: none"> • محاولة التأثير على تصويت الاخرين في اتجاه معين • ارتداء شارات و علامات ذات طابع رمزي سياسي • اجراء مناقشات سياسية • التصويت • التعرض لنبهات سياسية 	انشطة للمشاركين عن بعد

المصدر: طارق محمد عبد الوهاب المرجع السابق ص24.

ويتفق كل من - فيريا و زملاؤه - 1978 و - بالتز - 1981 وصالح حسن سميع 1988 ان مستويات المشاركة السياسية تتضمن التصويت و المناقشات و حضور الندوات و الاجتماعات السياسية و المشاركة في الحملات الانتخابية سواء بالمال او الدعاية لها . و الاشتراك في عضوية الاحزاب و الاتصال بالمسؤولين . و السعي لمنصب سياسي . و كذلك الاشتراك في المظاهرات (1)

ويرى - كسيفر - 1976 ان مدى و حجم المشاركة السياسية يتعلق بأثرها على السياسيات او القرارات التي تتخذ . وهذا البعد هو اكثر جوانب المشاركة تعقيدا ويتضمن دراسة عدة تمييزات , و يمكن تقسيم المشاركة الى مشاركة رمزية و مشاركة مادية تبعا لما اذا كانت المشاركة شرفية , او اذا كانت يقصد بها التأثير على عملية صنع القرار مباشرة , و الانتخابات التي تتحدد نتيجتها مقدما او اللجان التي لا سلطة لها او اللجان المحترمة التي تضم اعضاء جماعات الاقلية تعتبر امثلة المشاركة الرمزية , و تستخدم الحكومة احيانا المشاركة الرمزية للتغطية على فرص انخفاض فرص المشاركة المادية (2)

(1) - محمد علي محمد : أصول الاجتماع السياسي : السياسة و المجتمع في العالم الثالث - التغير و التنمية السياسية . الجزء الثالث ، دار

المعرفة الجامعية، الاسكندرية . 1986 ، ص 75.

(2) - رياض عزيز هادي : حقوق الإنسان (تطورها - مفاهيمها - حمايتها)، كلية العلوم السياسية جامعة بغداد، 2005، ص111.

ثانياً: مراحل المشاركة السياسية⁽¹⁾

أ - الاهتمام السياسي: ويندرج هذا الاهتمام من مجرد الاهتمام، أو متابعة الاهتمام بالقضايا العامة، وعلى فترات مختلفة قد تطول أو تقصر، بالإضافة إلى متابعة الأحداث السياسية: حيث يميل بعض الأفراد إلى الاشتراك في المناقشات السياسية مع أفراد عائلاتهم، أو بين زملائهم في العمل، وتزداد وقت الأزمات، أو في أثناء الحملات الانتخابية.

ب - المعرفة السياسية: والمقصود هنا هو المعرفة بالشخصيات ذات الدور السياسي في المجتمع، على المستوى المحلي أو القومي، مثل أعضاء المجلس المحلي، وأعضاء مجلس الشعب والشورى بالدائرة، والشخصيات القومية كالوزراء.

ج - التصويت السياسي: ويتمثل في المشاركة في الحملات الانتخابية، بالدعم والمساندة المادية، من خلال تمويل الحملات، ومساعدة المرشحين، أو بالمشاركة بالتصويت.

د - المطالب السياسية: ويتمثل في الاتصال بالأجهزة الرسمية، وتقديم الشكاوى، والالتماسات، والاشتراك في الأحزاب والجمعيات التطوعية.

وتوجد المشاركة في كافة الأنظمة السياسية على اختلافها، وإن كانت بالطبع تبدو أكثر وضوحاً وصراحة في التعبير عن نفسها، في ظل الأنظمة الديمقراطية، التي تتيح مساحات أكبر من الحرية، واحتراماً لمنظومة حقوق الإنسان، وانتخابات دورية حرة وتنافسية، وبالتالي تتيح قدرًا كبيرًا لمشاركة المواطن بشكل فاعل في الحياة السياسية، وبالقدر الذي يهتم المدافعين عن مشاركة أكبر، فإن الانغماس الحقيقي في عملية صنع القرار، سوف تجعل صقل هذه القرارات أكثر علاقة بالحاجات الحقيقية للمشاركين، وبالتالي أكثر تقبلاً من جانبهم، وبعبارة أخرى، أنه كلما زادت درجة المشاركة كلما ارتفع مستوى الشرعية، نتيجة لذلك.

وفي مطلق الأحوال، فإن النقطة الرئيسة في هذا الموضوع، هي فيما إذا كانت المشاركة السياسية الأعظم مؤدية إلى تعزيز شرعية النظام، ذلك أن وجهة النظر المقابلة هي أيضاً محل نقاش واسع كذلك، وحسب الرأي الثاني، فإن المشاركة تؤدي إلى إدخال تعقيبات في عملية صنع القرار، وإحباطات من شأنها أن تقلل من كفاءة القرارات، وبالتالي من شرعية الذين يصنعونها.

ويضيف أصحاب هذا الرأي، أن المشاركة المفرطة قد تخلق ظروفًا تعكس الرضا أو النزاع، وهو ما لا يظهر إلى السطح في الأشكال الأخرى للمشاركة، وإن كان موجودًا، ولكن لا تتوفر الأبنية والوسائل التي تسهل عملية تشكيله والتعبير عنه.

ولذلك يذهب البعض إلى القول: إن المشاركة تكون ذات أهمية بالقدر الذي تؤثر فيه على الحكومات فعلاً، وليس فقط بالذهاب إلى صندوق الاقتراع. ومن ناحية أخرى، فإن الأقلية من الناس النشطين، تستطيع أن تتواصل في أفكارها بشكل منظم مع ممثليها، عبر الرسائل، وفي أحيان كثيرة، فإن مثل هذه النشاطات تحدث في نطاق ما يسمى بجماعات المصالح أو الضغط المنظمة، أو التنظيمات الخاصة بالأحزاب السياسية.

(1) - محمد نبيل الشيمي، نماذج المشاركة السياسية وأهميتها، منشور على:

المبحث الثالث: خصائص وقنوات المشاركة السياسية

أولاً: خصائص المشاركة السياسية

من خلال المقتربات التعريفية السابقة لمفهوم المشاركة السياسية يتضح لنا أن المشاركة السياسية تتميز بعدة خصائص هامة، وذلك على النحو التالي:⁽¹⁾

1- المشاركة سلوك تطوعي ونشاط إرادي، حيث إن المواطنين يقومون بتقديم جهودهم التطوعية؛ لشعورهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه القضايا والأهداف.

2- المشاركة سلوك مكتسب، فهي ليست سلوكاً فطرياً يولد به الإنسان أو يرثه، وإنما هي عملية مكتسبة، يتعلمها الفرد أثناء حياته، وخلال تفاعلاته مع الأفراد والمؤسسات الموجودة في المجتمع.

3 - المشاركة سلوك إيجابي واقعي، بمعنى أنها تترجم إلى أعمال فعلية وتطبيقية وثيقة الصلة بحياة وواقع الجماهير، فهي ليست فكرة مجردة، تخلق في الأجواء ولا تهبط إلى مستوى التنفيذ.

4 - المشاركة عملية اجتماعية شاملة ومتكاملة، متعددة الجوانب والأبعاد، تهدف إلى اشتراك كل فرد من أفراد المجتمع في كل مرحلة من مراحل التنمية، في المعرفة والفهم، والتخطيط والتنفيذ، والإدارة والاشتراك، والتقييم وتقديم المبادرات، والمشاركة في الفوائد والمنافع.

5 - لا تقتصر المشاركة على مجال أو نشاط واسع من أنشطة الحياة، بل إن للمشاركة مجالات متعددة اقتصادية وسياسية واجتماعية، يمكن أن يشارك فيها الفرد من خلال اشتراكه في أحدها، أو فيها كلها في آن واحد.

6 - المشاركة الجماهيرية لا تقتصر على مكان محدد، ولا تنقيد بحدود جغرافية معينة، فقد تكون على نطاق محلي أو إقليمي أو قومي.

7- المشاركة حق وواجب في آن واحد، فهي حق لكل فرد من أفراد المجتمع، وواجب والتزام عليه في نفس الوقت، فمن حق كل مواطن أن يشارك في مناقشة القضايا التي تهمه، وأن ينتخب من يمثله في البرلمان، وأن يرشح نفسه إذا رأى في نفسه القدرة على قيادة الجماهير، والتعبير عن طموحاتهم في المجالس النيابية فالمشاركة هي الوضع السليم للديمقراطية، فلا ديمقراطية بغير مشاركة، كما أن المشاركة واجب على كل مواطن، فهو مطالب بأن يؤدي ما عليه من التزامات ومسؤوليات اجتماعية تجاه قضايا مجتمعه؛ لإحداث التغيير اللازم نحو التوجه التنموي في المجتمع.⁽²⁾

8- المشاركة هدف ووسيلة في آن واحد، فهي تهدف إلى أن الحياة الديمقراطية السليمة، تقتضى مشاركة الجماهير في المسؤولية الاجتماعية، مما يعنى تغيير سلوكيات وثقافات المواطنين في اتجاه الشعور بالمسؤولية الاجتماعية، كما أنها وسيلة لتمكين الجماهير من لعب دور محوري، في النهوض بالمجتمع نحو الترقى والرفاهية، والمساهمة في دفع عجلة التنمية.

(1) - خالد بن جدي، أطروحة لنيل الدكتوراه، تحت عنوان المشاركة السياسية، نموذج انتخابات 1997، السنة الجامعية 2002-2003، ص:9.

(2) - عبدالاله واريدي، التأسيس الفقهي للمشاركة السياسية، الحوار المتعدد - العدد: 1994 - 2007 / 8 / 1 - 10:50

- 9- المشاركة توحد الفكر الجماعي للجماهير؛ حيث تساهم في بلورة فكر واحد، نحو الإحساس بوحدة الهدف والمصير المشترك، والرغبة في بذل الجهود، لمساندة الحكومة والتخفيف عنها⁽¹⁾.
- وللمشاركة السياسية حسب سحر مهدي الياسري خصائص متعددة أهمها⁽²⁾:
1. أنها ليست هدفا بل أداة لتحقيق هدف أسمى وأنبى هو الحرية السياسية.
 2. أن المشاركة السياسية ليست هي الديمقراطية بل مبدأ من مبادئ عديدة.
 3. أنها المخرج من نقيصة اللامبالاة السياسية بسلبياتها على العملية السياسية.
 4. أنها تحتاج إلى ضمانات، وإجراءات تكفل ممارستها باعتبارها حقا أصيلا غير قابل للتصرف.
 5. أن المشاركة السياسية يجب أن تكون خالية من كل أنواع الضغوط (ترغيبا أو ترهيبا) الذي قد تمارسه السلطة على المواطنين للتأثير على درجة مشاركتهم وكيفيةها.
 6. الاقتناع بالمشاركة أمر يرتبط بالوعي السياسي والتنشئة السياسية ومستوى التعليم.
 7. المشاركة السياسية تتم من خلال مؤسسات رسمية، وغير رسمية ينضم إليها الراغبون من مواطني الدولة طواعية وعن اقتناع.
 8. الحرية الإعلامية عبر كل الوسائل المقروءة والمسموعة والمرئية.
 9. المشاركة السياسية تتم في جميع المستويات المحلية، والوطنية.

(1) - المرجع السابق.

(2) - حسب سحر مهدي الياسري، من مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) الى مفهوم الاختيارات والامن الانساني. الحوار المتمدن - العدد:

ثانياً: قنوات المشاركة السياسية

إذا أردنا تحديد القنوات التي يقوم المواطن من خلالها بالمشاركة السياسية فهي كما يلي:⁽¹⁾

- المشاركة عن طريق الاقتراع المباشر في الانتخابات، وينظر إليها كواحدة من أهم سبل المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية، وترتبط هذه العملية مباشرة بالديمقراطية التمثيلية التي تعني أن الشعب يمارس السلطة من خلال اختياره الحر المباشر لممثليه.
- ورغم كل مظاهر الديمقراطية والشفافية التي تبدو في مثل هذه المشاركة إلا أن نجاحها الحقيقي يبقى خاضعاً لعوامل أخرى كثيرة، أهمها قدرة المجتمع على متابعة ومحاسبة هؤلاء الممثلين وعدم الاعتماد على الثقة العمياء التي قد تحول الممثل إلى كيان منفصل عن المجتمع المحلي الذي انتخبه.
- المشاركة عبر الاستفتاء الشعبي، حيث تلجأ الأنظمة الديمقراطية أحياناً وللحصول على تأييد شعبي لقانون أو إجراء معين إلى استفتاء الشعب قبل تطبيق قانون أو إجراء معين، لكن الملاحظ أن بعض الأنظمة تلجأ لمثل هذا النوع من المشاركة الشعبية من أجل تحقيق أهداف معينة سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، أو لإجراء تعديلات جوهرية على بعض مواد الدستور الرئيسية التي يجد النظام السياسي نفسه عاجزاً عن إجرائها عبر الطرق الديمقراطية العادية داخل البرلمان مثلاً، ويمكن لاستفتاءات الأنظمة العربية الهادفة لتعيين رئيس دولة أو تمديد ولايته بما يتناقض ونصوص وروح الدستور أن تكون أمثلة على هذا النوع من الاستغلال المدمر لشكل من أشكال المشاركة السياسية على مستوى شعبي واسع.
- المشاركة عن طريق الاعتراض الشعبي، حيث يمنح للمواطنين- في حالات محددة دستورياً- حق الاعتراض على قانون صادر عن البرلمان وخلال فترة محددة، لكن هذا الشكل لا زال بعيد التحقيق في مجتمعاتنا العربية عموماً نتيجة عوامل كثيرة مثل ضعف الوعي السياسي وغياب التأطير الحقيقي للجماهير بشكل يعبر عن موقفها الحقيقي تجاه قضية معينة بغض النظر عن اختلافاتها السياسية الأخرى.
- المشاركة عن طريق الاقتراح الشعبي حيث يتمتع الأفراد وفق الدستور بحق تقديم مشاريع قوانين أو أفكار يرون أنها تصلح لأن تكون قانوناً، ثم يقومون بعرضها على الجهات المعنية.
- المشاركة عن طريق المطالبة بإعادة الانتخاب حين يعبر المواطنون عن اعتراضهم على انتخاب بعض النواب أو مسؤولين عموميين إذا ظهر الشك في نزاهتهم مثلاً ويتم ذلك من خلال الإجراءات القضائية القانونية المباشرة.
- المشاركة عن طريق اللجوء لوسائل الضغط مثل ممارسة حق الإضراب أو القيام بالمظاهرات أهداف سياسية، أو العصيان المدني، وحتى اللجوء أحياناً للعنف ضد مؤسسات الدولة أو رموزها، وهذا النوع الأخير يلجأ إليه في حال إغلاق جميع قنوات المشاركة الشرعية الأخرى، ويعتبر هذا الشكل من أشد أشكال المشاركة خطورة وخطراً، حيث أنه قد يمثل في حالات معينة رفضاً شعبياً كاملاً لوجود نظام سياسي معين أو سعياً لتغيير هذا النظام برمته

(1) - سوسن زهدي شاهي. دراسة حول "المشاركة السياسية في فلسطين" شبكة أمين الإعلامية، 04 أبريل 2011

عبر حركة شعبية واسعة ذات أشكال نضالية مختلفة ومتدرجة في تصاعدها. وهذا الشكل من المشاركة يتطلب وجود منظمات مجتمع مدني قوية إلى جانب تشكيلات سياسية حزبية تلقت على قاسم مشترك واحد، ولو كان تكتيكيا مرحليا، من أجل خوض معركة معينة وضمن مرحلة معينة، يغلب أن يكون فيها النظام السياسي القائم قد وصل إلى منعطف حاسم في مجرى حياته وحياة المجتمع بأسره⁽¹⁾، ومن أمثلة ذلك ثورات الربيع العربي مثلا في تونس و مصر وايضا ظاهرة الثورات الشعبية في رومانيا ضد الرئيس “شاوشيسكو”، والثورة البرتغالية في أوكرانيا، أو حركة تضامن للإطاحة بالحكم الشيوعي في بولندا في أواخر ثمانينات القرن الماضي.⁽²⁾

- المشاركة عن طريق جماعات الضغط وذلك عندما لا تكون القنوات الرسمية للمشاركة فاعلة أو مجدية أو مؤثرة، وهنا لا بد من الإشارة إلى أن مجموعات الضغط هذه، ورغم تسترها تحت غطاء المشاركة إلا أن كثيراً من جماعات الضغط المذكورة تكون ممثلة لشريحة محدودة العدد واسعة النفوذ اقتصادياً وسياسياً، ويكون نشاطها ملتزماً إلى حد كبير بمصالح هذه الشريحة تحديداً، مثل مجموعات اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة الأمريكية وأصحاب شركات صنع الأسلحة في العديد من الدول الأوروبية التي تدافع عبر الضغط الشديد عن مصالحها الاقتصادية ودون النظر للأساليب والوسائل لو كانت تلك الوسائل قائمة على إفساد الأنظمة السياسية المحلية أو الأجنبية ذات العلاقة، ومن أمثلة نشاط مجموعات الضغط هذه حادثة شركات صنع الأسلحة البريطانية وقضايا الرشاوى التي قدمت لبعض المنتفذين في دول الشرق الأوسط وما مارسته هذه المجموعة من ضغط على الحكومة البريطانية لإغلاق الملف ومنع نشر القضية بذريعة عدم الرغبة بتهديد العلاقات مع بعض الدول الصديقة.⁽³⁾

- المشاركة عن طريق تنظيمات المجتمع المدني كالجمعيات النسوية والاتحادات الطلابية والنقابات والجمعيات الثقافية والدينية وذلك من أجل بلورة رأي عام ضاغط على الحكومة، ورغم أهمية هذا الشكل من المشاركة، إلا أنه لا زال عاجزاً ومتخلفاً في عاملنا العربي نتيجة لضعف أو غياب تنظيمات المجتمع المدني وعجزها عن خلق حالة من الالتفاف الجماهيري الشامل أو القطاعي الواسع حول برامجها ومواقفها.
- المشاركة عن طريق الأحزاب التي تعتبر من ركائز الأنظمة الديمقراطية ومن أهم المؤسسات السياسية التي تمنح النظام السياسي صبغته الديمقراطية، وحجر الزاوية في تأطير وتفعيل المشاركة الشعبية السياسية.

(1) - المرجع السابق.

(2) - لاري غيموند : ثقافة مجتمع أم دور خيبة .مركز الوحدة العربية، بيروت. 2000 ص 43.

(3) - سوسن زهدي شاهي . المرجع السابق.

المبحث الرابع: دوافع و محددات المشاركة السياسية

اولا: دوافع المشاركة السياسية:

هناك اسباب تدفع الى المشاركة سياسيا فالمواطن هو اولا انسان عاقل لا يمارس سلوكا اجتماعيا او سياسيا الا اذا كان يعرف ان هناك فائدة او مصلحة شخصية او عامة مادية او معنوية عاجلة او مؤجلة تحفزه على المشاركة و يمكن ان نذكر اهم الدوافع للمشاركة السياسية (1) :

- الدوافع النفسية حيث يسعى المشارك سياسيا لا ثبات وجوده وتأكيد ذاته كإنسان حر الإرادة قادر على اتخاذ موقف في موضوع سياسي لأهميته فالمشاركة بالنسبة اليه تأتي لتمنحه نوعا من الطمأنينة و الثقة بالنفس .
- المشاركة كتعبير عن وعي سياسي فالعديد من المشاركين السياسيين يتعاملون مع المشاركة كنوع من الواجب الوطني و كمسؤولية وطنية يجب ان لا يتقاعس المواطن الحقيقي عن القيام بها فالمشارك هنا يربط بين الحقوق التي يملكها لكونه جزءا من المجتمع وواجباته اتجاه هذا المجتمع و بالتالي يتعامل مع المشاركة كواجب وطني.
- المشاركة اداة للتعبير عن المطالب وفي هذه الحالة المطالب ذات الصبغة النقابية او السياسية او الاجتماعية فالمشارك في استفتاء الراي العام او في انتخابات رئاسية او في الانتماء لحزب سياسي يكون دافعه لذلك تلبية مطالب يرى ان هذه المشاركة تستحقها.
- المشاركة السياسية بدوافع دينية او عرقية ويتجلى هذا النوع من المشاركة عند الحركات القومية و الجماعات الدينية فأفراد هذه الجماعات يجدون في المشاركة اداة فعالة لإظهار فكرهم القومي او الديني و اقحام حركتهم ضمن السياسة العامة للدولة .
- المشاركة السياسية خوفا من السلطة وهذا النوع من المشاركة يوجد في بغض دول العالم الثالث و خصوصا عند الشرائح التقليدية او الامية .
- المشاركة طلبا لمنصب او موقع وظيفي افضل .
- المشاركة السياسية كسياسية دفاعية ضد خطر متوقع.
- المشاركة كمظهر من مظاهر التضامن العائلي و القبلي فالمشارك لا تكون له ميول سياسية و لا يرغب في تقلد أي منصب سياسي لكنه يشارك في الانتخابات مثلا ليدعم أخا له او عما او قريبا ليضمن نجاحه و هذا النوع من المشاركة يعد انيا او ظرفيا .

(1) - ابراهيم ابرش: علم الاجتماع السياسي. دار مجدلاوي للنشر و التوزيع. الاردن. ص 250.

ويقسم خميس حزام والي دوافع المشاركة السياسية الى نوعيين :

1- الدوافع العامة:⁽¹⁾

- الشعور بأن المشاركة واجب والتزام من كل فرد تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، مما يستوجب مشاركة الجماهير بفاعلية في الحياة العامة للمجتمع، فيعبرون عن آرائهم وأفكارهم ورغباتهم، فيما يجب اتخاذه من قرارات وقوانين وسياسات، وفي البرامج والسياسات التي تتخذ، استجابة لاحتياجات المواطنين.
- حب العمل العام، والرغبة في مشاركة الآخرين في تطوير المجتمع، وتحسين مستويات الخدمة فيه، من خلال العمل في المجالات المختلفة، التي تستهدف تحسين وجه الحياة على أرض الوطن.
- الرغبة في لعب دور محوري ومؤثر في أنشطة المجتمع المختلفة، بالشكل الذي يؤثر على حاضرهم ومستقبلهم، ويشعرهم بأهمية دورهم، وانعكاساته، على دعم مسيرة التنمية.
- الرغبة في تقوية الروابط بين مختلف فئات المجتمع وجماعاته؛ بغية تحقيق نوع من التكامل، والتفاعل بين هذه الفئات، بما يحقق المصالح المشتركة لهذه الفئات والجماعات.
- الأعباء الملقاة على كاهل الحكومة، للوصول إلى الأهداف المطلوب تحقيقها.
- الرضا أو عدم الرضا عن السياسات القائمة، حيث أثبتت بعض الدراسات أن المشاركة الجماهيرية تزداد مع زيادة الرضا عن هذه السياسات، والعكس صحيح، وأن الذين يهتمون بالمشكلات العامة، هم أكثر الناس رضاء عن المجتمع
- عوامل التنشئة الاجتماعية والسياسية في محيط الأسرة، أو المدرسة، أو النادي، أو المؤسسات الدينية، أو التطوعية، أو الأحزاب، أو وسائل الاتصال وغيرها، والتي تنمي في الفرد قيمة المشاركة، وتجعل منه مواطناً مشاركاً.
- توافر الضمانات القانونية والدستورية، التي تضمن للمواطنين الأمن والأمان والمناخ الديمقراطي السليم، وسيادة القانون، وحرية التفكير، والتعبير بما يتفق والمصالح العليا في المجتمع.
- تعاليم الدين.*

(1) - خميس حزام والي: إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: تجربة الجزائر، مركز الدراسات العربية. بيروت، 2001، ص. 159.

* في دراسة أجراها "ماتن روجان" (1995/1945) في أوروبا حول تأثير السلوك الانتخابي عبر متغيرين هامين: الدين والطبقات الاجتماعية، استنتج منها: أن عامل الدين قد كان له تأثير في سلوك الناخبين في الفترة الممتدة ما بين 1947 - 1997 في فرنسا وإيطاليا وهولندا وبلجيكا والنمسا وإسبانيا والبرتغال. في حين أن ناخبو الدول التالية: بريطانيا، السويد، النرويج، الدانمارك تأثر السلوكهم الانتخابي بعامل الطبقات الاجتماعية. ويشير إلى أن تغييرات حدثت في الدول الأوروبية في الثمانينات أثرت على الأنماط الانتخابية، كالبطالة وهجرة الأفرقة والأمية... وهو أن الضغوط الاجتماعية الممارسة على الأفراد أدت إلى بروز فروق عريضة وجديدة بين الطبقات (1963-1995) بعدما اختفت وتداخلت وأصبحت غير واضحة، وأفرزت هذه الأخيرة أنماطاً أخرى للتصويت الانتخابي في المجتمعات الأوروبية. أي أن ظاهرة التصويت الفردية أصبحت أقل الحيازا للطبقة الاجتماعية، وأضعفت ارتباطها بالدين. للتوسع ينظر:- السيد حنفي عوض، السياسة والمجتمع: دراسات في علم الاجتماع السياسي. الإسكندرية: سودرن جرافيك، 1999 ص ص 194-195 .

2- الدوافع الخاصة: وتتمثل في: (1)

- محاولة التأثير على صنع السياسة العامة في المجتمع؛ لتكون ملائمة للاحتياجات الفعلية، والرغبات الخاصة بأفراد المجتمع، والتي تعود عليهم بالنفع.
- تحقيق المكانة المتميزة بين أفراد المجتمع، واكتساب الشهرة، والحصول على التقدير والاحترام.
- إشباع الحاجة إلى المشاركة، حيث تنقسم حاجات الإنسان إلى مستويات خمس، هي: الحاجات الأساسية كالمأكل والملبس، والحاجة إلى الأمن والطمأنينة، والحاجة إلى المشاركة، والحاجة إلى العاطفة والتقدير، والحاجة إلى تحقيق الذات.
- تحقيق مصالح شخصية، تتمثل في السيطرة والتمتع بالنفوذ والسيطرة، وتحقيق منافع مادية، وغيرها من المصالح الشخصية.

ثانياً: محددات المشاركة السياسية:

تتأثر مشاركة الأفراد في الحياة العامة بتغيرات متعددة، أهمها المؤثرات السياسية التي يتعرض لها، وخصائص الخلفية الاجتماعية، ومدى توفر وفاعلية القنوات المؤسسية للتعبير والعمل السياسي، وغيرها من المحددات التي يمكن التعرض لها على النحو التالي :

1- المنبهات السياسية:⁽¹⁾

مع تعرض المرء للمؤثرات السياسية يزداد احتمال مشاركته في الحياة العامة، غير أن التعرض للمنبه السياسي لا يفضي بالضرورة إلى المشاركة، وتصدر المنبهات عن وسائل الإعلام الجماهيري والحملات الانتخابية، والاجتماعات العامة، والمناقشات العامة.. الخ

وعلى الرغم من أنها متاحة لجمهور عريض من الأفراد، إلا أن مستوى التعرض لها يرتبط بعوامل عديدة، مثل الانتماء الطبقي ومحل الإقامة والحالة التعليمية، بالإضافة إلى الميول الشخصية، والشخص الإيجابي يرحب بالمنبهات السياسية، بل ويسعى إليها، بعكس الشخص السلبي، الذي ينأى بنفسه عنها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

2- المتغيرات الاجتماعية الاقتصادية:

أكدت معظم أدبيات المشاركة السياسية والتطور الديمقراطي علي وجود مجموعة من العوامل والمتغيرات المستقلة التي تؤثر علي طبيعة ومستويات وأنماط المشاركة السياسية في داخل المجتمعات المختلفة ، إن هذه المشاركة السياسية تتوقف علي كيفية إدراك الفرد لهذه المتغيرات ومدى تأثيرها علي سلوكه بالإيجاب أو بالسلب ،وقد قسمت هذه الأدبيات محددات المشاركة السياسية إلى مجموعتين كالتالي:⁽²⁾

أ – محددات ذاتية:

السن :يزداد أهمية العمر لكونه طريقة لتحصيل الخبرات والمعلومات والمعارف بصفة عامة والسياسية بصفة خاصة ، حيث أكدت معظم دراسات أثر دورة الحياة (Life Cycle Effect)علي زيادة المشاركة السياسية مع تقدم السن حتي تصل إلي الذروة في منتصف العمر ، ثم تبدأ في الانحدار مع التقدم في العمر بعد ذلك بمعنى أن العلاقة بين العمر والمشاركة السياسية تأخذ شكل المنحنى الجرسى ، فتكون طردية حتي تصل إلي نقطة الذروة ثم تنقلب إلي العلاقة العكسية بعد هذه النقطة ،وتجدر الإشارة هنا أيضا إلي تأكيد معظم الدراسات علي أن الشباب تحت سن الـ 25 هم أقل الفئات العمرية اهتمام ونشاطا سياسيا.

(1) - حسنين إبراهيم توفيق، "التطور الديمقراطي في الوطن العربي"،السياسة الدولية" ،العدد:142، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالأهرام أكتوبر2000، ص 11 .

(2) - محمد عبد المنعم شلبي، بعض ملامح المشاركة السياسية للطبقة الوسطى المصرية. بحث منشور في أحوال مصرية.(القاهرة:مركز الأهرام للدراسات السياسية، العدد 18، خريف2002).

المستوي التعليمي: هناك عدد هائل من الدراسات التي تؤكد وجود علاقة ارتباطية إيجابية بين التعليم والمشاركة السياسية ، حيث تري أن للتعليم قدرة كبيرة في غرس قيم الديمقراطية والمشاركة في نفوس المواطنين خاصة في داخل الديمقراطيات الناشئة ومن ثم الإسهام في تنشئة المواطن المشارك في شؤون مجتمعه والراغب في التأثير فيها ، فالنظام التعليمي عبارة عن أحد أنظمة المجتمع التي تستهدف التأثير علي المستوى المعرفي للمواطن ، وإيجاد المواطن الصالح القادر علي العمل بفاعلية في تحمل مسؤوليات المجتمع.

دخول الفرد : تشير غالبية الدراسات السابقة إلي وجود علاقة ارتباطية موجبة بين مستوى دخل الفرد ودرجة مشاركته في الحياة السياسية ، فترتفع المشاركة السياسية كلما زاد الدخل ، ويفسر ذلك بأن زيادة الدخل تمكن الفرد من شراء الكتب وغيرها من أوعية المعرفة السياسية ، كما تؤدي إلي تنوع خبرات الفرد ، وتضفي نوعا من الهيئة الاجتماعية عليه ، ولكن يؤكد بعض الباحثين أن الدخل في حد ذاته لا يشكل مصدرا للسلطة أو القوة ، إذ يتوقف الأمر علي طريقة إنفاقه ، بمعنى أن الأمر يتوقف علي الفعالية المدركة للدخل وليس قيمة الدخل المادية ذاتها كما أكدت بعض الدراسات الإمبريقية على أن الأكثر فقرا هم الأقل نشاطا سياسيا وأنهم يدلون بأصواتهم في الانتخابات بنسب ضعيفة مقارنة بأصحاب الثروة في المجتمع.

درجة التدين: تحت جميع الأديان السماوية علي مشاركة الفرد في كل مناحي الحياة ، وهو الأمر الذي دفع عدد من الدراسات إلى البحث في تأثير الدين علي قيم الديمقراطية والمشاركة السياسية للمواطنين ، حيث ذهب بعضها إلي وجود علاقة ارتباطية بين درجة تدين الفرد والمشاركة السياسية له ، مؤكدا علي الدور الذي تقوم به أماكن العبادة مثل الكنيسة أو المسجد أو المعبد كأحد مؤسسات التنشئة السياسية التي قد تساعد علي زيادة نسب الثقافة السياسية المشاركة في داخل المجتمعات.

المهنة: أشارت الدراسات السابقة إلي وجود علاقة ارتباطية بين المهنة والمشاركة السياسية ، وعادة ما يتم التمييز في إطار المهنة بين أصحاب الياقات الزرقاء وأصحاب الياقات البيضاء، بحيث تختلف نسب ومعدلات المشاركة السياسية بينهما في الدولة الواحدة أوبين دولة واخري وفقا لطبيعية وتكوين النظام السياسي ، ويؤثر مكان المهنة علي حجم المشاركة السياسية فالعامل الموجود في العاصمة يكون أقرب إلى مراكز صنع واتخاذ القرار ، ومن ثم أكثر ميلا للمشاركة السياسية من العامل الموجود في المناطق النائية أو الريفية ، كما تؤثر طبيعة وخصائص المهنة علي المشاركة السياسية ، فهناك بعض المهن التي تشترط عضوية تنظيمات مهنية يمكن للفرد من خلالها ممارسة النشاط السياسي ، وبعض المهن الأخرى تتيح للفرد وقتا يمكن استثماره في المشاركة السياسية ، وهناك بعض المهن التي تتطلب ممارستها اختلاطا بالمجتمع ومعرفة أحواله ، ومن ثم يؤثر كل ذلك علي المشاركة السياسية .

دور الأسرة: أهتم عدد كبير من الدراسات بدراسة دور الأسرة في المشاركة السياسية ، باعتبارها أول وأخطر مؤسسة ينشأ من خلالها الأطفال على العديد من القيم وأنماط السلوك الاجتماعي ، وقد أكدت تلك الدراسات علي أن الأسر التي

تربي أطفالها باستخدام لغة الحوار والمناقشة تنتج أفرادا لديهم القدرة علي الانخراط السياسي والمشاركة في الشأن العام ، وذلك بعكس الأسر التي تركز قيم الاستكانة والخضوع في نفوس أطفالها فتنتج أطفالا أميل إلي العزلة والاعترا ب السياسي⁽¹⁾

النوع: هناك اتجاه تقليدي في الدراسات السابقة يري النساء أقل مشاركة من الرجال في كافة المستويات وخاصة السياسية ، حيث تظهر نتائج التصويت في الانتخابات الوطنية والمحلية في كثير من الدول سواء المتقدمة أو النامية ، زيادة نسب مشاركة الرجال عن النساء في عمليات التصويت ، ولكن تؤكد بعض الدراسات ضعف تأثير النوع على المشاركة السياسية في الأجيال الشابة نتيجة غياب الثقافة السياسية التقليدية القائمة علي التمييز بين الرجل والمرأة بمعنى أن درجة مشاركة الرجال أو النساء في المجتمعات لا تتوقف علي النوع ذاته ، وإنما علي إدراك المجتمع للنوع ومستوي التحديث الاجتماعي والثقافي الموجودة في تلك المجتمعات .⁽²⁾

العضوية داخل الجماعة: لاشك في تأثير عضوية الفرد داخل الجماعات المختلفة مثل الشلة ، والأندية ، والجمعيات التطوعية ، والأحزاب السياسية علي درجة مشاركته السياسية ، وقد تأكدت الصلة المستمرة بين عضوية الفرد داخل الجماعات والمشاركة السياسية في داخل بؤرة مركزة من العلم الأمبريقي الاجتماعي والسياسي والسيكولوجي الذي شكل ما يمكن أن يسمى بأقتراب " الأسس الجماعية للسياسة " فلا يمكن تصور وجود مظاهر الحياة السياسية دون وجود الجماعات سواء الأولية أو الثانوية منها .

محل الإقامة: هناك اتجاه عام لدي الباحثين بأن المشاركة السياسية ترتفع في المدن عنها في المناطق الريفية ، بسبب وجود شبكات الاتصال الجماهيري بصورة كبيرة في داخل المدن بعكس المناطق الريفية ، ولكن تؤكد بعض الدراسات علي أن حركات الهجرة الريفية للمدن وثورة الاتصالات التي شهدتها المجتمعات ، يؤكدان علي أن الإقامة الحضرية لا تعني شيئاً بالنسبة للمشاركة السياسية ، وإنما التأثير هنا يكون علي المستوي الكلي ، بمعنى درجة انتشار نمط الحياة الحضرية سواء كان ذلك في قرية أو بلدة أو مدينة .

(1) - أحمد ثابت، التنشئة السياسية للطفل المصري وصورة المستقبل، بحث منشور في سلسلة بحوث سياسية، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، العدد 111، أكتوبر 1996)، ص13.

(2) - أحمد فاروق أحمد حسن: التحليل السوسولوجي لدور الأحزاب السياسية في التنشئة السياسية للشباب ، . د ن ، المنيا ، 1989.

ب - محددات السياق المجتمعي:⁽¹⁾

الوضع الاقتصادي : أهتم عدد كبير من الدراسات بدراسة العلاقة بين تأثير معدلات التنمية الاقتصادية التي تشهدها الدول وبين معدلات المشاركة السياسية بها ، وقد ارتبطت هذه النوعية من الدراسات بكتابات كل من **ليبست و ألmond Gabriel** ، فقد أكد ليبست في معظم دراساته علي أن مناط العلاقة بين التنمية الديمقراطية الوطنية ينصرف إلي التركيز علي النتائج السياسية للتنمية الاقتصادية ، وأنتهي في دراساته إلي نتيجة محددة مؤداها وجود علاقة طردية بين مستوي التنمية الاقتصادية ودرجة الاستقرار السياسي في المحتوي الديمقراطي ، كما توصل **ألmond** إلي أن التنمية الشاملة تعني قدرة النظام علي مواجهة مشاكل التنمية ومن ضمنها توسيع درجة المشاركة السياسية وزيادتها ، ولكن يلزم توافر شرطين هما القدرة الاستراتيجية والقدرة التنظيمية فعدم ضمان الحد الأدنى للكفاف الاقتصادي للمواطن العادي لا يمكنه من المشاركة في الحياة السياسية ، ويبدد طاقة الأفراد الذين يعيشون دون مستوي الكفاف الاقتصادي في الصراع اليومي بهدف الحصول على القوت .

الموروث الثقافي : أكد دارسو الثقافة السياسية علي أنها تشكل جانبا من جوانب النظام السياسي ، كما أنها تتداخل مع الجوانب الأخرى للنظام سواء الرسمية أو غير الرسمية ، حيث أكدوا علي أن مدخل الثقافة السياسية يتضمن في جزء منه القيم والمعتقدات التي تحدد الطريقة التي يتعامل بها الأفراد مع هذه الأبنية من جانب كما أنه يركز الانتباه علي العملية التي يتعلم بها الأفراد المعارف والقيم والميول نحو النظام من جانب آخر ومن ثم يمكن القول أن حرص النظام علي نشر الثقافة السياسية القائمة علي تعظيم الحقوق الفردية وتعظيم قيمة المواطنة في الوعي الجمعي للمواطنين سيؤدي إلي توسيع درجة المشاركة السياسية وزيادتها ، أما حرص النظام علي نشر الثقافة التسلطية والإذعانية التي تهدف إلي تهميش دور الفرد - المواطن لصالح الحاكم ستؤدي إلي ضعف نسب المشاركة السياسية وزيادة درجة الركود السياسي .

نمط الحياة الحضرية : ويقصد بالتحضر اتساع المدن القائمة وزيادة عدد سكانها ، كما يقصد به انتقال السكان من الريف إلي المدن ومن الهوامش إلي المراكز ، وقد أكد عدد كبير من الدراسات علي وجود علاقة وثيقة بين درجة التحضر الموجودة علي مستوي الدولة ككل والمشاركة السياسية في داخل المجتمعات ، حيث ترتفع معدلات المشاركة السياسية في المدن عنها في المناطق الريفية مفسرين ذلك بوجود شبكات اتصال واسعة مما يؤدي إلي تسهيل عمليات التفاعل السياسي والاجتماعية ، بالإضافة إلي ارتفاع نسب المتعلمين في المدن مقارنة بالريف ، كما ينقص وقت الفراغ في الريف ويبعد الأفراد عن المركز مما يصعب عملية مشاركتهم السياسية ، ولكن أكدت بعض الدراسات علي أن الإقامة الحضرية في المدن وحدها لا تكفي لزيادة معدلات المشاركة ، وإنما العبرة بمدى انتشار نمط الحياة الحضرية سواء كان ذلك في الريف أو المدينة .

(1) - لبياء محمود سيد : إدراك الشباب للواقع السياسي ، كلية الإعلام، القاهرة ، 1999. ص 200.

درجة الثقة السياسية : تعد الثقة إحدى القيم الأساسية للبناء في العلاقات الاجتماعية بصفة عامة ، والعلاقات

السياسية بصفة خاصة ، فبدون وجود الثقة السياسية يصعب فرض النظام وتحقيق الاستقرار والعمل الجماعي في داخل المجتمعات ، وتعرف الثقة السياسية في النظام بأنها عبارة عن ثقة المحكومين في الأفراد القائمين علي السلطة من خلال حرصهم علي تلبية المصالح العامة التي تخدم المجتمع ، وبهذا تتضمن الثقة السياسية عنصرين ، أولهما هو القدرة ، وثانيهما هو المسؤولية ، بمعنى أن الناس يختارون القائمين علي الحكم لإيمانهم بقدرة هؤلاء الافراد علي العمل بكفاءة وفاعلية ، كما سيكون لديهم نوع من الالتزام الأخلاقي يدفعهم إلي حماية مصالح عامة الناس ، وتزداد درجة الثقة في النظام السياسي إذ تولد لدي المحكومين الشعور والإدراك الذي يؤكد حرص النظام علي أخذ كل المصالح في الاعتبار عند صنع أي سياسة أو إصدار أي قرار وقد أكدت معظم الدراسات التي حاولت تناول العلاقة بين درجة الثقة في النظام والمشاركة السياسية علي وجود علاقة طردية قوية بينهما .

المؤسسات التنظيمية الوسيطة : لاشك في كون المؤسسات السياسية الوسيطة مثل الأحزاب السياسية

والنقابات العمالية والاتحادات الطلابية وجماعات المصالح وغيرها من منظمات المجتمع المدني ، أحد متطلبات عمليات التمكين السياسي للمواطنين ، حيث أنها تتوسط العلاقة بين قمة النظام السياسي وقاعدته أو بعبارة أخرى بين الحاكم والمحكوم ، ومن هنا تبرز أهمية درجة المؤسسة التي تتمتع بها التنظيمات السياسية الوسيطة في النظام ، حيث يؤثر ذلك علي المشاركة السياسية من عدة جوانب أهمها دور هذه المؤسسات في تسهيل أو إعاقة المشاركة ، فيمكن القول أن وضوح الهياكل ، وتماسكها واستقلالها عن الحكومة وقدرتها علي التكيف مع التغيير الحادث في داخل النظام ، يودي الي توسيع المشاركة السياسية وزيادتها ، ولكن طغيان العنصر الشخصي علي تلك المؤسسات يؤدي إلى غياب المؤسسة وضعف الفاعلية السياسية ، وهو الأمر الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض نسبة المشاركة السياسية .

وسائل الاتصال الجماهيري : أكدت معظم الدراسات على الدور الذي تلعبه وسائل الاعلام في عملية المشاركة

السياسية باعتبارها أحد الاليات الهامة لنشر مبدأ المجتمعات الديمقراطية حيث انها تساعد على وجود قنوات اتصال مباشرة بين الصفوة السياسية والجماهير وتعمل على تشجيع المواطن على المشاركة في الحياة السياسية حيث يكون لها دور كبير في باقي المؤسسات الاجتماعية كالأسرة وجماعات الرفاق والمدارس ودور العبادة تقوم من خلالها بدمج الافراد داخل الكيان السياسي الموجود.(1)

وتجدر الإشارة إلى ارتباط تأثير وسائل الاعلام على المشاركة السياسية بطبيعة النظام السياسي القائم وهذا التأثير يزداد في الدول الديمقراطية التي تتميز بحرية التعبير عن الرأي ونقل الأخبار والحصول على المعلومات ويضعف في الدول التسلطية التي تكون فيها وسائل الاعلام عبارة عن أداة للتوجيه والتقنين والضبط السياسي.(2)

(1) - بسيوني ابراهيم حمادة ، استخدام وسائل الاعلام والمشاركة السياسية ، بحث منشور في سلسلة البحوث السياسية ، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة سبتمبر 1995) ، ص 21.

(2) - موسى سليمان القعايد : دور وسائل الاعلام في توعية الشباب العربي بالتحديات الثقافية للعولمة ، كلية الأعلام ، د ت ، القاهرة . ص

ومنه يتأثر حجم ومدى المشاركة السياسية بالمتغيرات الاجتماعية المختلفة، مثل التعليم والدخل والمهنة والجنس والسن وغيرها من العوامل، حيث يرتبط الدخل إيجابياً مع المشاركة. فأصحاب الدخل المتوسط أكثر مشاركة من ذوي الدخل المنخفض، وذوي الدخل المرتفع أكثر مشاركة من ذوي الدخل المتوسط.

ويرى بعض الباحثين ان المشاركة السياسية تعبير ونتاج لتكامل الفرد في نظام العلاقات الاجتماعية و السياسية . وقد كشفت الدلائل باطراد ان المشاركة تكون بين الاشخاص ذوى المهن و الدخول الاعلى و الذين يشغلون مكانة عالية نسبيا في المجتمع . فالمشاركة لن تحدث ولن تنمو الا اذا وجد الافراد نتيجة لموقعهم المتميز في المجتمع او صلاتهم الوثيقة الفعالة بنظم الحكم انه من الافضل و الاكثر فائدة ان يعملوا و يشاركوا في ظل النظام السياسي القائم⁽¹⁾ وهذا يفسر بصفة عامة انخفاض المشاركة في المجتمعات التي تزيد فيها نسبة الامية و او الفقر او في المجتمعات التي تتسم بانقسام طبقي حاد حيث تكون نسبة المشاركة هي حق للذين يقدرون عليه فقط حتى و لو كان هذا الحق متاحا نظريا للجميع .

كما يميل الأشخاص ذوو المركز المهني المرتفع، إلى المشاركة بدرجة أكبر، من ذوي المكانة المهنية المنخفضة، وإن ظل هناك اختلاف بين مجتمع وآخر، وبين مهنة وأخرى.

و يرى - الكوك ELCOK – 1986 ان هناك تفاعلا معقدا بين الوضع الاقتصادي و الاجتماعي و التنشئة السياسية . فالسلوك السياسي لا يتأسس بناء على الطبقة و انما على ادراك الفرد لطبقته (الوعي الطبقي) عن طريق التنشئة السياسية⁽²⁾ .

ويؤكد - جاروس JOROS – 1983 ان الطبقة الاجتماعية تلعب دورا في تحديد الاتجاهات و القيم السياسية . وقد وجد في دراسته ان هناك فروقا كبيرة بين تنشئة اطفال الطبقة الدنيا و الطبقة الوسطى و ان تنشئة اطفال الطبقة الدنيا تجعلهم اكثر ميلا الى الخضوع و الطاعة و تأييد النظام⁽³⁾.

(1) - بسيوني ابراهيم حمادة، المرجع السابق، ص 24.

(2) - Elock .H ,Political Behavior, London Methuen And Co Ltd, 1976, P. 248.

* دراسة "سعد ابراهيم جمعة" (1984) : " الشباب والمشاركة السياسية "وأوضحت النتائج أن :

- هناك شبه اتفاق على أن التنشئة الاجتماعية تعتبر متغيراً رئيسياً في المشاركة السياسية للشباب. وأن الأسرة لها دورها المهم في هذا الشأن.
- وجود علاقة ارتباطية بين المستوى التعليمي للطلبة ومشاركتهم في النشاط السياسي.
- أن الطلاب الذين ينتمون إلى طبقات غنية أكثر مشاركة سياسية وانتماءً إلى أحزاب سياسية من غيرهم.

(3) - حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الاقتصاد والعلوم

كما وجد - ليونارد LEONARD - 1986 ان الفقر احد المحددات الهامة في عملية المشاركة السياسية . و ان الشخص الفقير اقل عزيمته نفسية من الشخص المرفه . ليس هذا فقط بل انه يقر انه في دراسته لميكانيزمات تنظيم العملية الانتخابية وجد انها تمنع بطريقة غير مباشرة المشاركة الانتخابية للفقراء (1)

ويفسر بعض الباحثين المشاركة المنخفضة للشرائح ذات المستوى الاقتصادي و الاجتماعي المنخفض بان هذه الشرائح لا تصل الى قدر من الثقافة يؤهلها للاستعداد للمشاركة السياسية. وان التأخر الاجتماعي و الاقتصادي يجعل الفرد منشغلا بإشباع حاجياته الاساسية . على العكس يوفر التقدم الاقتصادي و الاجتماعي الظروف الملائمة للتقدم المعرفي اللازم لاستعداد الفرد في المشاركة السياسية . فهذا التقدم الاقتصادي و الاجتماعي يحزر الانسان من العمل المتواصل و الانشغال المستمر لما يؤدي اليه من تغير ظروف العمل وتقليل ساعاته. و هذا يسمح بفترات من الفراغ يمكن استغلالها في اكتساب الثقافة (2)

ومنه يرتفع مستوى المشاركة بارتفاع مستوى التعليم؛ حيث تعتبر الأمية أحد معوقات المشاركة في دول العالم النامي، فالشخص المتعلم أكثر وعياً ومعرفة بالقضايا السياسية، وأشد إحساساً بالقدرة على التأثير في صنع القرار، والاشترك في المناقشات السياسية، وتكوين آراء بخصوص الموضوعات والقضايا المختلفة. كما ان التطور الاقتصادي للبنية الاجتماعية للدولة له اثر على الحياة السياسية. فالتطور الاقتصادي للمجتمعات يرتبط بزيادة حادة في المعدل العام للمشاركة السياسية .

ويصف - ناي NIE - وزملاؤه 1969 التطور الحادث في المشاركة مع النمو الاقتصادي في التغيرات الثلاثة

03 الاتية (3) :

- الحجم النسبي للطبقة العليا و الطبقة المتوسطة يصبح اكبر .
- يتركز عدد كبير من المواطنين في المناطق الحضرية.
- تتزايد كثافة و تعقيد المنظمات الاقتصادية و القانونية.


و هذه التغيرات الثلاثة تتضمن متغيرات سياسية حيث ان تغير الانماط الحياتية للأفراد سوف يؤدي ضمناً الى زيادة المعلومات السياسية و الوعي السياسي . وغيرها من المتغيرات السياسية التي تؤدي بدورها الى زيادة المشاركة السياسية . يقرح - ناي - وزملاؤه تخطيطاً يتمثل في الشكل 04

(1) - أحمد جمال ظاهر: التنشئة الاجتماعية والسياسية في العالم العربي مع دراسة ميدانية لمنطقة شمال الأردن. دار الكتاب للنشر والتوزيع، 1985 الأردن، ص56.

(2) - محمد الأمين ولد سيدي باب: مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا . ط1، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، 2005 ص113.

(3) - محمود السيد ابو النيل : علم النفس الاجتماعي دراسات عربية و عالمية. ط5، الجهاز المركزي للكتب الجامعية و المدرسية و الوسائل التعليمية، القاهرة، 1987 ص146.

شكل رقم 03
التغيرات الناتجة عن النمو الاقتصادي للدولة



Source : Jacques Lagroye, op.cit. ,P154.

كما يتأثر حجم ومدى المشاركة السياسية بالنوع؛ حيث يلاحظ أن المرأة بوجه عام أقل ميلاً إلى المشاركة عن الرجل، غير أن التطور الاقتصادي والاجتماعي، يعمل باستمرار على تضيق هذه الفجوة بين الجنسين، فيما يتعلق بالمشاركة السياسية، ولا يعني هذا استقلال المرأة عن الرجل في تحديد مواقفها السياسية، إذ لا تزال الزوجة تتبع زوجها في كثير من الأحيان، في التصويت والانتماء الحزبي.⁽¹⁾

وقدم - روس ROSS - 1986 مسحا ل90 مجتمعا لفهم الميكانيزمات الاجتماعية المرتبط بالمشاركة

السياسية على اساس الجنس . وقد توصل الى بعض النتائج التي يمكن تلخيصها فيما يلي⁽²⁾ :

1. المشاركة السياسية النسائية متعددة الابعاد .
2. المشاركة السياسية النسائية الفعالة اكثر فعالية في المجتمعات ذات الدرجة العالية من الصراع و العنف الداخلي . و ذات التماسك التنظيمي الذكوري و المنخفض.
3. يشارك النساء ايضا بشكل فعال عندما يسود في المجتمع نمط دافئ و دود affectionate لتنشئة الاطفال.
4. هناك بعض المتغيرات الاجتماعية و الاقتصادية. وكذلك بعض المتغيرات الثقافية تلعب دورا في استبعاد النساء - بشكل مباشر او غير مباشر - من كل اشكال المشاركة في كثير من المجتمعات .

(1) - غادة موسى ،التعددية السياسية والانفتاح الاقتصادي واثرها على المشاركة للمرأة :دراسة الحالة المصرية.(القاهرة: رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،جامعة القاهرة،1996).ص55.

(2) - عبد الحليم محمود السيد: الاسرة و بناء الابناء، دار المعارف، القاهرة، 1980، ص 283.

وفي المسح الذي قام به - بوث BOOTH - 1982 عن الفروق بين الجنسين في المشاركة السياسية وجد ان النتيجة التي تدعمت بشكل عالمي هي ان الذكور اكثر نشاطا و اكثر سيطرة و اكثر عدوانية و اقل مسؤولية و اقل تعبيرية من الاناث . كما وجد ان الدراسات في المجتمعات الصناعية تظهر سيطرة ذكورية ومؤسسية وميلا انثويا للانصياع و خاصة في المجتمعات المنخفضة المكانة.(1)*

ويؤكد - جاروس JAROS - 1983 على الفروق بين الجنسين في النشاط السياسي و التوجه السياسي **political orientation**. ويرى ان ذلك يرجع الى المراحل المبكرة ففي السنوات الاولى من العمر الذكور هم افضل في معرفة المعلومات السياسية من الاناث و اكثر استعدادا للتغيير في توجهاتهم السياسية . و اكثر تطلعا الى تقييم الشخصيات السياسية . و مرد ذلك الى نفوذ و سلطة الاب في الاسرة حيث يشجع الذكور - في بادئ الامر - على الاعتداء و الجرأة . بينما يكون الاتجاه نحو الاناث ان وظيفتهن الاساسية تتمثل في الاهتمام بأعمال المنزل . ويؤكد - جاروس - ان هذه الممارسات المبكرة تقل تدريجيا و ان هناك تفاوتات في الفروق بين الجنسين في النشاط السياسي طبقا لدرجة تعليم المرأة و ثقافتها .(2)

ويرى - باري - و - مويسر - 1990 ان التفاوت الخاص بالجنس في علاقته بالمشاركة السياسية اصبح ضئيلا للغاية في بعض البلدان . فعلى سبيل المثال الفروق بين الجنسين في المشاركة في بريطانيا تكاد تكون معدومة . بل انه في حالة اضافة بعض المتغيرات مثل العمر فان الفروق تنقلب لصالح النساء في بعض الاحيان .(3) وبصفة عامة تعتبر النساء في بعض الدول الأوروبية اكثر ايجابية في بعض الانشطة الخاصة بالحملات الحزبية و العمل الجماعي .

اما في البيئة العربية تؤكد - ضحى عبد الغفار - 1993 ان عالم السياسية بمفهومه الرسمي لا يزال عالم الرجال . وان المرأة تتسم بتبعيتها و سلبيتها لذلك لا بد من الاهتمام بالأدوار السياسية الغير رسمية للمرأة .(4)

(1) - سيد محمد عبد العال: القيم و الطموح على ضوء الوضع الطبقي. مكتبة سعيد رافت، القاهرة، 1986، ص 161.

* دراسة فورلوج ، عام (1997) تأثير العمر والنوع على المشاركة السياسية للشباب داخل المجتمع . أوضحت النتائج أن: أكدت

الدراسة أن الأفراد الأصغر سناً هم أقل اهتماماً بالمشاركة في العمل السياسي داخل المجتمع والمؤسسات السياسية من الأكبر سناً أيضاً
تعد النساء أقل مشاركة من الرجال

(2) - حسنين توفيق إبراهيم، المرجع السابق، ص 40.

(3) - طارق محمد عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 93.

(4) - ضحى عبد الغفار الثقافة السياسية للمرأة الريفية دراسة أنثروبولوجية أعمال المؤتمر النسوي السابع للبحوث و الدراسات السياسية القاهرة مركز البحوث و الدراسات السياسية ديسمبر 1993 ص 3.

ويعزو -سديم العزي- 1987 غياب النساء عن المشاركة و الترشح للانتخابات الى الاسباب الاتية : (1)

- (1) اصطدامهن بالإرادة السيئة لأجهزة السياسية المسيطر عليها من قبل الرجال.
- (2) الارضية الشعبية التي تجند او يختار منها المرشحون المفضلون وهي تستبعد النساء بشكل اساسي .
- (3) تواجه النساء مصاعب الارتباط السياسي بشكل خاص لان التقسيم التقليدي لا دوار كل جنس يؤكد على ان وظيفة النساء هي البيت .
- (4) يكون للنساء رغبة اقل من الرجال في الارتباط بالمسرح السياسي. لان التعويض المعروض يبدو اقل جاذبية.

وبالإضافة إلى العوامل السابقة، تتأثر المشاركة أيضا بعامل السن، إذ يرتفع مستوى المشاركة تدريجياً مع تقدم

العمر، ويبلغ ذروته في الأربعينيات والخمسينيات، ثم يهبط تدريجياً بعد سن الستين حسب -ميلبرث- .

وفي دراسة قام بها - ناي - و اخرون 1984 على خمسة 05 دول مختلفة (الولايات المتحدة . اليابان . النمسا .

نيجيريا و الهند) وجد ان الشباب بصفة خاصة غير نشطاء في التصويت في الانتخابات مما يعكس الفرص القليلة المتاحة امام الشباب للمشاركة في أنشطة الانتخابات في العديد من الدول . بينما كانت هناك أنشطة سياسية اخرى لا يدخل العمر بوضوح في تنظيمها . باختصار اظهرت الدراسة ان العلاقة بين العمر والمشاركة السياسية تظهر مزيجا من التشابه عبر الدول مقرونا ببعض الاختلافات الطفيفة . (2) وفي جميع الدول الخمس 05 كانت جماعة اصغر عمرا اقل نشاطا من كل الجماعات المتقدمة في العمر وإن كانت هذه العوامل لا تشكل قاعدة يحتكم إليها دائما؛ ذلك أن المتغيرات الاجتماعية تختلف من فرد لآخر، ومن مجتمع لآخر.

و يرى - ميلبرث و جويل - ان مدى المشاركة السياسية يتفاوت طبقا للتعليم و المهنة و الجنس و السن و محل الإقامة و الديانة و الشخصية و المحيط الثقافي و يوضح الجدول التالي المحيط الذي تحدث فيه المشاركة وهو لا يعكس نماذج سلوكية مطلقة و انما يعكس ميولا. غير ان هذه الميول تقوم على عدد كبير من الدراسات تعنى بالديمقراطيات الليبرالية بصفة عامة و الولايات المتحدة بصفة خاصة و عدد من هذه الدراسات يقوم على الانماط الاخرى من النظم السياسية و البلدان الاخرى . (3)

(1) - سديم العزي. المرجع السابق. ص102.

(2) --Jean-Yves Ollivier, Démocratie mondiale, éd. Chronique sociale, Lyon, 1994 ,p140.

(3) - طارق محمد عبد الوهاب. المرجع السابق ، ص29.

جدول رقم 02

المحيط الذي تحدث فيه المشاركة طبقاً - ميلبراث و جويل -

المستويات الدنيا للمشاركة	المستويات العليا للمشاركة
<ul style="list-style-type: none"> • تعليم اقل و خاصة الثانوي او الابتدائي فقط. • الطبقة العاملة او الدنيا. • النساء . • الشباب و المسنون. • العزاب . • قاطنوا الريف. • الاقامة لمدة قصيرة . • مشاركة اجتماعية اقل و عضوية جماعات اقل الملونون. • الاقليات العرقية . 	<ul style="list-style-type: none"> • مزيد من التعليم و خاصة التعليم العالي. • الطبقي الوسطى . • الرجال. • الكبار خاصة و متوسطي العمر. • المتزوجون. • قاطنو المدن. • الاقامة في مكان لمدة طويلة . • المشاركات الاجتماعية و عضوية الجماعات او المنظمات • البيض . • الاغلبات العرقية .

Source: James MacGregor Burns, et al, (2000), Government by the People, 18/e, New Jersey: Prentice Hall, p. 267

كما ان هناك شكل من اشكال المشاركة السياسية المتقطعة ينغمس فيها الافراد تلقائيا و هو المناقشات السياسية الغير رسمية التي يقوم بها الافراد مع عائلاتهم او في عملهم او بين الافراد او فيما يتعلق بالأحداث . فمن الارجح ان تجري المناقشات اكثر اثناء الحملات الانتخابية او اوقات الازمات السياسية . في حين ان المناقشات قد يشجعها او يعوقها مواقف الاسرة او زملاء العمل او الاصدقاء .

وأصبحت دراسات المشاركة السياسة تولى أيضا أهمية كبرى للخلفية الاجتماعية، لمن يقومون بالمشاركة، فهناك صور متميزة للمشاركة من جانب طبقات وفئات اجتماعية متباينة، فهناك صور فريدة ينفرد بها العمال، وهناك صور أخرى ترتبط بالموظفين، وهناك صور ثلاثة ترتبط بالمتقنين، ويتفاوت تأثير صور المشاركة السياسية من طبقة إلى أخرى أو فئة اجتماعية إلى طبقة أو فئة أخرى.⁽¹⁾

فالإضراب المحلي أو القطاعي أو العام هو صورة مميزة للمشاركة السياسية من جانب العمال أو الموظفين، وهذه الصورة الاحتجاجية هي طريقة للمشاركة لأنها تستهدف ممارسة ضغوط لإبراز مطالب لم تلفت الاهتمام عندما عرضت بطرق أخرى كما أن مشاركة المتقنين من خلال صناديق الاقتراع وهي أقل تأثير بالمقارنة مع مشاركتهم من خلال الأعمال الأدبية والفنية التي تشكل الضمير العام تسهم في صياغة الرأي العام، سواء في المدى المتوسطي أو الطويل.⁽²⁾

(1) - كمال السيد "حقيقة التعددية السياسية في مصر. دراسات في التحول الرأسمالي والمشاركة، 1996، ص: 12-13.

(2) - خالد بن جدي، المرجع السابق، ص4.

3 - الإطار السياسي:

ترتبط المشاركة بعناصر الإطار السياسي، التي تتمثل في رؤية القيادة لدور المواطن، ومدى توافر الحرية للتنظيمات الحزبية والشعبية، والمجالس النيابية المنتخبة، وطبيعة النظام الإعلامي. فالمشاركة التي تنعم بها المجتمعات الغربية، ترجع جزئياً إلى وجود الإطار الدستوري المؤسسي الملائم: الدستور والانتخابات الدورية، والتعدد الحزبي، والجماعات المصلحية، وحرية الصحافة، والبرلمان، وأجهزة الحكم المحلي.. إلخ. (1)

وفي الدول الشيوعية تؤدي هيمنة الحزب إلى تفعيل دور المواطن في صفة السياسة واختيار القيادات، ومع ذلك فإن نسبة المنخرطين في النشاط السياسي ربما تتجاوز مثيلاتها في معظم الدول الديمقراطية الغربية. أما الدول النامية بصفة عامة، فإنها تعاني من أزمة مشاركة تعود جزئياً إلى ما يعترض البناء السياسي من تشوهات ونقائص، فبعض الدول ليس بها دستور، وبعضها الآخر ليس بها مجالس نيابية، وإن وجدت فهي شكلية، وتفاوتت هذه الدول بين الأخذ بالحزب الواحد والتعددية الحزبية، أو عدم الأخذ بالنظام الحزبي من أساسه. هذا المستوى الهابط من المؤسسية السياسية يقابله تغير اقتصادي اجتماعي مرموق، ولعل هذه الفجوة بينهما هي المصدر الأساسي لعدم الاستقرار السياسي، الذي تعاني منه كثير من دول العالم النامي. (2)*

(1) - حسنين إبراهيم توفيق، المرجع السابق، ص 11.

(2) - حسين علوان البيج: التعاقب على السلطة في الوطن العربي، بغداد، مجلة دراسات استراتيجية، عدد 4، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 1998، ص 173.

* انظر في هذا السياق: - جابريل، الموند، ج بنجهام باول الابن، السياسة المقارنة، دراسات في النظم السياسية العالمية، ترجمة احمد عناني، القاهرة، دار الطباعة القومية، 1980.

خلاصة

تؤثر المشاركة على الأفراد وعلى السياسة العامة للدولة: فعلى مستوى الفرد تنمي المشاركة فيه الشعور بالكرامة والقيمة والأهمية السياسية، وتنبه كلا من الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته، وتنهض بمستوى الوعي السياسي. كما أنها تساعد على خلق المواطن المنتمي الذي يعد عماد قوة وعافية الجسد السياسي. وعلى صعيد السياسة العامة، تجلب المشاركة أعظم خير لأكثر عدد من الأفراد، إذ أنها تدفع الحاكم إلى الاستجابة إلى مطالب المواطنين، وتساهم في إعادة توزيع موارد المجتمع بشكل أكثر عدالة، حيث يؤدي ازدياد عدد المشاركين إلى مزيد من العدل الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق قيام الحكومة بإعادة توزيع الدخل والثروة.⁽¹⁾

ان وجود المؤسسات الديمقراطية هو الذي يشكل الاتجاهات الإيجابية تجاه المشاركة السياسية ويخلق روح العمل العام والتسامح مع الآراء والمصالح المخالفة ويزيد من التنافس بين المواطنين ويعني ذلك ان الهيكل المؤسسي نفسه يساهم في تشكيل قيم المجتمع ومن ثم فان كلا من النظامين الديمقراطي والسلطوي ينتج انواعا معينة من القيم فاجاهات الثقة او الشك والتنافس او الخضوع، العقلانية او الجمود الفكري هي نتاج لأنواع مختلفة من المؤسسات وعلى ذلك يمكن القول بأن غياب او ضعف او محدودية مؤسسات المجتمع يضعف امكانات تبلور نمط حديث من التنظيم السياسي التعددي وبالتالي نظام ديمقراطي.⁽²⁾

وعلى هذا الأساس لا يمكن النظر إلى المشاركة السياسية باعتبارها سلوكاً تطوعياً أو كعملية طبيعية يولد بها الإنسان أو يرثها . وإنما هي عملية مكتسبة يتعلمها الشخص أثناء حياته . وخلال تفاعله مع العديد من الجماعات المرجعية Reference Group ابتداءً من الأسرة وتدرجاً مع جماعة الفصل وجماعة النادي وجماعة الأصدقاء . وجماعة العمل ... إلخ بالإضافة إلى ما للمشاركة السياسية من أهمية على مستوى المؤسسات في الدولة . فهي تساهم في حل الصراع بين العاملين بها وتحسن من ظروف الاتصال بينهم وتزيد واقعيتهم وارتباطهم بالنظام وأهدافه . وترفع من شأن الولاء والتأثير والمسؤولية وتحسن من الفاعلية وترفع من مستوى الأداء وتحقق التكيف الاجتماعي . وتقضي على صور استغلال السلطة والاعترا ب و تحقق قيمة المساواة والحرية

و لقد ذهبت بعض الدراسات السياسية وبعض الباحثين - وخاصة ميلبرث - إلى تحديد أنواع المشاركة السياسية على النحو التالي:

- 1- المشاركة الظاهرة والخفية:
قد تأخذ المشاركة السياسية شكلاً ظاهراً كالظهور الإعلامي والمسيرات، وقد تأخذ شكلاً خفياً كإرسال الرسائل والخطابات الخاصة للمسؤولين السياسيين حول قضية من القضايا دون الإظهار العلني لها.
- 2- المشاركة المستقلة والمشاركة بالتذمر:
إن السلوك السياسي عموماً يمثل استجابة لمنبه ما، ومن ثم فهو يعبر عن الفرد الإيجابي لكن ذات السلوك قد يحمل دلالات بدوره إذا تكرر المنبه بشكل مستمر كان من الصعب مقاومته أو تفاديه في مثل هذه الحالة تصبح الاستجابة سلوكاً سلبياً إذا قورنت بعدم الاستجابة.
- 3- المشاركة بالاقتراب والمشاركة بالابتعاد:
المشاركة بالاقتراب تشير إلى علاقة إيجابية بين القائم بالسلوك والفعل نفسه، وعدم القيام بالمشاركة لا يعني وجود اتجاه سلبي في كل الأحوال نحو موضوع المشاركة فقد يرجع ذلك إلى غياب المعرفة بالموضوع نفسه.
- 4- السلوك السياسي العرضي والمستمر:
قد تحدث بعض أنشطة المشاركة في أوقات محددة مثل الانتخابات والبعض الآخر ممتد ولا يرتبط بفترة بعينها مثل الاتصال بالسياسيين، وهذا السلوك قد يصبح جزءاً من نمط حياة الفرد وقد يتحول إلى روتين.

(1) - محمد عاطف غيث: مجالات علم الاجتماع المعاصر: أسس نظرية ودراسات واقعية. دار النشر للمعرفة الحديثة. الإسكندرية. 1982. ص 16.

(2) - Jacques, Lagroye, op.cit. , P200.

5- المشاركة السياسية بين العطاء والأخذ:

قد تمثل بعض أنشطة المشاركة السياسية عطاءً من جانب الفرد للنظام السياسي، كالتصويت الانتخابي، والمشاركة في الحملات الانتخابية، وبعضها يمثل أخذاً من النظام مثل الخدمات والعدالة والنظام العام وحسم الصراع... إلخ. وقد يمثل بعض أنواع العطاء مكافأة للفرد وقد يمثل بعض أنواع الأخذ تكلفة له

6- الفعل التعبيري والفعل الذرائعي:

إن السلوك السياسي الرمزي هو الذي يحقق الإشباع الذاتي لصاحبه مجرد القيام به أما العمل الذرائعي فهو مرتبط دائماً بهدف ما، وغالباً ما يسعى لإحداث التغيير، وقد يكون أساس التصنيف هنا طبيعة دوافع المشارك ونتيجة لذلك يصعب وصف سلوك معين بأنه تعبيري أو ذرائعي .

7- السلوك السياسي اللفظي وغير اللفظي:

معظم أنشطة المشاركة السياسية تتطلب استخدام الرمز ولكن بعضها قد يتطلب مهارة رمزية أكثر من غيرها وقد تقف هذه المهارات حائلاً دون تحقيق المشاركة.

8- الأفعال الاجتماعية وغير الاجتماعية:

تتطلب بعض أنشطة المشاركة السياسية مهارات اجتماعية ترفع من تكلفة المشاركة مثل الاتصال الشخصي بالناخبين وقد يجد الأفراد ذوا الحاجة للتفاعل الاجتماعي في مثل هذه الأنشطة مصدراً لإشباع حاجاتهم وبعض الأنشطة لا تحتاج إلى هذه المهارات الخاصة. وبذلك يتضح أن هنالك أكثر من صفة للفعل السياسي من حيث نوعيته، هذا من حيث النظر إلى السلوك والفعل السياسي أما من حيث القائمين به فيمكن تقسيمها إلى نوعين:

النوع الأول: المشاركة السياسية الرسمية وهذه يقوم بها أصحاب المناصب من القيادات الرسمية وهي ما يطلق عليه بالحكومة أي الوزارة.

النوع الثاني: المشاركة السياسية غير الرسمية وهي التي تقوم بها الأحزاب والنقابات والأفراد خارج الإطار الحكومي الوزاري وهو ما نطلق عليه بـ(المعارضة) وفي إطار هذين النوعين يمكن أن نقسم مستويات المشاركة السياسية الي خمسة مستويات وهي :

1. **الأول:** الشاغلون للمناصب السياسية العليا ويمتلكون الحق في اتخاذ أو صنع القرار السياسي الذي يؤثر على المجتمع ككل وهذا أعلي وأقوي أنواع المشاركة .
2. **الثاني:** الناشطون سياسياً من غير أصحاب المناصب العليا وهؤلاء مثل قادة وزعماء الاحزاب خارج السلطة وقادة جماعات الضغط والباحثون عن المناصب إضافة إلي نواب الوزراء .
3. **الثالث:** الناشطون من أعضاء التنظيمات السياسية والساعون لتحقيق الصالح العام والمشاركون في المؤتمرات الرسمية وغير الرسمية.
4. **الرابع:** المصوتون وهم الذين لهم حق الإدلاء بأصواتهم في الانتخابات والاستفتاءات وكل مهتم بالشأن العام أو السياسي.
5. **الخامس:** اللامبالون وهم القطاع الواسع من الناس وهم منصرفون عن الساحة السياسية تماماً.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المستويات تختلف زماناً ومكاناً وكماً ونوعاً باختلاف طبيعة النظم والمجتمعات حيث تقل مثلاً الفئة الخامسة كلما زاد الوعي في المجتمع بأهمية المشاركة السياسية وكلما اتسعت مساحات التعليم وضافت مساحات الأمية. كما تزداد هذه الفئة بحسب فاعلية النظام السياسي حكومة ومعارضة وبحسب طبيعة النظم والقوانين التي تنظم العملية السياسية وخلاصة القول أن نجاح النظام السياسي في كل بلد يتوقف على اتساع رقعة المشاركة والتقليل إلى أبعد مدى من فئة اللامبالين.⁽¹⁾

(1) - مصطفى كامل السيد بمشاركة آخرين: حقيقة التعددية السياسية في مصر دراسات في التحول الرأسمالي والمشاركة السياسية

ويتضح مما سبق مدى أهمية عملية المشاركة السياسية وضرورتها لكل من الفرد والمجتمع . حيث يمكن اعتبارها من أهم صور الحيوية والتجديد المستمر في داخل المجتمعات الديمقراطية بالإضافة إلى أنها تؤدي إلى عدم انفراد أقلية من المجتمع بمصادر السلطة واتخاذ القرارات وتحديد السياسات . ويسعى النظام الديمقراطي دائماً إلى توسيع نطاق المشاركة السياسية به لأنها تعد بمثابة الجسر الرابط بين الفرد كعضو في جماعة والفرد كمواطن سياسي . وعليه فقد صاحب الاهتمام بموضوع المشاركة السياسية الحديث عن المجتمع السياسي وإدارة الشعب وحق المواطن في أن يكون حاكماً صالحاً ومحكوماً.⁽¹⁾

وبذلك ترتبط المشاركة السياسية بالمسؤولية الاجتماعية للفرد والحكم الجمعي الديمقراطي . الذي يقوم على عملية الموازنة بين الحقوق والواجبات من جانب . وبين السلطة والمسؤولية من جانب آخر . كما يؤدي توسيع نطاق المشاركة السياسية إلى زيادة درجة الاستقرار السياسي في داخل النظام السياسي . ما يؤدي بدوره إلى توسيع وتعميق الإحساس بشرعية النظام من جانب المحكومين . حيث أنها تعطيهم حقاً ديمقراطياً يمكنهم من محاسبة المسؤولين في حالة ثبوت التقصير في أداء الأعمال من جانبهم . بالإضافة إلى أن المشاركة تدعم العلاقة بين الفرد ومجتمعه . ما ينعكس بدوره على تعميق الشعور بالانتماء للوطن . وزيادة درجة الاهتمام بالمشاركة في تحقيق الصالح العام المشترك . وعليه تكون المشاركة السياسية أحد المبادئ الرئيسية في تحقيق تنمية المجتمعات وتقدمها . فتحقيق التنمية الفعالة والحقيقية بكافة مستوياتها السياسية والاقتصادية والثقافية لا يمكن أن تتم دون مشاركة من جانب المواطنين . فالمشاركة السياسية عبارة عن محفز للتحديث والتنمية البشرية . كما أنها وسيلة تستبعد العنف وتقبل التعايش السلمي واختلاف وجهات النظر . *

(1) - جار الله شايف، المرجع السابق . ص 123.

انظر كذلك : - شراب، ناجي صادق: التنمية السياسية، دراسة في النظريات والقضايا، الطبعة الثانية ، مكتبة دار المنارة، غزة، 2001، ص (91، 85، 64).

* إن تمثل السياق التاريخي والفكري لمفهوم المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية الغربية يدفعنا إلى طرح جملة تساؤلات كالتالي: هل يملك مفهوم المشاركة السياسية أية شرعية للطرح والتداول في سياق أنظمة سياسية عربية غير ديمقراطية ما دام أن مفهوم المشاركة هو آلية من آليات الفعل الديمقراطي؟ و هل نملك في سياقنا السياسي والتاريخي كشعوب تعيش في ظل سيادة أنظمة حديدية شمولية احتكرت السيادة وألغت مساحة المجال العام وأحقته مجالها الخاص غير المحدد الحدود ولا أشكال التدخل والفعل ما يؤصل لفعل المشاركة باعتبارها إحدى مرتكزات المجتمعات الديمقراطية؟ ألسنا . عندما نتحدث عن مفهوم المشاركة نستعيد دون وعي منا إشكالات المجتمعات الغربية ونحاول تخيينها وتكييفها مع أوضاعنا السياسية ما قبل الديمقراطية؟ أي تحول في مفهوم المشاركة السياسية في وعي وممارسة "المواطن" وهو الذي ما يزال يؤمن بأن السياسة مجال محرم وأن المجال السياسي هو حكر على أقلية تحتكر المشروعية السياسية وتعتبر أي تدخل فيه مساساً ب"الأمن العام"؟ وإذا كانت التحولات التي مسّت مفهوم المشاركة السياسية في النظم الغربية الديمقراطية نابعة أساساً من الحراك السياسي الداخلي ولدينامية الممارسة السياسية ولتطور مفهوم الديمقراطية المؤسس على مبدأ التدافع السياسي السلمي المحتكم لسيادة الشعب وخياراته الاستراتيجية . فأى معنى للحديث عن تحول في مفهوم المشاركة السياسية العربية في ظل أنظمة سياسية مغلقة وثابتة وتمنع أي تداول سلمي على السلطة وتؤسس منظورها السياسي على إقصاء المواطن من المشاركة في تدبير الشأن العام وفرض نفسها كوصي على الشعوب المفتقرة في رأيها لأي حس سياسي والتي تحتاج لمن يرعاها ويرشدها ويلهمها الفكر السديد فكان أن وجد في قلب كل نظام عربي رجل واحد يمسك بكل خيوط اللعبة السياسية ويديرها بهواه وبقدرته المستمدة من الإدارة الإلهية . فهو القائد والملهم والمرشد والراشد وعمامة الشعب غوغاء ولا حظ لها في شؤون السياسة؟

الفصل الثاني: المشاركة السياسية للشباب في الجزائر

المبحث الاول : مفهوم الشباب

المبحث الثاني: اليات تفعيل المشاركة السياسية

المبحث الثالث: الشباب و المشاركة السياسية في الجزائر

المبحث الرابع: المشاركة السياسية و ازمتهافي الجزائر

خلاصة

الفصل الثاني: المشاركة السياسية للشباب في الجزائر

تمهيد:

قدّر مجموع السكان في الدول العربيّة في منتصف القرن العشرين بحوالي (76) مليون نسمة، بمعدل زيادة سنوية قدره (2.5 %) لتصل إلى ما يزيد عن (144) مليون نسمة عام 1975 (تقريباً ضعف العدد خلال 25 عام). وقد ارتفع معدّل هذه الزيادة إلى (2.7 %) بين عامي 1975- 2000 حيث قدّر عدد السكّان في الوطن العربي عام 2000 حوالي (284) مليون نسمة.

وفي عام 2009 بلغ سكان العالم العربي حوالي 340 مليون نسمة، شكل الجسم الشاب منها أكثر من 50 بالمائة أي 175 مليون نسمة تقريباً.. كما ذكرت الأرقام أن متوسط معدل البطالة في العالم العربي يصل إلى نحو 16 بالمائة، وهي في بعض دولنا العربية (الحديثة!) وصلت البطالة إلى أكثر من 50 بالمائة⁽¹⁾.

يقول العديد من الباحثين في العالم حول **الشباب** أن البنية السوسيوثقافية للشباب تتحكم في ميولاته واختياراته مع الاحتفاظ بهامش من التماثل بين مختلف الشباب سواء من لندن أو عمان، أو نيويورك أو جوهانسبرغ، باعتبار المرحلة العمرية وعلاماتها الفارقة سواء على المستوى العقلي أو النفسي أو الجسدي أو الطموشي. و باعتبار خصوصية المنطقة العربية (**اثنيا وجغرافيا**) يختلف وضع الشباب العربي عن مختلف أوضاع الشباب في المجتمعات الأخرى، وداخل الوطن العربي نفسه هناك خصوصية واضحة (دون أن تصل إلى مستوى الاختلاف) لكل منطقة من الوطن العربي.

إن للشباب وجود كمي عالي حسب الإحصائيات فمثلا يمثل 75% من تعداد السكان الجزائر حسب إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء 2009. ووجود نوعي بما يتمتعون به من مميزات وقدرات ومهارات لا تتوفر عند غيرهم كالديناميكية والفاعلية والاستجابة والانسجام والتوافق بين مطالبهم ومطالب المجتمع وسرعة التدافع والمرونة والطاقة الجبارة والفياضة من هذه الوضعية جاءت مقولة (**الشباب نصف الحاضر وكل المستقبل**).

ومن إدراك الشعوب والمجتمعات الإنسانية لدور الشباب نبع الاهتمام والرعاية بهذه الشريحة لما تلعبه من دور كبير ومتعاضم في خدمة المجتمع وتطويره من إعداد القيادات وبلورة الرؤى والأفكار والمواقف والقدرة على التخطيط والتنفيذ وحديثاً صنفت الأمم المتحدة الشباب بـ(الفاعل الأول) في الحراك المجتمعي الهادف للتغيير والتحول فتم ربط الشباب بقضايا السلام والتنمية والديمقراطية والبيئة. من هذا المنطلق فان تنمية وتطوير قدرات الشباب الطريق للنهوض بالبلدان ودفع عجلة الحكم الراشد وبناء السلام وأهداف الألفية للتنمية. فجاز لنا ان نقول بان الشباب اكبر الفئات التي تعبر عن التاريخ الإنساني بلا منازع ويعول عليه في عمليات التحديث والتغيير والدمقرطة والتحول المجتمعي والقيمي والارتقاء بحياة الإنسان وتأمين حاجاته الضرورية في عالم متراكم الأمواج تواجهه تحديات شتى.

(1) - السكان في الوطن العربي . "صندوق الأمم المتحدة للسكان " منشور على : <http://www.faappd.org.jo/AR-CONF4->

لذا ظلت المجتمعات المستنيرة تراهن على سواعد الشباب وتنادي بتفعيل دورهم في المشاركة السياسية وأطلقت عشرات المبادرات تحمل هذا المضمون وتثمن دور الشباب وتدعو لمعالجة إشكالاتهم بل احتفل العالم يوم 11 يوليو 2006 باليوم العالمي للسكان تحت شعار الشباب .⁽¹⁾

الحديث عن الشباب كشريحة سنية مهمة من عمر الإنسان يعد واحدة من أهم قضايا التنمية البشرية في الجزائر ، مما لاشك فيه أن قضية الشباب تطرح نفسها بكل ثقلها في هذه المرحلة لأسباب تتعلق بهوم الشباب نفسه ، ولأسباب تتعلق بمتغيرات المجتمع وتوجهاته الجديدة و افرازاته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والعلمية. وعندما نتناول قضية الشباب فإننا يجب أن نعلم أن الشباب يملك رؤية رحبة تسمح له بأن يحلم ويتصور مستقبل أفضل، فالأفكار العظمى والاختراعات في التاريخ بدأت أفكارا وتساؤلات كان معظمها معتمداً على الشباب. وكذلك فإننا دائما نجد صعوبة في هذا التناول لأن الشباب قطاعا ليس بالسهل حتى يمكن دراسته والبحث عن قضاياها المتعددة بسهولة كما في القطاعات الأخرى في المجتمع. فالشباب قطاع يتغلغل داخل كل القطاعات التي يتكون منها البنيان السكاني.

ولأن الشباب في الجزائر يمثل أكثر من 75 % من مجموع السكان فهم عنصر فاعل وحاسم في قضايا التنمية. فالتنمية لا بد أن تبدأ من الشباب لأنه يملك الطاقة والقدرة على العطاء، ولأن مردود التنمية عائد إليه. فنحن نملك ثروة بشرية قادرة على العمل والإنتاج. وإذا كان البعض ينظر إلى هذه الإمكانيات البشرية كعبء أو كمشكلة، فإن البعض الآخر يرى فيه الحل لكافة مشاكل المجتمع.

(1) - سليمان العسكري: الشباب العربي وملامح ثورة جديد ، دار يافا العلمية، ودار مكين للنشر. والتوزيع، عمان، الأردن 2006 ص18.

المبحث الاول : مفهوم الشباب

أولاً: مفهوم الشباب

الشباب مصطلح يطلق على مرحلة عمرية هي ذروة القوة والحيوية والنشاط بين جميع مراحل العمر لدى البشر، وتختلف تلك المراحل العمرية لدى بقية الكائنات الأخرى. يطلق على الذكر: شاب، والجمع: شباب أو شببة، والأنثى: شابة، والجمع: شابات وشواب، وجمعها للجنسين في حالة العزوبة : شبان وشبيبة (1)

وكلمة شباب تعنى في اصلها اللغوي النماء والقوة، والشباب جمع شاب ويجمع ايضا على شبان وشببة، وشباب الشيء اوله يقال لقيت فلانا في شباب النهار أي في اوله.

وكلمة شبيب في (لسان العرب) تعني الشَّبَاب اي: الفَتَاء والحدائثُ. شَبَّ يَشِبُّ شباباً وشبيبةً. (2)

و تختلف المعايير المعينة لموضوع تحديد الفترة العمرية المحددة لسن الشباب بين الدول والمنظمات في العالم، فمثلاً:

- **الأمم المتحدة** تحدد فئة الشباب بأنهم أولئك الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 35 سنة.
- **البنك الدولي** يحصر فترة مرحلة الشباب في ما بين 15 و 25 عام.
- **معجم المنجد** في اللغة العربية المعاصرة يحدد تلك الفترة من حد البلوغ إلى الثلاثين.

وإذا كانت هناك اجتهادات عديدة لبلورة إطار محدد **لمفهوم الشباب** ، فإنه يمكن على الأقل التمييز بين اتجاهين رئيسيين في هذا المجال (3) :

- أحدهما يرى أن الشباب مجرد مرحلة محدودة من العمر. وطبقاً لهذا الاتجاه فإن المقصود بالشباب هو المرحلة العمرية التالية للصبأ والسابقة للنضج فتتضمن ما بين 15 - 25 عاماً (وأحياناً 35 عاماً) وهي مرحلة مفعمة بالطاقة والنشاط وإمكانية اكتساب الجديد من المعارف والمعلومات والمهارات وتحمل المسؤولية إلى جانب مرونة وعدم جمود العلاقات الإنسانية.
- والثاني يرى أن الشباب حالة نفسية تمر بالإنسان ويمكن أن تعيش معه في أي مرحلة عمرية ، وتتميز بالحيوية والقدرة على التعلم ومرونة العلاقات الإنسانية ، فإنه يفترض أن الإنسان يكون دائماً طموحاً متطلعاً إلى المستقبل.

(1) - سليمان، العسكري. المرجع السابق.

(2) - ابن منظور. لسان العرب، ج 3، إعداد وتصنيف، دراسات العربي، بيروت، بدون طبعة ولا تاريخ، ص 257 بتصرف.

(3) - مختار الغباشى و تامر الغباشى : المشاركة السياسية للشباب وأثرها في تنمية المجتمع ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005

ويؤكد علماء النفس أن مرحلة الشباب عبارة عن مرحلة نمو وانتقال بين الطفولة والرشد ، لها خصائصها المتميزة عما قبلها وبعدها ، وقد تتخللها اضطرابات ومشكلات بسبب ما يتعرض له الشباب في الأسرة والمدرسة والمجتمع من ضغوط . فهي مرحلة تحقيق الذات ونمو الشخصية وصلها ، وهي أيضا نقطة ضعف وثغرة يحتاج فيها الشباب إلى مساعدته للأخذ بيده وهو يعبرها ليصل إلى مرحلة الرشد بسلام .⁽¹⁾

لا يوجد تعريف واحد للشباب أو مفهوم معين وذلك للاختلاف في الأفكار وتباين المفاهيم وتعدد الأهداف التي يقوم عليها التحليل السيكولوجي والاجتماعي الذي يخدم هذه الفئة في أي من المجتمعات ويقول البعض إن هنالك 03 اتجاهات لمفهوم الشباب ⁽²⁾ :

1. **المفهوم السيكولوجي**: الذي يرى إن الشباب حالة عمرية تخضع لنمو عضو من جهة ولثقافة المجتمع من جهة أخرى هذا المفهوم يدمج ما بين الاشتراطات العمرية والمجتمعية.
2. **المفهوم البيولوجي**: الذي يرى إن الشباب مرحلة عمرية وطور من أطوار نمو الإنسان الذي فيه يكتمل نضجه العضوي والعقلي والنفسي والذي يبدأ من 15 – 35 سنة حسب تصنيف الأمم المتحدة.
3. **المفهوم الاجتماعي**: ينظر هذا الاتجاه للشباب باعتباره حقيقة اجتماعية وليس ظاهرة بيولوجية فقط، بمعنى أن هناك مجموعة من السمات والخصائص إذا توافرت في فئة من السكان كانت هذه الفئة شبابا.⁽³⁾ ويرى **الصادق المهدي** ضرورة التفريق ما بين ⁽⁴⁾ :

- **الشباب** : مرحلة عمرية معينة يمر بها الإنسان.
 - **الشبابية**: هي قيمة معنوية قد تتوفر في أعمار مختلفة وتتميز بالحماس والفاعلية.
 - **الشبابوية** : هي ايدلوجية بمعنى يمكن للشباب حل مشاكلهم لوحدهم ولهم مجتمعهم الخاص وهذا استغلال ايدلوجي للشباب لأن دورهم يتكامل مع غيره من الأدوار.
- وبناء على توجه - **Bourdieu Pierre** - في مقارنته لظاهرة الشباب باعتباره حقلا للصراع حول النظام الرمزي يمكن ان نستخلص الملاحظات التالية ⁽⁵⁾ :

الحدود بين الشباب و سن الكحول ليست واضحة على العكس من ذلك فهي موضع نزاع وهو ما يؤكد في قوله - **نحن لا نعرف اين ينتهي الشباب لتبدأ الشيخوخة** - . والشباب ايضا كما يراه **الدكتور علي الحوات** فهو لا يعتبره فئة اجتماعية و مرحلة عمرية فقط بل يتجاوز ذلك الى تدقيقه انطلاقا من الدراسات النفسية فيرى ان مرحلة الشباب تمتد من بداية الحلم او البلوغ أي سن 12-13 سنة الى سن 30 سنة و هو يستعين في ذلك بالتشريع الاسلامي - سن الرشد او الوصاية - ويقسم الباحث الشباب الى مرحلتين مرحلة الشباب المبكر ويجعلها تقع بين سن 15 و 20 سنة و مرحلة الشباب المتأخر في سن ما بعد 20 الى 30 سنة⁽⁶⁾.

(1) - محمد الأمين احمد عبد النبي: المشاركة الايجابية للشباب في المجتمع المدني وأثرها على التنمية، المستدامة، ص18.

(2) - عبد الله الذيفاني: الشباب العربي والمعاصرة من منظور فكري تربوي، ص211.

(3) - زينب أبو زيد أبو بكر دور الخدمة الاجتماعية في مكافحة المشكلات الاجتماعية المعاصرة لدى الشباب ، ليبيا ، دن ، د ت ، ص 40 ،

(4) - عبد الرحمن العيسوي: سيكولوجية التنشئة الاجتماعية . دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ، 1995 ص 142.

(5) - Bourdieu Pierre : La Jeunesse N'est Qu'un Mot, Question De Sociologie, Ed Minuit, Paris 1984, p143.

(6) - علي الحوات. دور و أهمية الإرشاد والتوجيه المهني في تشغيل الشباب ، ص 04. مقال منشور على الرابط التالي :

هذا وقد رأى **احمد فؤاد الشرييني** ان فترة الشباب هي تلك الفترة من النمو والتطور الانساني التي تتسم بسمه خاصة تبرزها وتعطيها صورتها المميزة " وتنقسم هذه الفترة في نظرة الى اربع مراحل. وهي كالآتي : (1)

- **مرحل المراهقة** وهي التي تمتد من 12-15 سنة.
 - **مرحلة اليافع** وهي تمتد من 15-18 سنة.
 - **مرحلة الشباب المبكر** وهي تمتد من 18-21 سنة.
 - **مرحلة الشباب البالغ** وهي تمتد من 21-25 سنة.
- هذا وقد تطرق بعض العلماء الى تصنيف الشباب على أساس المهنة أو العمل ويمكننا توضيحه كالتالي: (2)
- 1- **فئة الطلاب** وتشمل هذه الفئة طلاب الثانوية، والمعاهد المتوسطة، والعليا، وطلاب الجامعات، وهذه الفئة واسعة بحكم موقعها وامتلاكها الثقافة والتعليم.

2- **فئة العمال** وهذه الفئة تعتبر من الفئات الواسعة في المجتمع، ويمكنها أن تلعب دوراً في حال تنظيم فعلها وتأطيره من خلال النقابات والمؤسسات المهنية

3- **فئة الموظفين** وهي فئة غير متجانسة من حيث الاهتمامات ومستوى المعيشة ومستوى التعليم.

4- **فئة العاطلين عن العمل** غالبيتهم من خريجي الجامعات والعمال، وهذه الفئة تصنف بأنها الأسوأ من حيث الواقع المعيشي، والاستقرار النفسي وخياراتها، واهتماماتها بسبب وضعها الاقتصادي غير المستقر.

ان العلاقة بين السن البيولوجي و السن الاجتماعي تتغير بشكل واضح وفقا للحالة الاجتماعية و التاريخية المعطاة . و في الوقت نفسه يجب ان نعرف ان المعنى الذي تأخذه كلمة شباب في مرحلة تاريخية معينة وفي سياق اجتماعي هي موضع تجاذب من خلال تغيرات في البناء الاجتماعي من جهة العلاقة بين السن البيولوجي و السن الاجتماعي فهي تتغير بتغير الجنس و كذلك وفقا للاندماج الاقتصادي . (3)

ويمكن اعتبار مفهوم الشباب في المجتمعات العربية كمصطلح قد يكون مناسباً للتعبير عن ظاهرة اجتماعية واسعة و منتشرة في البلدان العربية. وخاصة في مرحلة ما بعد الاستعمار باعتبار ما وجد فيها من تحولات اقتصادية و اجتماعية وثقافية. (4)

(1) - المرجع السابق.

(2) - هنادي بنت عبد الله : التثقيف السياسي لطلاب الجامعات بين دول مجلس التعاون الخليجي . دن. القاهرة . 2005 . ص 51.
لمزيد من التفاصيل انظر : - لمياء محمود سيد : إدراك الشباب للواقع السياسي . كلية الإعلام . القاهرة . 1999 .

(3) - مراد مولاي الحاج و اخرون: الشباب الجزائري بين التهميش و الاندماج منشورات الكراسك 2006 وهران 22-02-2005 ص 60.

(4) - مركز الدراسات و الأبحاث الاقتصادية و الاجتماعية . سلسلة الدراسات الاجتماعية . لشغال ملتقى الشباب و التغير الاجتماعي . ص 11-7.

في كانون الأول/ديسمبر 2009، اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 134/64 الذي يعلن السنة تجسيدا للأهمية التي يوليها المجتمع الدولي لإدراج القضايا المتعلقة بالشباب ضمن جداول العمل الإنمائية على كل من المستويات العالمية والإقليمية والوطنية. وفي إطار موضوع الحوار والفهم المتبادل، تستهدف السنة الدولية نشر المُثُل العليا للسلام، واحترام حقوق الإنسان، وروح التضامن عبر الأجيال والثقافات والأديان والحضارات.

إن العالم يواجه اليوم الكثير من التحديات التي تتداخل مع بعضها البعض في كثير من الأحيان، فضلا عن الأزمات التي تنطوي بدورها على تحديات مالية، وأمنية، وبيئية، واقتصادية، واجتماعية أيضا وكلها تعوق إحراز الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا. لهذا فالاستثمار في الشباب وإنشاء شراكات مع الشباب من أجل مواجهة هذه التحديات هو ما يضمن عنصر الاستدامة.

تعتبر مرحلة الشباب من أهم المراحل التي يمر بها الفرد، حيث تبدأ شخصية الإنسان بالتبلور، وتوضح معالم هذه الشخصية من خلال ما يكتسبه الفرد من مهارات ومعارف، ومن خلال النضوج الجسماني والعقلي، والعلاقات الاجتماعية التي يستطيع الفرد صياغتها ضمن اختياره الحر. وإذا كان معنى الشباب أول الشيء، فإن مرحلة الشباب تتلخص في أنها مرحلة التطلع إلى المستقبل بطموحات عريضة وكبيرة.⁽¹⁾

ومن أهم خصائص الشباب الصفات التالية (2) :

- (1) **الاهتمام بالمظهر** : حيث يهتم الشباب في هذه المرحلة بمظهره وشعبيته ومستقبله و ميله للجنس الآخر و اتساع علاقته الاجتماعية .
- (2) **الرهافة** : تعني شدة حساسية الشباب و الانفعالية المختلفة و ذلك للتغيرات الجسمية الاولى التي يمر بها في اول هذه المرحلة و اختلال اتزانه الغددي الداخلي .
- (3) **الكأبة** : يشعر الشاب في هذه المرحلة بالكأبة و الحيرة محاولا بذلك كتم انفعالاته ومشاعره عن المحيطين به حتي لا يثير نقدهم و لومهم .
- (4) **التدهور والانطلاق** : حيث يندفع الشباب وراء انفعالاتهم و تتميز سلوكياتهم بانها شديدة السرعة و التهور .
- (5) **الحمد من العنف** : حيث يثور لأتفه الاسباب و يلجأ الى استخدام العنف ولا يستطيع التحكم في المظاهر الخارجية لحالته الانفعالية .
- (6) **التقلب و التذبذب** : يلاحظ ذلك حين يجد نفسه في موقف اختيار. نجده في مدى قصير يتقلب في انفعالاته ويتقلب في قراراته الانفعالية بين الغضب و الاستسلام و بين السخط و الرضا و بين الاثارة و الانانية وبين المثالية و الواقعية وهي كلها مظاهر لقلقه و عدم استقراره النفسي .

(1) - عزت حجازي: الشباب العربي ومشكلاته عالم المعرفة، الكويت، 1978. ص 154.

(2) - ماجد زيود: الشباب القيم في عالم متغير ط 1، دار الشروق للنشر و التوزيع، عمان، 2006 ص 36-37.

لمزيد من التفاصيل انظر :

- سيد صبحي: الشباب.. وأزمة التعبير، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2002.

- عزت حجازي: الشباب العربي ومشكلاته، عالم المعرفة، الكويت، 1978.

- سعد إبراهيم جمعة: الشباب والمشاركة السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1984.

- محمد أحمد صادق إبراهيم: دور الأحزاب السياسية في مواجهة مشكلة عزوف الشباب عن المشاركة السياسية من منظور طريقة تنظيم المجتمع، إشراف د/ علي عمر فؤاد الكاشف أحمد، د ن، القاهرة، 2005.

ثانياً: سمات مرحلة الشباب

الشباب كفئة ذات صلة مباشرة بعوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية وسوسولوجية في مختلف المجتمعات تلعب هذه العوامل دوراً في وضع المعيار في أي تعامل مع هذه الفئة العمرية والتي تشير إلى المرحلة التي تلي المراهقة والتي تظهر خلالها العلاقات البيولوجية والنضج الاجتماعي والنفسي بصورة واضحة كما نود إن نشير إلى إن الشباب في العالم الأول يختلف عن الشباب في العالم الثالث وذلك يرجع للتباين والاختلاف ما بين المجتمعات النامية والمجتمعات المتقدمة خاصة وان الموضوع يتعلق بالنضج الاجتماعي واكتمال الشخصية لذا نجد إن في الغالب اعتماد معيار وخصائص تنطبق كمقياس لفئات المجتمع بحيث يمكن تمييز الشباب بغض النظر عن العمر والحجم، إما في مجتمعاتنا فان التصور للشباب يعتمد على العمر والصفات والخصائص الاجتماعية والنفسية مع الأخذ في الاعتبار الأوضاع الاجتماعية الثقافية والاقتصادية التي بالكاد تختلف من مجتمع الى آخر. مرحلة الشباب أهم مراحل عمر الإنسان وذلك للنضج العقلي والجسمي فيها تنضج معالم شخصيته من مهارات ومعارف وعلاقات ومميزات منها: (1)

- المخالطة الاجتماعية وبناء العلاقات والصدقات.
- الابتعاد عن الجو العائلي والشخصية المستقلة Sovereign personal.
- حب الاستطلاع والإدراك - إثبات الذات والقدرة على اتخاذ القرار .
- الإبداع والنشاط والحماس والعاطفة الجياشة.
- العقلانية Rationality .
- الطاقة المتجددة والقابلة للتشكيل والتغيير.
- الجراءة.
- الحساسية .
- المثالية.
- النقد (يجب إن يطابق الواقع لتفكيره المثالي).
- الحركية والحيوية والتحرر.
- الاندفاع.
- المرونة والتضحية في آن واحد .
- عدم الامتثال للقهر .
- الميل للعنف.

(1) - راوية أحمد شتا: حاجات المراهقين الثقافية والإعلامية، مركز الإسكندرية للكتاب، 2006، ص33.

ولهذه المرحلة سمات لا بد من التعرف عليها وهي:

- (1) الاستعداد للتغيير.
- (2) الطموح والتطلع للمستقبل.
- (3) التذبذب والتردد.
- (4) القدرة على اكتساب المعلومات .

1 - الاستعداد للتغيير:

لأن الشباب بحكم الطبيعة مرحلة تغير بيولوجي ونفسي واجتماعي يعيشها الإنسان ، فإنها يمكن أن تتسق مع تغيرات مقابلة في الثقافة المادية والمعنوية ، وأساليب الحياة وطرقها . تلك التغيرات التي تعنى بها وتستهدفها التنمية . وبالتالي فإن التنمية كتغيير تجد أخصب الفرص وأثراها للنجاح في وسط بيئة الشباب المتغيرة بطبيعتها. ويؤكد ذلك أن الفرد في مرحلة الشباب يكون في طور تلقي واكتساب قيم المجتمع وتقاليد وعاداته ، ولم ترسخ بعد في نفسه أو تتغلغل في ذاته ، ومن ثم لم تصبح جزءاً وطيداً من نسيجه القيمي والثقافي . وهو ما يجعل تقبله للقيم الجديدة التي تأتي بها التنمية أكثر يسراً وبساطة إذا ما قورن بكبار السن الناضجين أولئك الذين أصبحت القيم والثقافة السائدة جزءاً لا يتجزأ من خصائصهم الذاتية وبيادرون بالدفاع عنها ضد محاولات تغييرها ، ومن ثم فإن الشباب لا يلاقون جهود التنمية في هذا المضمار بالمقاومة والصد والرفض. (1)

2 - الطموح والتطلع للمستقبل:

تتميز مرحلة الشباب بأنها مرحلة التطلع إلى المستقبل بطموحات عريضة في إطار من المثاليات . فمرحلة الشباب هي المرحلة التي تتمثل فيها المثل العليا للحياة ، وتبدو فيها واضحاً التطلع لمستقبل زاهر قبل أن تأتي مراحل العمر التالية لتصدمه خلال الحياة بمعاناتها وتطحنه بصراعاتها وتفرض عليه التكيف بالتنازل عن كثير من آماله وطموحاته ومثالياته التي عاشها خلال مرحلة الشباب . وهذا يجعل من الطبيعي أن يكون الشباب هم أكثر فئات المجتمع مساندة لعملية التنمية، وهم جيشها الحقيقي القادر على تحمل مسؤوليات تضحياتها من منطلق رغبتهم الأكيدة وتطلعهم إلى بناء مستقبلهم من خلال هذه التنمية. (2)

3 - التذبذب والتردد:

الشباب في كل مجتمع وإن كانوا نبع الطاقة الحيوية، فإنهم يشكلون مجموعة من المتناقضات التي لا بد من فهمها وتقبلها. فالفرد خلال هذه المرحلة العمرية تتناوبه مشاعر وأحاسيس شديدة التقلب وتنعكس على تصرفاته بنفس الدرجة ، فهو قد يكون مرحاً في يوم ، عابساً في يوم آخر ، عقلانياً تارة ، وعابثاً تارة أخرى ، قابلاً للنصح والإرشاد في فترة ، ورافضاً وساخطاً في فترة أخرى. (3)

هذا التذبذب في التفكير والمشاعر والسلوك بين وقت وآخر يعكس الصراع الذي يدور داخل الشباب جسدياً وعقلياً وانفعالياً ، فهو حائر بين رغباته وطموحه اللانهائي وإمكاناته التي تحد من هذا الطموح.

(1) - مختار الغباشي و تامر الغباشي . المرجع السابق ، ص 53.

(2) - سناء الخولي: أزمة السكن ومشاكل الشباب، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 11.

(3) - سعد ابراهيم جمعة: الشباب و المشاركة السياسية دار الثقافة للنشر و التوزيع، 1984، ص 31.

4- القدرة على اكتساب المعلومات:

فقد أدى العصر الحديث بمتغيراته المتنوعة وثورة الاتصالات والتقدم الهائل في تقنياتها ووسائلها ، إلى تيسير حصول الشباب على كم كبير من المعلومات في أي مجال من مجالات المعرفة .⁽¹⁾

فالبينة المحيطة بالشباب تموج بالمعلومات من خلال وسائل الاتصال المختلفة ، فضلاً عن أن الشباب أصبح معرضاً - بدرجة أكبر من شباب الأجيال السابقة - لآراء متعددة ووجهات نظر متباينة وأفكار مختلفة في مختلف مجالات وميادين الحياة مثل الدين والاجتماع والاقتصاد والسياسة والأخلاق.⁽²⁾

ولا شك أن هذا الاتساع الرحب للمعارف والآراء المتاحة يعد في صالح الجيل الراهن من الشباب ، إلا أن ذلك يواكبه في نفس الوقت عدم توافر سبل الإرشاد لإيضاح ما هو زائف وما هو صحيح في وسط هذا الخضم المتلاطم من المعلومات والآراء المتدفقة ، مما يعد مصدراً رئيسياً لكثير من مشاكل شباب الجيل الحالي.⁽³⁾

هذا بالإضافة إلى أن نسبة كبيرة من شباب الجيل الحالي قد حظيت بتلقي تعليم نظامي أعلى بكثير في المستوى وأطول في المدة من الأجيال السابقة ، مما أسهم في تحسين مستوى النضج العقلي الانفعالي لشباب اليوم إذا ما قورن بأقرانهم في العمر من الأجيال السابقة ، وهو ما انعكس على كون الشباب المعاصر يشكل مجموعة مستنيرة ولديها خبرة في أمور عديدة بدرجة لم تكن متوافرة لأمثالهم في فترات سابقة مما خلق مشاكل الاعتراض عن المجتمع ، لعدم قدرة المجتمع على استيعاب إمكانياتهم الجديدة والمتلاحقة ، فكان المقابل مزيد من النقد الصريح والرفض من جانبهم لأفكار الكبار وأسلوبهم في الحياة ..^{(4)*}

(1) - المرجع السابق. ص 31.

(2) - خالد ابن ادريس، المشاركة السياسية والفعالية السياسية منشور على :

<http://vb.arabsgate.com/showthread.php?t=495719>

(3) - تقرير التنمية الإنسانية العربية : " خلق الفرص للأجيال القادمة "، جامعة الدول العربية، 2002.

(4) - علي الحلبي : الشباب والمشاركة السياسية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1982، ص 62.

* و يرى البعض انه يمكن مناقشة المفهوم الشباب من ثلاثة محاور أساسية هي :

- تحديد مرحلة الشباب بقياس زمني باعتبار مالها من خصائص مميزة تصورها وفيها يظهر نموه خلال فترة زمنية معينة من حياة الانسان "15-30 سنة.
- تحديد مرحلة الشباب بقياس اجتماعي يعتمد على طبيعة الاوضاع التي يمر بها المجتمع. ففي المجتمعات المختلفة لا تعترف بمرحلة الشباب شكلا زمنيا فلا تتضح معالم بدايتها كما تقتصر مدتها او تتسرب خصائصها في مراحل عمرية أخرى . أما المجتمعات النامية والمتقدمة فهي تعمل على ابراز مرحلة الشباب ويهمها اطالة مرحتها الزمنية باعتبارها مرحلة التدريب والاعداد للمسئولية وتحمل الاعباء التي تتصل بالنهوض بتلك المجتمعات وتنميتها اجتماعياً واقتصادياً .
- تحديد مرحلة الشباب بقياس سلوكي أي اعتبار تلك المرحلة تشكل مجموعة من الاتجاهات السلوكية الاجتماعية التي ما تميز بها الانسان وانطبقت على شخصيته وتصرفاته وافعاله امكن اعتباره شابا .

المبحث الثاني: آليات تفعيل المشاركة السياسية

ما بين التقليدي و الحديث تعددت آليات تفعيل المشاركة السياسية لجذب المواطن الجزائري و خاصة فئة الشباب القادرة على أحداث نهضة تنموية و حراك سياسي فعال وهو ما يمكن رصده في الآتي :

أولاً: الآليات التقليدية للمشاركة السياسية

1- الأحزاب السياسية

المشاركة كما سبق القول هي جوهر الديمقراطية و الحجر الأساسي للديمقراطية كطريقة للحياة السياسية كما يذكر الفيلسوف **جان دوي** هي مشاركة الافراد الناضجين في وضع القيم التي تنظم حياة الجماعة . و الديمقراطية وفق هذه النظرة تعني مشاركة الافراد و قدرتهم على التأثير في صنع السياسات العامة في دولهم و يكون ذلك في اغلب الاحيان من خلال قناة الاحزاب السياسية.

وتساهم الاحزاب في تشجيع التجمع الانساني بكل صورته لتحقيق اهداف مشتركة و بصفة خاصة التجمع السياسي و تدريب المواطنين على العمل السياسي و المشاركة في شؤون بلادهم و تشجيع الفرد على الاقدام على هذه المشاركة بالانتماء الى جماعة سياسية منظمة في حزب من الاحزاب و من ثم شعوره بالأمن السياسي مما تتحقق معه الشجاعة الادبية في ابداء الراي في المسائل العامة.

وتوجد تعريفات ⁽¹⁾ مختلفة للأحزاب السياسية تدور جميعا حول الأيديولوجية الحزبية من جانب والقوة التنظيمية للحزب من جانب آخر، منها من عرف الحزب بأنه عبارة عن تجمع بين عدة أشخاص تربط بينهم روابط فكرية أو وحدة الهدف السياسي ⁽²⁾ و اخر يعرفه بأنه تنظيم دائم على المستويين القومي والمحلي يسعى للحصول على مساندة شعبية بهدف الوصول إلى السلطة وممارستها من اجل تنفيذ سياسة محددة. ⁽³⁾

لذلك نرى أن التعريف الأصح هو الذي يتضمن جميع العناصر الأساسية للحزب وهي: التنظيم لهيكلي، الارتباط الفكري أو العقائدي بين الأعضاء واحترام القوانين والنظم القائمة من خلال عملية السعي للوصول إلى السلطة، هو الذي يعرف الحزب بأنه جماعة منظمة من الأفراد تسعى للوصول إلى الحكم وممارسة السلطة بالطرق المشروعة لتحقيق مبادئها المتفق عليها والأحزاب تؤدي جملة من الوظائف كوظيفة التنظيم والتكوين والإعلام وانتقاء الحزب للأشخاص الذين يتولون ممارسة المسؤوليات بالإضافة إلى الوظيفة الأخلاقية التي تتمثل في تحديد مسؤولية الحزب بدقة ووضوح. ⁽⁴⁾

(1) - منير محمد البياتي: النظام السياسي الإسلامي مقارنا بالدولة القانونية ، ط 2 ، دار النشر، عمان ، 1994 ، ص68 .

(2) - أبو اليزيد علي: النظم السياسية والحياة العامة، ط 04 ، المكتسب الجامعي الحديث، القاهرة ، 1984 ، ص142 .

(3) - سعادة الشرفاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر، الاردن ، 2001 ، ص200 .

(4) - أسماء جميل وفالح عبد الجبار: مشروع : تطور الاحزاب السياسية في البلدان العربية الناشئ: المركز اللبناني للدراسات، بيروت، 2007

ص11، انظر ايضا :

إلا أن أغلب المختصين وعلى رأسهم العالم الفرنسي **موريس دوفرجييه Maurice Duverger** يؤكدون أن المعنى الصحيح للحزب السياسي كما نعرفه اليوم لا يعود لأكثر من حوالي قرن ونصف من الزمن أي حتى عام 1850 ولم يكن هناك وجود لأحزاب سياسية في أي بلد من العالم باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾ ، لقد كان عام 1950 بداية تسرب هذه الظاهرة إلى الشعوب والأمم الأخرى واليوم توجد الأحزاب وتنتشر في كل مكان من العالم.⁽²⁾

يشير **موريس دوفرجييه** إلى أن نمو الأحزاب السياسية ارتبط تاريخياً بنمو الديمقراطية واتساع مفهوم الاقتراع العام الشعبي ليشمل كافة الطبقات وإلغاء القيود المالية التي ارتبطت به في السابق وهناك أصليين أساسيين لنشوء الأحزاب السياسية⁽³⁾*

أ- الأصل الانتخابي البرلماني (أحزاب داخلية النشأة) نشأت من خلال الاتصال بين الكتل البرلمانية واللجان الانتخابية وقد أدى استمرار هذا الاتصال والتفاعل إلى ظهور الأحزاب السياسية.

ب- الأصل غير الانتخابي أو البرلماني (أحزاب خارجية النشأة)

ظهور هذا النوع من الأحزاب ارتبط بقيام مجموعة من الجمعيات والنقابات والاتحادات التي قامت بتأسيسها. وتختلف الأحزاب من حيث طبيعتها العضوية ونستطيع هنا التمييز بين نوعين:

- أحزاب الكوادر أو الصفوة: تضم في الغالب أبناء الطبقة البرجوازية ولا تبدي اهتماماً بالجماهير لأنها تهتم بفئة قليلة معينة وتعتمد أحزاب النخبة على الثروة والمكانة الاجتماعية المرموقة لأعضائها وتتسم بنوع من الهشاشة الداخلية والتزام الأعضاء بمبادئها وترى هذه النخب أنها تمتلك من الخبرة والقدرة على إدارة الحملات الانتخابية ما يمكنها من كسب الأصوات وإيصال المرشحين إلى كراسي الحكم.
- أحزاب الجماهير: تستقطب الجماهير لتحقيق غايات سياسية واجتماعية ومالية بغية تثقيف الجماهير وتوعيتها سياسياً وإعداد نخبة منها لتولي المناصب السياسية والإدارية في الحزب والدولة إضافة إلى المورد المالي الذي يحصل عليه الحزب من تسديد اشتراكات المنتسبين ويندرج في هذا الإطار الأحزاب الشيوعية والقومية والدينية. وفيما يتعلق بأنماط النظم الحزبية شاع في أدبيات السياسة تمييز بين نظام الحزب الواحد ونظام الحزبين ونظام تعدد الأحزاب.

(1) - محمد فايز عياد سعيد: قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة للطباعة والنشر، لبنان، 1986، ص 85.

(2) - أندريه هوريو: القانون الدستوري و المؤسسات السياسية ، ط 2، ج 2، ترجمة علي مقلد و آخرون، الأهلية للنشر و التوزيع، لبنان، 1988، ص 231.

(3) - نبيلة عبد الحليم كامل: الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر العربي، مصر، 1982، ص 78

* جاء في لسان العرب لابن منظور أن الحزب يعني الصنف من الناس أو الجماعة أو الطائفة.

ولما كان هذا التصنيف يعتد بعدد الأحزاب ويتجاهل بالتالي الاختلافات على صعيد كل نظام حزبي من حيث النشأة والأساس الاجتماعي والفكري ومدى تناوب أكثر من حزب على السلطة طرح ليف من علماء السياسة معيار التنافس الحزبي للفرقة بين نظم حزبية تنافسية ونظم حزبية غير تنافسية الأولى يميزها تنافس أكثر من حزب على السلطة ويدخل فيها نظام الحزبين ونظام تعدد الأحزاب وفي الثانية يحتكر السلطة حزب سياسي معين ويقع تحت مظلتها نظام الحزب الواحد في الدول الشيوعية ونظام الحزب الواحد في بلدان العالم الثالث ونظام الحزب المسيطر (تعدد الأحزاب مع احتكار أحدها للسلطة في فترة طويلة من الزمن) ونظام الحزب القائد وهو (وجود تحالف حزبي تكون القيادة فيه لحزب معين).⁽¹⁾

و يكفل تعدد الاحزاب عنصر الاختيار للأفراد فحرية انضمام الفرد الى حزب ما او رفض الانضمام او الانخراط الى عضويته امر له اهمية كبرى في تحقيق الديمقراطية و ذلك عن طريق تعدد التنظيمات المختلفة و المفتوحة امام الافراد و امام الناخبين من اجل انتخاب ممثليهم في المجالس النيابية و التوزيع الاختياري هو الذي يحدد ما يحصل عليه كل حزب من مقاعد في البرلمان و الحكومة.⁽²⁾

إن الأحزاب السياسية باعتبارها إطاراً للمشاركة المستمرة، تعمل على توسيع النشاط السياسي والمشاركة الجماهيرية من خلال تنمية علاقاتها بالناخبين، كما تعد حلقة وصل بين الحاكمين والمحكومين.⁽³⁾

و الاحزاب هي التي تقدم المرشحين الصالحين لتولي المناصب النيابية و الادارية و العامة . وهي التي تقدم البرامج السياسية و الطرق اللازمة لتنفيذه و الوسائل الفعالة لنقد اعمال الحكومة و اذا كان الشعب في مجمله يمكنه ان يحكم على صلاحية السياسة الحكومية او عدم صلاحيتها فانه لا يستطيع ان يقدم سياسية بديلة عنها . الا في حالة توفر التنظيمات السياسية و غيرها من الامكانات التي توفرها الاحزاب و تتيح لها المعلومات الكافية لفهم هذه السياسة الحزبية التي تقلص المشاركة.⁽⁴⁾

(1) - المرجع السابق. ص 11

(2) - Myron Weiner, Political Participation, Crisis Of Political Process And Sequences In Political Development (New Jersey: Princeton University Press, 1971.P53.

(3) - ibid, p 53.

(4) - عبد الحميد متولي: الحريات العامة: نظرات في تطورها و ضمانها و مستقبلها. منشأة المعارف، الإسكندرية ، 1975 ، ص 151

و قد حدد علماء السياسة عدة عوامل تؤثر على قدرة النظام الحزبي في استيعاب او قمع مطالب المشاركة السياسية (1)* :

- القيم التي تبناها النخبة الحاكمة عند تبلور النظام الحزبي و هل تشجع هذه القيم على توسيع قاعدة هذه المشاركة ام تقلصها.
- الاجماع السائد في المجتمع حول موقع قيمة المشاركة وبالتالي حول دور النظام النيابي.
- مدى مرونة النظام الحزبي و قدرته على استيعاب الاجيال الجديدة الراغبة في المشاركة و توفير فرص لها.

(1) - هالة مصطفى الاحزاب السياسية :موسوعة الشباب السياسية سلسلة خاصة يصدرها مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية القاهرة 2008. ص 11.

VOIR AUSSI : -Philip Braud, Manuel De Sociologie Politique, 2é Edition France : L.G.J.D 1995

- موريس ديفريجييه , "السوسيولوجيا السياسية" ترجمة هشام دياب ,دمشق , 1970 ,
- عبد الوهاب الكيالي. موسوعة السياسة. الطبعة الثالثة. بيروت :المؤسسة العربية للطباعة و النشر . 1990 .
- * يرى بعض العلماء ان هناك ثلاثة أنواع من الأحزاب . أحزاب إيديولوجية . وأحزاب برجماتية . وأحزاب أشخاص .
- (أ) الأحزاب الإيديولوجية أو أحزاب البرامج : وهي الأحزاب التي تتمسك بمبادئ أو إيديولوجيات وأفكار محددة ومميزة . ويعد التمسك بها وما ينتج عنها من برامج أهم شروط عضوية الحزب. و من أمثلة أحزاب البرامج الأحزاب الاشتراكية الديمقراطية و الشيوعية. ولكن منذ منتصف القرن الماضي. بدأ كثير من الأحزاب غي الأيديولوجية يصدر برامج تعبر عن مواقف. فأصبح هناك أحزاب برامج أيديولوجية وأحزاب برامج سياسات عامة. وهذه الأخيرة هي الأحزاب السياسية البرجماتية .
- (ب) الأحزاب البرجماتية : يتسم هذا النوع من الأحزاب بوجود تنظيم حزبي له برنامج يتصف بالمرونة مع متغيرات الواقع . بمعنى إمكانية تغيير هذا البرنامج أو تغيير الخط العام للحزب وفقاً لتطور الظروف .
- (ج) أحزاب الأشخاص : هي من مسماها ترتبط بشخص أو زعيم. فالزعيم هو الذي ينشئ الحزب ويقوده ويحدد مساره ويغير هذا المسار. دون خشية من نقص ولاء بعض الأعضاء له . وهذا الانتماء للزعيم مرده لقدرته الكاريزمية أو الطابع القبلي أو الطبقي الذي يمثله الزعيم. وتظهر تلك الأحزاب في بعض بلدان الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية . حيث انتشار البيئة القبلية . وتدني مستوى التعليم .
- يضع سارتوري معيارين لإدخال الأحزاب في الحساب:
- أن يكون الحزب- مهما صغر حجمه- قادرا على المشاركة بأي شكل في الحكم من خلال أي صيغة للتألف الحزبي ; ليكون جزءا من أغلبية يتمتع بها هذا التألف.
- أن يكون وجود الحزب مؤثرا على التنافس الحزبي ; وخصوصا عندما يغير من اتجاه التنافس لدى الاحزاب المتصارعة على الحكم. انظر

:جيوفاني سارتوري في مؤلفه الذي صدر عام 1976 بعنوان : الأحزاب والنظم الحزبية

2- المجتمع المدني

ترتبط الحياة الديمقراطية بدور حقيقي و فعال و قوي للمجتمع المدني فالمجتمع المدني هو القطاع الغير الحكومي الذي يطلق عليه احيانا القطاع الثالث لتميزه عن الحكومة من ناحية و القطاع الخاص من ناحية ثانية فهو يتكون من منظمات و جمعيات و روابط تقوم على العمل الطوعي و لا تسعى الى تحقيق الربح و في اللغة الانجليزية تستخدم كلمة مجتمع مدني و التي كانت حتي وقت قريب تترجم في اللغة العربية الى مجتمع اهلي لتدل على ارتباط مجموعة من المنظمات الغير حكومية التي تنشأ لتحقيق اهداف اجتماعية مرتبطة بالأهل و الاقارب و الجيران بما يوحي بمعاني التضامن و الولاء وقوة الارتباط.... و لقد اصبح دور المجتمع المدني يمثل اساسا هاما في المشاركة السياسية للمجتمع في تحديد الأهداف و تنصيب البرامج التنموية . ومن هنا ينجلي مؤسسات المجتمع المدني باعتباره قناة كل فرد او مجموعة او شريحة تربطهم مصلحة او هدف يمكن من خلال هذه لمنظمات ان يشاركوا باتخاذ القرارات العامة و تنفيذها و تقييمها على اعتبار انهم جزء لا يمكن تجاهله في المجتمع.

لقد تعددت تعريفات المجتمع المدني بتعدد الأيدولوجيات والزواية التي ينظر من خلالها فإذا أخذنا مثلاً إحدى هذه التعريفات: المجتمع المدني هو الحيز او المساحة ما بين الأسرة والدولة أو هو المجتمع الديمقراطي القائم على المؤسسات السياسية والاجتماعية والشفافية المتنوعة الأهداف والمستقلة عن عملها من الحكومة⁽¹⁾. اما منظمات المجتمع المدني فهي مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف⁽²⁾.

وقد اصطلح على هذه المؤسسات بالمنظمات غير الحكومية **Non-Governmental Organizations Ngos** وذلك لاستقلاليتها الكاملة عن الحكومة. هناك اختلاف حول ماهية منظمات المجتمع المدني التي تنطوي تحت هذا المفهوم فنجد مثلاً هل الأحزاب السياسية جزء من هذه المنظمات أم لا ؟ البعض يرى انها ليست منها لأنها تتطلع إلى السلطة وهناك من يرى إن أحزاب المعارضة جزء من القائمة لأنها خارج السلطة , هذا ما ذهب اليه د. بهاء الدين مكاوي (لا يمكن إقصاء الأحزاب السياسية من قائمة منظمات المجتمع المدني في العالم الثالث والدول غير الديمقراطية لان هناك فرق كبير بين المجتمع المدني كمفهوم بعد تأسيس الديمقراطية كنظام حكم والمجتمع المدني كمفهوم في مرحلة ما قبل تأسيس الديمقراطية وفي حالة السعي نحو الديمقراطية فان الأحزاب في الطبيعة الأكثر أهمية في عملية الديمقراطية)⁽³⁾.

تأسس مفهوم المجتمع المدني بصيغته الاصطلاحية السياسية في سياق نظرية العقد الاجتماعي، التي تعتبر ان المجتمع المدني مناف للمجتمع البدائي، الذي تسمه القوانين الفردية، يقول جون لوك: " فحيث يؤلف عدد من الناس جماعة واحدة، ويتخلى كل منهم عن سلطة تنفيذ السنة الطبيعية التي تخصه، ويتنازل عنها المجتمع، ينشأ عندنا حينذاك فقط مجتمع سياسي او مدني "

(1) - ناهد غز الدين. المجتمع المدني موسوعة الشباب السياسية. سلسلة خاصة يصدرها مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية، القاهرة 2008. ص 17.

(2) - السيد عليوة: التعليم المدني والمشاركة السياسية للشباب: المواطنة والديمقراطية. د.م: مركز القرار للأستشارات، 2001. ص 95.

(3) - صلاح منسي: المجتمع المدني في مكافحة الفساد، ندوة الحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت ، ديسمبر 2004 ، ص 33.

ويذهب منظرو نظرية العقد الاجتماعي الى ان المجتمع المدني مقترن بالمجال الدنيوي، وانه مناقض للمجال الديني، وذلك في محاولة منهم لتقويض دور الكنيسة التي تحكمت في مختلف مجالات الحياة، واصبحت نظرتها التقليدية حجرة عثرة امام التقدم والرقي..فالدولة والقوانين الوضعية هما اساس المجتمع المدني ، واي تأثير لقوى خارج هذا المحيط يندرج ضمن المجتمع البدائي.(1)

ويقول الدكتور **محمد زاهي المغربي** في دراسته : المجتمع المدني و الدولة دلالات المفهوم و اشكاليات العلاقة، في تناص مع راي الاستاذ **سعيد بنسعيد** لقد كان **جون لوك** من أكثر مفكري مدرسة العقد الاجتماعي اهتماماً بمفهوم المجتمع المدني ، والذي قصد به وصف ذلك المجتمع الذي دخله الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي ، لكن غياب السلطة القادرة على الضبط في المجتمع الطبيعي كان يهدد ممارستهم لهذه الحقوق . لذلك اتفق هؤلاء الأفراد على تكوين ذلك المجتمع المدني ضماناً لهذه الحقوق ، ثم تخلوا عن حقهم في إدارة شؤونهم العامة لسلطة جديدة قامت برضائهم والتزمت بصيانة حقوقهم الأساسية في الحياة والحرية والتملك . والتزم أفراد ذلك المجتمع المدني بطاعة تلك السلطة طالما التزمت بعناصر ذلك الاتفاق معهم ، أما إذا خرجت عليه ، فإنها تفقد كل أسس طاعتهم لها ، ويصبح من حقهم أن يثوروا عليها ويحلوا محلها سلطة أخرى أكثر اتساقاً في احترامها لحقوقهم (2)*.

اما بالنسبة لـ **جان جاك روسو** فالمجتمع المدني عنده نقيض المجتمع البدائي، والذي اخذ ينزاح بفعل محاولة الانسان وضع نظام انساني بديل، يرتكز على انشاء نظام وضعي ينظم العلاقات داخل المجتمع الانساني / المدني، ويحدد الحقوق و الواجبات.. في اطار عقد اجتماعي.. فالعقد الاجتماعي عنده هو اساس و منطلق المجتمع المدني. فالمجتمع المدني عند **روسو** كما حدده في كتابه الشهير " **العقد الاجتماعي** " (1762)، هو نظام من صنع مجموعة بشرية ، حاولت الخروج من الحالة البدائية الى الحالة الانسانية المبنية على القوانين الوضعية المهيكلة للمجتمع، و بالتالي صار المجتمع منظماً ولا دخل للطبيعة / البدائية فيه. وهو مبني على الحرية ، فالعقد الاجتماعي عقد طوعي اساسه الحرية

اما **هيغل Friedrich Hegel** فيبني المجتمع المدني عنده في ترابطه مع نظريته « النظام الاخلاقي » والتي ترتكز على 3 مفاهيم وهي : الأسرة، المجتمع المدني، الدولة. وسنقتصر على تحديدها للمجتمع المدني باعتباره المفهوم الذي يهمنا.

(1) - المرجع السابق. ص 33.

(2) - سعيد بنسعيد العلوي وآخرون: المجتمع المدني في الوطن العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت . ص: 144.

انظر ايضا : - فريال حسن خليفة: المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك. مكتبة مدبولي، القاهرة. 2004.

* شكل المجتمع المدني حسب **محمد عابد الجابري** البديل لسلطة الكنيسة على المجتمع : باعتباره البديل لسلطة الدولة الإمبراطورية القائمة على الثنائية الراعي والرعية : و باعتباره البديل لهيمنة الأسرة المتمثلة في الأب الذي يتحول في النظام الأبوي البطريركي إلى شيخ القبيلة.

المجتمع المدني عند هيغل، بثكثيف شديد، ينبني على ثلاث مراحل: (1)

- نظام الحاجات
- حماية الملكية من خلال ممارسة العدالة (التشريع البرلماني، والهيئة القضائية)
- الشرطة والنقابات .

نظام الحاجات:

وهو نظام يتماسس على العلاقات المتبادلة داخل المجتمع، وينبني على ثلاث عوامل: النظام المتبادل، العمل، والثروة الناتجة عن العاملين السابقين.

وداخل نظام الحاجات، ينقسم المجتمع الى طبقات، طبقة الزراع او الفلاحين، طبقة التجار او الصناع، الطبقة الكلية، وهي الطبقة الحاكمة، والتي تعتمد على العقل في تسيير الدولة.. وانتماء الفرد للطبقة يتحدد من خلال قدرته على انجاز وظائف الطبقة التي يرتبط بها..

التشريع البرلماني، الهيئة القضائية:

القانون عند هيغل هو الكفيل بتنظيم العلاقات داخل المجتمع المدني، فأفراده مرتبطون فيما بينهم بمجموعة من القوانين التي تنظم العلاقات ، وتحدد الواجبات والحقوق..

الشرطة و النقابات :

بما ان المجتمع المدني يقوم على نظام الحاجات، حيث يسعى كل فرد الى تحقيق رغباته الخاصة، فان الامر يحتاج الى حماية، حتى لا تقع تجاوزات، ومن ثمة، فان الشرطة ضرورية لتحقيق التوازن داخل المجتمع.. بالإضافة الى ذلك، فان المجتمع المدني في حاجة الى التنظيمات الاجتماعية ، لكي تحقق تطلعاته، وهي ما يطلق عليها هيغل اسم « النقابات» .

ولا يتم توازن المجتمع المدني الا بوجود الدولة، فهو مجرد عامل فيها، والفارق الاساسي بين المجتمع المدني والدولة، هو ان الفرد في المجتمع المدني ينظر الى نفسه على انه غاية وحيدة لدرجة انه يصبح غاية جزئية ، في حين ان الدولة تعد غاية اعلى يوجد الفرد من اجلها، لدرجة ان غايته تصبح كلية (2).

اما اطونيو غرامشي Antonio Gramsci الذي عاود طرح مفهوم المجتمع المدني ، بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وذلك اثناء تحديده الاسباب التي جعلت الثورة تنتصر في روسيا، وتقتل في باقي الدول ، هكذا طرح غرامشي التساؤل التالي: ما هي الشروط الاجتماعية التي مكنت الطبقة العاملة من الاستيلاء على السلطة في روسيا رغم خصوصيتها الاقتصادية و الاجتماعية المتميزة عن اوروبا؟(3)

(1) - احمد زهير. المقومات النظرية لمفهوم المجتمع المدني الحوار المتعدد - العدد: 1377 - 11 / 13 - 10:18

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=50376>

(2) - وتر ستيس: فلسفة هيغل - المجلد الثاني فلسفة الروح - ترجمة: د. إمام عبد الفتاح إمام - دار التنوير - بيروت - 1982 - ص 98 ..

(3) - سعيد بنسعيد واخرون، المرجع السابق ص: 79

ولقد اوضح **غرامشي** ان سبب النجاح يعود الى ان الدولة في روسيا كانت تمثل كل شيء مقابل هلامية وهشاشة وفقر المجتمع المدني، بينما نجد ان الدولة في الغرب تتميز بتلاحمها مع المجتمع المدني، من هنا فان الاستيلاء على السلطة في الغرب، يقتضي تطوير استراتيجية جديدة مخالفة لاستراتيجية البلاشفة، استراتيجية تقوم على استخدام الايديولوجيا في سبيل الهيمنة، أي استخدام المتقنين لإنتاج راس مال رمزي بواسطة النقابات والمدارس لتحقيق الهيمنة.. (1). نستشف من هذا ان المجتمع المدني عند **غرامشي** ، جزء من الدولة، فالدولة عنده تتكون من المجتمع السياسي + المجتمع المدني ، يقول في كتابه «**الامير الحديث**» : «ينبغي الانتباه الى ان في مفهوم الدولة العام عناصر ينبغي ردها الى المجتمع المدني، اذ تعني الدولة : المجتمع السياسي زائد المجتمع المدني، أي الهيمنة المدرعة بالعنف ..»، فالدولة عن طريق المجتمع السياسي تمارس السيطرة، وعن طريق المجتمع المدني تمارس الهيمنة.. وهكذا : « لا ينبغي ان يفهم بكلمة «دولة» جهاز الحكم فحسب، بل جهاز الهيمنة «الخاص» او المجتمع المدني» (2)

ومفهوم المجتمع المدني مرتبط بأحد مفاهيمه الاساسية، وهو مفهوم الهيمنة، والذي يعني القيادة والسيطرة، فبالنسبة اليه، « تظهر سيادة مجموعة اجتماعية بطريقتين: بوصفها سيطرة، وبوصفها قيادة ثقافية فكرية..» (3). ويقول **لوسيانو كرويي** في تفسيره لهذا النص: « ويظهر في هذا النص ان مفهوم الهيمنة يعني القيادة والسيطرة، وتتمظهر الازمة الثورية بوصفها ازمة هيمنة عندما يفصل بين السيطرة و القيادة، غير ان الاستحواذ على السلطة من قبل الطبقة المعارضة يتطلب دفعة واحدة ان تستعمل قدرة قيادية ثقافية مثلما هي سياسية ..» (4) وهكذا « تقوم الطبقة المسيطرة (الطبقة الرأسمالية مثلا) بإدخال الايديولوجية الى الجماهير الشعبية، أي الى العمال والفلاحين، من منفذ المدرسة والكنيسة ووسائل الاعلام والتكوين العسكري... الخ، ذلك ان الايديولوجية ، او بعض الموضوعات **Thèmes** الايديولوجية المتعددة الاصل، هي التي تسمح للطبقات المسيطرة ان تكتل حولها كتلة من القوى الاجتماعية المختلفة، و« الكتلة التاريخية » هي مجموع البنيات التحتية و البنيات الفوقية التي تشكل الايديولوجية اسمنتها..» (5)

و يأتي دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق المشاركة السياسية من خلال التوعية بعمليات المشاركة السياسية و الطرق الواجب اتباعها لا يصل الافكار و مطالب الافراد و التعريف بالالتزامات و الوجبات التي تفرضها عملية المشاركة. و تلعب مؤسسات المجتمع المدني دور افي ترويج الثقافة المشاركة في الانتخابات حيث يشعر الافراد من خلال المجتمع المدني و مؤسساته بان لديهم قنوات مفتوحة لعرض آراءهم ووجهات نظرهم بحرية حتى و لو كانت تعارض الحكومة و سياستها للتعبير عن مصالحهم و مطالبهم بأسلوب منظم و بطريقة سلمية و بدون حاجة الى استعمال العنف طالما ان البديل السلمي متوفر و متاح .

(1) - سعيد بنسعيد وآخرون، المرجع السابق ص: 79

(2) - لوسيانو كرويي، « مفهوم الهيمنة عند غرامشي » تعريب: عبد الجليل الأزدي، مجلة الملتقى ، العدد 1 ، السنة 1، ص 20-21.

(3) - المرجع نفسه، ص 20.

(4) - المرجع نفسه، ص 21.

(5) - المرجع نفسه، ص 21.

و الحقيقة ان هذه الوظيفة تؤدي الي تقوية شعور الافراد بالمواطنة و بانهم قادرون على المبادرة بالعمل الايجابي التطوعي دون قيد بل تشجعهم الحكومة على التحرك المستقل بحرية.

وهناك ارتباط وثيق وبيّن بين الشباب ومنظمات المجتمع المدني في ظل العلاقة الجدلية في إطارها الموضوعي إذ تعد منظمات المجتمع المدني الحضان الدافئ والمنفذ الحقيقي لقدرات الشباب في الوقت الذي يعتبر الشباب الدينامو المحرك للعمل المدني والجهاز التنفيذي لأنشطة منظمات المجتمع المدني فالعلاقة اكبر من كونها **شراكة ايجابية Positive Partnership** لتحقيق أهداف الألفية للتنمية والتغيير نحو الحكم الصالح ولكن إذا نظرنا لواقع مشاركة الشباب في الحكومة والقطاع الخاص وفق هذه المعطيات والمفاهيم نلاحظ اتساع الهوة بين ما هو كائن وما ينبغي إن يكون.⁽¹⁾

ويمكن القول اجمالاً انه يدخل في دائرة منظمات المجتمع المدني كل كيان مجتمعي ذو عضوية منظمة تعمل وفق أهداف واضحة بشكل طوعي وتكون العضوية مفتوحة للأعضاء بدون عوامل الولاءات الضيقة وعلاقات القرابة والدم بناءً على هذا التعريف يمكن ان نعدد التكوينات الآتية كمنظمات مجتمع مدني: **النفابات المهنية والعمالية وأصحاب العمل - الجمعيات التعاونية - النوادي الرياضية والاجتماعية - الاتحادات الشبابية والطلابية - مراكز البحوث والدراسات - الوسائط الإعلامية - المنظمات الخدمية والتنموية - المنظمات النسائية - المنظمات البيئية - مجالس الآباء والأمهات - المؤسسات الدينية - المنظمات الخيرية - المنظمات الثقافية والأدبية - منظمات حقوق الانسان - تنظيمات ذوي الاحتياجات الخاصة - المراكز الدفاعية والحقوقية - الأحزاب السياسية - المنظمات الطبية... الخ.** وتتميز منظمات المجتمع المدني عن الحكومة والمصالح التجارية بالحرية والمرونة والحياد وسرعة الحركة والقدرة على إدارة التنوع والاختلاف والعمل التضامني والجماعي ونكران الذات والقدرة على انشاء المجموعات الطارئة والتحالفات والتشبيك والعمل التطوعي بدون أجر وتتمتع بخبرات عملية مباشرة مع القواعد وتنال ثقة هذه القواعد لاستقلالها عن الدولة والسوق كما لديها القدرة على استنفار موارد محلية غير متاحة للأجهزة الرسمية وتربط بين المانحين والمجتمعات المحلية.⁽²⁾

(1) - محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي. منظمات المجتمع المدني النشأة الآليات وأدوات العمل وتحقيق الأهداف منشور على :

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=17978>

* يرى **عمرو حمزاوي** ان مسألة الإصلاح السياسي عملية لا خيار لها إلا القبول بها ، ويتوجب ذلك إشراك مؤسسات المجتمع المدني للضغط على الحكام وتغيير السياسة وذلك لمكافحة الفساد فهي مهمة متكاملة بين الدولة والمجتمع. فيبنى المجتمع المدني على أساس الثقافة المواطنة التي تنقل الفرد من حالة الرعاية فتجعله معنيا ومشاركا ومساهما وتبرر الحق في المراقبة والمساءلة. وتجسد عمليا هذا الحق من خلال سياق المال العام. انظر : - باقر سليمان النجار: المجتمع المدني في الوطن العربي واقع يحتاج الى اصلاح مجلة المستقبل، العدد 338، أبريل 2007، ص 60. **عمرو حمزاوي** (1968 -). باحث وكاتب مصري وأستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة.

(2) - آلاء الجهيمان: دور مؤسسات المجتمع المدني في تأهيل القيادات الشبابية فكريا

كما إن مجالات عمل منظمات المجتمع المدني لا تحدها حدود وأكثرها شيوعاً الخدمات الأساسية كما في أهداف الألفية للتنمية MDGS : الصحة والتعليم والصحة الإنجابية والمشاريع التنموية ومكافحة الفقر ومحاربة الأمراض المستوطنة وقضايا السلام والإسكان والنازحين وقضايا الفساد وتعزيز الشفافية والديمقراطية والحكم الرشيد وحقوق الإنسان والأعلام والدفاع عن الحقوق والنوع الاجتماعي GENDER والبيئة وفض النزاعات وتمليك وسائل الإنتاج ومحاربة البطالة والعادات الضارة والمخدرات وإزالة الألغام والتعاشيش الديني والثقافي والتدريب التحويلي⁽¹⁾.

ولديها وسائل وآليات تميزها عن الحكومة والقطاع الخاص: بناء القدرات (التدريب والتأهيل) – التنظيم والبناء المؤسسي – إعداد البحوث الميدانية واستطلاعات الرأي العام والمرصد – وسائل الضغط الجماهيري (مسيرات سلمية – التجمعات – الاعتصامات) – الدعم المادي المباشر وغير المباشر – التشبيك – تمليك وسائل الإنتاج للأسر الفقيرة – الدعم والمناصرة Promotion and advocacy⁽²⁾.

(1) – طاهر الزبياري، دور وسائل الاعلام في تنمية الوعي السياسي و المشاركة السياسية لدى الشباب الجامعي : دراسة ميدانية، بحث قدم الى المؤتمر العلمي الاول للشباب، اربيل، العراق، 18-20 اغسطس/آب، 2002، وفي: مجلة زانكو لأعمال المؤتمر- عدد خاص، باللغة الكردية، وفي: مجلة العلوم الاجتماعية العراقية ، العدد (40)، 2005

(2) – عبد الرحيم أحمد بلال: القضية الاجتماعية والمجتمع المدني في السودان ، دار عزة للنشر والتوزيع ، الخرطوم ص.ب 12909 ، 2005، ص 23

3 - الاعلام و الراي العام

تعتبر حرية الرأي جوهر الفكر الديمقراطي إذ لا ديمقراطية بدون رأي ورأي مضاد ويعتبر الرأي العام من الضمانات الكبرى لتنفيذ قواعد وأحكام الدستور في الدولة لان أنظمة الحكم في العصر الحديث أصبحت تهتم بالرأي العام لمسايرته خوفا من ردة الفعل السلبية لشعبها إذ يعتبر الرأي العام بمثابة المرآة العاكسة لاتجاه الجماهير والعامل المؤثر في استقرار وبقاء الأنظمة وانهيارها⁽¹⁾.

وقد اختلفت تعاريف الرأي العام بين علماء السياسة وفقهاء القانون إلا أن هناك قاسما مشتركا بينها هو كون الرأي العام حكم اجتماعي لعدد كبير من أفراد المجتمع الذين يتمتعون بوعي كافٍ على أحد الموضوعات العامة أو القضايا الأساسية التي تهتم المجتمع ككل⁽²⁾.

إذا كانت المشاركة السياسية هي عنصر حيوي من العناصر التي تقوم عليها عملية التنمية السياسية في المجتمع . فان ذلك يعني ان وسائل الاعلام تستطيع ان تسهم بدورها في دفع المواطنين نحو المزيد من المشاركة في الواقع السياسي و اقتناعهم بالتخلي عن السلبية التي اصبحت سمة مميزة لغالبية افراد المجتمع ممن يطلق عليهم الاغلبية الصامتة التي لا تؤثر في الاحداث السياسية في المجتمع ولا تتفاعل مع هذه الاحداث وبالتالي فهي مجموعة ليس لها دور في ايجاد حالة الحراك السياسي التي تتطلبها عمليات التغيير السياسي في أي مجتمع يرغب في تحقيق تنمية سياسية حقيقية⁽³⁾.

وتلعب وسائل الاعلام دورا رئيسيا و فاعلا في تشكيل سياق التحول السياسي في المجتمعات المختلفة فهي تعكس طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع وبين الصفوة و الجماهير .

ويتوقف اسهام ودور وسائل الاعلام في عملية الاصلاح والمشاركة السياسية والتحول الديمقراطي على شكل ووظيفة الاعلام في المجتمع وحجم التحديات وتعدد الآراء والاتجاهات داخل هذه الوسائل فضلا عن العوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية السائدة في وتعد المجتمع. وتعد وسائل الاعلام من الادوات الرئيسية الحاسمة في تدعيم الديمقراطية في المجتمعات⁽⁴⁾.

ان لوسائل الاعلام قدرة مهمة في تشكيل المدركات السياسية للأفراد من خلال تزويدهم بالمعلومات عن الشؤون والقضايا السياسية. وتركيز ادراكهم لأهمية هذه القضايا . وفقا لما تقدم من مضامين في تفسير وتحليل الاحداث وترتيب اولوياتها. وقد تعددت التأثيرات الخاصة بثورة المعلومات والاتصالات على التطور السياسي والديمقراطي. واهم هذه التأثيرات :⁽⁵⁾

- (1) - كريم احمد يوسف كشكاش :الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة . منشأة المعارف ،الإسكندرية 1987 .. ص378
- (2) - أنظر في شأن التعاريف : - محمود حلمي :المبادئ الدستورية العامة .. القاهرة : دار الفكر العربي ، 1975 ، ص 275 و أو صديق فوزي . الوافي في شرح القانون الدستوري ،الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية . الجزء 2 ، 1994 ، ص23
- (3) - بسيوني ابراهيم حمادة :استخدام وسائل الاعلام والمشاركة السياسية. بحث منشور في سلسلة البحوث السياسية.(القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية .جامعة القاهرة سبتمبر 1995).ص16
- (4) - احمد يوسف الفرعي: ثقافة المشاركة السياسية للإعلام الاهرام 21 يناير 2010 السنة 135 العدد 44981
- (5) - عمرو هشام: ربيع مصر و الاصلاح يصدرها مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية القاهرة 2006. ص 03.

- نشر الوعي السياسي لدى المواطنين

- تدعيم دور المعارضة السياسية

- تدعيم دور القطاع الخاص

يتركز دور الاعلام اساسيا في تمكين المواطن من فهم ما يجري محليا وعربيا ودوليا . و تنمية قدراته للمشاركة السياسية باعتباره حق و واجب للمواطنة و هنا تكمن رسالة الاعلام في اسمى معانيها و ادوارها بتوزيع تلك الادوار بين الكلمة المكتوبة و المسموعة و المرئية ليتحقق مردود اعلامي افضل و اقوى و اشمل يخاطب الضمير و الوجدان جنبا الى جنب مخاطبة العقول و ترجمة مشاعر الولاء الوطني الى ارادة سياسية تدفع المواطن الى الانخراط في المجتمع و الاندماج فيه الى حب الذوبان و هنا تتحقق اعلى مراحل المشاركة المجتمعية ككل و المشاركة السياسية على وجه الخصوص و نجاح الاعلام في هذه المسؤولية الوطنية يكتمل بمخاطبة مختلف قطاعات و فئات المجتمع و المدني و ايضا فئات المهمشين الذين لا ينضمون الى احزاب او اتحادات او منظمات المجتمع المدني و يتحقق هذا بدور الاعلام في بلورة ثقافة سياسية ترسخ قيم الممارسة الديمقراطية و تنشط دور المجتمع المدني و تروج قيم التسامح الفكري و قبول الآراء و وجهات النظر الاخرى في اطار الحوار البناء لا أحداث التفاعل الخلاق بين الراي و الراي الاخرى في اطار المصلحة العليا للمجتمع⁽¹⁾.

تلعب وسائل الإعلام الدور الرئيس في تكوين الرأي العام لارتباطها الدائم بال جماهير بشكل مرتب و منظم، و على رأسها الصحافة المرئية و المسموعة و السينما و المسرح و يتجلى هذا التأثير على الرأي العام في تصويت الناس في الانتخابات و الاستفتاءات، و تمثل وسائل الاتصالات الحديثة مقروءة كانت أو مرئية أو مسموعة. أهم وأكثر وسائل الدعاية السياسية فعالية و تأثيرا في الجماهير⁽²⁾.

(1) - فريال مهنا: علوم الاتصال و المجتمعات الرقمية، ط1، دار الفكر، بيروت، 2002 ص32.

(2) - فاروق عبد البر: دور مجلس الدولة في حماية الحقوق و الحريات العامة، الجزء الأول، مطابع سجل العرب، القاهرة، 1988 م، ص 267.

ثانياً: الآليات المستحدثة للمشاركة السياسية

تمثل الأفكار المستحدثة جوهر الاتصال التنموي الذي يهدف الى تطوير فكر افراد المجتمع و تكوين الاتجاهات الايجابية نحو برامج التنمية للوصول الى سلوكيات تترجم السياسيات .
و اصبحت مفردات مثل المدونات **Blog** و **الفيس بوك Facebook** و **اليوتيوب You Tube** من الالفاظ الشائعة في مجال العمل السياسي في العديد من دول العالم اضافة الى **Flicker - Delicious- -Twitter- -Myspace** – **Linkedin - Digg** ما يصطلح عليه بالمشاركة الإلكترونية.

الانترنت هي مرآة للمجتمع وهي تقنية و قناة و بنية معلوماتية و بنية معرفية ساهمت و تساهم في ربط و ترابط الافراد و المجتمعات عبر الحدود الجغرافية او المذاهب الفكرية عبر الاجناس و عبر الحصارات و الافراد و المؤسسات . بل عبر العالم الافتراضي او ما يسمى بالحياة الثانية او الخيالية .
و يتضح استخدام الانترنت كأداة سياسية في العديد من المجالات فالانترنت اصبح احد المصادر المهمة لدى الشباب للحصول على المعلومات السياسية . و قد انتشرت المواقع الإلكترونية التي تقدم المعلومات السياسية على الانترنت . و سعت الحكومات و الاحزاب و مؤسسات المجتمع المدني و مراكز البحث و حتي الافراد لا نشاء مواقع الكترونية تقدم المعلومات لمستخدمي الانترنت . كما سعت وسائل الاعلام التقليدية خاصة المطبوعة الى تقديم خدماتها الاخبارية على شبكة الانترنت (1) .

المفاهيم المرتبطة بالمشاركة الإلكترونية:

1- الديمقراطية الرقمية :

يقصد بها الديمقراطية والمشاركة السياسية في عصر الاتصالات الرقمية وكيف تأثرت بالتحويلات التي شهدتها هذا العصر خصوصاً في مجالات الانترنت والقنوات الفضائية وجمع البيانات والمعلومات المتصلة بالمشاركة السياسية بالوسائل الإلكترونية وهي أيضاً تسجيل الأصوات والاقتراع عن طريق شبكة المعلومات والحاسوب باستخدام البريد الإلكتروني والرسائل القصيرة SMS والتلفزيون الرقمي وآلات الكترونية خاصة تعتمد على البطاقات الذكية أو وحدات المسح البصري أو التسجيل الإلكتروني المباشر، وهذا يبسر للمعتربين المشاركة في التصويت عبر الانترنت مما يعزز حقوقهم السياسية ولكن الخوف من اختراق أصحاب القبعات السوداء (الهاكرز)* البرامج الآمنة والشفرات السرية والتلاعب بنتائج الانتخابات – برغم عوامل الأمان التي يوفرها المختصون (2) .

(1) -جمال محمد غيطاس: الديمقراطية الرقمية، ط1، شركة نهضة مصر، القاهرة، 2006 ص47.

(2) -Norris, Pippa, The Digital Divide, Civic Engagement, Information, Poverty And The Internet Worldwide, (Cambridge : Cambridge University Press, 2001. P56.

* هاكر (بالإنجليزية: Hacker) عموماً كلمة تصف المختص المتمكن من مهارات في مجال الحاسوب وأمن المعلوماتية. واطلقت كلمة هاكر أساساً على مجموعة من المبرمجين الأذكياء الذين كانوا يتحدوا الأنظمة المختلفة ويحاولوا اقتحامها. وليس بالضرورة أن تكون في نيتهم ارتكاب جريمة أو حتى جنحة، ولكن لجأهم في الاختراق يعتبر لجأاً لقدراتهم ومهارتهم. إلا أن القانون اعتبرهم دخلاء تمكنوا من دخول مكان افتراضي لا يجب أن يكونوا فيه. والقيام بهذا عملية اختيارية يمتحن فيها المبرمج قدراته دون أن يعرف باسمه الحقيقي أو أن يعلن عن نفسه. ولكن بعضهم استغلها بصورة إجرامية تخريبية لمسح المعلومات والبعض الآخر استغلها تجارياً لأغراض التجسس والبعض لسرقة الأموال.

لضمان السرية حتى أن بعض شركات التكنولوجيا المختصة بالتشفير طرحت سفرات أنظمة تصويتها على الإنترنت متحدية القرصنة في اختراقها، ويتسم التصويت عبر الإنترنت بأنه مباشر وزهيد التكلفة لكنه يتطلب إجابة استخدام الحاسوب وتوفير خدمة الإنترنت والإرادة السياسية للاستفادة من هذه الخدمة في توطيد ودعم المشاركة السياسية بعيداً عن مشكلات اللجان وما يعترها من تدخل قوات الشرطة والتزوير والتلاعب في الانتخابات ونتائجها والتربيطات واستخدام سلاح المال وتزييف الإرادة الشعبية (1).

2- المدونات السياسية :

هي مواقع يقوم بتصميمها مواطنون عاديون أو صحفيون وغالباً ما يكونون من الشباب للتعبير عن آرائهم وانتقاد الأوضاع السياسية وتداول الأخبار والتعبير بحرية عما يدور بأذهانهم وكثيراً ما يلتجئون للغة العامية للتعبير عن أفكارهم بعيداً عن أدب اللغة المتعارف عليه وقواعد اللغة بل أن البعض يطلق ألقاباً بذيئة أو سوية على اسم مدونته .
وتعد المدونات وسيلة ومنتفوس للتعبير عن آراء لا يمكن التصريح بها غالباً في وسائل الإعلام الأخرى باعتبار أن الإنترنت يتيح مجالاً أكبر للتعبير والمدونات قد تكون ساخرة أو منتقدة أو تافهة وتتسم بأنها مجال حر للتعبير والرد على الموضوعات التي يطرحها صاحب المدونات، ويسهل إدارتها إذ بها أرشيف للتدوينات التي سجلت بها مرتبة زمنياً ومن أكبر الدول العربية في حجم المدونات مصر التي أضفى فيها المدونات نكهة سياسية وافتوا لها الأنظار (2).

3- الإنترنت:

أكبر شبكة في العالم وهي شبكة الشبكات لأنها تربط جميع شبكات الحواسيب الموجودة في العالم أجمع وتمكن مستخدمي الحواسيب من الاتصال عن طريق البريد الإلكتروني وتمكنهم كذلك من الدخول على الويب للحصول على أي نوع من المعلومات وتستخدم بروتوكول الاتصال (TCP / IP) ولها فراغ لعنوان مشترك ولقد ابتكرتها شركة **أربانيت** عام 1969 لخدمة الأغراض السياسية والعسكرية لوزارة الدفاع الأمريكية ثم تحولت لأغراض علمية ودعائية وتجارية وللبحث عن معلومات في شتى الحقول والمجالات والدرشة ولعب الألعاب والترفيه والمراسلة عن طريق البريد الإلكتروني وتتسم بالتفاعل واللازمية والفورية وتتيح الانتقاء وتفتيت الجمهور وقابلية تحويل المعلومات إلا أن عيوبها انقطاع الشبكة وضياع البيانات وبقاء العناوين الملغاة ويرتبط مفهوم الإنترنت بمصطلح العالم الافتراضي يعد "**ويليام جيبسون Gibson**" أول من استخدم هذا المفهوم في كتابه **Neoromancer** الذي كتبه عام 1984 وعرفه على أنه هلوسة رضائية تمارس يومياً عن طريق المشتغلين الشرعيين في كل دولة وبواسطة الأطفال الذي يتم تعليمهم مفاهيم رياضية ويرى **رينجولد** المجال الافتراضي على أنه يدعم الديمقراطية كما أنه واقع ملموس شديد التأثير بل يفوق أثره السلع المادية لأنه يؤثر على الآراء والأفكار والمعتقدات ويخلق ثقافة افتراضية بتلاحم المعلومات في البيئة المعلوماتية (3) *

(1) -Norris, Pippa .Op.cit. .p.56.

(2) - عبد الحميد بسيوني :الحكومة الإلكترونية، ط1، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص 17.

(3) - شريف درويش اللبان: الصحافة الإلكترونية، دراسة في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005، ص 56.
* سعت الجزائر إلى الاستفادة من خدمات شبكة الإنترنت والتقنيات المرتبطة بها، من خلال ارتباطها بشبكة الإنترنت في شهر مارس من عام 1994، عن طريق مركز (CERIST) البحث والإعلام العلمي والتقني الذي أنشئ في شهر مارس سنة 1986 من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكان من مهامه الأساسية آنذاك، هو العمل على إقامة شبكة وطنية وربطها بشبكات إقليمية ودولية.

أن الإنترنت جعل كل شيء متاح للجميع وكما أشار **تايلور وسارنيتين** فإن الفضاء الافتراضي أداة القوة الأساسية فيه السرعة مما يعد عكس ما قاله **دروين** بأن القوة تكمن في القدرة على البقاء . وفي الإنترنت يكون المرسل صاحب الموقع أو المجموعة على الفيس بوك أو المدون وأداة الاتصال الإنترنت أما المستقبل فهو الفرد زائر الموقع وليس الجمهور الذي يكون المستقبل في وسائل الإعلام الجماهيري. (1)

4- الشبكات الاجتماعية الجديدة:

موقع فيس بوك FACEBOOK :

وهو موقع أسسه الأمريكي **مارك زوكر Mark Zuckerberg** عام 2004 في سن التاسعة عشر لتحقيق التواصل مع زملائه في جامعة هارفارد ثم قرر مؤسس الموقع أن يمده أمام كل من يشاء استخدامه عام 2006 مما زاد عدد المستخدمين ليصل إلي أكثر من 500 مليون حول العالم حيث أعاد الفيس بوك صياغة العلاقة بين الكاتب والقارئ حيث لم يعد الكاتب ذاك الشخص المبهر البعيد وأصبح الكاتب يعرف رأي قرائه أون لاين ويتلقى النقد ويطور نفسه وصار يستخدم الآن في الدعايا والتسويق كذلك مما زاد قيمة الموقع ليصل لحوالي 10مليار دولار ويتسم فيس بوك بقدرته علي تصنيف أعضائه ويجمع بين مميزات الدردشة والمدونات والمنديات ويقدر الفيس بوك علي جمع أعضائه وتصنيفهم واتاحة الفرصة لذوي الفكر المتقارب التواصل ويمكنك تقديد نفسك في ملفك من صورتك ووضع معلومات عنك وعن هواياتك أو مقطع فيديو وتحديد حالتك وما تفكر به . (2) ويبلغ عدد مستخدمي الفيس بوك 500 مليون مستخدم وهم في تزايد مستمر حيث ينضم حوالي 200 ألف فرد يوميا للموقع حيث تتحسن خدمات الموقع من السماح بإضافة صور ومقاطع فيديو وروابط من مواقع أخري وتشارك معه مواقع إخبارية مثل "نيويورك تايمز" و"واشنطن بوست" ويتطلعون القائمون علي الموقع لبناء دليل إلكتروني عالمي يحوي أكبر قدر من التفاصيل الشخصية كسير ذاتية للأعضاء في المواقع . (3) ويمكن موقع الفيس بوك من تأسيس مجموعات مختلفة تضمن ذوي الاتجاهات المشتركة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وفكريا وفنيا وتمكنهم من خلق أحداث بحيث يتفق الأعضاء علي التلاقي بمكان محدد للمشاركة في حدث بعينه أو التظاهر ضد قرار أو حدث معين. (4) من جانبه كشف **الدكتور محمد لعقاب** أستاذ بكلية العلوم السياسية و الإعلام جامعة الجزائر، ان عدد مستخدمي الفيس بوك في الجزائر يمثل أزيد من 40 % من عدد مستخدمي الانترنت في الجزائر و المقدر عددهم بحوالي 7 ملايين مستخدم (5)

(1) - حنان أبو سكين :ممارسة المواطنة عبر الفضاء الإلكتروني في المدونات والمنديات نموذجا، بحث منشور في أحوال مصرية، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والأستراتيجية، العدد42، شتاء 2008ص 12.

(2) - خالد حنفي علي :ظاهرة نشاط الانترنت في مصر، بحث منشور في ملف الأهرام الإستراتيجي، القاهرة:مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد104، أغسطس 2003، ص 5.

(3) - عبد الحميد بسويوني :الديمقراطية الإلكترونية، ط1، دار الكتب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008 ص82.

(4) -Poland, P. 'Online Consultation In GOL-IN Countries Initiatives to foster e-democracy', a joint product of the members of the Government On-Line International Network, (2001).p123.

(5) - ارقام شبكات التواصل الاجتماعي في الجزائر منشور على : <http://echo.hmsalgeria.net/article638.html>

وأوضح **محمد لعقاب** قائلاً " أن الشبكات الاجتماعية تزدهر أكثر فأكثر في البلدان التي تتميز بالديكتاتورية، و التي تمارس كل أنواع التضييق على الصحافة وسيولة المعلومة، فكلما تم التضييق على المجتمع كلما لجأ الى الشبكات الاجتماعية و العكس صحيح (1). "

وكلما غابت الشفافية في تسيير الشأن العام ، كلما مارس المواطنون الرقميون الحرية في نشر المعلومة، وبوجود تناقض بين المعلومات التي تنشرها الجهات الرسمية و المعلومات التي ينشرها المستخدمون، يحدث هناك صراع الذي يؤدي الى نشوب ثورات كالتى حدثت في العالم العربي.

ويرى **العبد زغلامي** أستاذ بكلية العلوم السياسية و الإعلام، أنه لا يوجد هناك تضييق على مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي في الجزائر مقارنة بالدول العربية الأخرى، بل هناك ولوج و اقبال على وسيلة جديدة نتيجة التأثير بها، والتي تكون بدايتها انبهار، ثم خيبة امل ثم واقعية ،وكشف ذات المتحدث ان عدد المواقع الجزائرية لا يتعدى 6000 موقع لكن معظمها موجود خارج الوطن.

وأوضح **الأستاذ زغلامي** قائلاً " الحرب اليوم تشن ليس فقط بواسطة طوماهوك في الجو، كلاشينكوف في الأرض و هجومات انتحارية على الميدان، بل كذلك بواسطة الصور الرقمية و منتديات الشبكات الاجتماعية، بحيث تحولت وسائل التكنولوجيا الجديدة إلى وسيلة حرب و دبلوماسية"، حيث خلص الى ان الحرب قد غيرت من أدواتها. (2)

وحسب الخبير و الباحث الجزائري في تكنولوجيايات الإعلام والاتصال **يونس قرار** انه يقدر عدد مستعملي الفاييس بوك في الجزائر بـ 2.1 مليون مشترك من بين 678 مليون مستعمل عبر العالم حيث تحتل الجزائر بذلك المرتبة الـ 52 على المستوى العالمي من حيث استخدام هذه الشبكة و المرتبة الخامسة عربيا. (3)

وأشار الخبير **يونس قرار** أن 90 % من مستخدمي ال"فايسبوك" تقل أعمارهم عن 44 سنة، 60% منهم من صنف الذكور و 32% من الإناث، معتبرا أن هذه الشبكات تعد منبرا حرا للتعبير بحرية عن آراءهم و طموحاتهم.

وفي إجابته عن مدى تفاعل الشاب الجزائري مع شبكات التفاعل الاجتماعي، قال الخبير **يونس قرار** أن الشاب الجزائري لا يمثل حالة خاصة في العالم بل يشبه الشاب الأمريكي و الروسي و الفرنسي و الانجليزي في تفاعله مع مختلف المواقع الإلكترونية، والدليل كما قال " المراتب المتقدمة التي تحتلها الجزائر سواء على المستوى القاري أو العربي من حيث عدد المشتركين."

وأشار ذات المتحدث إلى انه يمكن للجزائر أن تتطور أكثر في هذا المجال لو يتم إيجاد حلول لمشاكل الربط، مع توسيع الاستفادة من خدمات الانترنت و الحاسوب و تعميمها لفائدة الجميع ، بالإضافة الى تشجيع السلطات الوصية على انتاج المضامين للمدونين و المنتجين و الصحافيين ...

(1) - المرجع السابق.

(2) - المرجع نفسه.

(3) - المرجع نفسه.

وتسمح شبكات التفاعل الاجتماعي للشباب الجزائري بإبراز قدراته وطموحاته بحيث سمحت له بأن يتحول من مستهلك إلى منتج للمادة في المواقع الإلكترونية عن طريق التعليقات و المدونات الصور و الفيديو. (1)

وتشير الإحصاءات الخاصة بانتشار فيس بوك بحلول أبريل 2011، أن إجمالي عدد مستخدمي فيس بوك في الوطن العربي بلغ 27 مليون و 711 ألفاً أي أن عدد مستخدمي فيس بوك في الوطن العربي تضاعف في الفترة بين أبريل 2010 و أبريل 2011، وأصبح متوسط انتشار فيس بوك في الوطن العربي 7.5 % لكل دولة، بعدما كانت هذه النسبة 6 % بنهاية عام 2010. (2)

جدول رقم 01 يوضح ترتيب الدول العربية من حيث استعمال الفيس بوك عالميا و عربيا

مصر الأولى عربيا و 23 حول العالم بعدد 5,097,940 مستخدم للفيس بوك.	الكويت التاسع عربيا و 82 حول العالم بعدد 578,260 مستخدم.
السعودية الثاني عربيا و 35 حول العالم بعدد 3,028,320 مستخدم.	العراق العاشر عربيا و 83 حول العالم بعدد 562,400 مستخدم.
المغرب الثالث عربيا و 39 حول العالم بعدد 2,729,780 مستخدم.	فلسطين الحادي عشر عربيا و 84 حول العالم بعدد 509,960 مستخدم.
تونس الرابع عربيا و 49 حول العالم بعدد 2,021,920 مستخدم.	قطر الثاني عشر عربيا و 95 حول العالم بعدد 295,340 مستخدم.
الإمارات الخامس عربيا و 53 حول العالم بعدد 1,836,120 مستخدم.	ليبيا الثالث عشر عربيا و 97 حول العالم بعدد 262,520 مستخدم.
الجزائر السادس عربيا و 59 حول العالم بعدد 1,494,900 مستخدم.	البحرين الرابع عشر عربيا و 99 حول العالم بعدد 248,660 مستخدم.
لبنان السابع عربيا و 63 حول العالم بعدد 1,218,820 مستخدم.	اليمن الخامس عشر عربيا و 106 حول العالم بعدد 223,140 مستخدم.
الأردن الثامن عربيا و 64 حول العالم بعدد 1,195,460 مستخدم.	عمان السادس عشر عربيا و 109 حول العالم بعدد 201,180 مستخدم.

المصدر: <http://www.tech-k.com/2011/02/14/عدد-مستخدمي-فيس-بوك-في-الدول-العربية/>

(1) - المرجع السابق.

(2) - <http://www.aljazeera.net/showthread.php?t=791>

موقع اليوتيوب YOU TUBE :

ان موقع اليوتيوب أكبر موقع علي الأنترنت لرفع الفيديوهات ومشاهدتها ومشاركتها ومؤسسه ثلاثة شباب من خريجي الجامعات وهم : الأمريكي " Chad Hurley " والتايواني Steven Chen والألماني Jawad Karim، وتم تأسيسه في فبراير 2005 ، وفي عام 2006 زادت سرعته في تحميل الفيديو وصار يحمل عليه 65 ألف مقطع كل 24 ساعة وكان يزوره 700 ألف زائر يوميا تقريبا 56% من زوار الموقع من الذكور و44% من الاناث ومتوسط العمر من 12-17 عاما وعدد موظفي الموقع حوالي 70 موظفا ، ولقد قامت جوجل بشراء الموقع بمبلغ 1.65 بليون دولار في نوفمبر 2006. (1)

وفي بداية تأسيس اليوتيوب تم حجبه في عدة دول لأسباب سياسية مثل السعودية والامارات والمغرب وإيران وتركيا والبرازيل وتايلاند ، وبعضها رفعت الحجب جزئيا عنه وكانت أسباب الحجب هي لجوء المعارضين لحكومات تلك البلاد لبث فيديوهات تسيء للحكومة أو لبث فيديوهات تسيء للإسلام (2)

ويوفر هذا الموقع تقنية التصنيف والإبلاغ عن إساءة ، وهذه التقنيات رغم أهميتها للقضاء على المحتوي غير اللائم والضار إلا أنه قد يساء استخدامها من قبل أفراد وجماعات تهدف لإزالة الفيديوهات التي تعرض أفكارا ومذاهب تخالف لها لا أكثر ولا أقل ويمكن الموقع من جعل الفيديو عاما أو خاصة بصاحب الفيديو وعدد محدود من الأفراد ويمكن الدخول علي الموقع من خلال الهواتف المحمولة ويقوم الموقع بإزالة المقاطع المنتهكة للملكية الفكرية ويليغي عضوية الأفراد المسيئين المخالفين لقواعد الانضمام .

المدونات الإلكترونية:

إن المدونات والبريد الإلكتروني من اهم خدمات الانترنت وتناول المدونات التعبير عن الافكار الخواطر والأعمال الأدبية والتقنية وموضوعات تتعلق بالانترنت نفسها والسياسية.

ان كلمة المدونات "Blog" مشتقة من كلمتين " web blog" ويشير حرف "B" الى "Biography" أي السيرة الذاتية اما "log" تعنى الدخول للأنترنت (3)

دخلت كلمة "blog" " لقاموس ويبستر واكسفورد في الولايات المتحدة وبريطانيا خلال عام 2005 . وتعرف شركة مايكروسوفت المدونات على انها صحف ويب شخصية تحدث باستمرار ويمكنها مساعدة الشركات الصغيرة والكبيرة على نشر رسائلها التسويقية. ولتعريب اللفظ أطلق عليه بلوغ ثم مذكرات الكترونية الى ان تم الاستقرار على تسميتها مدونة. ويوجد في عالم اليوم حوالي 22 مليون مدونة ، وبحسب ارقام الاحصاء بأحدث المحركات البحثية العالمية يبلغ نسبة مستخدمي المدونات من مستخدمي الانترنت حوالي 11% أي 50 مليون شخص.

(1) - خالد حنفي على . المرجع السابق، ص9.

(2) - شريف درويش اللبان المرجع السابق، ص60.

(3) - عبدالرحمن فراج المدونات الإلكترونية Blogs قسم المكتبات والمعلومات - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية منشور على :

<http://al3gla.maktoobblog.com/86153/المدونات-الإلكترونية-blogs/>

ان اول من صاغ مصطلح المدونات هو **Jorn Barger** عام 1997 . والمدونات اداة هامة لدعم الحوار والتعددية والاعتراف بالشرعية والتعدد الاجتماعي والدفاع عن الهوية بعيدا عن القمع والمعارضة وتدعم المدونات الحريات الشخصية على الحريات الجماهيرية اذ تؤكد المدونات على حرية الانتماء لجماعات معينة على اساس ديني أو مذهبي أو طائفي أو عرقي فالمدونات صحافة راي وبعد عام 2006 العهد الذهبي للمدونات العربية رغم قلتها مقارنة بالمدونات العالمية و تعرف المدونات على انها مواقع شخصية يتم تحديث محتواها وترتبط بمواقع اخرى تتصل بموضوعها. (1)

ان المدونات صارت مصدرا أساسيا للأخبار للمؤسسات الإعلامية الإخبارية ولذا يعد المدونون مراسلين معتمدين إذا اتسمت مدوناتهم بالصدق والموضوعية وهم كذلك أدلة هامة لنشر الإبداعات الأدبية رقميا وتلجأ إليهم العديد من دور النشر ويوجد بالإنترنت حوالي 37 مليون مدونة منها حوالي 40 ألف مدونة عربية. (2)

وتتيح المدونات رفع الوعي السياسي والمشاركة السياسية إلا أن ما يعيبها أنها قد تمكث طويلا بدون أن يعرفها أحد كما أن بعض الأفراد يضعون تعليقات لا توائم موضوع المدونة كما أنها تعتمد علي جهود أصحابها الذين قد ينشغلون عن تحديثها. (3)

وعلي الصعيد الدولي عقدت مؤتمرات للمدونين ومنها مؤتمر ديلي كاس في الولايات المتحدة عام 2005 وتم التأكيد فيه علي ان الإنترنت أداة هامة للتواصل السياسي مع أصحاب السلطة وتفيد المدونات الحركات السياسية مثل الحركة النسوية حتي أن 55% من التدوين بالعالم يشغله النساء إلا أن مدونتين نسائيتين تقعان ضمن المدونات العشر الأشهر بالعالم. (4)

وأفادت المدونات في التعليم عن بعد وربط مختلف التخصصات وأفادت في الربط بين رجال الأعمال والعملاء ولقد أظهرت النتائج أن المدونين أكثر اهتماما بشتى الأنشطة علي الإنترنت أكثر من غيرهم فالمدون شخص وثيق الصلة بالإنترنت ويريد التعبير عما يدور بنفسه ولكن لا يبد للمدون من الاهتمام بالتدقيق والتصحيح قبل النشر وان لا يكون التطلع للشعبية علي حساب دقة الخبر. (5)

(1) - فضيل الأمين و سالي فرحات. مستقبل البلوغز وصحافة المستقبل. مجلة هاي أكتوبر 2005 , ص6.

(2) - Poland. P, op cit .p174.

(3) - منى الجبالي المدونات الإلكترونية: من المراهقة إلى السياسة، شركة نهضة مصر، القاهرة، 2009، ص26.

(4) - سمير عبده: العرب والتكنولوجيا، ط1، منشورات دار الإمام الجديدة، بيروت، 1981، ص95.

(5) - حسنى محمد نصر: المدونات الإلكترونية ودعم التعبير عن التعددية في العالم العربي، القاهرة: بحث منشور في المجلة المصرية لبحوث

الرأى العام، المجلد الثامن، العدد الثالث، يوليو-ديسمبر، 2007، ص 3.

المبحث الثالث: الشباب في الجزائر

أولاً: الشباب في الجزائر:

إن الشباب هم عماد الأمة ورجال مستقبلها، يمثلون ثروة هائلة يمكن استخدامها في تجسيد مختلف المشاريع التي تطمح إليها البلاد. ويشترك الشباب العربي في تقاسم ثقل تركة استعمارية بكل مآسيها ومخلفاتها. وقد ساهم وشارك مشاركة فعالة في تحرير بلاده، وفي تنفيذ مختلف السياسات التنموية. فشباب أمس أصبحوا رجال مرحلة الاستقلال مرحلة البناء والتشييد، وينطبق هذا على سائر الأمة العربية. وانطلاقاً من التركيبة السكانية للمجتمع العربي، يمكن القول أنه من أكثر شعوب العالم "فتوة" حيث تتراوح نسبة أعمار ما دون 25 سنة 63.2 % سنة 1970 و 63.4 % سنة 1975 ، و 63.6 % في سنة 1980. أي أن عدد الشباب في عام 1985 بلغ 37 مليون شاب، وقد بلغ حسب تقرير إحصائي لليونسكو للمجتمعات العربية ما مجموعه 58 مليون شاب تقريباً في عام 2000⁽¹⁾ وإذا تأملنا التركيبة السكانية للمجتمع الجزائري نجد أنها لا تختلف، فنسبة الشباب مرتفعة حيث قدرت نسبة من هم دون 20 سنة 39.6 % سنة 2007 مقابل 57.4 % سنة 1966 كما يتوقع أن تكون نسبة ما دون 20 سنة 24.1 % سنة 2040 ، وتمثل نسبة ما فوق 60 سنة 17.6 % ورغم تناقص نسبة الشباب مقارنة بسنوات مضت والذي يزيد من فئة كبار السن، إلا أن السكان في سن النشاط يستمر وزنه في القطاعات الاستراتيجية بشكل واضح وإذا نظرنا إلى واقع الشباب الجزائري في ظل الظروف الخاصة التي تمر بها البلاد، نلاحظ أن آثارها قد انعكست على كافة المواطنين، ولاسيما أصحاب الدخل المنخفض أو منعدمي الدخل كما هو الحال بالنسبة لفئة الشباب.⁽²⁾ إن مسألة الشباب و المشاركة السياسية لا يمكن فهمها إلا من خلال ربطها بمختلف التحولات التي حدثت وتحديث في المجتمع الجزائري والتي شملت الجوانب الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، الإعلامية والأمنية. كما أن فهمها يتطلب القيام بدراسات وبحوث تسمح باستقراء واقع الشباب اليوم الذي يشير إلى العديد من المشكلات التي طال أمدها وقد لا يجوز لنا الحديث عن أزمة "شباب" لأن الشباب يمثل سواعد التنمية وطاقاتها المنتجة إذا تم إدماجهم كأطراف فاعلة في مختلف برامج التنمية وفي كل إصلاح اقتصادي. وهذا لا يمكن بلوغه إلا بتنمية بشرية حقيقية لكافة الطاقات والتي يمثل الشباب إحداها.⁽³⁾

جدول رقم 02 تطور إجمالي عدد السكان المقيمين، والزيادة الطبيعية في الجزائر

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
السكان Population (en milliers)	33 481	34 096	34 591	35 268	35 978
Accroissement naturel (en milliers) النمو الطبيعي	595	634	663	690	731
T.A.N. (en %) نسبة النمو الطبيعي	1.78	1.86	1.92	1.96	2.03

المصدر : الديوان الوطني للإحصاء

(1) - سناء الخولي: أزمة السكن ومشاكل الشباب ط 1 ، دار المعرفة الجامعي. الإسكندرية. 2002 ص 108.

(2) - يوسف عنصر، مشكلات الشباب الجزائري الواقع والتطلعات المستقبلية، الباحث الاجتماعي عدد 10 سبتمبر 2010 ص 4.

(3) - المرجع نفسه، ص 4.

لا يمكن الحديث عن عالم الشغل، أوقات الفراغ، الأصالة والمعاصرة، القيم العالمية الجديدة، مستقبل الشعوب والأمم الانحراف وكل أشكال الآفات الاجتماعية... دون أخذ الشباب بعين الاعتبار (1)

فبالنسبة للجزائر لم تسمح السياسات التي اتبعتها في العشرينية الأخيرة بتجنيد حقيقي للشباب الجزائري بحيث يثبت مكانته كفاعل اجتماعي حقيقي في التنمية الوطنية، رغم ثقل وزنه في التركيب السكاني للبلاد؛ كما يمكن القول أن مختلف السياسات المطبقة قد ركزت على البنية الاقتصادية والتجهيزات والهياكل متناسية أن البعد البشري هو أساس كل تقدم اجتماعي.

ورغم الجهود المبذولة في هذا الإطار إلا أنها كانت تنقصها الفعالية في إدماج الشباب في الحياة الاقتصادية والاجتماعية؛ الأمر الذي انعكس سلبا على مختلف الفئات ولاسيما على فئة الشباب، وما صاحب ذلك من أضرار نفسية كالشعور بانعدام العدالة والتهميش، فضلا عن المشكلات الأسرية والتسرب المدرسي والبطالة... وقد كان للظروف الصعبة التي مرت بها الجزائر في العشرية السوداء أو السنين "العجاف" زيادة الهوة بين مؤسسات الدولة والشباب. (2)

لذا أصبح من الضروري العمل على إعادة صياغة مواطن جديد متطور ومتقدم يحترم في محيط دولي لا يرحم، وهذا لا يتم إلا بتنمية مستدامة على الصعيد الوطني والمحلي. فالتنمية هي: "إحدى العمليات التي تهدف إلى تدعيم القدرة الذاتية للمجتمع وتحقيق الأهداف المحلية والقومية بالطرق المنهجية التي يستخدمها أخصائيو مدربون، وتكفل مشاركة القطاع الأهلي بموارده البشرية والمادية في تخطيط برامج التنمية وتنفيذها استجابة للاحتياجات المحلية من ناحية ومساهمة في تحقيق الأهداف القومية من ناحية أخرى. (3)

فالتنمية تهدف أساسا إلى إشباع الحاجات الأساسية والمنتامية لأفراد المجتمع فهي تتعامل مع الإنسان وخاصة مع المواطنين الذين يعانون مشكلات معينة، وتعمل على إشراكهم في تنمية مؤهلاتهم ومواردهم مشاركة تسمح بكسب ثقتهم. وإذا كان هذا ينطبق على المواطنين عامة، فإن الشباب على وجه الخصوص يحتاجون إلى عناية خاصة لاعتبارات كثيرة، نذكر منها: (4)

- خصوصية المرحلة العمرية للشباب وما تتميز به من تحولات في الشخصية والطباع والسلوك وغيرها.
- للشباب حاجات متنامية يشترك في بعضها مع من هم أكبر منهم سنا. لكن الأوضاع العالمية الجديدة ولاسيما تطور وسائل الإعلام والاتصال والتكنولوجيا الحديثة أنتج لنا شبابا متطلعا وبكل شغف على كل ما هو جديد ومتطور وجذاب... فكيف يقبل وضعية لا توفر له الأساسيات كالشغل والأمن والاستقرار وغيرها من الحاجات.
- إذا لم نهتم بالشباب ونتكفل بحل مشكلاتهم و تلبية حاجاتهم فإننا نساهم في تعطيل طاقات منتجة أساسية في المجتمع اليوم وغدا.
- إن شعور الشباب بالتهميش وانعدام العدالة وغيرها من المشكلات التي يصعب حصرها. تعد إحدى الأسباب الدافعة إلى الرغبة في الهجرة العنوية والسرية لشبابنا. وظهور حالات اليأس والإحباط؛ وما ارتفاع حالات الانتحار في أوساط الشباب خاصة إلا مؤشرا على تلك الأزمات التي تنتاب شبابنا.

(1) - المرجع السابق. ص 4.

(2) - أحمد جمال ظاهر. المرجع السابق. ص 59

(3) - أبو الحسن عبد الموجود إبراهيم أبو زيد: التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان . المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية. 2009 ص 32.

(4) - يوسف عنصر . المرجع السابق ص 13.

أمام هذه الوضعية، أصبح من الضروري والمستعجل التساؤل حول فعالية وملاءمة السياسات المطبقة وقدرتها على التكفل بانشغالات الشباب وتلبية احتياجاتهم المتنامية. وقد كان هذا الانشغال أحد الأهداف الكبرى للقاء بين الحكومة والولاية خصص لمشكلات الشباب في أكتوبر 2007. أما الهدف الثاني فكان تحديد مضمون ومحاور سياسة فاعلة منسجمة موجهة للشباب تسهم في ترقية المواطنة، حماية الشباب من مختلف أشكال الانحراف ومشاركتهم الإيجابية، وأخيرا يهدف هذا اللقاء إلى التفكير في التعديلات اللازمة للإطار المؤسسي والتنظيمي الحالي للتكفل بانشغالات الشباب فمثل هذه اللقاءات تسمح بجرد مختلف النقائص في هذا المجال كما يسمح بتقييم الوضعية الحالية لاتخاذ الإجراءات الضرورية لاستعمال عقلائي لكل الوسائل التي تضعها الدولة لصالح الشباب ورغم الصعوبات المصاحبة لتجسيد هذه السياسة إلا انه ينبغي عدم اعتبار الشباب مشكلة يجب أن تحل بل يجب اعتبارهم موردا أساسيا لمستقبل البلاد. (1)

وقد دلت دراسات كثيرة على دور الشباب في تنمية مجتمعاتهم في مختلف المجالات ولهذا استوجب الأمر إيلاء هذه الفئة العناية "إن الشباب هو مسؤوليتنا، ومن الأهمية بمكان أن نرعاها في كل مراحل حياته، وأن نعمل على تقدمه روحيا وعقائديا وفكريا وبدنيا، وأن نأخذ بيده ونضعه في تنظيم يتلاءم وقدراته وإمكانياته قبل أن تجرفه التيارات المغرضة الفاسدة. ومجتمعنا النامي في أشد الحاجة لمجهود سواعده الشابة من أجل زيادة الإنتاج لرفع مستوى معيشة المواطنين اقتصادا واجتماعيا حتى يمكننا اللحاق بالدول المتقدمة في كافة المجالات. (2)

كما أكدت الدراسات أن الشباب هم أكثر الفئات شعورا بالولاء للمجتمع ويتحمسون للعمل في سبيله، كما أنهم يعرفونه حق المعرفة ويدركون موارده واحتياجاته، كما أنهم يستفيدون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بنتائج الأعمال التي يقومون بها علاوة على أن خدمتهم لمجتمعاتهم المحلية ستساعدهم بلا شك على ارتفاع مكانتهم الاجتماعية بها. (3) لذلك فإنه من المفيد إذا أردنا أن نطبق سياسة موجهة للشباب الاعتماد على الدراسات العلمية في هذا المجال سواء الأجنبية منها أو المحلية، ولاسيما الدراسات التقييمية منها، والعمل على معرفة المشكلات الحقيقية والحصول على إحصاءات دقيقة حول السكان وخاصة حول الشباب وسماتهم وخصائصهم لوضع سياسة ملائمة.

وحسب علماء النفس تعتبر مرحلة المراهقة من أكثر المراحل أهمية في تشكيل شخصية الإنسان عموما، ولهذا يصفها الباحثون بأنها مرحلة الصراعات الداخلية في نفس المراهق، كما أنها توصف بمرحلة الصراع الخارجي، أي الصراع الذي يحدث بين المراهق ومصادر خارجية، وهي المصادر التي تمثل السلطة مثل الوالدين، وكل من لهم ولاية عليه. وقد يصطدم بالمدرسين والمشرفين ويرجع ذلك إلى شعور المراهق بأن هؤلاء يريدون تقييده وفرض ما يشاؤون عليه مما قد لا يتفق مع رغباته في وقت يرى أنه يعرف مصلحته ويعرف ما يناسبه. (4)

(1) - المرجع نفسه ص 17.

(2) - محمد سيد فهمي: تقويم برامج تنمية المجتمعات الجديدة. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية 1999، ص 159.

(3) - المرجع نفسه، ص 159.

(4) - حسين علي فايد: المشكلات النفسية الاجتماعية - رؤية تفسيرية - مؤسسة طبية للنشر. والتوزيع. القاهرة 2005، ص 146.

كما أن حاجات الشباب أو المراهقين حاجات متنامية باستمرار فهناك حاجات نفسية بسيكولوجية، اجتماعية، ثقافية، اقتصادية، إعلامية، سياسية..ولهذا فإن عدم تكفل الأسرة والمجتمع بكل مؤسساته بالشباب قد يؤدي إلى نشأة السلوك العنيف والعدواني لدى الشباب والذي قد يبدأ بالتحدث غير اللائق أو استعمال الكلمات البذيئة إلى استخدام المخدرات والكحول وحمل أو استعمال السلاح الأبيض ومختلف الجرائم التي تصل إلى الاغتصاب أو القتل. فقد كشفت بعض الدراسات حقائق حول الشباب والعنف المدرسي، وأن هذه المشكلة لها تأثير على المستوى الكلي للجريمة. (1)

لذلك فإن مسألة الشباب و المشاركة السياسية يتطلب تناولها من منظورها الشامل، أي أن التكفل بالشباب يبدأ بالتنشئة حيث تعد الأسرة الهيئة الأساسية الأولى للضبط الاجتماعي، تلك العملية المحورية للتنشئة الاجتماعية التي يتحول فيها الأطفال من كائنات عضوية إلى ذوات مشخصة... وهي مركز إشعاع رئيسي لثقافة المجتمع... تمارس الضبط في إطار عملية اجتماعية كبرى وهي التنشئة الاجتماعية لأفرادها، ذكورا وإناثا، أطفالا وصبية، غلمان وشباناً، مراهقين وبالغين وراشدين كما هو الحال في مجتمعاتنا العربية، التي لا تنتهي تربية الفرد ورعايته في كنف أسرته بانتهاء دراسته الثانوية كما هو شائع في المجتمعات الأوروبية والأمريكية. (2)

و توضح بعض المسوحات واستطلاعات الرأي ، السخط من الشباب اتجاه الأشكال التقليدية للعمل السياسي وعلى وجه الخصوص الالتزام السياسي و تبين النتائج ان الفئة العمرية 13-17 عاما ، ف 85 ٪ من الذين شملهم الاستطلاع ليسوا مهتمين أو لا يهتمون بالسياسة ، و 78 ٪ لا يتحدثون في السياسة مع الأسرة ، و 43 ٪ لا تنتسب الى اليمين أو اليسار و 23 ٪ يرفضون وضعهم في سلم التدرج السياسي ، 59 ٪ يعتقدون أن السياسيين يقولون الشيء نفسه 82 ٪ السياسيون لا يصغون للشباب. 16 ٪ ينخرطون في الجمعيات و 6 ٪ ينضمون للأحزاب السياسية. ومع ذلك نلاحظ أنه ، بالإضافة إلى ذلك ، 72 ٪ من الشباب يعتقدون أنه من المفيد أن يصوت الشخص و 40 ٪ يعتقدون أن التصويت هو الوسيلة التي تسمح بإحداث تغيير إيجابي. (3)

إن التغيير الاجتماعي تصاحبه مشكلات وتحديات لا سبيل لأي مجتمع مهما كان أن ينجو منها، وهذا أمر طبيعي، ذلك أن المشكلات ترتبط ارتباطا وثيقا بالتغيير فهما وجهان لعملة واحدة، من هذا لمنطلق فإن الاعتماد على الدراسات العملية والاحتكاك بالواقع ورصد المشكلات مطلب أساسي مهتم للتفكير في وضع الحلول اللازمة لها. (4)

(1) - راوية أحمد شتا. المرجع السابق.. ص 36

انظر ايضا: - لينا موسى. نحو مشاركة فاعلة للشباب في الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية وقائع المؤتمر الدولي الذي عقده الإيسيسكو تونس : 24 - 26 نوفمبر 2008

(2) - حسن الساعاتي: بحوث إسلامية في الأسرة والجريمة والمجتمع. دار الفكر العربي.. القاهرة 1996. ص 22

(3) - Tous ces chiffres sont empruntés aux travaux d'Anne Muxel, politologue, professeur à l'Institut d'études politiques de Paris, membre du Centre d'étude de la vie politique en France/Centre national de le recherche scientifique (« La participation politique des jeunes : soubresauts, fractures et ajustements », Revue française de science politique, no 5/6, 2002, pp. 521-544). Sur tout ce qui concerne l'engagement politique des jeunes, on se reportera très utilement à Muxel Anne, L'expérience politique des jeunes, Presses de Sciences-Po, Paris, 2001 <http://www.ressourcesjeunesse.fr/L-engagement-des-jeunes-aujourd.html>

(4) - سعاد جبر سعيد: القيم العالمية وأثرها في السلوك الإنساني. الأردن عالم الكتب الحديث .. 2008 ص56.

فالطفل في مراحل تعليمه الأولى كائن ضعيف يحتاج إلى الكبار كي يقفوا معه، ويذلوا أمامه الصعوبات بإزالة الضغط والمشكلات من طريق نموه في بداية حياته حتى يقترب من النمو السوي... وقد أظهرت دراسة أجريت بكاليفورنيا بأمريكا أن التلاميذ يمرون في المتوسط بخمس إلى ست مشكلات خلال سنوات الدراسة الابتدائية، ومثل هذه المشكلات بالرغم من شيوعها، لا ينبغي أن تترك لتحل تلقائياً، بل أن تواجه وتشخص وتعالج بشكل فعال، لأن إهمالها أو التصرف إزاءها بسوء يمكن أن يؤدي إلى مشكلات أكثر خطورة. (1)

وعليه يتوجب التعجيل بالحل الآن قبل الغد ولا بد أن يشارك الشباب كطرف في وضع الحل هذا الحل الذي ننشده ويرتكز على: (2)

فتح حوار جاد مع الشباب لسماع صوته والتعرف على انشغالاته والإصغاء إلى أفكاره يتم من خلال هذا الحوار زرع الثقة المفقودة عند الشباب في المؤسسات العامة وتشكيلات المجتمع المدني ويسعى إلى إشراك الشباب في الحياة السياسية ودمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

(1) - مجدي أحمد محمود إبراهيم وآخرون: العنف في المدرسة العربية (دراسات حالة).. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع. المنصورة 2009 ص.48.

(2) - Regine Boyer, Jeunesse En France ,Edition Panoramique ,1994,p 139a140.

المستوى الثقافي للشباب *

جدول رقم 03 يوضح المستوى التعليمي في الجزائر

Ensemble des 2 sexes كلا الجنسين

بدون تعليم Sans Instruction	يقراً/ يكتب Alphabétisé	ابتدائي Primaire	متوسط Moyen	ثانوي Secondaire	جامعي Supérieur	غ م ND *
22.4	0.1	25.5	27.7	15.9	7.6	0.7

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء

* ND : NON DEFINI

الجنس : الذكور Sexe Masculin

بدون تعليم Sans Instruction	يقراً/ يكتب Alphabétisé	ابتدائي Primaire	متوسط Moyen	ثانوي Secondaire	جامعي Supérieur	غ م ND
16.7	0.1	26.9	31.9	16.5	7.2	0.7

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء

الجنس: الإناث Sexe Féminin

بدون تعليم Sans Instruction	يقراً/ يكتب Alphabétisé	ابتدائي Primaire	متوسط Moyen	ثانوي Secondaire	جامعي Supérieur	غ م ND
28.3	0.1	24.1	23.4	15.3	8.0	0.7

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء

التعليم في الجزائر مجاني وإلزامي لمن دون 16 سنة، رغم أن نسبة المتدربين لا توافق 100%. مواصلة الدراسة تسقط بحدّة بين المدرسة والمرحلة الثانوية، تشير المعطيات لوجود نصف عدد المسجلين من المدرسة في الثانوية. أما نسبة النجاح في البكالوريا هي في تصاعد.

جدول رقم 04 يوضح نسبة الأمية و نسبة الإلمام بالقراءة لدى البالغين 10 سنوات فأكثر حسب الجنس في الجزائر

Total المجموع		Masculin الذكور		Féminin الإناث	
نسبة الأمية Taux d'analphabétisme	نسبة الإلمام بالقراءة Taux d'alphabétisation	نسبة الأمية Taux d'analphabétisme	نسبة الإلمام بالقراءة Taux d'alphabétisation	نسبة الأمية Taux d'analphabétisme	نسبة الإلمام بالقراءة Taux d'alphabétisation
22.3	77.4	15.6	84.1	29.0	70.6

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء

بلغت نسبة المتعلمين في الجزائر 70% سنة 2007، مقارنة مع المعايير العالمية. الفرق بين الجنسين ما زال واضحا، 79% للذكور، 61% للإناث. رغم جهود الدولة، تبقى النقائص على الميدان.⁽¹⁾

* الدستور الجزائري الصادر سنة 1963 والمواثيق والنصوص الأساسية المرجعية التي تستمد منها السياسة التعليمية اعتبرت التعليم العنصر الأساسي لأي تغيير اقتصادي واجتماعي. الأمر رقم 76 . 35 المؤرخ في 16 أفريل 1976 أول نص تشريعي على هذا المستوى وضع المعالم والأسس القانونية للنظام التعليمي الجزائري وشكل الإطار التشريعي لسياسة التربية

(1) - انظر موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي www.mesrs.dz

ثانيا : الشباب و العمل*

يرى أندري قرز André Gorz أن الاندماج في المجتمع المعاصر لا يتم إلا بالعمل ، أما المجتمعات النامية العاجزة عن توفير الشغل لكل أفراد المجتمع فهي تعمل على زيادة عملية الإقصاء من المجتمع ، فهذه المجتمعات أمام أزمة مجتمع و ليس أمام أزمة شغل فحسب .⁽¹⁾ بل تعمل على تفكيك النسيج الاجتماعي و إضعاف العلاقة بينها و بين الأفراد مما يؤدي بهم إلى الانقسام الطبيعي للمجتمع و ظهور الطبقة التي تؤدي دورها إلى تلاشي التماسك الاجتماعي ، فالعمل حسب دومينيك شنابر Dominique Schnapper يشكل تكريس لوضعية النضج "Adulte" بالنسبة للشباب ووسيلة لاكتساب مكانة طبيعية في الوجود⁽²⁾ . هذه القيمة (النضج) غيبتها السلطة في المجتمع الجزائري مما دفع بالشباب إلى الانتقام بطريقتهم الخاصة .

و قد بلغت أرقام الناشطين الذين يبحثون عن وظيفة حسب الديوان الوطني للإحصاء 1240800 بطال، وهو ما يعادل 12.3 % . وبلغ عدد البطالين أقل من 30 سنة 869879 بطال وهو ما يعادل 70,1% من إجمالي البطالين. وقدرت نسبة البطالة في الوسط الحضري 62,6 %، مقابل 37,4 % في الوسط الريفي. حسب الديوان الوطني للإحصاء. مما يؤكد أن البطالة تستهدف الشباب أكثر فأكثر . اما التشغيل في الجزائر فيوضح كالآتي: أرباب العمل والأحرار(32,1%)، الأجراء الدائمين(32.7%)، الأجراء غير الدائمين والمساعدات العائلية (35,2%). ولا تمثل الوظائف الدائمة سوى ثلث الشغل الإجمالي، وهي نسبة في تراجع مستمر. لقد كانت سنة 2005 في حدود 38,2% من مجموع الوظائف. في فئة "أرباب العمل والأحرار"، و"الوظائف المؤقتة والمساعدات العائلية" نجد عددا كبيرا من "عمال" القطاع الموازي والعمال المؤقتين، 49% منهم غير مصرح بهم لدى الضمان الاجتماعي. نحن هنا أمام شغل هش وعمال فقراء. حسب قطاعات النشاط، يتوزع الشغل كالتالي: التجارة، الإدارة العمومية والخدمات(53.4%)، الفلاحة(18.1%)، البناء والأشغال العمومية(14.2%)، الصناعة(14.2%). القطاعات التي توفر فرص أعلى، هي قطاعات التجارة والإدارة العمومية، كما أن عمال القطاع الفلاحي لا يشتغلون سوى 50 إلى 60 يوم في السنة، ويعرف قطاع البناء والأشغال العمومية ديناميكية بفضل الإنفاق العمومي للتجهيز، أما الصناعة فأصبحت تشغل عدد أقل من العمال، وحصتها في التشغيل تراجعت.⁽³⁾

* معظم الدراسات النفسية التي تطرقت إلى الآثار التي يحدثها الشغل عند الفرد تؤكد أنهم الأكثر عرضة وقابلية للمشاكل النفسية فالدراسة التي قام بها كل من بانكس (BANKS) وجاكسون (JACKSON) تؤكد على وجود علاقة بين البطالة وظهور الاضطرابات النفسية على الفرد البطال

(1) - Gorz (A) « croissance économique et exclusion sociale » revue Galilée , Nov 1992 in Rivai (N), le chômage et le chômeur de longue durée , L'harmattan , Paris , 1996, P 32.

(2) - Schanpper (D) l'épreuve du chômage, Paris, édition Gallimard , 1994, P 76.

(3) - يمكن العودة إلى موقع الديوان الوطني للإحصاء لمعرفة تفاصيل أكثر : www.ons.dz

جدول رقم 05 يوضح سوق العمل في الجزائر

Quelques indicateurs clés du marché de travail

Taux de participation à la force de travail (taux d'activité)	Masculin	Féminin	Total
15 ans et plus	68.9	14.2	41.7
15-24	46.5	8.9	28.2
25-54	91.7	19.9	55.5
25-34	90.8	23.9	57.5
35-54	92.4	16.8	53.9
15-60	75.0	15.7	45.9
60 et +	17.5	2.0	9.7
Ratio emploi population			
15 ans et +	63.3	11.5	37.6
15-24 ans	37.8	5.6	22.1
25 ans et plus	74.3	13.8	44.0
Structure des occupés selon le nombre d'heures habituellement travaillé par semaine			
Moins de 25 heures	6.1	18.9	8.0
25 à 34 heures	8.3	17.4	9.7
35 à 39 heures	5.6	10.0	6.3
40 à 48 heures	58.9	48.2	57.2
49 à 59 heures	10.9	3.7	9.8
60 heures et plus	8.9	1.6	7.8
50 heures et plus	19.8	5.4	17.6
Taux de chômage	8.1	19.1	10.0
Ensemble			
Jeunes (16-24 ans)	18.6	37.4	21.5
Adultes (25 ans et +)	5.4	15.0	7.1
Rapport entre taux de chômage des jeunes et taux de chômage des adultes	3.4	2.5	3.0
Proportion des jeunes chômeurs sur le total des chômeurs	46.7	35.8	43.2
Proportion des jeunes chômeurs sur le total des jeunes de 15 ans et plus	8.7	3.3	6.1
Proportion des jeunes chômeurs sur le total des jeunes âgés de 16ans et plus	9.5	3.7	6.7
Taux de chômage de longue durée	5.4	11.6	6.4
Incidence du chômage de longue durée	66.2	60.6	64.4
% des jeunes 15-24 ans ni dans la force de travail ni scolarisés	1.3	40.0	25.3

المصدر : الديوان الوطني للإحصاء

جدول رقم 06 يوضح مدة البحث عن العمل في الجزائر (بالآلاف)

Répartition des chômeurs selon la durée de recherche du travail et le sexe (En milliers)

	Masculin ذكور		Féminin اناث		Total المجموع	
	Effectif	%	Effectif	%	Effectif	%
Moins d'une année اقل من سنة	246	33.8	137	39.4	383	35.6
12-23 mois شهر 12-23	134	18.4	74	21.2	207	19.3
24 mois ou plus 24 شهر او اكثر	348	47.8	137	39.5	485	45.1
Total المجموع	728	100.0	348	100.0	1076	100.0

المصدر : الديوان الوطني للإحصاء

DEFINITIONS

- Taux d'activité : Rapport de la population active à la population en âge d'activité (15 ans et plus)
- Taux d'occupation : Rapport de la population occupée à la population totale
- Taux d'emploi (ratio emploi population) : Rapport de la population occupée à la population en âge de travailler
- Taux de chômage : Rapport de la population en chômage à la population active.
- Taux de chômage de longue durée : Rapport entre la population en chômage depuis un an ou plus à la population active totale.
- Incidence du chômage de longue durée : Pourcentage de la population en chômage depuis un an ou plus par rapport au total des chômeurs.

الشباب و البطالة

ان المقصود بالبطالة عدم وجود فرص عمل مشروعة لمن توافرت له القدرة على العمل والرغبة فيه ويمكن أن تكون البطالة كاملة أو جزئية..

البطالة الكاملة: هي فقد الكسب بسبب عجز شخصي عن الحصول على عمل مناسب رغم كونه قادراً على العمل ومستعداً له باحثاً بالفعل عن عمل.

البطالة الجزئية: هي تخفيض مؤقت في ساعات العمل العادية أو القانونية وكذلك توقف أو نقص الكسب بسبب وقف مؤقت للعمل دون إنهاء علاقة العمل وبوجه خاص لأسباب اقتصادية وتكنولوجية أو هيكلية مماثلة. هناك ثلاثة أشكال للبطالة وهي: سافرة، واختيارية، ومقنعة: (1)

- **السافرة** وهي الباحثون الجدد عن العمل لأول مرة والتي تمثل بطالة المتعلمين النسبة الكبيرة منها.
 - **الاختيارية** وهي رفض الفرد في الاشتراك في عملية الإنتاج. أو هي ترك العمل اختيارياً أي رفض فرصة العمل وبالتالي تكون البطالة هنا اختيارية دون تدخل للمشكلات الاقتصادية والإنتاجية. (نادراً ما تكون)
 - **المقنعة** هي ارتفاع عدد العاملين فعلياً عن احتياجات العمل بحيث يعملون بالفعل عدداً أقل من الساعات الرسمية للعمل. وتوجد تصنيفات أخرى للبطالة وهي إما بطالة موسمية وأخرى دورية.
- نشر **الديوان الوطني للإحصاء** في نهاية جانفي 2007، أحدث الأرقام المتعلقة بالبطالة. وقال الديوان أن عدد البطالين في الجزائر هو 1240800 بطل (أرقام أكتوبر 2006) وهو ما يعني أن نسبة البطالة هي 12.3%. إذا صدقنا أرقام الديوان الوطني للإحصاء فإننا عدنا من بعيد مع صحة هذه الأرقام. البطالة واصلت تراجعها. إذن نحن بعيدين كل البعد عن نسبة 29,2% التي كانت مسجلة في شهر جوان 1998. (2) على الرغم من أن الحقيقة في الشارع وفي المقاهي، في البيوت أيضاً، لا يزال الشباب يعانون من متاعب حقيقة في الحصول على "منصب عمل"، كما أنهم لم يتوقفوا في التعبير عن امتعاضهم من ظاهرة البطالة. لقد عوضت مشكلة "الحرقاة" بشكل حاد، ظاهرة "الحيطيست" *، وبكل تأكيد أصبحت عواقب البطالة أكثر مأساوية مما تبينه لنا أحدث البحوث الاستقصائية حول النشاط، الشغل والبطالة "المنجزة من قبل الديوان الوطني للإحصاء".

(1) - بدوي محمد: المجتمع والمشكلات الاجتماعية. دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1988، ص 195.

(2) - Khalfi © « Emploi et chômage dans les pays du Maghreb » Revue du CENEAP Panorama des économies Maghrebine contemporaines.

* الحيطيست" و الإسم مأخوذ من (الحيط) وهو مفرد حيطان أو جدران. هم أغلبية أولئك الشباب الذين تراوح أعمارهم بين 17 إلى 35 سنة. من تشملهم نسبة ال 13% الرسمية و 17% غير الرسمية من "الشومارة" أي البطالين الذين باتوا يسندون باحتراف قل نظيره. جدران وأسوار الحومات" أي الأحياء الشعبية..

جدول رقم 07 يوضح نسبة البطالة حسب الشهادة المحصل عليها و الجنس في الجزائر*

Taux de chômage selon le niveau d'instruction, le diplôme obtenu et le sexe (en %)

	Masculin	Féminin	Total
Niveau d'instruction			
Sans instruction	1.7	2.7	1.9
Primaire	7.5	8.0	7.6
Moyen	10.5	12.8	10.7
Secondaire	7.0	17.2	8.9
Supérieur	10.4	33.3	20.3
Diplôme obtenu			
Aucun diplôme	7.2	7.7	7.3
Diplômé de la formation professionnelle	10.5	20.2	12.5
Diplômé de l'enseignement supérieur	11.1	33.6	21.4
Total	8.1	19.1	10.0

المصدر : الديوان الوطني للإحصاء

جدول رقم 08 يوضح نسبة البطالة من المحصلين على شهادات جامعية في الجزائر

Taux de chômage des diplômés de l'enseignement supérieur selon le sexe et la spécialité (*) (en %)

	Masculin ذكور	Féminin اناث	Total المجموع
Lettres et arts	14.7	34.4	27.3
Sciences sociales, commerce et droit	14.0	43.7	28.7
Sciences (y.c sciences de la vie, sciences Physiques, mathématiques, statistiques et informatiques)	9.8	28.6	18.1
Ingénierie, industrie de transformation et production (y.c architecture et Bâtiment)	9.4	39.7	14.8
Santé et protection sociale	1.6	5.9	3.8
Autres	11.4	17.3	13.4
Total diplômés de l'enseignement Supérieur	11.1	33.6	21.4

(*) Les spécialités des diplômes sont regroupés selon la Classification Internationale des types d'éducation CITE Révision 1997

المصدر : الديوان الوطني للإحصاء

يمكن العودة إلى موقع الديوان الوطني للإحصاء لمعرفة تفاصيل أكثر : [/www.ons.dz](http://www.ons.dz)

* يرى عدد من الاقتصاديين أن مفهوم البطالة ينبغي أن يتضمن معيارين اثنين. هما:

- العمالة المحبطة: التي تتمثل في أولئك الذين يرغبون في العمل؛ ولكنهم فشلوا في العثور عليه، فكفوا عن البحث عنه.
- العمالة التي تعمل إجبارياً لبعض الوقت؛ وهم من لا يستطيعون إيجاد عملاً كل الوقت، حتى لو أرادوا ذلك.

إن مواجهة أزمة البطالة * تعتبر من بين أهم التحديات التي يجب رفعها في ظرف الراهن وفي المستقبل، هذه الظاهرة التي تمس عددا معتبرا من فئات الشعب الجزائري بمختلف شرائحه ، فالبطالة في الجزائر تعد السبب الأول لتفشي ظاهرة الفقر وما ينجر عنها من آفات اجتماعية خطيرة تهدد أمن المجتمع. فقد أكدت دراسة مشتركة بين الديوان الوطني للإحصاء والبنك العالمي بأن مسألة الفقر في الجزائر ترتبط أولا بالقدرة على الحصول على منصب عمل قبل التركيز على تدهور القدرة الشرائية، خاصة وأن العاطل عن العمل في الجزائر لا يستفيد من أي تعويض أو حماية اجتماعية كما هو الشأن في بعض البلدان الأخرى .⁽¹⁾

وفقا لتقديرات دولية، يفوق مستوى البطالة في الجزائر نسبة 13% ويصل إلى أكثر من 20% بين فئة الشباب، مقابل 10% حسب البيانات الحكومية، بينما يقدر عدد السكان الناشطين بنحو 10 ملايين شخص من مجموع 35 مليوناً، أي بنسبة تشغيل تصل إلى 27.2%. وتأمل الحكومة تقليص نسبة البطالة إلى 9% بحلول العام 2013، وخلق ما بين 350 و450 ألف منصب شغل سنوياً، مما يسمح بزيادة التوظيف بين الشباب إلى مستويات تقارب 33% مقابل 12.3% حالياً. من جهته يرى الخبير الدولي مالك سراي أن نسب النمو الاقتصادي المحققة في الجزائر على مدار السنوات الخمس الماضية التي تراوحت نسبتها ما بين 4.5 و5% غير كافية لتوظيف أكثر من 280 ألف شاب يقبل على سوق العمل سنوياً. ويرى أن البلاد بحاجة إلى نسبة نمو مستقرة عند معدل 6% في غضون السنوات الخمس القادمة للحد من "معضلة" البطالة. ويقول الأمين العام للوكالة الجزائرية لدعم تشغيل الشباب -أكبر جهاز حكومي للتوظيف- إن الوكالة ساهمت بقوة في تقليص مستوى البطالة إلى 10%، أي ما يعادل 1.7 مليون عاطل عن العمل بعدما بلغ عددهم عام 2001 أكثر من خمسة ملايين.

ويكشف محمد الطاهر شعلال أن نسبة البطالة بلغت 8.1% لدى الرجال و19.1% لدى النساء، وتمس بشكل خاص فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 20 و30 عاماً. وتسجل البطالة أعلى مستوياتها في المناطق الداخلية، لا سيما في أوساط الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 20 و40 عاماً.

* أسباب البطالة حسب الأستاذ: شريط حسين الأمين :

- الزيادة السكانية حيث زادت أعداد سكان الجزائر ضعفين وأن الجزء الأكبر من سكانها يقترب من أعمار 35 سنة بما يعني زيادة في قوة العمل .
- تحول للنظام الاقتصادي .
- التعليم لا يؤهل الخريجين للعمل في بعض التخصصات المطلوبة .
- أن الشطر الأعظم من كتلة البطالة يتمثل في بطالة الشباب الذين يدخلون سوق العمل لأول مرة .
- أن البطالة في الجزائر هي بطالة متعلمة فالغالبية العظمى من العاطلين من خريجي الجامعات ومدارس ثانوية .
- ارتفاع نسبة البطالة بين النساء .
- اتجاه معدلات البطالة للارتفاع في الحضر .
- تتركز البطالة في الداخلين الجدد إلى سوق العمل من غير ذوي الخبرة .

(1) - ناجي بن حسين. البطالة في الجزائر : دراسة تحليلية مقال تم نشره في العدد الأول (2002) من مجلة الاقتصاد والمجتمع الصادرة عن مخبر المغرب الكبير للاقتصاد والمجتمع .ص.19.

ويحصر الخبير الاقتصادي **عبد الحق لعميري** العراقل التي تواجه عملية التوظيف في الجزائر بعجز في اليد العاملة المؤهلة وضعف التطور بالنسبة للحرف وعدم التوافق بين دفعات التكوين واحتياجات العمل وضعف الوساطة في سوق العمل . ويضيف أيضا غياب شبكة وطنية لجمع المعلومات عن الوظائف وانعدام المرونة في المحيط الإداري والمالي الذي يشكل عائقا أمام الاستثمار. ويعتبر **شعلان** أن مقاربات النمو سجلت طفرة عام 2010، حيث تم في العام الماضي استحداث نحو 22 ألف مشروع مقابل عشرة آلاف فقط عام 2008، و 20 ألفا عام 2009. من جهته يكشف وزير العمل الجزائري **الطيب لوح** عن توظيف 130 ألف شاب حاصل على شهادة جامعية من أصل أكثر من 530 ألف منصب وفر للشباب العام الماضي، وأن سوق العمل يستقبل سنويا 120 ألفا من حاملي الشهادات، بينما 72% من طالبي العمل تقل أعمارهم عن 30 عاما.*

واعتبر المدير العام لصندوق النقد الدولي السابق، السيد **دومينيك ستروس كان** DSK أن نسبة البطالة في الجزائر خاصة لدى الشباب عالية جدا وتتجاوز بكثير المتوسط العام للبطالة المعلن عنه، أي 10 بالمائة. وأضاف أن نسبة البطالة لدى الشباب عالية جدا وهي في حدود 20 بالمائة.^{(1)**}

وأشارت الإحصائيات إلى أن الشريحة الأكثر تضرراً من البطالة في الجزائر هي شريحة الشباب، حيث يعيش أكثر من ربع الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و29 سنة في حالة بطالة بنسب متفاوتة، وكشفت أن البطالة تمس 45 بالمائة من الشباب بين 16 و24 سنة، و 56 بالمائة من الشباب بين 16 و19 سنة، لافتة إلى أن الشباب بين 16 و24 سنة كان يجب أن يكون مكانهم في المدرسة، بمعنى في الثانوية أو الجامعة، وعزت الإحصائية السبب الرئيس للبطالة في الجزائر إلى التسرب المدرسي، حيث قدرت **وزارة التربية الوطنية** عدد التسرب المدرسي بـ 350 ألف مفصول سنوياً، وقالت الإحصائية أن التسرب المدرسي، أرق سوق العمل والاقتصاد بطلاب عمل جدد دون مؤهلات، ما يضع البلاد أمام مفارقة وصفتها بالخطيرة، حيث سوق عمل تعج بالأشخاص الذين يبحثون عن وظيفة، وفي الوقت نفسه شركات تبحث عن عمال مؤهلين .

* حسب الباحث الجزائري **حيثامة العيد** جامعة جيجل / الجزائر فان البطالة تعتبر " أحد الأعباء الكبيرة التي تحمل نتائجها الشباب الجزائري وكانت هي السبب الذي خرج به إلى الشارع في انتفاضة شعبية في الخامس من أكتوبر 1988 " . بالرغم من مجهودات المبنولة خلال العشريتين الأوليتين من الاستقلال التي أدت إلى ارتفاع نسبة الاستثمارات الاقتصادية بفضل خلق مناصب شغل كثيرة وبالتالي انخفاض نسبة البطالة فقد ورد في تقرير المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي ما يلي " نسبة البطالة من 33 ٪ سنة 1966 و 22 ٪ سنة 1977 إلى 9,7 سنة 1985 . فعرفت نسبة التشغيل في هذه الفترة تقدما ملحوظا ، إذ قدرت بحوالي 4,34 سنويا في الفترة الممتدة بين 1967 و 1986 " .

(1) - جريدة الخبر حفيظ صوالي المدير العام لـ "الأفامي" يعتبر أن نسبة البطالة لدى الشباب الجزائري عالية 04-11-2010

** وأوضح الصندوق في تقريره أن توفير 3 ملايين وظيفة خلال الفترة نفسها يتطلب نسبة نمو سنوية لا تقل عن 6 إلى 7 بالمائة سنوياً خلال الفترة نفسها، وأشار الصندوق في توقعاته الخاصة إلى نمو الاقتصاد الجزائري في العامين الجاري والقادم، حيث قدر نسبة النمو في العام 2009 بـ 2.1 بالمائة مقابل 3.7 بالمائة في العام 2010.

وسبق للصندوق في تقريره السنوي الصادر في اسطنبول مطلع أكتوبر الماضي، أن وجه انتقادات حادة للحكومة الجزائرية بشأن إمكانية إنشاء 3 ملايين وظيفة بين 2009 و2013 بحسب الصندوق

واستناداً إلى هذه المعطيات، طالب الديوان الوطني للإحصاء، بإصلاح النظام التعليمي بمختلف مراحلها، واصفاً إياه بأنه نظام لا علاقة له بالاقتصاد، وأوضح أن المدرسة أصبحت مجرد آلة تدور على نفسها بمخرجات عديمة الجدوى، و«النتيجة أن الجزائر أصبحت تستورد عمالاً في تخصصات لا تتطلب تأهيلاً عالياً من الصين للعمل في قطاع البناء والأشغال العامة .

وقال الخبير الاقتصادي **عبد الرحمن مبتول**، إن نسب النمو التي حققتها الجزائر خلال السنوات الأخيرة لم تتعد بالمتوسط الـ 3.5 بالمائة، وهي نسبة لا تسمح في الواقع سوى بالحفاظ على الوظائف الموجودة دون أدنى إمكانية لوظائف جديدة، مشيراً إلى أن هذه الحال هي السبب وراء ارتفاع نسب البطالة في أوساط الشباب والخريجين في الجزائر.

وأضاف **مبتول**، في تصريحات لـ«الرؤية الاقتصادية»، إن «الحكومة مجبرة على الاستماع إلى صوت العقل، والاعتراف بأن خلق الوظائف يمر عبر الطريق الصحيح، وهو تحسين مناخ الأعمال وإنشاء المزيد من المؤسسات الإنتاجية والخدمية»، وليس عبر المزيد من القوانين والتشريعات التي تعطي انطباعاً بغياب الاستقرار المؤسسي، والذي يزيد في المحصلة من تنفير الاستثمارات الجادة.

وفي سياق متصل، يمكننا القول أن الواقع المعيش للشباب الجزائري يتميز بمظاهر سلبية كثيرة تعيق عملية التغيير لصالح الشباب، نذكر منها:

في مجال التربية:

حيث يعد قطاع التربية القطاع الأول والدائم الاتصال بالشباب والذي شهد تطورا هاما سواء من حيث البنية التحتية والتجهيزات، التأطير أو عدد المتدربين. ورغم كل هذه الجهود نسجل هنا وهناك بعض السلبيات: (1)

- نقص الأساتذة المتخصصين والإداريين بالعديد من المؤسسات التربوية.
- انعدام التكفل بالشباب المتدرس بعد ساعات الدراسة.
- نقص الهياكل الرياضية .
- نقص التجهيزات والتأطير في مجال الإعلام الآلي. النقل المدرسي..
- صعوبة التكيف مع الأساتذة وحتى التلاميذ مع مختلف الإصلاحات المتعاقبة.
- ضعف المستوى الدراسي .
- كثافة و ثقل البرامج البيداغوجية .
- نقص الإطارات المتخصصة في المجال البيداغوجي .
- نقص الأساتذة الأكفاء .
- اكتظاظ الأقسام الدراسية بالتلاميذ .
- التسرب المدرسي .

مجال الإعلام والاتصال:

أما في مجال الإعلام والاتصال فإن هناك مسؤوليات كبيرة أمام مختلف الأخطار المترتبة عن تطور وسائل الإعلام والاتصال والتكنولوجيا الحديثة التي إذا أحسن استخدامها ووجهت الوجهة السليمة يمكن أن تلعب دورا أساسيا وحاسما في توجيه الشباب وتطويره وترقيته، أما إذا استخدمت لمأرب أخرى، فهذا يؤثر تأثيرا بليغا في عالم القيم وتزداد خطورة الوضع إذا استطاعت وسائل الإعلام والاتصال الحديثة استبدال قيم المواطنين والشباب خاصة باعتبارهم الفئة الأكثر تأثرا بقيم تغريبية بديلة. وهنا أيضا تسجل بعض النقائص يمكن تداركها بتطوير جهاز الإعلام والاتصال الموجه للشباب ووضع استراتيجية تسمح بالتكفل بالشباب وترقيته وإعطائه الثقة بالنفس. استنادا إلى ما مر معنا يمكن القول أن أية استراتيجية يرجى لها أن تسهم في حل مشكلات الشباب والتكفل بهم، يجب ألا تقوم على نظرة أحادية، وإنما تدرج ضمن إطار شامل في علاقته بمختلف مجالات التنمية كالتعليم، التكوين، الشغل، الصحة، الثقافة، الإعلام، المواطنة وغيرها من المتغيرات ذات الدلالة. ونعني بذلك استراتيجية معقولة ورشيده تولى عناية أكثر للمسائل المرتبطة بالشباب في إطار سياسة وطنية تهدف إلى تكوين جيل المستقبل وإدماجهم وذلك بفهم وتفهم مشكلاتهم وتمثين طاقاتهم وإعطائهم فرصة التعبير عن انشغالاتهم وقدراتهم وتأهيلهم لتحمل المسؤولية في تنمية البلاد. و حتى تعود بالفائدة على البلاد بمختلف فئاتها و يكون للشباب نصيب أوفى فيها. وهذا لا يتأتى إلا بمعرفة مشكلات الشباب واتجاهاتهم ومواقفهم تجاه القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وهذا أمر مهم لأن الشباب يكونون اتجاهات إيجابية مؤيدة للمؤسسات الاجتماعية التي تقوم بحل مشكلاتهم تقدم وظائف يستفيدون منها استفادة مباشرة أو غير مباشرة، ويكونون اتجاهات سلبية عدائية غير مؤيدة لمؤسسات الدولة قد تتحول إلى معارضة سلمية أو عنيفة علنية أو سرية. وهنا تتدخل مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية، وتعد الأسرة أهمها على الإطلاق. هذه التنشئة الاجتماعية التي " تشكل سلوك الإنسان، بمعنى تحويله من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي، وذلك بتعليم أفراد المجتمع من الجيل الجديد كيف يسلكون في المواقف الاجتماعية المختلفة على أساس ما يتوقعه المجتمع الذي ينشؤون فيه وهي عملية اكتساب الفرد ثقافة المجتمع الذي يعيش فيه. فهي عملية ممارسة و تعلم و تعليم و تدريب ترتبط بأبعاد الإنسان المتعددة: البعد الاجتماعي والتربوي والنفسي و تهدف إلى: (1)

- تحويل الطفل من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي، حيث يكتسب الفرد فئته الاجتماعية وتحويل الفرد من طفل يعتمد على غيره إلى طفل ناضج درك معنى المسؤولية.
- التدريبات الأساسية لضبط السلوك وأساليب إشباع الحاجات وفقا للتحديد الاجتماعي.
- اكتساب المعايير الاجتماعية التي تحكم السلوك وتوجهه. تعلم الأدوار الاجتماعية.
- اكتساب المعرفة والقيم والاتجاهات والرموز وكافة أنماط السلوك.
- اكتساب العناصر الثقافية للجماعة لتصبح جزءا من تكوينه الشخصي.
- غرس النظم الأساسية في الفرد.
- غرس الطموح في النفس.
- غرس الهوية في الفرد أي أن الأسرة هي منشئة الأجيال وهي المحافظة على قيم المجتمع.

وهي إن قامت بذلك على أحسن وجه فإنها تعد شعبا طيب الأعراق. ونفس الكلام ينطبق على باقي مؤسسات التنشئة الاجتماعية من مدرسة، مراكز ثقافية، ومساجد، وسائل إعلام مختلفة. وهي المؤسسات التي يكتسب فيها الأفراد منذ طفولتهم وخلال مرحلة حياتهم العديد من القيم وأنماط السلوك وهذا يتطلب تزويدهم بالحقائق الكاملة على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ولاسيما تلك التي ترتبط ارتباطا وثيقا بمشكلاتهم وحياتهم بصورة عامة.⁽¹⁾

إن التركيز على أهمية هذه المؤسسات المساهمة في تنشئة الشباب، لا يعني أن نغفل أو نتجاهل الدور الكبير والهام لباقي المؤسسات الرسمية في التكفل بمشكلات الشباب والعمل على حلها أو التخفيف من حدتها على الأقل. وأعتقد أنه في ظل الظروف الحالية التي تعيشها الجزائر، فإن مطالب الشباب الأساسية يمكن حصرها حسب الأولوية في: الأمن والأمان، العمل المستقر، السكن ثم أن الشباب الجزائري لا يطالب بالكثير فإذا استطعنا وبتضافر جهود الجميع أن نأخذ بيد الشباب نعمل على حل مشكلاتهم وأن نبعدهم عن كل أشكال الانحراف كالعنف والإدمان على المخدرات... وأن نضمن لهم الحد الأدنى لشروط الحياة الكريمة، ونساعدهم على رفع التحدي، يمكن حينئذ التطلع لغد أفضل لأن شباب اليوم عماد المستقبل وأنه بتوفير سبل النجاح وبصدق النوايا تتحقق المعجزات.

ثالثا : الشباب والمشاركة السياسية

تتأثر المشاركة السياسية للشباب بمجموعة من المتغيرات العالمية و المحلية وتؤثر المتغيرات بدورها على واقع المشاركة السياسية للشباب ومن هذه المتغيرات: (1)

- سيادة مظاهر العولمة في المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والتي تحاول جاهدة تحطيم الحواجز والحدود بين الدول .
- النمو المتسارع والمعقد في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات .
- الانتشار السريع للدراسات والأقسام العلمية والمهنية المعنية بالأمور السياسية.
- ضعف الممارسات الديمقراطية التي تمثل جوهر المشاركة السياسية.
- -ضعف دور المؤسسات السياسية الممثلة في الأحزاب والتنظيمات السياسية وغيرها.

وقد انعكست هذه المتغيرات على مستوى وفاعلية المشاركة السياسية للشباب وأصبح متحيزا أو سلبيا في هذه العملية . فهناك مثلا مجموعة الشباب ذات الفكر المتطرف ومجموعة أخرى تعيش حياة تهدف الى اشباع حاجاتها المادية فقط ومجموعة ثالثة لا تهتم بما يدور حولها في الحياة السياسية. (2)

ومنه إن مشاركة الشباب يكون لها مدلول أكثر إذا استطعنا أن نستعملهم كقوة اقتراح، وذلك بإنشاء قنوات اتصال مع المجموعات المحلية. ذلك أن الشباب المشارك في وضع برامج التنمية في المسائل التي تهمهم، يستجيبون استجابة إيجابية وتزداد ثققتهم بالمسؤولين على الصعيد المركزي والمحلي، لاسيما إذا أصبحوا يشعرون بأن الإصلاحات الخطط والبرامج قد صممت انطلاقا من واقعهم و من مشكلاتهم، وتسعى إلى التكفل بها وإيجاد الحلول الكفيلة بحلها. (3)*

ويرى البعض أن عزوف الشباب عن السياسة ظاهرة عالمية لا تقتصر على الجزائر ودول العالم الثالث. وفي هذا الصدد تطرقت أكثر من دراسة إلى جملة من الأسباب منها انعدام الثقة في السياسيين والأحزاب السياسية باعتبار أن السياسيين لا يمنحون الثقة للشباب.**

(1) - السيد عليوه (محرر)، التعليم المدني والمشاركة السياسية للشباب: المواطنة والديمقراطية، دم:مركز القرار للأستشارات، 2001 ص43.

(2) - عبير ياسين، الثقافة السياسية لطلاب المدارس بحث منشور في أحوال مصرية، العدد 6 ربيع 2020، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ص13.

(3) - أسامة الغزالي حرب :الأحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1987 ص 207.

* يرى الباحث حسن حداد إن المشاركة الشبابية تدعو إلى القلق وتطرح إشكالية الخطاب الحزبي حول الشباب وتطور مشاركتهم السياسية. ويرى حداد أن أسباب العزوف تكمن في غياب الديمقراطية داخل الأحزاب التي تعاني الشيخوخة داخل أطرها وخبثها، إضافة إلى جمود هذه الأحزاب وتوقف أنشطتها بعد انتهاء الحملات الانتخابية. و يؤكد حداد أن مؤسسات القرار الحزبي مطالبة بحاربة الزبونية داخل هياكلها وبتجديد آليات الخطاب المعتمدة من أجل تطوير المشاركة السياسية.

** دراسة "وايت وبروس وريتش"، عام 2000 المشاركة السياسية في الحياة السياسية.

أوضحت النتائج أن :

- أن غالبية الشباب يرى العمل السياسي شيء مل وغير ملائم لطبيعة حياتهم زائد انهم ليس لديهم المؤهلات التي تمكنهم من الدخول في المؤسسات السياسية والعملية السياسية ودوائر صنع القرار.
- شعور الشباب تجاه المسؤولين السياسيين بالشك وخاصة عند الشباب المهمش اجتماعيا والعاطل ولذلك تكون المشاركة السياسية لديهم ليس لها أهمية بالمقارنة بالشباب الذي يشارك في العملية السياسية.

وبالنسبة للجزائر ، فإن بعض الباحثين الاجتماعيين يرجعون سبب هذا العزوف إلى الجانب التربوي، باعتبار أن الشباب عندما كانوا في سن المراهقة كان ممنوعا عليهم التكلم في الدولة ومؤسساتها، وغالبا ما كان هذا المنع يصدر من داخل العائلة، لاسيما وأن المقاربة الامنية للدولة والمتمثلة في القمع وتضييق الخناق على الحريات الشيء الذي يكون قد ساهم في إنتاج مواطن منعدم الحس الوطني، وظل هم المواطن في مرحلة معينة إبعاد المتاعب عنه، إلى حد أن التعاطي للسياسة بالجزائر و العالم العربي أضحي مغامرة كبيرة قد تقضي على من يخوض فيها.* فمن الملاحظ بالجزائر أن الشباب لا يشارك في اللعبة السياسية، وهذا تعامل سلبي، وكأي ظاهرة في التعامل السلبي، فهي لا تكون وليدة الظرف وإنما غالبا ما تكون نتيجة تراكمات. وهناك الكثيرون يعتقدون أن الدولة سعت جاهدة وبكل الوسائل إلى إفراغ الركن السياسي من مختلف التوجهات السياسية المعارضة لها، وبالتالي فإن عزوف الشباب الجزائري عن الفعل السياسي يبدو طبيعيا لأنه نتيجة منتظرة لتوجه عام ساد على امتداد سنوات كان فيها الصراع السياسي بالجزائر مطبوعا بالتحكم في السلطة دون إمكانية تداولها بأي وجه من الأوجه. وبذلك يحمل البعض المسؤولية للدولة في هذا الصدد. لاسيما وأنه في السياق كان هناك تكريس واضح لعزل الشباب الجزائري والحيلولة دون مشاركته في الساحة السياسية. ان مناقشة موضوع الشباب و المشاركة السياسية في الوطن العربي عموما تستلزم استحضارا أوليا لمقرب **الشيخ و المريد**** ، الذي يؤطر طبيعة هذه العلاقة و يحدد معالمها و بدءها و امتدادها في مختلف تضاريس المجتمع ، فالشباب ليس في النهاية غير جيش احتياطي لتقوية أسهم المشروعية بالنسبة لسادة الأحزاب و مالكي وسائل الإكراه و الإنتاج ، إنه يصلح لتأنيث الحملات الانتخابية و عبادة الرموز و تجذير مكانتهم السياسية ، و لهذا فليس مطلوبا منه في أنساق حزبية تضبط لثقافة الزاوية و القبيلة ، إلا أن يمارس التصفيق و الاحتفاء بالشيوخ الذين لا ينزاحون من مواقعهم القيادية إلا بفضل ديموقراطية الموت، و ليس بديموقراطية الصناديق. كان من الضروري أن نفكك هذا المقرب لنسائل واقع الشباب و المشاركة السياسية في الوطن العربي ، فاللافت للنظر هو أن النقاش حول المشاركة السياسية لا يلتهب إلا عشية تنظيم بعض الاستحقاقات الانتخابية ، و كأن هذه المشاركة المتحدث عنها تختزل خطأ في التصويت الانتخابي ، مع العلم أنها تتجاوز هذا الفهم الضيق بكثير ن ذلك أن المشاركة السياسية تعني فيما تعنيه مساهمة نوعية و فعلية في صناعة القرار و تصريف ذات القرار ، في مختلف المناحي المجتمعية، و ليس بالضرورة في لحظة يتيمة من الدخول إلى معزل للإدلاء بورقة التصويت ،

* فقد صار من الشائع اليوم عند الحديث عن عزوف المواطن العربي عن الممارسة السياسية ربطه بالسياق العالمي واعتبار ظاهرة العزوف تعبيرا سياسيا عابيا يتساوى فيه العربي الغربي. وهذه في اعتقادنا مغالطة تحاول اختزال الظاهرة في أبعاد فضفاضة تعزلها عن سياق تشكيلاتها الذاتية وتفصلها عن مسار تطورها التاريخي المشروط بإكراهات وخصائص أفرزها واقع الممارسة طيلة عقود طويلة من الزمان.

** حسب عبد الله حمودي فان فرضيته الأساسية تكون في تسرب خطاطة ثقافية من مجال الصوفية والولاية إلى المجال السياسي ". وهذه الخطاطة التي استندت إليها علاقات السلطة واستمدت منها ديناميتها هي في علاقة الشيخ بالمرید، التي أصبحت العلاقة النموذجية لعلاقات السلطة الأخرى. ومن خلال تحميمها تظهر تطابقتها البنيوية مع تلك العلاقات. سواء في مجال التعليم العلمي والجرفي أو في المجال السياسي والنقابي أو في مجالي الإدارة و النظم الأخرى". وهذا التطابق يتجلى خاصة في ما سميت التاريخ بين النوعين "الأنثى و الذكر" بوصفتها تصورا و ثقافيا لخصائص بيولوجية. وقد بدا لي أن المرور الرمزي و الختمي من وضع مؤنث في مرحلة التكوين "والذي يبرز في تربية المرید بقوة لا مثيل لها في المجالات الأخرى " بنية أساسية للتوفيق والفتح سواء في مجالات التحصيل الروحي أو في مجالات الكسب الدنيوي "بما في ذلك السياسي ". تلك هي التركيبة الثقافية التي تتيح لنا ، كما أعتقد ، أن نفهم بشكل أدق ، البنية السلطوية المغربية الحديثة، والبنية السلطوية ذاتها في المجتمعات العربية الأخرى.

المشاركة السياسية أكبر بكثير من هذه المقربات الكسولة و المتسرعة ومن جهة ثانية فالمشاركة تستلزم انتقالا ديموقراطيا حقيقيا لا يحيل على التغيير داخل نسق الاستمرارية ، و إنما يتأسس على الانتقال من التدبير الشخصاني إلى الفعل المؤسساتي المنتصر لثقافة المواطنة و حقوق الإنسان .

لهذه الاعتبارات يظل الشباب الجزائري في البرامج الحزبية مجرد صوت انتخابي يتم التوجه إليه بأكثر الإجراءات و الشعارات التي تدغدغ أحلامه و تعانق آماله و همومه ، فكل الأحزاب تجعل من الشباب محور الرهانات الحزبية، فهم يشكلون قوة ديموغرافية مهمة بالنظر إلى معطيات الهرم السكاني ، كما يشكلون فئة الشرعنة و إعادة الإنتاج ، فما ترتعن إليه هذه الفئة من تهميش و إهدار للطاقات و سوء اندماج حياتي يجعلها مؤهلة أكثر من غيرها من الفئات الاجتماعية للبحث عن النموذج و المخرج من هذه الوضعية ، وفقا لهذا الطرح فالشباب لا يخطب وده إلا في ظل الحروب السياسية ، فالانتخابات هي حروب سلمية و ربما غير ذلك للتداول على السلطة أو لاقتسام الكعكة ، فلا فرق في الراهن العربي. ففي ظل هذه الحروب يرتفع الطلب السياسي على الشباب ن و تصير كل البرامج و السياسات ممهورة بتيمة الشباب، الشيء الذي يقوي من آلية الاستقطاب ، التي تكون مناسبة و محدودة الأثر و الفعل.

وفي ظل هذه الحروب يتم تفريخ التنظيمات الموازية للأحزاب المهمة بالشباب و المرأة ، و تغدو خطب قادة الأحزاب و خطابات الإعلام الرسمي و الحزبي شبايية بامتياز ، لكن بمجرد انتهاء الفعل الانتخابي* ، و هدوء السعار حول الأصوات ، يعود كل شيء إلى درجة الصفر ، و يستعيد الشباب معناه الأصلي ، المتراوح بين جدل الإدماج و التهميش ، فيصير مجرد طاقة معدة سلفا للإهدار العلني و جيشا احتياطيا لا يصلح إلا للتكريس و تقوية أسهم المشروعية ، هذا هو الشباب في أنساق تحبو على عتبات التحديث السياسي و الانتقال الديموقراطي ، و هذه هي مشاركته السياسية التي تدور في زمن مغلق و في سقف محدود لا يخرج عن رهانات التلميع السياسي و تأكيد الانتماء المعيب لدولة الحق و القانون⁽¹⁾، لهذا نقول ختاماً بأن الشباب و المشاركة السياسية هو الزواج المؤجل دوما في الحالة العربية⁽²⁾.

* كشف الباحث السياسي محمد الخلفي أن 36 في المائة من الشباب المغاربة الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 34 سنة لا تتاح لهم فرصة التصويت في الانتخابات. وأضاف الخلفي. أن المغرب شهد تحولا كبيرا في ما يخص أفكار الشباب حول آليات العمل السياسي. وهو تحول نشأ عنه عزوف الشباب عن الانتخابات والأحزاب. على عكس سنوات السبعينيات التي تميزت بوعي الشباب وقتها بقواعد اللعبة السياسية. و أعرب الخلفي عن خوفه ما كشفت عنه الدراسات الاجتماعية التي تجمع على وجود أزمة عميقة بين الشباب والسياسة في المغرب. جعل من أي رهان على الإصلاح السياسي والديمقراطي رهانا بدون قاعدة اجتماعية قادرة على إسناده ودعمه. وافترض أن قصور الفضاء الدستوري والسياسي العام ومحدودية الإمكانيات التي يتيحها للمبادرة السياسية لا يمثلان المحدد الأول في تفسير أزمة العلاقة بين الشباب والسياسة. معتبرا أنهما يكتسبان طابعا نسبيا بالمقارنة مع العامل الحزبي والذي تحول هو الآخر إلى عامل إضعاف وتآزم لعلاقة الشباب بالسياسة.

(1) - اشتي. شوكن، "انعكاس الواقع الحزبي والسياسي على الطلاب" صحيفة النهار، 2003/2/18، ص 18

(2) - حنان محمد اسماعيل ، دور المادة الإخبارية والتلفزيونية في تدعيم مفهوم المشاركة السياسية لدى شباب القاهرة الكبرى ، القاهرة .

كلية اعلام ، 1996 ، ص 77

أسباب عزوف الشباب عن السياسة:

من بين أسباب عزوف الشباب عن المشاركة السياسية ما يلي: (1) *

- غياب الديمقراطية داخل الأحزاب .
- غياب حرية تعبير منخرطي هذه الأحزاب.
- هيمنة العلاقات الأسرية والعائلية داخل الأحزاب والجمعيات .
- تمسك "زعماء الأحزاب" بالقيادة بشكل بيروقراطي وغير ديمقراطي .
- اقتناع أغلبية الشباب بعدم جدوى الاخرراط في العملية السياسية، لما يروه واقعاً ملموساً من ممارسات غير مسؤولة، وانتهازية مفضوحة لبعض الزعماء والمناضلين .
- غياب برامج حزبية واضحة المعالم وتمييزة تختلف من حزب لآخر .
- عدم منح الشباب الفرصة داخل الأحزاب السياسية للترشح للانتخابات التشريعية والجماعية.

(1) - محسن الندوي، مشاركة الشباب في الحياة السياسية ودورها في تحسين كرامة الإنسان الحوار المتمدن - العدد: 2597 / 3 / 2009 - 26 -

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=166905> 09:46

- انظر في هذا الصدد الدراسة المقارنة التي أجراها مركز الإعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة حول مشاركة النساء في المؤسسات السياسية بدول المغرب العربي :

www.ciddef-dz.com

* وعبر " فينمتر" عن الشباب واحواله داخل المجتمع والتي وضعها في عدة ابعاد هي (انعدام الإلتماء والمعنى والمعايير وشعوره بالاغتراب والعزلة السياسية) كل ذلك جاء محصلة لتفاقم المشكلات التي يعاني منها الشباب داخل مجتمعه بدء من الخلل والاضطراب الخلفي والديني والقيمي مروراً بالفساد السياسي والاقتصادي والتجاري والاداري وانتهاء بوجود مشكلات مثل التفكك الاسري والتربوي والبطالة والتعليم كل ذلك وأكثر يزيد من حدة السلبية واللامبالاة والشعور بالاغتراب مما يجعل الشباب يحاول البحث عن حلول فردية والتي تؤدي به للانفصام والعزلة عن المجتمع تماما .

المبحث الرابع: المشاركة السياسية وازمتها في الجزائر

إن واقع الشباب العربي سياسياً شبه معدوم إذا صح التعبير لأن هذا القطاع المهم من المجتمع مغيب عن المشاركة السياسية إما بقرار رسمي من الحكام أو من الشباب أنفسهم، وفي بعض الحالات قد تعتمد الأجهزة إلى تفويض حركتهم وتمنعهم من القيام بواجباتهم تجاه مجتمعاتهم⁽¹⁾ رغم ظهور مؤسسات دولية تدافع عن حقوق الإنسان واحترامه، إلا أن هذا التحول انعكس على سلوكيات المواطن دون أن يعي انه جزء من هذه الدولة، كما أن غياب التربية السياسية و الثقافة السياسية و غياب استراتيجية التكوين السياسي عند المواطن سواء كان مواطناً عادياً أو منضوياً تحت لواء حزب ما ، خلقت لدى المواطن الجزائري ما يسمى بـ : " الاجتراب السياسي " خاصة لدى فئة الشباب ، بحيث أصبح الشباب الجزائري غير مكترث بالقضايا السياسية ، و هذا راجع إلى أسباب عديدة كذلك، أهمها غياب الدور الوظيفي لمؤسسات المجتمع المدني و التنشئة السياسية و المدنية للمواطن ، وولدت هذه الأسباب ما يسمى بالعداء السياسي لدى المواطن الجزائري ومقاطعته الفعل السياسي و بالأخص الانتخابات السياسية التي أدت إلى أزمة المشاركة السياسية مثلما هو الشأن بالنسبة للانتخابات التشريعية الأخيرة في الجزائر التي عرفت نقصاً كبيراً في الإقبال على صناديق الانتخابات و عزوف المواطن الجزائري عن التصويت، ومنه "الدولة التي لا تكون فيها مشاركة سياسية هي دولة متخلفة. لقد ارتكز النظام الجزائري من الاستقلال 1962 على دعامين أساسيين هما : (2)

- تعاضم اختصاصات و صلاحيات رئيس الدولة حيث راح بن بلة أول رئيس للجزائر يجمع في قبضته مناصب رئيس الدولة و رئيس الحكومة و الأمين العام للحزب الحاكم بالإضافة إلى وزارة الداخلية و المالية و الاعلام. و قد استمر هذا الوضع خلال عهد خلفه بومدين و كذا الشطر الأكبر من عهد الشاذلي بن جديد الذي انتهى مع بداية عقد التسعينيات. مع الأخذ بنظر الاعتبار إن الرئيس الأسبق " الشاذلي بن جديد " قد أعطى هامشاً محسوباً لحرية التعبير وتكوين النقابات (3).
- الحزب الواحد ممثلاً في جبهة التحرير الوطني و التي عدت حسب نص الميثاق الوطني الجزائري دليل الثورة و القوة المسيرة للمجتمع و المنوط بها توجيه سياسية البلاد و مراقبتها . وقد ظل هذا الوضع قائماً حتى السنوات الأخيرة من عقد الثمانينيات عندما خطت البلاد خطوتها الأولى نحو التعددية الحزبية (4).

(1) - مصطفى عبد القادر: الشباب بين الطموح الانتاجي والسلوك الاستهلاكي. الطبعة 1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 2004، ص67.

(2) - وحيد عبد المجيد، عملية الانتقال إلى التعددية السياسية في الجزائر، مجلة المنار، القاهرة، العدد 35 مايو 1989، ص 28-29.

(3) - ناجي عبد النور أزمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007".

(4) - وحيد عبد المجيد، المرجع السابق، ص 28-29.

* يتفق الباحثون على أن مفهوم الاجتراب السياسي صعب التحديد، وتأتي هذه الصعوبة من حداثة المفهوم، والذي يستخدم دون تحديد للإشارة إلى كل أنواع الاتجاهات السلبية نحو المجتمع والنظام السياسي بصفة خاصة .
في هذا الصدد يعرف أولسن Olson الاجتراب السياسي بأنه " الفصل أو الغربة بين ذات المرء وبعض الجوانب البارزة في البيئة الاجتماعية " ويقسمه إلى فئتين عريضتين : عدم القدرة السياسية، والسخط أو عدم الرضا السياسي .

وترى مختلف الأدبيات السياسية أن مرحلة الانتقال الديمقراطي، هي أكثر المراحل خطورة في عملية التحول الديمقراطي، بالنظر إلى إمكانية تعرض النظم فيها إلى انتكاسات، ففي هذه المرحلة يكون النظام ذو طبيعة مختلفة تتعايش فيه مؤسسات النظام القديم، والنظام الجديد ويشارك في الحياة السياسية أصحاب الاتجاهات السلطوية، وأصحاب التوجهات الديمقراطية سواء عن طريق الصراع أو عن طريق الاتفاق، ولهذا تتميز هذه المرحلة من مراحل التحول الديمقراطي بتنوع أشكالها، بالنظر إلى كون هذه المرحلة الأساس الذي تتمخض فيه الأطر لحل الصراعات بطرق سلمية.*

لم يكن التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائر منذ شباط/فبراير 1989، تحولاً طبيعياً أو نتاجاً لأداء النظام السياسي الجزائري في ترقية العلاقة بينه وبين المجتمع، وإنما تقف وراء ذلك التحول الكثير من الأسباب أهمها: (1) *

- انخفاض قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات. فضلاً عن التدني في اسعار المحروقات للفترة من 1986 إلى 1988 .
- نتج عن ذلك الانخفاض عجز في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الانتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدة لدرجة انه بدأ التفكير جدياً في تسريح العمال .
- خدمة المديونية الخارجية وارتفاعها: لقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأجل في سنة 1988 حوالي (23,229) مليون دولار أمريكي. أي بنسبة (44,5 %) من الناتج القومي الاجمالي . ووصلت خدمتها الى (6,343) مليون دولار. أي بنسبة (72,3 %) من حصيلة الصادرات والسلع والخدمات.
- الملاحظ ان الناتج القومي انخفض خلال سنة واحدة (1988) بمعدل 15% وفي المدة نفسها تراجع فيها الناتج القومي الاجمالي، في حين كان معدل النمو السكاني يصل الى 3% الأمر الذي يؤشر حالة التدهور في تلبية احتياجات المواطنين.

= ويعرف **لونج Long** الاغتراب السياسي بأنه " حالة من الشعور بعدم الرضا وخيبة الأمل والانفصال عن القادة السياسيين والسياسات الحكومية والنظام السياسي ". ويرى أن مشاعر الاغتراب تضم على الأقل خمسة مكونات وهي : الشعور بالعجز. الاستياء. عدم الثقة. الغربة. اليأس.

لمزيد من التفاصيل حول مفهوم الاغتراب السياسي. أنظر:

- طارق محمد عبد الوهاب : سيكولوجية المشاركة السياسية . دار غريب للطباعة والنشر . القاهرة . 1999 . ص . 115 – 116 .
- الطراف عبد الوهاب " المشاركة السياسية والاغتراب السياسي " . جريدة الأحداث المغربية بتاريخ 31 يوليوز 2002 ص : 13 .
- إدريس عزام " تأثير الاغتراب السياسي لدى المتعلمين الشباب وعلاقته ببعض المتغيرات " . مجلة جامعة دمشق للآداب والعلوم الإنسانية والتربوية، المجلد 13، العدد 2 . السنة 1987 . ص : 228 .
- سعد إبراهيم جمعة. " الشباب والمشاركة السياسية " . م . س . ص : 43 .
- انظر لمزيد من المعلومات الملتقى الوطني الاول حول التحول الديمقراطي في الجزائر _ بسكرة 2006

* ظروف التطور الديمقراطي والمشاركة السياسية في الجزائر حسب نور الدين ثنيو خضعت إلى مرحلة يمكن أن نقول عنها إنها لا تزال انتقالية وذلك لسببين رئيسيين:

- أنها نشأت وتطورت في ظل عدم الاستقرار السياسي والأمني مما جعلها تتعرض لهزات كبيرة غيرت في كثير من الأحيان الساحة السياسية جذرياً.
- ان السلطة لا تزال متمسكة بالأغلبية رغم أنها تحولت من حزب إلى آخر في ظل الوعاء المرتبط بالقرار الرسمي المماثل لدول العالم الثالث الأخرى.

(1) - Omar Ramdane, Forum Des Chefs D'entreprises : « A Problèmes Concrets ... Solutions Concrètes », Revue Algérie Entreprises, N° 0, Juin 2001, P30

* اعتبر عمرو حمزاوي أن تعثر التحول الديمقراطي كان بفعل هيمنة مؤسسات الحكم وغياب إرادتها الإصلاحية ونهاقت المعارضة. وأن الدولة الوطنية بات وجودها مهدداً في السودان واليمن. وكاد أن يفقد معناه في لبنان والعراق. بينما توارى مشروعها التحديثي في المغرب والجزائر ومصر أو تم اختطافه وتعطيله إلى حد بعيد من قبل مصالح قبلية وعشائرية في الأردن وغيرها.

لمزيد من التوسع يمكن الاطلاع على : - مصطفى صايح المعارضة السياسية في الجزائر.. إلى أين؟ يومية البلاد 30 جانفي 2010 - التحول الديمقراطي في الجزائر: التجربة إلى أين؟ البلاد أون لاين : 04 - 03 - 2009.

وكان من الطبيعي ان يؤدي الانكماش في الواردات في السلع الغذائية الى تباطؤ في النشاط الاقتصادي. مثال ذلك انه في الربع الثالث من سنة 1989 كان المخزون من مستلزمات الانتاج قد نفذ في (60%) من المنشآت الصناعية وان 41% من الطاقة الانتاجية للقطاع الخاص كان مستخدماً بنسبة تقل عن 50% وكان طبيعياً ان ينعكس هذا الوضع على تلبية الاحتياجات الاساسية للمواطن.

وضاعف من حدة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وخطورتها مجموعة من العوامل اهمها: (1)

- ارتفاع معدل الزيادة السكانية في الجزائر، الذي يصل الى 3% ويعد من اعلى المعدلات في العالم . ترتب على ذلك ان نحو 60% من السكان اعمارهم دون سن العشرين. وهو ما يلقي اعباءً ثقيلةً فيما يتعلق بخدمات التعليم والصحة والاسكان والصرف الصحي... وتوفير فرص عمل حقيقية لتلك الاجيال الناشئة حفاظاً على الامن الاجتماعي والاستقرار الحياتي. وفي مثل هذه الحالة فإن هؤلاء الشباب مستعدون للانخراط في اعمال عدائية ضد النظام السياسي.
- استشرى الفساد في بعض القطاعات الحكومية واضراره بالمصلحة العامة وبالاقتصاد الوطني الجزائري. وتمثلت احدى اهم مظاهر الفساد في قطاع البترول والغاز. واتهم "سيد احمد غزالي*" وزير البترول الجزائري السابق " بلقاسم بن نبي" والمسؤولين عن قطاع النفط والغاز بالأضرار بالاقتصاد الوطني والحصول على رشاوى تبلغ عدة مليارات من الدولارات.
- ويبدو ان وطأة الآثار الناجمة عن تدهور الوضع الاقتصادي وابعائه على النظام السياسي الجزائري. قد بدا واضحاً عندما اقر الرئيس الجزائري السابق " الشاذلي بن جديد" في بيان متلفز توجه به الى المواطنين يوم العاشر من تشرين الاول / اكتوبر 1988 (اي بعد احداث 5 تشرين الاول/ اكتوبر من العام نفسه) بالمصاعب الاقتصادية التي واجهتها الجزائر في الاعوام الاخيرة، وذكر بهبوط اسعار المحروقات وبالجفاف وبعبء المديونية الخارجية. ومعها اضيف عنصر آخر لازمة النظام السياسي متمثلة بأزمة العلاقة بين النظام السياسي والاجتماعي.

(1) - ibid , p 31.

- لمزيد من التوسع يمكن الاطلاع على تقرير التنمية البشرية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي منشور على :

www.dz.undp.org/evenements/nhdr%202008/dossier_presse_AR.doc

- تسعديت محمد. ارتفاع الفائض التجاري لم يجل المشكلة الاجتماعية بالجزائر. المصدر: الجزيرة

<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D3FD0177-7B4B-4D4B-B01E-032F87388827.htm>

VOIR AUSSI : - Redha Malek, Tradition et évolution le veritable enjeux, Alger : édition Anep, 2001, pp169-170.

- Lahouari Addi ,l'Algérie et la démocratie, France : la découverte, 1994.

* سياسي جزائري ورئيس حكومة سابق. ولد يوم 31 مارس 1937 تقلد منصب رئيس الحكومة الجزائرية من 05 جوان 1991 خلفاً لمولود حمروش إلى 8 جويلية 1992 أي في فترة حكم الشاذلي بن جديد ومحمد بوضياف. خلفه بلعيد عبد السلام.

أولا : المشاركة السياسية في الجزائر:

إن الواقع السياسي لبلدان العالم الثالث يظهر أن ما أفرزه التراكم التاريخي والتجارب السياسية وضع أشكالاً وأنماط سياسية تتنافى في غالب الأحيان مع النمط الديمقراطي، حيث السمة البارزة في أنظمة العالم المتخلف هي **الطابع الأبوي (الباطرياركي)*** أو ما يطلق عليه بالأبوية الجديدة، مثل هذه النظم تقوم على حكم يهيمن عليه رجل يكون في الغالب أميراً يختار فواعل، وينظم عمل هذه الفواعل وفق أولويات، ويحدد وحده التوجهات التي ينبغي على الدولة إتباعها فالنظام الأبوي⁽¹⁾ مفهوم قديم يعود إلى المملكات القديمة التي كانت تدعي أن الدولة، وكل الأشخاص الذين يعيشون فيها ملك للملك، وبالنسبة لدول العالم الثالث الحديثة الاستقلال، فالمجموعة التي استحوذت على السلطة بعد الاستقلال لم يكن بمقدورها القول، أن السلطة ملك خاص بها بالنظر إلى الظروف التاريخية والإيديولوجية لظهور تلك السلطة، ومن ثم لم يكن بمقدورها استنساخ النظام الأبوي الذي عرفته أوروبا القرون الوسطى، ولهذا رأت أنها مكلفة بمهمة تاريخية – هي التنمية الاقتصادية والاجتماعية- تعطيهم الحق في الاستحواذ على السلطة حتى تحقق تلك المهمة، وهذا ما يطلق عليه " S.M Eisenstadt " ، بالأبوية الجديدة أو ما يسمى Neopartmonialise وتقوم هذه الأنظمة بتطوير استراتيجية تمنع اقتراب الفواعل المحيطة من الموارد المكتسبة من طرف المركز، كما تعمل على هيمنتها في التمثيل، وبالأخص مراقبة مسار التطور الاقتصادي، الذي تشجعه من أجل الحفاظ على مشروعيتها، وتحدد بقوانين تمنع إمكانية ظهور نخب منافسة تطالب بالحكم ومن ثم يصبح الحكم في يد أقلية مهيمنة، تسعى بكل الطرق إلى منع التطور السياسي بواسطة المشروعية التنموية. وتجسد البلدان الإفريقية والأسبوية هذا النظام حيث الحياة السياسية والاقتصادية محظورة بحكم هيمنة السلطة الحاكمة. وتعتبر الأنظمة الأبوية تمهيد لميلاد الأنظمة السياسية الزبائنية التي تتمخض عن هيمنة المركز على الحياة السياسية ومتولدة عن غياب اتصال بين المحيط والمركز كما أنها انتاج لخصوصية الحياة والممارسة السياسية في النظام الأبوي التي تجعل من المركز السياسي أي السلطة، موقع للصراع بين نخب سياسية متنافسة ومتوا جهة بالاعتماد على مواردها المالية، وتسعى إلى استعمال المؤسسات المالية العامة.

يعتبر المجتمع الجزائري من بين المجتمعات السائرة في طريق النمو التي يحكمها النظام الأبوي على غرار باقي المجتمعات العربية، حيث يربط بعض الباحثين و المفكرين العرب التخلف الحاصل في هذه المجتمعات بهذا النظام نظرا لشموليته لمختلف انساق المجتمع (سياسي، ثقافي، اقتصادي، اسري...) و الذي يتميز بالتخلف و التبعية، كما يتميز إضافة إلى ذلك بذهنية أبوية تتمثل في نزعتها السلطوية الشاملة التي ترفض النقد و لا تقبل بالحوار إلا أسلوباً لفرض رأيها، كما يغيب التفاعل و الحوار المفضي إلى التفاهم أو الاتفاق بين الأفراد و الجماعات.

* يشكل النظام الأبوي "الباطرياركي" بنية اجتماعية وسيكولوجية متميزة تطبع العائلة والقبيلة والسلطة والمجتمع في العالم العربي وتكون علاقة هرمية تراتبية تقوم على التسلسل والخضوع والاعقلاني الذي يتعارض مع قيم المجتمع المدني واحترام حقوق الانسان. نتج عن شروط وظروف تاريخية واجتماعية وثقافية وعبر سلسلة من المراحل التاريخية والتنشكيلات الاجتماعية والاقتصادية المترابطة فيما بينها حيث ترتبط كل مرحلة منها بمرحلة انتقالية تسبقها حتى تصل الى مرحلة النظام "الأبوي الحديث" ومن الناحية البنيوية فالنظام الأبوي يتكون من طرائق التفكير والعمل والسلوك ويرتبط بنمط معين من التنظيم الاجتماعي والاقتصادي التقليدي السابق على الرأسمالية. وهو يتخذ من المجتمع العربي شكلاً متميزاً يقابل المجتمع الحديث. من خصائصه = قابليته على الاستمرار وعلى مقاومة التغيير والحفاظ على القيم والاعراف التقليدية القديمة.

(1) - sous la direction de René Gallissot, populisme au tiers monde, paris :édition L'Harmattan,1997.p220

إن النظام السياسي الزبائني يعبر في الحقيقة عن وضع انتقالي، حيث يرى الباحثين في هذا المجال أن مثل هذه الأنظمة تشكل نوعاً من الحداثة* الغير مكتملة، وهذا ما يوحي أن الزبائنية مرتبطة بصعوبة هيكلية أكثر منها انتقالية، تكمن في تبيئة المؤسسات السياسية الغربية مع واقع اجتماعي نابع من تاريخ آخر، و بناء سياسي خاص، وهذا ما يقود إلى وجود بناء بيروقراطي يتماشى مع ثقافة مجموعة بدل ثقافة مجتمعية. (1) تعتبر الجزائر الحالة العربية الوحيدة التي عاشت تجربة الثورة الشعبية الحقيقية ضد السلطة القائمة في مناسبتين. (2)* الأولى في زمن الثورة ضد الاستعمار التي توجت باستقلال البلاد عن فرنسا والثانية في خريف سنة 1988 والتي انتهت بتركيز الأسس الأولى للتداول السياسي الديمقراطي. إنهما بالفعل تجربتان متميزتان كما يقول الباحث التونسي **عادل لطيفي**، أولاً من حيث العمق الشعبي، حيث جمع الحدثان شرائح واسعة من المجتمع في كل أنحاء البلاد وخير دليل على ذلك هو تسمية ثورة المليون شهيد. نفس الحماس والاستنفار شهدته أحداث أكتوبر/ تشرين 1988 ضد الوضع العام في البلاد، وثانياً من حيث محور الحدثين حول مبدأ الحرية. إذ قامت الثورة الأولى ضد الهيمنة الفرنسية من أجل تحقيق الحرية للوطن وللأمة. كما امتد هذا البعد إلى أحداث خريف سنة 1988 من خلال المطالبة الصريحة بنهاية هيمنة الحزب الواحد، حزب جبهة التحرير الوطني. كل هذه العوامل جعلت من الجزائر ومن المجتمع الجزائري الأكثر أهلية وقابلية نظرياً في الفضاء العربي لتحقيق مشروع مجتمعي حديث مبني على مبدأ الحرية والانفتاح على التعدد. لكن هذا المعطى النظري يكشف عن هشاشته بمجرد مواجهته بالواقع الحالي. (3)

لمزيد من التفاصيل حول النظام الأبوي انظر :

-Stew Rokkn, "Modls And Methd In The Conparaive Study Of Nation Building "In Imagination And Precision In The Social Cienc, London, 1972,P144

- إبراهيم الحيدري النظام الأبوي واشكاله الجنس عند العرب. دار الساقى. بيروت 2003.

- بلقاسم الحاج النظام الأبوي الجزائري ومظاهر تغير المكانة الاجتماعية للمرأة، ماجستير في علم الاجتماع جامعة الجزائر -2-

-Hachemaoui Mohammed, La Représentation Politique En Algérie Entre Médiation Clientélaire Et Prédation (1997-2002), Revue Française De Science Politique, Vol. 53, N° 1, Février 2003, Pp 35-72.

* يرى صموئيل هنتنجتون أن المشاركة السياسية هي السمة المميزة للدولة الحديثة ويقول أنه يمكن تمييز الدولة الحديثة عن التقليدية والمتخلفة من خلال مقدار مشاركة المواطنين في الحياة السياسية داخل مجتمعهم ومدى تأثيرهم الفعال وقدراتهم على العمل داخل هذا النظام السياسي والمدى البعيد وعلى الكيانات السياسية. ويقول هنتنجتون أن المظهر الأكثر ظهوراً للتحديث والنمو السياسي للمجتمع هو: المشاركة السياسية للمواطنين على مستوى القرية و المدينة عن طريق جماعات اجتماعية مجتمعية منظمة فضلاً عن التنمية السياسية للتنظيمات الجديدة داخل المجتمع مثل:- الأحزاب السياسية.

(1) -Bertrand Badie ,le développement politique, 5éme édition, paris : édition economica, 1994.p192.

انظر ايضا: - محمد كسوس، جدلية العام و الخاص في العلاقات الزبونية، مقال ورد في كتاب اطروحات حول المسألة الاجتماعية، منشورات الأحداث المغربية، العدد السادس، 2003. ص 56.

<http://aljazeera.net/NR/exeres/2CB7C620-D4B6-4B39-AC85->

(2) - عادل لطيفي الجزائر بلد الثورة والردة 2009/4/12 المصدر: الجزيرة

BB03206C5978.htm

* إن السلطة -كما يرى الباحث الجزائري **هؤاري عدي**- طرحت بعد الاستقلال مباشرة كغاية، ولم تطرح إطلاقاً كوسيلة لترقية العمل السياسي وتكوين طبقة سياسية. فقد شاع تعبير في الأدبيات الفرنسية أن في مرحلة ما بعد الاستقلال شهدت الجزائر سعياً لاهنا نحو البحث عن السلطة بكل الوسائل ومهما كانت الطرق، وصارت السلطة المقصد النهائي ومطاف اللعبة السياسية (3) - المرجع نفسه.

لفهم أوسع لعلاقة التحولات الاجتماعية بالأوضاع السياسية في هذه الفترة يمكن الرجوع لما كتبه **عبد الناصر جابي**:

- الجزائر من الحركة العمالية- النقابية الى الحركات الاجتماعية، دار المعهد الوطني للعمل، الجزائر 2001

- الانتخابات الدولية والمجتمع، القصبة للنشر الجزائر 1999

VOIR AUSSI : - Hanafi Taghumout, l'affaire Zeghar, déliquescence d'un état l'Algérie sous Chadli, Paris, édition publisud, 1994, P 12.

المشاركة السياسية في الجزائر عهد الحزب الواحد:

الجزائر وقبل التحول إلى التعددية الحزبية في 1989 لم تكن تمتلك أية تقاليد أو ميراثا يفصح عن مشاركة سياسية حقيقية، فالمفهوم السائد هو التعبئة وليس مشاركة، كما أن الساحة السياسية كانت مغلقة تماما أمام الجبهة التي تسيطر عليها العناصر العسكرية المتعددة والتكنوقراط، (1)* على الرغم من التطور الذي شهدته الجزائر في تكوين الجمعيات خلال السبعينيات، إلا أن النظام السياسي بقي مفتقداً ذلك النضج المؤسسي الذي يجعل من الديمقراطية قيمة عليا تحكم حياة المجتمع، ولم يبدأ النظام الجديد بالتحول إلا متأخراً، حيث سعى إلى إعلان قانون رقم 5 / 1987 الذي فسح المجال لإنشاء الجمعيات، والذي عدل بمرسوم 66 / 1988 في فبراير ونص على دراسة طلب اعتماد الجمعية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإيداع مع السماح للسلطة بإبداء التحفظات على برامجها إذا كانت تتعارض مع القوانين المعمول بها

استمر النمط التعبوي للمشاركة لفترة طويلة وتحديداً منذ عام 1962 وحتى عام 1989 مع الأخذ بنظر الاعتبار إن الرئيس الأسبق " الشاذلي بن جديد " قد أعطى هامشاً محسوباً لحرية التعبير وتكوين النقابات، ولكن مع استمرار ذلك النمط من المشاركة السياسية كيف تعامل النظام السياسي مع محاولات الجماعات الصاعدة الرامية إلى تحقيق مطالبها؟ تلك مسألة ارتبطت بالوضع الاقتصادي في الجزائر لان المتعارف عليه انه في ظل الوفرة لا يمكن الحديث عن أزمة مشاركة، أو لم تكن حادة أو مهددة للنظام السياسي. وفي حالة الجزائر لم تظهر أزمة المشاركة بصورة جدية طالما ان عوائد النفط أدت إلى الوفرة، لكن طرحت نفسها كأزمة وعانى منها النظام السياسي مع تدني عوائد النفط وتدهور الوضع الاقتصادي. (2)**

(1) - ناجي عبد النور. أزمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007. دراسة غير منشورة. جامعة باجي مختار عنابة. 2008.

(2) - المرجع نفسه.

* تمثلت أزمة المشاركة السياسية في الجزائر في تلك الفترة حسب ناجي عبد النور من خلال عجز المؤسسات السياسية عن استيعاب القوى السياسية والاجتماعية. فقد رافق حكم الحزب الواحد إقصاء للحريات الفردية والجماعية. وبرزت رغبة النخب الحاكمة في عدم إشراك القوى الأخرى. ذات التوجه السياسي وممارسة النزعة الإقصائية ضدها واحتكارها الكامل للتمثيل في إطار سياسة تعبوية تفتقر إلى المشاركة. ولذلك فقد اقتضت رؤية حزب جبهة التحرير بالنسبة إلى المشاركة بمعنى التعبئة السياسية، التي تأخذ شكل التأييد والحشد والمساندة لبعض القرارات دون الإسهام الحقيقي في صنعها نتيجة لضعف الحزب. وعدم قدرته على تمكين مختلف القوى من التعبير عن مصالحها ومطالبها. وبالتالي افتقاد وجود قنوات شرعية أخرى.

** ينطلق البعض من فكرة أن أزمة النظام السياسي الجزائري بالدرجة الأولى هي أزمة التنظيم الواحد. وهذا ما ذهب إليه الدكتور الجيلالي اليابس (أستاذ علم الاجتماع السياسي وزير سابق). ويبرز ذلك من خلال تضاعف النزاعات: ربيع 1980 (أحداث القبائل) الإسلاميون 1982. أحداث قسنطينة وسطيف 1985-1986 وكان على النظام مواجهة هذه الأحداث التي كانت تحمل في طياتها مطالب تضخمت من يوم لآخر.

وتتمثل نقطة الضعف الأساسية للنظام حسب **الجيلالي اليابس** وبالذات في الثمانينات، في فقدانه للشرعية، خاصة وأن قاعدته التقليدية الشرعية التاريخية و الثورية قد أضحت بدون معنى لدى الغالبية التي يمثلها جيل من الشباب المولود بعد الاستقلال. إضافة إلى قيام النظام السياسي على القوة، بفعل الصراع الذي وقع بين المجموعات المتنافسة على السلطة منذ نهاية حرب التحرير.⁽¹⁾*

(1) - العياشي عنصر التجربة الديمقراطية في الجزائر: اللعبة والرهانات 1996 ص 1 مأخوذ من ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول "تعثر التحولات الديمقراطية في الوطن العربي" القاهرة، من 29 فيفري إلى 03 مارس . 1996تنظيم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. ومؤسسة الأهرام، ومنظمة حقوق الإنسان الفلسطينية "مواطن". نشرت بكتاب: تعثر التحولات الديمقراطية في الوطن العربي. مؤسسة مواطن. رام الله، فلسطين. 1997

Voir Aussi : Liabes, D: " Falsification De L'histoire Collective" Algérie Actualité. N° 1229 4 Mai -10 Avril.

1989

* يرى الباحث **إلياس بوكراع**، الذي أنه من المبالغة وصف النظام السياسي الجزائري بالعسكري. و ينطلق في حكمه هذا من تحديد عناصر النظام السياسي العسكري التي يحددها في خمسة: وجود الجيش على كل مستويات القيادة، التبعية المطلقة للسلطة السياسية للجيش، سيطرة الأيديولوجية العسكرية على الدولة، تدخل وسيطرة الجيش في تسيير شؤون الدولة ومراقبة الساحة السياسية، وأخيرا استقلالية الجيش نهائيا في تسيير شؤونه الداخلية. ثم ينتقل إلى إسقاط هذه العناصر على النظام الجزائري ليجد أن هناك شرطين فقط محققين هما استقلالية المؤسسة العسكرية والرقابة على الساحة السياسية. ومنه يرى بأنه من المبالغة وصف النظام الجزائري بالنظام العسكري.

بالمقابل يرى الباحث **عدي هواري** بأنه رغم أهمية ثقل المؤسسة العسكرية في النظام السياسي الجزائري، فهو ليس نظام عسكري ولا دكتاتورية عسكرية. كالتي سادت في أمريكا اللاتينية، إنه نظام سلطوي يستمد شرعيته من الجيش. ورغم اعتماد التعددية الحزبية، فإن حق تعيين الرئيس متروك للمؤسسة العسكرية وما الانتخابات إلا عملية لإضفاء الشرعية على خيارات الجيش، ويشبه "عدي" الجيش الجزائري بالحزب السياسي المهيمن، على شاكلة الحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي سابقا. ويضيف بأن العسكريين يفوضون الحكم للنخب المدنية لكن دون المساس بالقاعدة السياسية (غير مكتوبة) "الجيش هو مصدر السلطة أما **ويليام كوانت** فيرى أن النظام السياسي الجزائري في بداية مرحلة انتقالية تبتعد به شيء فشيء عن ماضيه السلطوي، لكنه لا يخفي حقيقة وجود دور محوري للعسكر في السياسة الجزائرية، ومن الصعب تجاوز هذا الدور. ومع ذلك فإنه ينظر بتفاؤل لمستقبل الديمقراطية في الجزائر "لا يجب أن تفاجئ إذا رأينا الجزائر يوما ما تصل إلى أهدافها، بامتلاك حكومة مسؤولة أمام الشعب وتمتع بتمثيلية حقيقية، وهذا قبل دول المنطقة الأخرى". في حين الباحث **خميس والي حزام** الذي قام بدراسة حول الشرعية في الأنظمة العربية (تطبيق على الحالة الجزائرية) يميل إلى تأييد الأطروحات التي تؤكد بأن طبيعة النظام الجزائري جد معقدة وله آلياته الخاصة به، وحكمت عليه الأحداث التاريخية المتعاقبة بأن يكون نظاما عسكريا، فمنذ الاستقلال، وحتى قبله تكرست حقيقة أولوية الجيش، الذي سيكون الدور الحاكم والفاعل له وحده دون أي قوة سياسية أخرى. وغير بعيد عن أطروحات "قويدر ناير" و"عبد القادر يفصح"، أو "ويليام زرتمان" وفكرة الدولة "العسكرية الموسعة"، أو نظام اللجنة العسكرية. يميل "خميس والي" إلى تصنيف النظام السياسي الجزائري إلى غاية 2000 في خانة النظام العسكري-البيروقراطي لأن الجيش في النهاية هو المسيطر والحاكم النهائي، على الرغم من بعض الفترات التي مر بها النظام، التي سمح فيها لبعض القوى أن تشارك ولو جزئيا في السلطة، وهذا ما يفسر في الوقت نفسه أن ظاهرة القوة التي يعكسها دور الجيش في الحياة السياسية والاجتماعية هي الصفة الملازمة لطبيعة النظام السياسي الجزائري". أما بالنسبة للدكتور **بابا عربي مسلم** فإن دور الجيش في اختيار القيادات السياسية يعد مؤشرا هاما على درجة التأثير الذي تمارسه المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية، ويعكس حجم ثقل هذه المؤسسة في النظام السياسي. ومع ذلك فإنه في اعتقادنا لا يمكن توصيف الحالة الجزائرية على أنها حالة تسيطر فيها المؤسسة العسكرية وتهيمن على الحياة السياسية بصفة مطلقة إلى الحد الذي يصبح فيه النظام السياسي نظاما عسكريا، و من جهة أخرى فإن وجود دور سياسي للجيش مهما قل أو تعاضم، ينفي أيضا صفة الطابع الجمهوري عن الدولة ويجول دون قيام تجربة ديمقراطية حقيقية.

المشاركة السياسية في ظل التعددية (بعد دستور 1989)

ويظهر اهتمام النظام السياسي الجزائري بالمشاركة السياسية من خلال وضع صيغ دستورية و قانونية تمس المشاركة السياسية وحقوق الإنسان كالاقرار بالاعتراف بالتعددية الحزبية والسياسية : (1)

- حيث نصت المادة (40) من دستور 1989 على "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به. (2)

تدعم هذا الانفتاح السياسي باتجاه التعددية بصدور القانون رقم 89 جويلية 1989 ، الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي الذي حدد المبادئ والشروط اللازمة لتأسيس هذه الجمعيات السياسية، وقواعد عملها، وتمويلها وإيقافها خصص دستور 1989 فصلا مركزيا هاما للحقوق والحريات، لأنه يتحدث عن ضمانات واعترافات هي جوهر الديمقراطية ذاتها .

- فقد نص على أن "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة" (المادة 35) "وحرية الإبداع الفني والعلمي" (المادة 36). "حرية التعبير وتأسيس الجمعيات وعقد الاجتماعات" (المادة 39).
- حق تولي الوظائف النيابية (المادة 47).
- حق تولي الوظائف العامة (المادة 48).
- اعترف الدستور بحرية التعبير/ المادة 39 / ثم دعمها بقانون الإعلام الصادر في 23 أفريل 1990 فتدعم الإعلام العمومي بإصدارات جديدة (النهار، العقيدة، العناب، الأوراس...). ونشأة الصحف الخاصة.
- الاعتراف بتأسيس الجمعيات غير السياسية، المادة " 32 "، وبصدور قانون 4 ديسمبر 1990 والمتعلق بالجمعيات أدى إلى حدوث انفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية من حيث عددها وتنوع مواضيعها ومجالات تدخلها وكذا الفئات الاجتماعية التي تنشئها.

(1) - ناجي عبد النور : النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية. السياسية، مديرية النشر قلمة، الجزائر ، 2006 ، ص 149.

(2) - دستور 23 فيفري 1989 في المادة 40 منه وهو يتحدث عن حق تكوين الأحزاب السياسية و استعمال مفهوم الجمعية السياسية بدل الحزب . ليلقى هذا التعريف في دستور 1996 الذي تكلم في مادته 42 عن حق إنشاء الأحزاب السياسية. في حين تم الحديث عن حق المواطن في تكوين جمعيات في المادتين 41-حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن - والمادة 43 التي تحدثت عن حق إنشاء الجمعيات باعتباره حق مضمون وان الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية .

الأحزاب السياسية في الجزائر

ظلت الجزائر محكومة بنظام الحزب الواحد مدة 27 عاما إلى أن تم التصويت على الدستور التعددي عام 1989. ونصت فيه المادة 42 على أن حق إنشاء الأحزاب السياسية مضمون بشرط عدم تأسيسها على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي*.

وكان القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية قد صدر في مارس/أذار 1997، ويحدد المسلكيات التي يجب على كل حزب التقيد بها في مادته الثالثة، ومن بينها عدم استغلال مكونات الهوية الجزائرية التي هي الإسلام والعروبة والأمازيغية وكذلك احترام مبادئ ثورة نوفمبر 1954 فضلا عن احترام الحرية العامة والوحدة الوطنية وتبني التعددية السياسية.⁽¹⁾

ويعطي القانون دورا هاما لوزارة الداخلية في علاقتها بالأحزاب اعترافا أو تعليقا أو حلا. فوزارة الداخلية هي الجهة المسؤولة عن الاعتراف بالأحزاب السياسية كما جاء في المادة 12. ولوزير الداخلية الحق في تعليق أو منع نشاط أي حزب سياسي لم يعترف به بعد، بحجة خرق القوانين المعمول بها أو بحجة حالة استعجال أو خطر يوشك أن يخل بالنظام العام كما في المادة 36. وإذا كان الحزب معترفا به فلا بد عند منع نشاطه، حلا أو تعليقا، من حكم قضائي تصدره الجهة القضائية لمدينة الجزائر بدعوى من وزير الداخلية كما في المادة 37. وتتناول المواد من 38 إلى 41 العقوبات والغرامات التي يمكن أن تصدر في حق الأحزاب السياسية.^{(2)**}

وأغلب الأحزاب السياسية الجزائرية الموجودة اليوم والمناهزة للثلاثين لم يسبق ميلادها عام 1989 وإن كان أقلها وجد قبل هذا التاريخ.

فقد وصل عدد الأحزاب في الجزائر إلى أكثر من 60 حزبا كان لهم أحجام مختلفة من حيث القوة السياسية وقوة المقترح وقوة الأتباع والامتداد وقوة الامتداد الجغرافي كما كانت لهم مساهمات متعددة في جزائر ضربتها أزمة سياسية وأمنية خطيرة أدت بها إلى حل المؤسسات الدستورية وإعادة البناء السياسي الديمقراطي من جديد تحت تهديد كبيرين هما الإرهاب والتخويف بالإرهاب.

* وتنقسم الأحزاب السياسية الجزائرية بحسب توجهها الفكري إلى إسلامية مثل حماس والنهضة، ووطنية مثل جبهة التحرير الوطني، وعلمانية كحزب العمال والحركة الديمقراطية الاجتماعية، وإن كان بعضها يهتم بالبعد الأمازيغي مثل حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

وتنقسم أيضا بحسب برامجها الاقتصادية إلى أحزاب ليبرالية مثل جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي، وأحزاب الوسط مثل جبهة القوى الاشتراكية والأحزاب الإسلامية، ويسارية كحزب العمال والحركة الديمقراطية الاجتماعية.

(1) - المداح محمد علي: "الجزائر بين الإسلام والتغيير الديمقراطي". مجلة السياسة الدولية، العدد 103، يناير 1991 ص33.

(2) - مقراني قدوري بن الأخضر، "رؤية الأحزاب الجزائرية للخروج من الأزمة"، قضايا دولية، السنة 8، العدد 374، آذار/مارس 1997 ص8

** فوزارة الداخلية والجماعات المحلية لم تمنح أي اعتماد منذ عشرة سنوات، وقامت بتحديد قائمة تسعة أحزاب فقط للمشاركة في رئاسيات 2009 وغلقت الباب عن الآخرين لتعيد ترتيب الخريطة الحزبية، فلم يبق من ستين حزب مع بداية ظهور التعددية مع دستور 23 فبراير 1989 سوى عشرون حزبا فقط. انظر: السلطة تضع أدوات الخنق، جريدة الخبر، العدد 93-58 ليوم 2010/01/31 (السنة العشرون)، ص

كما كان لهذه الأحزاب مشاركة مختلفة في إعادة إنضاج التعددية خصوصا على مستوى البرلمان الذي شهد في الجزائر تطورا من برلمان الحزب الواحد إلى المجلس الاستشاري المعين من طرف السلطة التي حلت بعد استقالة رئيس الجمهورية في يناير 1992 ثم المجلس الانتقالي الذي كان كشكل من أشكال التوافق العام 1994 شاركت فيه مجموعة من الأحزاب السياسية من البرلمان التعددي المنتخب الأول في تاريخ الجزائر العام 1997 ثم تطور البرلمان ليصبح بغرفتين «المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة» في ديسمبر 1997 المعمول به إلى يومنا الحاضر والذي يعكس تمثيلا متعددًا حسب القوة الانتخابية رغم أن العملية الانتخابية ظلت تشهد اختلالا كبيرا. فبرلمان 1997 كانت فيه الأغلبية لحزب ناشئ يحمل أبعادا أقرب إلى العلمانية ويشكل رد فعل عن التجربة الإسلامية التي ألصقت بها كثير من تهمة الأزمة السياسية والأمنية في الجزائر، وبرلمان 2002 تملك فيه القوة السياسية المرتبطة بالسلطة والتي ينتمي إليها رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة السابق علي بن فليس أغلبية مانعة للتعاطي الديمقراطي والتعددي الجيد، ويقدر أقل يحدث هذا في الغرفة الثانية مجلس الأمة. والانتخابات التشريعية الجزائرية التي جرت في مايو/ أيار 2007، نرى أنها سيطرت عليها ثلاث قوى، تتمثل في حزب جبهة التحرير بوصفها الغطاء السياسي، والإدارة التي يمثلها الولاية بوصفهم المسيرين الإداريين، والأجهزة الأمنية ومخابرات الجيش التي قامت بدور المراقبة الصارمة للترشيحات وتأطير العملية الانتخابية واتخاذ القرارات بشأنها.⁽¹⁾*

الأحزاب السياسية في الجزائر لا تعرف دوران سلس ومرن للخبطة والمثقفين، بقاء القيادات واستمرارها، غياب التناوب على السلطة هي الخصائص الغالبة في معظم الأحزاب السياسية المهمة وتوجه بنية الأحزاب السياسية نحو اتخاذها طابع الاحتكار، فالأحزاب السياسية تفتقر إلى المرونة والتغيير والمراجعة في خطاباتها السياسية وفي تحليلها للوضع العام للمجتمع الجزائري.**

(1) - ناجي عبد النور . تجربة الانتخابات الجزائرية في نظام التعددية السياسية 1990-2007 جامعة باجي مختار -عنابة- السنة الجامعية 2008

لمزيد من التفاصيل عن الأحزاب السياسية التي ظهرت بعد الإعلان عن التعددية وتلك التي تم حلها لعدم مطابقتها مع قانون الأحزاب الجديد 6 مارس 1997 انظر :

-Achour Cherfi , la Classe politique Algérienne de 1900 a nos jours ; dictionnaire biographique ; casbah éditions 2001 p 500/5001

* فمثلا الانتخابات التشريعية لسنة 2007 لم تجذب نحوها سوى قرابة 35 بالمئة من إجمالي الناخبين. وخلال انتخابات مايو 2009 نرى أن الأحزاب الكبرى والتاريخية، مثل جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الثقافة والديمقراطية، قد قاطعتها.

** تشكوا الأحزاب السياسية الجزائرية من عدم تداول السلطة داخلها وتحويلها إلى أحزاب شخصيات ومن أمثلة ذلك:

- زعيم جبهة القوى الاشتراكية حسين آيت أحمد.
- زعيم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية سعيد سعدي.
- زعيم التجمع الوطني الديمقراطي أحمد أوجيبي.
- زعيمة حزب العمال لويزة حنون.

فهناك واقع أوليجاركي للأحزاب السياسية في كل طموح ديمقراطي وطموح التغيير على مستوى القواعد الحزبية، ونتيجة لعدم المرونة في التناوب وطموح التغيير فقد عرفت الأحزاب السياسية أزمات سياسية عشية انعقاد المؤتمرات الخاصة بتجديد هياكل الحزب، فقد عرف هذا النوع من الأزمات كل من حماس في سنة 2008، والنهضة والإصلاح وجبهة التحرير الوطني في 2003 حيث بات من المألوف على الساحة الحزبية أن يحدث الانشقاق بين تيار تصحيحي والآخر موالٍ للقيادة الحزبية الحالية. والكيفية الثانية لحدوث أزمات التناوب تتم عن طريق الانقلابات داخل الأحزاب السياسية كما حدث مع **عبد الحميد مهري** في حزب جبهة التحرير الوطني، و **عبدالله جاب الله** مع حزبه الأول النهضة وحزبه الثاني حركة الإصلاح. (1)

إن السبب الرئيسي يرجع إلى عدم تفكير الأحزاب السياسية في تحديد آليات تنظيمية واضحة للتناوب على السلطة أو عدم العمل بها. والسبب الثاني يرجع إلى النشأة الحديثة للأحزاب السياسية، إذ أن الديمقراطية الداخلية للأحزاب لم تكن من بين الأولويات أمام اعتبارات انتخابية وسياسية أخرى، حيث أن بروز قيادات سياسية غير معروفة للحزب سيكون له ثمن انتخابي باهظ على حساب شعبية الحزب التي تتمحور حول القيادات السياسية المؤسسة لها. والسبب الثالث يكمن في الطبيعة الأوتوقراطية للأحزاب السياسية في الجزائر حيث تنحصر معظم الصلاحيات في رئيس الحزب من الناحية الفعلية، فالنمط السائد للأحزاب السياسية هو النمط الرئاسي. (2)

ونستطيع أن نلخص الحياة الحزبية التي عانت من أزمات عديدة مثل: (1)

- تدخل السلطة سواء أكانت الجيش أم رئاسة الجمهورية في شؤون الأحزاب، ومن أمثلة ذلك حل حزب جبهة الإنقاذ الإسلامي من طرف الجيش بعد فوزها في محليات 1990 والجولة الأولى من الانتخابات التشريعية. 1991 كما تم السعي إلى إبعاد الأمين العام السابق لجبهة التحرير الوطني عبد الحميد مهري الذي كان من دعاة استقلالية الجبهة عن الدولة*.
- الانقسامات الداخلية الناتجة -في بعض الأحيان ربما- عن انعدام التداول داخل الحزب، وقد عرفت الأحزاب السياسية الجزائرية الانشقاق منذ عقد التسعينات، ومن أمثلة ذلك خروج أحمد مراني عضو جبهة الإنقاذ المحظورة على عباسي مدني وعلي بلحاج عام 1993 وتصدع حركة النهضة العام 2000 حين انفصل مؤسسها عبد الله جاب الله ليؤسس حركة الإصلاح الوطني، كذلك برزت الحركة التصحيحية بقيادة عبد العزيز بلخادم العام 2003 منفصلة عن جبهة التحرير الوطني ومؤيدة في نفس الوقت ترشيح بوتفليقة لرئاسيات 2004.

(1) - ميتكيس هدي: "توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الاطر في إطار تعددي" مجلة المستقبل العربي ، العدد 172 ، يونيو . 1993 ص41.

(2) - ش محمد: "الأحزاب تربط نجاح المعالجة بالانفتاح السياسي الاعلامي، يومية الخبر، العدد 2623 ، الصادرة بتاريخ 18-04-2006.

(3) - صحيفة الوفاق، المشاركة السياسية والمعارضة.. تجربة الجزائر منشور على :

<http://www.alwefaq.org/press/index.php?show=news&action=article&id=1433>

* ويذهب الباحث الجزائري الهواري عدي إلى أن أزمة 1992 أوضحت أن الجيش الجزائري هو أهم لاعب سياسي. وقد تعاقب على الجزائر سبعة رؤساء تغلب عليهم الخلفية العسكرية.

- ظاهرة الأحزاب الصغيرة التي تظل عاطلة عن النشاط السياسي مدة طويلة وتتحين ظهور استحقاقات انتخابية لتتنشط وتدخل التنافس على المناصب. وخير دليل على ذلك تشريعات مايو/ أيار، 2007 فقانون الانتخابات الحالي فتت أصوات الناخبين بين أحزاب صغيرة وقلص بذلك نتائج الأحزاب الكبيرة. وفي سابقة في تاريخ الجزائر البرلماني يدخل قبة مجلس الأمة في تشريعات 2007 أكثر من 20 حزبا سياسيا لم تكن معروفة من قبل.*

لقد فرضت عملية التحول السياسي لعام 1989 ، وتبني التعددية الحزبية وضعا- جديدا على مكانة الجيش في الحياة السياسية ، فبعدها كان - ضمن دستور 1976 يستأثر بفصل كامل " الفصل السادس " ، جُذ دستور 1989 اقتصر على تحديد مهمته بموجب مادة وحيدة (م 24) ، حيث أنيطت له المهمة التقليدية للجيش والتمثلة فيا لدفاع والمحافظة على الاستقلال الوطني لمزيد من التوسع يمكن الاطلاع على : ثيو نور الدين ، "الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية" ، في موقع: التجديد العربي، <http://www.arabrenewal.net/index.php?rd=AI&AI0=1584>

- حسنين، توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

-Lahouari Addi, Les partis politiques en Algérie et la crise du régime des « grands électeurs » Le Quotidien d'Oran, 12-15 octobre 2003

- مولود حمروش : الظاهرة العسكرية بإفريقيا السوداء: الشركة الوطنية للنشر و التوزيع .. الجزائر 1981 ، .

* لعلى أكبر دور سلبي لهذه الأحزاب الصغيرة التي توصف إعلاميا بالجهرية حسب ناصر جابي تقديمها لمرشحين من دون الحد الأدنى من الحضور والتكوين السياسي زيادة على خطاب فضفاض وديماغوجي نفر من دون شك المواطن من العملية الانتخابية وزاد من تعميق أزمة السياسة والسياسي لدى المواطن الجزائري.

الأحزاب المعتمد في الجزائر الى غاية 1991

تاريخ الاعتماد	الرمز	تسمية الحزب
1954 -11 -01	FLN	جبهة التحرير الوطنية
1989 -08 -06	FSD	الحزب الاجتماعي الديمقراطي
1989 -09 -04	PAGS	حزب الطليعة الاشتراكية
1989 -09 -06	FIS	الجبهة الاسلامية للإنقاذ
1989 -09 -06	RCD	التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية
1989 -09 -06	PNSD	الحزب الوطني للتضامن والتنمية
1989 -09 -13	PAHC	الحزب الجزائري للإنسان راس المال
1989 -11-15	PR A	حزب التحرير الجزائري
1989 -11-15	PNA	الحزب الوطني الجزائري
1989 -11-15	PSL	الحزب الاجتماعي الحر
1989 -11-22	UFD	اتحاد القوى الديمقراطية
1989 -11-22	PR	الحزب الجمهوري
1989 -11-29	FFS	جبهة القوى الاشتراكية
1989 -11-29	PUP	حزب الوحدة الشعبية
1989 -11-29	FNR	الجبهة الوطنية للتجديد
1989 -11-29	ME O	حزب الامة
1990 -01 -15	UFP	اتحاد القوى من اجل التقدم
1990 -01 -24	MDRA	الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري
1990 -01 -24	PUAID	حزب الوحدة الجزائرية السلمية الديمقراطية
1990 -01 -24	PTS	حزب العمال الاشتراكي
1990 -01 -24	APUA	الجمعية الشعبية للوحدة والعمل
1990 -01 -31	PT	حزب العمال
1990 -03 -21	MDA	الحركة من اجل الديمقراطية في الجزائر
1990 -03 -21	PRP	الحزب الجمهوري التقدمي
1990 07- -01	MJD	حركة الشبيبة الديمقراطية
1990 -07 -25	MFAI	حركة القوى العربية الاسلامية
1990 -09 -19	RAI	التجمع العربي الاسلامي
1990 -09 -19	UPA	اتحاد الشعب الجزائري
اكتوبر 1990	ANDI	التحالف الوطني للديمقراطية المستقلين
ديسمبر 1990	MNI	حركة النهضة الاسلامية
1990 -12 -08	FGI	جبهة اجيال الاستقلال
1991 -01 -13	MAID	الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية
1991 -01 -28	RABI	التجمع الوطني اليومي
فبراير 1991	UDL	الاتحاد من اجل الديمقراطية و الحرية
مارس 1991	PAIP	الحزب الجزائري للعدالة والتقدم
1991 -01 -13	PRL	حزب البيئة و الحريات
1991 -04 -29	HAMAS	حركة المجتمع الاسلامي
جوان 1991	ALP	الحزب الحر الجزائري
جوان 1991	IMS	الجزائر المسلمة المعاصرة
جوان 1991	AHD54	عهد 54
جوان 1991	RNA	التجمع الوطني الديمقراطي

جويلية 1991	AJA	التحالف من اجل العدالة و الديمقراطية
جويلية 1991	PAJP	حزب العلم والعدالة والعمل
جويلية 1991	FAAD	جبهة الاصلاح الجزائرية الديمقراطية
جويلية 1991	FFP	جبهة القوى الشعبية
جويلية 1991	RUN	التجمع من اجل الوحدة الوطنية
27 -07 -1991	RNP	التجمع الوطني من اجل التقدم
29 -07 -1991	OFARIL	منظمة قوى الجزائر الثورية الاسلامية الحرة
04 -09 -1991		حزب الحق
09 -09 -1991	RJNA	تجمع شباب الامة الجزائري
15 -09 -1991	MRI	حركة الرسالة الاسلامية
25 -09 -1991	FFD	جبهة القوى الديمقراطية
ديسمبر 1991	MDNP	حزب الحركة من اجل المستقبل الوطني و الديمقراطي

المصدر : المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر و الاشهار الجزائرية الدليل الاقتصادي الاجتماعي : المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر و الاشهار 1992 ص 110.

الأحزاب المعتمد في الجزائر الى غاية 2004 *

تاريخ الاعتماد	تسمية الحزب
11 -11 -1991	جبهة القوى الديمقراطية
22 -11 -1991	حزب امان الاسلامي
22 -11 -1991	الحزب الوطني الديمقراطي الاشتراكي
19 -02 -1992	حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية
19 -02 -1992	الحركة الوطنية للشباب الجزائري و الجزائريات
08 مارس 1997	التجمع الوطني الديمقراطي
03 -09 -1998	الحركة الوطنية للأمل
17 -10 -1998	الحزب الحر الديمقراطي
24 -11 -1998	الجبهة الوطنية الجزائرية
29 مارس 1999	حركة الاصلاح الوطني
04 جويلية 1999	حركة الوفاء و العدل
28 جويلية 1999	الجبهة الديمقراطية
03 سبتمبر 1999	الجبهة الوطنية الجزائرية
01 اكتوبر 1999	حركة المواطنين الاحرار
17 اكتوبر 1999	حركة الاصلاح الوطني
08 ديسمبر 1999	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
03 جويلية 2004	الاتحاد من اجل الديمقراطية و الجمهورية

source: Nohlen, D, Krennerich, M & Thibaut, B (1999) Elections in Africa: A data handbook, p32.

انظر ايضا : - رشيد بن يوب : دليل الجزائر السياسي، ط1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1999، ص 59.

* ويهيمن على الخريطة السياسية الراهنة بالجزائر ما يعرف بالتحالف الرئاسي المكون من ثلاثة أحزاب هي: التجمع الوطني الديمقراطي بزعامة أحمد أويحيى وجبهة التحرير الوطني بزعامة عبد العزيز بلخادم وحركة مجتمع السلم بزعامة أبو جرة سلطاني. ويجمع بين التشكيلات الثلاثة مناصرتها الرئيس بوتفليقة أثناء ترشحه للرئاسة عام 2004 وتفرق بينها الخلفية الفكرية لمزيد من التفاصيل عن الأحزاب السياسية التي ظهرت بعد الإعلان عن التعددية وتلك التي تم حلها لعدم مطابقتها مع قانون الأحزاب الجديد لـ6 مارس 1997 انظر

-Achour Cherfi, la Classe politique Algérienne de 1900 a nos jours ; dictionnaire biographique ; casbah éditions 2001 pp 500/501

- انظر ضمن الملحق : القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية

الانتخابات في الجزائر

تمتلك الجزائر ترسانة قانونية ضخمة تتناول موضوع الانتخابات وهي: (1)

- القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الصادر في مارس/آذار 1997. وهو المعمول به الآن ومن المزمع تغييره. (2)
- الأمر القانوني رقم 97-08 المحدث للدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها الصادر في مارس/آذار 1997.
- المرسوم التنظيمي المتعلق بإحداث اللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات التشريعية الصادر في مارس/آذار 1997.
- المرسوم الرئاسي المتعلق بإحداث لجنة سياسية وطنية مستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية الصادر في فبراير/شباط 2004.
- المرسوم الرئاسي المتضمن تعيين منسق اللجنة السياسية الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات الرئاسية الصادر في فبراير/شباط 2004.

ويكفل القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الصادر في مارس/آذار 1997 حق الاقتراع لجميع الجزائريين البالغين 18 سنة رجالا ونساء. والتسجيل في القوائم الانتخابية إجباري بالنسبة لكل مواطن جزائري توفرت فيه الشروط المطلوبة قانونيا كما في المادة 8. وتنص المادة 16 وما بعدها على أن مراجعة هذه اللوائح تتم في الثلث الأخير من كل سنة على مستوى كل بلدية من طرف لجنة فنية. ولكل مواطن الحق في الاطلاع على القائمة الانتخابية التي تعنيه. ويكفل القانون للمترشحين حضور عمليات الاقتراع شخصيا أو بواسطة من ينوب عنهم كما في المادة 45.

ويعتمد قانون الانتخابات الجزائرية مبدأ الانتخاب النسبي كما في المادة 76، وتقصى كل لائحة لم تحصل على 7% من أصوات الناخبين. ومع أن مبدأ النسبية يسمح لجميع المشاركين في الاقتراع بالحصول على نتيجة ما غير أنه في الغالب يضر الأحزاب السياسية الكبيرة. وتشرف على الانتخابات في كل ولاية لجنة ولائية مكونة من ثلاثة قضاة يعينهم وزير العدل كما في المادة 88. ويتساوى المرشحون في استغلال وسائل الإعلام الرسمية أثناء الحملات كما في المادة 175. وتتولى كل انتخابات تشريعية أو رئاسية لجنة مستقلة لمراقبة الانتخابات ويكون عضوا فيها: (3)

بالنسبة **للتشريعات** عضو عن كل حزب سياسي تقدم للانتخابات في 12 دائرة انتخابية على الأقل، وممثل واحد عن المترشحين المستقلين يختار بالقرعة، وممثل عن المرصد الوطني لحقوق الإنسان، وآخر عن الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان. وهؤلاء الأعضاء ليس لهم سلطة اتخاذ القرار عكس أربعة أعضاء في اللجنة يمثلون وزارات الداخلية والعدل والخارجية والاتصال والثقافة. وبالنسبة **لرئاسيات** تنسق اللجنة المستقلة الخاصة بالانتخابات شخصية وطنية غير متحزبة يعينها رئيس الجمهورية بالإضافة إلى ممثلي الأحزاب المعتمدة والمرشحين. وعلى الرغم من وجود ترسانة تشريعية كبيرة لدى الجزائر، لم تسلم أي انتخابات جزائرية من اتهام أحد أطرافها بالقيام بالتزوير منذ تشريعات 1997. فقد اتهم التجمع الوطني الديمقراطي بأنه لم يحصد 155 مقعدا في المجلس الشعبي الوطني عام 1997 إلا بتزوير الانتخابات وتواطؤ الإدارة مع حزب يصفه منافسوه بحزب النظام.

(1) - سيدي أحمد ولد أحمد سالم، الحياة السياسية في الجزائر.. قراءة أولية، ص 12.

(2) - انظر الملحق: القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الصادر في مارس/آذار 1997

(3) - سيدي أحمد ولد أحمد سالم، المرجع نفسه، ص 13.

كما أكد رئيس الوزراء السابق **علي بن فليس** أن رئاسيات 2004 التي أوصلت بوتفليقة إلى ولاية ثانية قامت على التزوير الشامل، وأن الزعيم الكوري الشمالي الراحل **كيم إيل سونغ*** ما كان ليحصل لو ترشح - على أفضل مما حصل عليه بوتفليقة. ومنذ إعلان التعددية السياسية عرفت الجزائر ثمانية تجارب انتخابية** (لم نذكر الانتخابات المحلية):

اربعة رئاسيات في الأعوام 1995 و1999 و2004 و2009 خمسة تشريعات في الأعوام 1991 و1997 و2002 و2007 و2012

وتعود النظام السياسي حسب **ناصر جابي** في الجزائر على تنظيم انتخابات، لأسباب عديدة، نجد على رأسها: (1)

- محاولة إقناع المواطن بنوع من المشاركة السياسية المؤطرة والمناسبية.
- محاولة إضفاء مسحة من الشرعية الداخلية والدولية على المؤسسات السياسية الرسمية.
- إفراز نخب سياسية، يمكن أن تشارك جزئياً، في عملية تسيير المؤسسات، تستعمل كوسيط بين المؤسسات المركزية والمواطن خاصة عندما يتعلق الأمر بالانتخابات المحلية.
- محاولة إشراك - الهاء، لبعض أفراد النخبة المركزية الموجودة على هامش المؤسسات أوفي مواقع التحفظ الوزراء القداماء وضباط الجيش المسرحين وبعض الوجوه التقليدية والشخصيات السياسية المبعدة عن مراكز القرار الفعلي، عن طريق الانتخابات البرلمانية على وجه الخصوص، حتى لا يتطور تهميشها إلى نوع من المعارضة وولوج الاستفادة من الربح المالي الناتج عن مواقعها في الهيئات المنتخبة.

نفس الشيء يمكن قوله حول أنواع الاستفتاءات الكثيرة التي نظمت (2) منذ الاستقلال، فقد جرت انتخابات في أول سنة للاستقلال، لتكوين المجلس التأسيسي، أما جرت انتخابات رئاسية غير مباشرة **بن بللة** (ورئاسية مباشرة) **بومدين والشاذلي** (3) تمت كلها في ظل النظام الأحادي الذي اختارته النخب السياسية والعسكرية المسيطرة، بعد الاستقلال. انتخابات واستفتاءات كانت من تنظيم الإدارة والحزب الواحد حصرياً، أعلن عن نسب مشاركة عالية جداً، كما جرت العادة في الكثير من دول العالم الثالث، خلال الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، بالطبع دون أدنى إمكانية للتحقق من صدق الأرقام المعلنة أو مراقبة لسير عمليات الاقتراع والتنظيم، من قبل المواطنين أو الفاعلين السياسيين المستقلين. (4)

* **كيم إيل سونغ** (15 أبريل 1912 - 8 يوليو 1994)، السكرتير الأول للحزب الشيوعي الكوري السابق، ورئيس جمهورية كوريا الشمالية الديمقراطية السابق. انضم إلى الحزب الشيوعي في الصين في عام 1931، انضم إلى العمل الفدائي المناهض للغزو الياباني عام 1935، وفي عام 1937 أصبح زعيم القسم السادس من الجيش الكوري المقاوم، وفي عام 1940 كان القائد الوحيد الذي تبقى على قيد الحياة، وقد انتقل إلى الاتحاد السوفيتي سراً عاد إلى كوريا عام 1945 مع القوات السوفيتية، وفي عام 1948 حيث انقسمت كوريا وبدأ صراع إيديولوجي قام **كيم إيل سونغ** بتشكيل حكومة وكان هو رئيس للوزراء في الجمهورية الكورية الشعبية الديمقراطية والتي عرفت لاحقاً باسم كوريا الشمالية

** عملية الانتخاب حسب **ناصر جابي** سيطر على تنظيمها، ثلاثي مكون من حزب جبهة التحرير كغطاء سياسي والإدارة (الولاية) تحت المراقبة الصارمة للأجهزة الأمنية ومخابرات الجيش التي كانت لها اليد الطولى في مراقبة الترشيحات وتأطير العملية الانتخابية ككل واتخاذ القرار بشأنها. رغم دور الواجهة الممنوح للحزب الذي "تخصص" مناضلوه وإطاراته وهياكله المحلية والمركزية في التسيير المباشر للعملية واحتكار الترشيحات لها، في ظل القطاعية التي ميزت النظام السياسي الجزائري ولا زالت جزئياً، فقد كان من نتائج الاستعمار الاستيطاني الطويل الذي عرفتها الجزائر، ظهور نخبة ضعيفة السمك الاجتماعي، منقسمة على أساس لغوي وقيمي، تخصصت في القيام بمهام مختلفة واحتلال مواقع اجتماعية مختلفة هي الأخرى كذلك، في علاقاتها بالمجتمع وداخل الهياكل والمؤسسات التي احتلتها قبل وبعد الاستقلال.

(1) - عبد الناصر جابي، الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود؟ نشر في 2007/08/08

(2) - انظر عدد الاستفتاءات منذ الاستقلال ونسب المشاركة المعلنة الكبيرة رسمياً فيها ضمن المؤلف التالي:

-Hosni labidi (direction) Algérie: comment sortir de la crise? l' harmattan, paris 2003, p 103

(3) - انتخب الرئيس **احمد بن بللة** بطريقة غير مباشرة في 1962 لينتخب الرئيس **بومدين** في سنة 1976 بطريقة مباشرة ويليهِ بعد ذلك **الشاذلي بن جديد** في 1979 و 1984 و 1989

(4) - على سبيل المثال فقط ذكرت يومية السلام اليومية أن الرئيس **الشاذلي بن جديد** لم يحصل إلا على نسبة تقل عن عشرين بالمائة من الأصوات خلال ترشحه للعهدة الثالثة 1988، رغم الأرقام النسب الكبيرة المعلنة أما جرت العادة. انظر لمزيد من التفاصيل المرجع التالي: عبد الناصر جابي الانتخابات الدولية والمجتمع دار القصبية الجزائر 1999

نتائج الانتخابات 1990، 1991

1- الانتخابات المحلية جوان 1990

العدد	النسبة	
12841765		المسجلون
8366760	%65.15	المصوتون
4475.009	% 34.85	المتنعون
381972	%2.97	الأوراق الملغاة
7984788	%62.18	الأصوات المعبر عنها

الأحزاب	ونسب عدد الأصوات المعبر عنها	عدد ونسب المقاعد المتحصل عليها في المجالس البلدية	المقاعد ونسب عدد في عليها المتحصل المجالس الولائية
الجهة الإسلامية للإنقاذ	433.472 أي % 54,25	586 بلدية أي % 54.66	32 مجلس ولائي %55.04
جبهة التحرير الوطني	224578 % 28.13	486 بلدية % 17,49	14 مجلس ولائي %35.61
المستقلين	93.278 % 11.66	106 بلدية 6.90	مجلس ولائي واحد 5.29 %
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	166104 % 2.08	87 بلدية % 5.70	مجلس ولائي واحد % 2.94
أحزاب أخرى	310136 % 3.18	56 بلدية % 5.14	% 0

Source : Jaque fontaine "les élections législative Algériennes 26 Décembre 1991" Maghreb Machrek n° 135 jan- mars, 1992.

نجحت **الجهة الإسلامية** في أول انتخابات تعددية شهدتها الجزائر نجاحا ساحقا بين إلى أي مدى تمكنت من تعبئة الموارد، حشد الطاقات وإحداث مفاجأة عامة. لقد تمكنت من الفوز في 586 بلدية ، فكانت النتيجة ما يعادل 54%، في حين أن جبهة التحرير الوطني الحاكم في ذلك الوقت لم تحصل إلا على 28% من الأصوات وامتنع 35% من مجموع الناخبين على المشاركة.

نظر دراسة ناصر جابي المنشورة حول الانتخابات البلدية 1990 المنشورة ضمن المؤلف الجماعي:

-société , Lakjaa abdelkader (direction) quel sociologie pour quelle éditions casbah , Alger , 2005.

يمكن تفسير هذا الفوز الكبير للجبهة الإسلامية للإنقاذ بوجود عدد كبير من المواطنين قرروا الاحتجاج على النظام القديم وسحب ثقتهم منه وفي نفس الوقت تشجيع الآتي الجديد وإعطائه فرصة للتغيير. كما يمكن فهم هذا النجاح الكبير الذي حققته الجبهة الإسلامية للإنقاذ من خلال نظرية تعبئة الموارد*:

استغلت **الجبهة الإسلامية للإنقاذ** كثيرا من الموارد المتاحة لصالحها ووظفت تكتيكات فعالة من أجل هذه الغاية. يلخصها الباحث الأمريكي **غراهام فولر Graham Fuller** في "التعليم، استخدام المال، نشر خطاب واضح، الوسائل الإعلامية العصرية، تقنيات الحملة الانتخابية العصرية... استخدام شبكات دعم واسعة من الأنصار، حيث جاء بعضها حتى من جبهة التحرير الوطني، الحزب الحاكم"**.

ويفسر **لهواري عدي**، عالم الاجتماع الجزائري، هذه النتائج بشكل مختلف. فهو يعتقد أن الديموقراطية في حد ذاتها لم تكن تطلعا شعبيا لدى الجزائريين، بما أن أغلب الناخبين اختاروا الجبهة الإسلامية للإنقاذ في حين أن هذه الأخيرة لم تخف أبدا تقويمها للنظام الديموقراطي كنظام كافر وفي المقابل، يعتبر أن الشعبية الساحقة التي يحظى بها الإسلام السياسي هي نتيجة لوعده "بتوزيع العائدات النفطية، أي العودة إلى **الشعبوية الاقتصادية** التي مارسها جبهة التحرير الوطني في سنوات الستين والسبعين". ثم يبرر فوز الإسلاميين في أول انتخابات تعددية بأن "الشارع دخل محطما، مكسرا في شكل من الأشكال للحقل السياسي حتى يصبح بدوره فاعلا يعلن أن الدولة ليست مسألة خاصة ولكنها قضية عامة. ومن وجهة النظر هذه، تصبح ظاهرة الاحتجاج الإسلامي ظاهرة حدث، ذلك أن الجماهير لا تصبح فاعلا سياسيا إلا في مجتمع الحدث!"⁽¹⁾

و يقول **العياشي عنصر** انه في الجو المشحون الذي أعقب انتفاضة أكتوبر وقعت أول انتخابات تعددية في تاريخ الجزائر المستقلة في جوان 1990. وهي انتخابات محلية لتعيين مجالس البلديات والولايات (هياكل السلطة المحلية)، وقد حملت معها عددا من المفاجآت الكبرى حيث لم تكن النتائج التي أسفرت عنها متوقعة من كل المتنافسين:⁽²⁾

* نظرية تعبئة الموارد Resources Mobilization Theory

عندما ظهرت نظرية تعبئة الموارد، التي صاغها لأول مرة في شكلها التأسيسي الكامل كل من **Zald** و **McCarthy** سرعان ما لقيت قبولا واسعا وإجماعا من قبل المجتمع العلمي وبنيت هذه النظرية نقدها على أفكار ثلاثة:

- لا يمكن اعتبار الفاعل الاجتماعي موضوعا للسيكولوجيا، ذلك أنه يعمل عقليا.
- لا تعد واقعية النظرية التقليدية مسألة ملائمة، ذلك أن التحولات الاقتصادية الاجتماعية متجاهلة عند ظهور الفعل الجماعي.
- تعد التنظيمات، على عكس فرضيات نموذج مجتمع الجماهير، المفتاح الذي نفهم من خلاله عمليات التعبئة.

** درس الباحث الجزائري، **أحمد رواجعية**، في كتابه **الإخوان والمسجد (Les Frères et la mosquée)** إمبيريقيا العلاقة بين ظهور الحركة الإسلامية، واشتداد عودها، وتعظيم قدرتها في التعبئة من جهة والتزايد المستمر لعدد المساجد من جهة أخرى. لقد انتقل عدد المساجد في الجزائر بشكل ملحوظ من 2000 مسجد مع بداية الاستقلال إلى حوالي 11 ألف مسجد حاليا. ورغم أن قانون 1971 يجعل من الدولة مراقبا لكل عمليات بناء المساجد، لكل أنشطتها وكذلك لمحتوى الخطب التي تلقى فيها

(1) - Addi. H (1992): "L'Algérie, Le Fis Et La Construction De La Démocratie" El-Watan, N°389, Du 8 Janvier.

(2) - العياشي عنصر (1995): "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر" / مجلة المستقبل العربي، عدد 191 ص 94.

- كانت نسبة الامتناع عالية جدا حيث قدرت بحوالي % 35 من الناخبين، وساد اعتقاد خاطئ مفاده أن نداء المقاطعة الذي وجهه كل من جبهة القوى الاشتراكية، والحركة من أجل الديمقراطية كان وراء ذلك. بيد أن نتائج التشريعات في سنة 1991 فندت ذلك، حيث كانت نسبة الامتناع أعلى رغم عدم وجود أية دعوة للمقاطعة.
 - لعل المفاجأة الكبرى كانت فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بغالبية المقاعد في معظم جهات الوطن، إذ حصلت على أكثر من 4.5 مليون صوت بمعدل % 35,2 من المسجلين في الانتخابات، وبنسبة % 54,2 من المصوتين
 - عرفت جبهة التحرير الوطني، الحزب الحاكم منذ الاستقلال، سقوطا حرا بالرغم من كل الوسائل التي وضعت تحت تصرفها، ولم تحصل سوى على % 17 من أصوات الناخبين أو أكثر قليلا من % 25 من المصوتين فعلا.
 - أما عشرات الأحزاب الصغيرة التي ظهرت كالفطر فقد عبر المجتمع عن رفضه لها وللمواقف التي عبرت عنها خلال المرحلة الانتخابية. وهكذا لم يحقق التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية سوى 184 ألف صوت، وحزب التجديد الجزائري 100 ألف صوت، والحزب الاجتماعي الديمقراطي 122 ألف صوت، والحزب الوطني للتضامن والتنمية 165 ألف صوت، وقد كانت نتائج هزيلة جدا، ومزرية مقارنة بالمزاعم التي روجتها تلك الأحزاب عن نفسها. (والصورة التي أظهرتها بها وسائل الإعلام.⁽¹⁾)
- جدول رقم 11 يوضح سن رئيس المجلس الشعبي البلدي - الانتخابات المحلية جوان 1991 التعددية حسب الاحزاب.

الحزب السن	جبهة التحرير الوطني %	التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية %	الجبهة الاسلامية للإنقاذ %	المستقلين %
36 - 45 سنة	80.47	40.90	82.32	66.14
46 - 55 سنة	36.13	11.36	19.4	28.14
56 - 60 سنة	59.4	-	34.0	76.4
اكثر من 60 سنة	62.0	2.27	69.0	90.1
المجموع	479 رئيس	88 رئيس	859 رئيس	105 رئيس

المصدر: عبد الناصر جابي الانتخابات الدولية والمجتمع دار القصة الجزائر 1999 ص 122.

جدول رقم 12 يوضح مجموع سن رؤساء المجالس الشعبية البلدية - الانتخابات المحلية جوان 1991 التعددية .

فئات السن	عدد الرؤساء	نسبتهم %
اقل من 36 سنة	770 رئيس مجلس شعبي بلدي	50.06
36 - 45 سنة	660 رئيس مجلس شعبي بلدي	39.01
46 - 55 سنة	125 رئيس مجلس شعبي بلدي	8.12
56 - 60 سنة	30 رئيس مجلس شعبي بلدي	19.5
اكثر من 60 سنة	13 رئيس مجلس شعبي بلدي	0.84
المجموع الوطني	1538 رئيس مجلس شعبي بلدي	100

المصدر: عبد الناصر جابي الانتخابات الدولية والمجتمع دار القصة الجزائر 1999 ص 123.

(1) - المرجع السابق , ص 94.

* اتهمت قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، الحكومة بأنها اقترحت قوانين على مقاس حزب جبهة التحرير عن طريق تقسيم للدوائر الانتخابية بمنح عدد نواب اكبر للمناطق الريفية بما فيها الجنوب والهضاب العليا أين يفترض أن حضور جبهة التحرير أقوى من تواجد جبهة الإنقاذ

Voir Aussi : -El-Kenz. A (1992): "l'enjeu historique: un état moderne et démocratique ".El-watan, N°629 du 16 - 17 octobre.

-Lahouari Addi : " Comme le dit l'historien Mohammed Harbi, les Etats ont une armée, en Algérie, l'armée a son Etat "
Propos recueillis par Baudouin Loos, Le Soir de Bruxelles, 11 janvier 2002.

العدد	النسبة	
13258554		المسجلون
7822625	% 59.00	المصوتون
5435929	% 41.00	الممتنعون
924092	% 06.97	الأوراق الملغاة
6897719	% 52.02	الأصوات المعبر عنها

المقاعد	النسبة %	الأصوات	الحزب
188	42.59	3260222	الجبهة الإسلامية للإنقاذ
25	3.85	510661	جبهة القوى الاشتراكية
16	12.17	1612947	جبهة التحرير الوطني
3	2.33	309264	الأحرار
0	1.51	200264	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية
0	7.58	1004358	أحزاب أخرى
0	2.78	368697	حركة التجمع الإسلامي

Source : Jaque fontaine "les élections législative Algériennes 26 Décembre 1991" Maghreb Machrek n° 135 jan- mars, 1992.

في الجزائر طرحت فكرة تمكين الإسلاميين من الحكم من قبل بعض المفكرين، مثل الأستاذ **عدي الهواري**، وقد عرفت هذه الفكرة باسم **التقهقر المخصب La Régression Féconde**، كما عبر عنها صاحبها باللغة الفرنسية، وكان يعني بها ضرورة ترك الإسلاميين يحكمون، بما أن الشعب انساق وراءهم وانتخبهم وعليه أن يتحمل مسؤوليته، ولا يمكن لهذا الشعب أن يستفيق من غيبوبته ويكتشف عجزهم إلا عن طريق تجربتهم ومعاينتهم وهم يديرون شؤون البلاد ويفلسون.*

VOIR AUSSI: Nohlen, D, Krennerich, M & Thibaut, B (1999) Elections in Africa: A data handbook, p54

* واجه النظام حالة عصيان مدني قادتها **جبهة الإنقاذ** التي اعتبرت فوزها في الانتخابات المحلية بمثابة بداية النهاية للنظام القائم. فأرادت الوصول إلى الحكم بأقصر الطرق مطالبة بإجراء انتخابات تشريعية ورئاسية مسبقة. في مواجهة حالة العصيان التي وقعت في جوان 1991. قام النظام باقتاد عدد من الإجراءات لتقليص سلطات المجالس المحلية المنتخبة التي كانت في معظمها تحت سيطرة جبهة الإنقاذ. كما جرت محاولات من قبل الحزب الحاكم (جبهة التحرير) للثأر بمناسبة التشريعات جسدتها عدة إجراءات مثل: إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية. ورفع عددها. ومنع التصويت بالوكالة... الخ.

* «**Régression féconde**»: l'expression est de l'intellectuel algérien **Lahouari Addi**, qui critiquait, en 1992 la décision de l'armée algérienne d'interrompre, par un coup d'État, un processus électoral qui allait donner le pouvoir au «mauvais» groupe: les islamistes regroupés dans le FIS, le Front islamique du salut. Son idée était simple. Si les islamistes ont gagné de vraies élections libres, alors, disait-il, «s'il faut en passer par là... allons-y». Plus encore: selon lui, un mandat législatif du FIS de 1992 à 1996 — avec une armée et une présidence constituant de vrais contre-pouvoirs — aurait peut-être fait comprendre aux Algériens que les promesses démagogiques et radicales de ce parti étaient inapplicables. Ce qui aurait vite dissipé l'aura populaire de l'islam politique... le discréditant une fois pour toutes, et levant ainsi «l'hypothèque islamiste».

ولقد جاءت النتائج المسجلة في الدور الأول كالآتي :

- ارتفاع لم يسبق له مثيل لنسبة الامتناع التي وصلت % 41 مما يعني أن الطريقة المتبعة في إقامة التعددية السياسية كانت موضع شك ورفض من قبل قطاع عريض من المجتمع. كما تلقي بظلال من الشك على الطريقة التي تم من خلالها تأسيس الديمقراطية في الجزائر ر. وتعتبر هذه النسبة المرتفعة من الامتناع على أن للناس انشغالات أخرى مهمة غير التعددية الحزبية الصورية، لعل في مقدمتها مشكلات الشغل، والسكن، والمحسوبة، والرشوة... الخ.
- تراجع شعبية جبهة الإنقاذ التي فقدت أكثر من مليون وربع المليون صوت ، أي ما يقدر بحوالي % 28 من ناخبها في جوان 1990 . ولعل التفسير الوحيد المعقول هو خيبة الأمل الكبرى التي أصابت قسما كبيرا من المتعاطفين مع هذا الحزب في ضوء تجربتها السيئة في تسيير المجالس المحلية (البلدية والولائية) *
- استمرار السقوط الحر لجبهة التحرير الوطني التي لم تسجل سوى 1.600.000 صوت مقابل 2.161.000 صوت في الانتخابات المحلية، الشيء الذي يعني تفهقها بنسبة % 26 عن نتائجها السابقة.
- أما جبهة القوى الاشتراكية (أقدم حزب معارض) فلم تحصل سوى على % 4 من أصوات الناخبين على المستوى الوطني بالرغم من ادعاءاتها بأنها حزب ذو تأثير وطني وليس جهوي.
- أما عشرات الأحزاب الأخرى فلم تحقق نتائج ذات قيمة، بحيث حصلت حركة المجتمع الإسلامي (حماس) على 369 ألف صوت رغم محاولتها التوفيقية بين الإسلام والديمقراطية. وحصل حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على 200 ألف صوت وهو الوحيد الذي حسن نتائجه. بينما تلاشت بقية الأحزاب المجهريّة من خارطة السياسة تماما.
- لعل أهم ما يمكن استخلاصه من نتائج أولى الانتخابات التشريعية التعددية في تاريخ الجزائر المستقلة هو انقسام المجتمع إلى ثلاث مجموعات كبرى : (1)**
- تمثل **المجموعة الأولى** الغالبية الراضية للتعددية الحزبية والالتزام سياسيا بقواعد اللعبة الديمقراطية % 41 ، وربما من أهم الأسباب المفسرة لمثل هذا الموقف وجود انشغالات أخرى ملحة لدى هذه الفئات، إضافة إلى الطابع المحلي والجهوي لكثير من الأحزاب.

* الذين عارضوا في الجزائر وصول الإسلاميين إلى السلطة استندوا إلى خطابهم التكفيري الفاشي المعادي لجدة للديمقراطية. وبرروا تأييدهم لوقف المسار الانتخابي والحيلولة دون تمكين الإسلاميين من الحكم بالمخاطر التي كانت الجزائر مقبلة عليها: انفلات الأوضاع (وقد بدأت فعلا يومئذ) بعد أن يتمكن الإسلاميون من السيطرة على آخر قوة بقيت منظمة آنذاك وهي الجيش. انظر خطاب علي بلحاج جريدة المنقذ للجبهة الإسلامية للإنقاذ بتاريخ 23/24/25/1990). كما أفتى بلحاج بجواز قتل (طائفة رجال الشرطة والأمن والدرك) حسب تعبيره. عندما كانوا يقومون بواجبهم في حفظ النظام وكبح جماحهم وهم يعطلون بالقوة المرافق العمومية ويسدون الطرقات (أنظر الفتوى في المنقذ العدد 62 بتاريخ 5 جوان 1991).

(1) - العياشي عنصر، المرجع السابق، ص 95.

** يرى عبد الخالق حسين انه لما فازت الأحزاب الإسلامية في الجزائر عام 1992، وبدلاً من ترك هذه الأحزاب تقوم باقتطاف ثمار انتصارها، ومنح التاريخ الفرصة لفضح هذه الأحزاب، والكشف عن فشلها وعجزها والامعقولية برامجها في حل مشاكل الشعب الجزائري المتفاقمة، تدخلت الحكومة العسكرية وأجهضت هذا الانتصار وألغت نتائج الانتخابات، الأمر الذي منح الإسلاميين حجة الاستمرار في رفع شعارهم (الحل في الإسلام)، ودفع الشعب الجزائري ثمناً باهظاً مقابل ذلك حيث قتل نحو ربع مليون مواطن .

- **المجموعة الثانية** تتمثل في أولئك الذين يسعون إلى تحقيق التداول على الحكم بطريقة ديمقراطية وتقدر بنسبة % 30.5 من الناخبين. لكنها مجموعة مشتتة بين عدة تيارات وتشكيلات سياسية متعارضة ومتناحرة، ولا يجمع بينها سوى عداؤها لجبهتي التحرير والإنقاذ
 - أما **المجموعة الثالثة** فتتكون من أقلية كبيرة تمثل % 28.5 من الناخبين الذين يعتبرون النظام السياسي السائد سبب كل المآسي والآفات وغير صالح إطلاقاً، لذلك ينبغي تحطيم الدولة ومؤسساتها، واستبدالها بدولة دينية تقوم على رؤية مخالفة تماماً للسلطة، ولمصدر الشرعية، وطبيعة الحكم معتمدة في ذلك على تفسير سلفي للإسلام ولمسألة الحكم، والعلاقة بين المجتمع والدولة.
- ويذهب **أيت أحمد** إلى إعتبار " المقرررين في النظام السياسي الجزائري لم يتقبلوا فكرة مسؤوليتهم أمام جمعية تشريعية منتخبة، ولهذا سار عوا إلى إلغاء هذه الانتخابات" (1)*

نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة 1995

العدد	النسبة	
15261731		المسجلون
11500209	% 75,35	المصوتون
3761522	% 24,65	المتنعون
743722	% 2,28	الأوراق الملغاة
11152507	% 73,07	الأصوات المعبر عنها

المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

اسم المرشح	الحزب
اليمين زروال	مرشح حر
محفوظ خناح	حركة مجتمع السلم
سعيدي سعيد	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية
نور الدين بوكروح	حزب التجديد الجزائري

المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

يتبين لنا من خلال الجداول الخاصة بانتخابات 1990 و 1991 و 1995 تطور نسبة المشاركة الانتخابية التي امتدت على ثلاث عمليات انتخابية. فقد كانت المشاركة في أول انتخابات كثيفة نسبياً (65.15%) سنة 1990، لكنها تراجعت سنة 1991 (59%) ثم تعود وترتفع جدياً لتصل إلى نسبة 75% أي بزيادة 10% عن أول انتخابات تعددية حدثت في الجزائر.

(1) - مختار الميلساوي. تجريب الحكم الإسلامي الحوار المتمدن - العدد: 2638 - 6 / 5 / 2009 - 09:49

لتفاصيل أكثر انظر : - عبدالحالق حسين الإسلام السياسي. من منظور الداروينية الاجتماعية الحوار المتمدن - العدد: 2637 - 5 / 5 / 2009 - 10:01

* صرح علي هارون. أحد الشخصيات المدنية التي دفعت إلى إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية 1991. بأن الناخبين في النظام كانوا يتوقعون رد فعل عنيف من أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ. عندما قرروا وقف زحفها نحو السلطة. ويكشف بأن ضباطا كبارا في الجيش أبلغوا الشاذلي بن جديد بأنه سيقتل على يدي الفيس. إن لم يتنح عن الرئاسة.

هذا التطور يدل على أن نسبة من الناخبين الجزائريين (10%) التي غابت في الانتخابات السابقة غيرت موقفها هذه المرة وذلك تحت وقع ضغط الأحداث اليومية. وهي اختارت مرشح الجيش **ليامين زروال** ⁽¹⁾ * الذي كان أول رئيس جزائري ينتخب في منافسة تعددية بعد المصادقة على الدستور الجزائري لسنة 1996 الذي حدد عهدة الرئيس بوحدة قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، عوض الفوضى واحتمالات المغامرة وبالتحديد خطر استفحال حرب أهلية تهدد كيان الدولة نفسه بالاندثار ⁽²⁾. نرصد تحولان كبيران في هذه الانتخابات. الأول يتمثل في فوز **اليامين زروال** والثاني يتجسد في عدد الأصوات التي حصل عليها **محفوظ خناح**. ⁽³⁾ إن نسبة 61 بالمائة التي حصل عليها **زروال** تفسر على أساس توجه عدد كبير من الناخبين للبحث عن الاستقرار وتجنب المغامرة فاخترت مرشح الجيش. فهي تقبل الآن بسيطرة الجيش من أجل الحفاظ على الأمن ووضع حد للصراع الذي أصبح غير محتمل للجميع. وبالنسبة لأنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ، تبدد أمامهم حلم الانتصار وإقامة "**الدولة الإسلامية**"، حيث فشل نمط الأسلمة من القمة أي الاستحواذ على أجهزة الدولة بالعنف ومن ثمة أسلمة المجتمع بالقوة، وعاد من جديد نموذج الأسلمة من القاعدة، أي أسلمة المجتمع سلميا مع التجنب الكلي لأي استخدام للقوة أو العنف. أين ذهبت أصوات الملايين الخمسة التي اقترعت لفائدة الجبهة الإسلامية للإنقاذ؟ من الواضح أن الجزء الكبير منها اتجه صوب **محفوظ خناح** الذي يعد أكثر المستفيدين من هذه الانتخابات. وهو ما يفسر انتقال ناخبيه من 386 697 إلى حوالي ثلاثة ملايين (2 907356) (من 2,87% إلى 26,06% من عدد الأصوات). ⁽⁴⁾ أكدت هذه النتيجة فرضية وجود تيار إسلامي قوي في الجزائر غير خاضع بالضرورة لأي حزب إسلامي ولا يتعامل مع التنظيمات لكنه يتعاطف ويدلي بأصواته لأكثر المشاريع الإسلامية تتقدم في منافسة الانتخابات. يتأكد هذا الاستنتاج بالحجج التالية: ⁽⁵⁾

أولا: دعت الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى مقاطعة الانتخابات الرئاسية، وهو ما لم يحدث، فكانت المشاركة كثيفة وتوجهت الأصوات الإسلامية إلى **خناح**.

ثانيا: يعد **محفوظ خناح** أكبر أعداء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، فهو لم يشاركها في عقد روما، وشجع السلطة على اضطهادها وقدم نفسه بديلا عنها... ورغم ذلك فاز بأصوات أنصارها.

ثالثا: بينت هذه الانتخابات أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ لم تكن في واقع الأمر خمسة ملايين مناضل ملتزم ببرنامجها، وإنما كانت تنظيما غبويا كغيره من التنظيمات، لكنه نجح في تعبئة قاعدة عريضة من المتعاطفين مع الفكرة الإسلامية في شكل عام. هذه الملايين الخمسة لم تكن مستعدة أن تدفع ضريبة الالتزام والنضال وما يتبع ذلك من اضطهاد وخسارة مادية ومعنوية. لقد اختار بعضها أسهل الطرق وهي الانتصار إلى مشروع إسلامي آخر، أو حتى الانضمام إلى النظام نفسه الذي أغرى كثير من قيادات الجبهة الإسلامية للإنقاذ وانضموا إليه. يمكننا ذكر أمثال كل من عبد الباقي زبدة، السيد قشي، الهاشمي سحنوني ومحمد الفقيه.

(1) - رياض الصيداوي، "الانتخابات والديمقراطية و العنف في الجزائر"، مجلة المستقبل العربي العدد 245، جويلية 1999، ص 40.

* ربح بهذه الانتخابات اليامين زروال بحصوله على نسبة 61% من إجمالي الأصوات.

(2) - عبد الناصر جابي، الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود، المرجع السابق، ص 04.

(3) - رياض الصيداوي، المرجع السابق ص 42.

(4) - المرجع نفسه، ص 42.

(5) - Abdenour Aliyahia, Algérie Raison Et Déraison D'une Guerre, Paris : Edition l'Harmattan, 1996. P 99.

Voir aussi : -Boukhobza. M.: "L'aventure démocratique en Algérie" El-watan, N° du 10-13

octobre1992.

ويعتقد رئيس حزب التجديد الجزائري ، **نور الدين بوكروش** أحد المرشحين لتلك الانتخابات أن السلطة قد حلت من خلال هذا الاقتراح مشكلا يستحيل حله وهو "تغطية الذهنية الانكشافية بالثوب الديمقراطي ، فالكل كان يعرف بأن الجيش جمهوري، لكن الآن لا يمكن جهل أو نفي أن الجمهورية أصبحت جد عسكرية"⁽¹⁾

أكدت نتائج الانتخابات الرئاسية التي جرت في 16 نوفمبر 1995 وجود تواصل في طبيعة النظام السياسي* ، فالإقبال القوي للناخبين 75 % ، والتصويت بقوة لصالح مرشح أقوى مؤسسات النظام - الجيش- 63 % من الأصوات، كلها مؤشرات تدل على حاجة ملحة لدى المجتمع للاستقرار وتفضيله على وضعية الفوضى والاضطراب القسوى التي عاشتها البلاد طيلة الأربع سنوات الأخيرة .وفي المقابل فإن حصول الأحزاب الديمقراطية المعارضة للنظام وللتيار الإسلامي على 18 % من الأصوات خلال التشريعات، و على أقل من 10 % في الرئاسيات يعني أن إمكانية وصول هذا التيار إلى الحكم عن طريق صناديق الاقتراع أمر مؤجل إلى تاريخ غير معلوم .كما تجدر الإشارة إلى أن أكثر من ربع الناخبين في التشريعات والرئاسيات -**حصول جناح مثل التيار الإسلامي على 25.9% من الأصوات** -⁽²⁾ هي أقلية معتبرة من السكان ما تزال، رغم الأحداث الأليمة الحالية، تطمح إلى تغيير جذري لطبيعة النظام السياسي، وأن استعمال العنف سواء المادي أو الرمزي للوصول إلى الحكم أو البقاء فيه أمر غير مستبعد تماما في المستقبل⁽³⁾ .كما تشير إلى أن الديمقراطية أضحت مطية للوصول إلى الحكم دون وجود ضمانات حقيقية لعدم التراجع عنها بعد ذلك.⁽⁴⁾

(1) -Samy Hadad, Algérie Autopsie D'une Crise, Paris, Edition : l'Harmattan, 1998. P 19.

* يرى **جمال الدين بن الشيخ** 1992 انه هناك عدة سمات يتسم بها النظام السياسي الجزائري مثل الصراع حول السلطة. و اللجوء المستمر إلى التصفيات والعنف لإقصاء الخصوم السياسيين. وجاهل حقوق المواطنة .وخرق حقوق الإنسان. كما يبرز هذا التواصل في طبيعة النظام من خلال سيادة أيديولوجيا شعبية وسيطرة أقلية تعتمد على تحالفات جهوية تحت قيادة شخصيات كاريزمية. كما يرى كل من **عدي الهواري** 1992 و **علي الكتز** 1992

(2) - رياض الصيداوي، صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، الحزب، الجيش، الدولة، المؤسسة العربية للأبحاث والنشر، بيروت 1999 ص123.

(3) - جورج راسي، الإسلام الجزائري من الأمير عبد القادر إلى أمراء الجماعات دار الجديد، 1997، بيروت، ص413

(4) - رياض الصيداوي، المرجع السابق، ص 123.

Voir aussi : -Saïd Zahraoui, Entre L'horreur Et L'espoir. (1990-1999) Chronique De La Nouvelles Guerre d'Algérie ,Paris : Edition Robert Laffont, 2000.

نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 1997

عدد الناخبين المسجلين	16'737'309
عدد المصوتين	10'999'139
نسبة المشاركة	%65,6
عدد الأصوات الملقاة	502' 78 7

المقاعد	النسبة	الأصوات	الحزب
155	%33.69	3533762	التجمع الوطني الديمقراطي
69	%14.81	1553185	حركة مجتمع السلم
64	%14.20	1489561	جبهة التحرير الوطني
34	%08.72	915066	حركة النهضة
20	%05.03	527848	جبهة القوى الاشتراكية
19	%04.21	442271	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية
11	%04.38	459233	الأحرار
04	%1.88	197251	حزب العمال
03	%0.62	65441	الحزب الجمهوري التقدمي
01	%0.47	49308	الاتحاد من أجل الديمقراطية والحريات
01	%0.35	36521	الحزب الاجتماعي الليبرالي
00	%0.80	83939	حركة الوفاق الوطني
00	%1.99	197262	حزب التجديد الجزائري

Source : Rachid Benyoub, Annuaire politique de l'Algérie 2000, 3eme édition approfondie, Alger : édition Anep, 2000 p122-123

عبرت هذه الانتخابات حسب رأي الباحث **رياض الصيداوي** عن تواصل مشروع السلطة الذي تبلور في الانتخابات الرئاسية السابقة. أما النجاح الباهر الذي حققه الحزب الجديد : **التجمع الوطني الديمقراطي** (تأسس قبيل إجراء الانتخابات ببضعة أشهر)، فهو في حقيقة الأمر انتصار للرئيس **اليمين زروال** نفسه، أي هو دعم للمشروع الرئاسي الذي مثله. كما عبرت عن قبول السلطة بالتعايش مع ما تسميه **بالإسلام المعتدل**، فحصلت كل من حركتي حماس والنهضة مجتمعيتين على 103 مقعد. (1)

كما نجحت السلطة في إكساب الانتخابات مصداقية من خلال مشاركة ثلاثة أطراف ممضين على عقد روما في هذه الانتخابات. (2)

(1) - رياض الصيداوي "سوسيولوجيا الجهاد والعنف في الجزائر: خطابا وممارسة"، دراسات عربية، بيروت، العدد 4/3، السنة السادسة والثلاثون، كانون الثاني/شباط، يناسر/فبراير 2000، ص: 79.

(2) - المرجع نفسه، ص: 79.

جدول رقم 13 يوضح سن النواب المنتخبين في الانتخابات التشريعية لسنة 1997

فئة السن	عدد النواب	النسبة %
31-40 سنة	108	28.42
41-50 سنة	191	50.26
51-60 سنة	72	18.94
+ من 60 سنة	09	2.36

المصدر: عبد الناصر جابي، الانتخابات الدولية والمجتمع، دار القصبية، الجزائر، 1999، ص 277.

نتائج الانتخابات الرئاسية 15 أبريل 1999

عدد الناخبين المسجلين	17488759
نسبة المشاركة	60.25%
عدد المصوتين	10652623
عدد الأصوات الملغاة	559012
الغياب عن التصويت	6.954.385
الأصوات المعبر عنها	1009311

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

المرشحون	عدد الأصوات المحصل عليها	النسبة المحصل عليها
عبد العزيز بوتفليقة	7.445.045	73.75%
أحمد طالب الإبراهيمي	1.265.594	12.53%
عبد الله جاب الله	400.080	3.96%
حسين آيت أحمد	321.179	3.18%
مولود حمروش	314.160	3.11%
مقداد سيفي	226.139	2.24%
يوسف الخطيب	121.414	1.20%

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرصد الوطني لحقوق الإنسان الملاحظة الانتخابية تقرير حول الانتخابات، الرئاسية 15 أبريل 1999 ص 80.

- إن أول الملاحظات التي تفرض نفسها بقوة تكمن في أن أغلب المرشحين باستثناء عبد الله جاب الله جاءوا من جبهة التحرير الوطني حيث تشكل فيها و عيهم السياسي وتجربتهم النضالية رغم مغادرة بعضهم لها لاحقا. (1)
- ثاني ملاحظة يمكن من خلالها أن نفرق بين درجة الاختلاف في الأطروحات السياسية تعود إلى مدى القبول بفكرة عودة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وإجراء عفو شامل عبر عملية مصالحة وطنية واسعة النطاق. وفي هذه النقطة يمكن رصد الترتيب التالي: أتى الإبراهيمي وجاب الله على رأس الداعين لفتح صفحة جديدة مع الحزب المحظور، تلاهما حسين آيت أحمد ومولود حمروش، (2) ثم أخيرا عبد العزيز بوتفليقة، مقداد سيفي ويوسف الخطيب. تمثل المجموعتان الأولى والثانية أطروحة عقد روما* أما المجموعة الأخيرة فهي تعبر عن تصور السلطة وعلى رأسها المؤسسة العسكرية لكيفية حل الأزمة. بهذا الشكل، نستخلص أن الاتجاه العام متفق عليه وهو البحث عن مخرج للعنف المستمر منذ حوالي ست سنوات، أما الاختلاف فيعود إلى درجة الانفتاح والحوار وليس إلى المبدأ. (3)

(1) - رياض الصيداوي، "الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر"، 1999، ص 45.

(2) - المرجع نفسه، ص 45.

(3) - المرجع نفسه، ص 45.

نجح **بوتفليقة** بنسبة 73.75% مع نسبة مشاركة وصلت إلى 60.25% وهو ما يعتبره كافيا لأن يكون رئيسا شرعيا للجزائر. لكن يبدو لنا في نفس الوقت صعوبة تحليل نتيجة هذه الانتخابات لأنها تحولت من انتخابات تعددية إلى مجرد استفتاء لا أكثر حول شخصية السيد **عبد العزيز بوتفليقة**. غير أنه من الممكن ملاحظة بعض المؤشرات الدالة مثل المرتبة التي احتلها السيد **أحمد طالب الإبراهيمي** أو السيد **عبد الله جاب الله** الذي جاء بعده في الترتيب. فرغم مقاطعتهم للانتخابات فإن نسبة هامة توجهت إلى مرشح "الإسلاميين الأول" أحمد طالب الإبراهيمي بفوزه بـ 12.5 بالمائة من الأصوات. أي أن ذلك التيار العام، وليس بالضرورة أن يكون منظما، الذي سبق له وانتخب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ثم تحول إلى **محفوظ خناح**، اختار هذه المرة **أحمد طالب الإبراهيمي**. تكمن أهمية هذه النتيجة، إذن، في اعتراف النظام نفسه بحقيقة وجود هذه الفئة الإسلامية من الناخبين. والأكثر من ذلك، أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة نفسه، استخدم الإسلام في حملته الانتخابية واعتبره مقوم أساسي من مقومات الشعب الجزائري ووعد بدعمه والمحافظة عليه. كما وعد بمصالحة وطنية وأكثر من ترديد هذا التعبير. ولا يمكن أن يفهم من المصالحة الوطنية إلا كونها حوار وتصالح مع متخاصمين، يتجسدان، في حالة الجزائر، في النظام وعلى رأسه المؤسسة العسكرية من جهة والجبهة الإسلامية للإنقاذ وعلى رأسها **عباسي مدني** من جهة أخرى.⁽¹⁾

انتخابات أفريل 1999 المسبقة التي انتهت بوصول أول شخصية مدنية إلى الحكم في الجزائر، وإن اختلفت عن سابقتها من حيث طبيعة وانتماء الوافد الجديد إلى السلطة، فإنها من ناحية أخرى شكلت استمرارية لفلسفة التدخل والوصاية، ففي رأي الباحث **عدي هوارى** يعبر تعيين بوتفليقة كمرشح للجيش في انتخابات أفريل 1999 عن رغبة العسكريين في التغيير، فاختيار مدني يعبر عن إرادة في نفي الطابع العسكري للنظام.^{**}

• مجموعة سانت إيجيديو هي مبادرة سياسة قامت بها مجموعة من الأحزاب التي عارضت فكرة النخبة الخاتمة في إجراء انتخابات رئاسية بدعوة من مجموعة سانت إيجيديو الكاثوليكية الإيطالية والشخصيات السياسية الجزائرية انعقد للقاء بروما الإيطالية من 10 إلى 13 جانفي 1994 وتم الإعلان من ما يعرف **بعقد روما** الذي تضمن عدة توصيات منبثقة عن اللقاء الرباعي المنعقد بالجزائر في 04 جويلية 1994 وضم رؤوسا الأحزاب الستة عشر: مهري- خناح - خالد بن إسماعيل و عبد الله جاب الله ومن بين أهم الشخصيات التي حضرت عقد روما نذكر أحمد بن بلة . سعد عبد الله جاب الله حسين أيت أحمد عبد الحميد مهري لويزة حنون نورا الدين بوكروح و محفوظ خناح هذين الأخيرين انسحبا من اللقاء لأسباب مختلفة

(1) - المرجع السابق، ص 45.

* بدا الصراع الذي قام في الجزائر على مستوى الحملة الانتخابية الرئاسية وكأنه في نهاية المطاف صراع أشخاص أكثر منه صراع برامج أو عقائد أو إيديولوجيات. كتب الخبير الأمريكي بالشؤون الجزائرية **وليام كوانت** منذ حوالي ثلاثين سنة "إن تفسير السلوك السياسي الجزائري تفسيراً عقائدياً هو، ببساطة، غير مقنع لمعظم المراقبين"

- انظر أيضا: - جريدة الخبر : العدد 2530 الصادرة في 13-04-1999، ص 05

بدأت الشخصيات السياسية المرشحة شبه متفقة على الخطوط العامة في برامجها. فهي تدعو إجمالاً إلى العدالة الاجتماعية وإزالة مفهوم "الحقرة"، تأكيد حرية الصحافة والالتزام بمواصلة العملية الديمقراطية وتدعيمها. أما الاختلاف فكمن في درجة الانفتاح ومدى إعادة الاعتبار للجبهة الإسلامية للإنقاذ. لا يوجد من بين المرشحين السبعة استثنائي واحد. وعمل جميعهم في حملتهم الانتخابية على التقارب من الخطاب الإسلامي والابتعاد عن مفاهيم العلمانية واستئصال الحركة الإسلامية.

** بدا واضحا منذ تقديم الرئيس **اليامين زروال** استقالته المبكرة أن الجيش، أو تحديداً، الأمن العسكري اختار **عبد العزيز بوتفليقة** ليكون رئيساً للجزائر. ورغم هذا الاختيار، فقد حدث تحول كبير في الثقافة السياسية الجزائرية تمثل في الحملة الانتخابية وما تميزت به من نقاش مفتوح تعرض لكل المواضيع بما فيها وضعية الجيش نفسه بالنسبة إلى الدولة والمجتمع. حدث تقدم كبير في ما يمكن تسميته بالثقافة السياسية لكنه انتهى بشكل مؤسف حينما انسحب ستة مترشحين في آخر لحظة

نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 2002*

عدد الناخبين المسجلين :	17.951.128
نسبة المشاركة:	% 46.17
عدد المصوتين :	8.288.536
عدد الأصوات الملغاة:	867.669
الناخبون الممتنعون	9.662.591

النسبة المئوية	عدد المقاعد الحصل عليها	عدد الأصوات الحصل عليها	القوائم الانتخابية الحزبية
% 35.52	199	2.618.003	جبهة التحرير الوطني
% 8.50	47	610.461	التجمع الوطني الديمقراطي
% 10.08	43	705.319	حركة الإصلاح
% 7.74	38	523.464	حركة مجتمع السلم
% 10.65	30	365.594	المرشحون الأحرار
% 4.80	21	246.770	حزب العمال
% 3.16	8	113.700	الجبهة الوطنية الجزائرية
% 3.58	1	48.132	حركة النهضة
% 2.19	1	19.973	حزب التجديد الجزائري
% 0.18	1	14.465	حركة الوفاق الوطني
% 100	389	5.274.781	المجموع

المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية **

جاءت الانتخابات التشريعية 2002 في ظل تطورات معتبرة في الساحة السياسية منها: (1)

- هيمنة رئيس الجمهورية على الساحة السياسية بكثرة تنقلاته لمختلف ولايات القطر وخارج البلد وتدخلاته التلفزيونية المتواصلة ومبادراته السياسية (الوثام المدني ، دسترة اللغة الأمازيغية والمشاريع الاقتصادية التي أطلقها.
- تحسن محسوس في الأوضاع الأمنية.
- صعود جبهة التحرير للواجهة السياسية بواسطة الدعم الكبير الممنوح لها من قبل رئيس الجمهورية الذي قرب إليه علي بن فليس الأمين العام للحزب فجعله رئيسا للحكومة بدل أحمد أوجي رغم توفر هذا الأخير على الأغلبية في المجلس الشعبي الوطني.
- تطورات خطيرة في منطقة القبائل ابتداء من سنة 2001 ومشادات متواصلة بين الشباب والأجهزة الأمنية خاصة الدرك الوطني و بروز تيار سياسي جديد " حركة العروش " أخرج الأحزاب الموجودة في المنطقة جبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية*.
- حصول انقسام كبير داخل حركة النهضة التي غادرها رئيسها على إثر خلافات حادة بينه وبين طاقمها لقيادي وتأسيسه لحزب جديد هو حركة الإصلاح الوطني.

* قاطعت أربعة أحزاب العملية الانتخابية و هي جبهة القوى الاشتراكية بزعامة حسين آيت أحمد والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بزعامة سعيد سعدي . والحركة الاجتماعية الديمقراطية الحزب الشيوعي الجزائري و الجبهة الديمقراطية غير المرخص لها بقيادة أحمد غزالي . وحركة الوفاء غير المرخص لها بزعامة أحمد طالب الإبراهيمي.

** انظر أيضا : - جريدة السفير العدد 105 ، الصادرة من 3 إلى 5 جوان 2002

- "Guide to Algeria elections". BBC Online. 2002-05-28. Retrieved 2008-08-01.

(1) - العياشي عنصر. المرجع السابق. ص 101.

* وتعتبر نسبة المشاركة الأقل منذ الاستقلال ويرجع ذلك إلى اللجوء إلى العنف في منطقة القبائل، وتراجع الصوت النسائي بسبب القانون الانتخابي الجديد الذي يفرض قيودا مشدودة على التصويت بالوكالة .

- مرور حركة مجتمع السلم بظروف صعبة على إثر منع رئيسها من المشاركة في الانتخابات الرئاسية سنة 1999 ومرض هذا الأخير مرضاً خطيراً أدى به إلى الوفاة فيما بعد .⁽¹⁾

ويلاحظ على هذه النتائج تدرج التجمع الوطني الديمقراطي إلى المركز الثاني لصالح جبهة التحرير الوطني حيث فقد 107 مقعد دفعة واحدة عن النتائج التي تحصل عليها في انتخابات 1997 ويعود ذلك إلى قدرة جبهة التحرير الوطني المتجددة على إقناع الجماهير ، و كذا تراجع الإسلاميين عن حلم قيام دولة إسلامية⁽²⁾ غير أن بعض التحليلات تركز على التخوف من نجاح الأحزاب الإسلامية في تحقيق أغلبية برلمانية فكان لابد من البحث عن حزب من داخل الاتجاه الوطني لتأييده والوقوف ورائه. للحيلولة دون تكرار سيناريو 1991 ووقع الاختيار على جبهة التحرير الوطني . وانطلقت التحضيرات للانتخابات التشريعية برفع عدد مقاعد البرلمان إلى 389 أي بزيادة 9 مقاعد عن البرلمان السابق، وتشكيل اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات التشريعية المكونة من ممثلي الأحزاب فقط. وبلغت القوائم التي استوفت شروط المشاركة في الانتخابات البرلمانية 1004 قائمة تضم 10741 مترشح، وسجلت مشاركة 23 حزبا سياسيا من مجموع 28 حزبا متواجدا في المساحة السياسية إذ قدمت 829 قائمة، بينما بلغ عدد قوائم الأحرار 175 وألغت وزارة الداخلية 256 قائمة تضم في غالبيتها ناشطين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة وذلك بعد تلقي شكاوي من عائلات ضحايا الإرهاب.

نتائج الانتخابات الرئاسية أبريل 2004*

عدد المسجلين:	18,097,255
عدد المصوتين:	10,508,777
نسبة المشاركة:	58.1%
عدد الأصوات المعبر عنها:	10,179,702
عدد الأصوات الملقاة:	329,075 (3.1%)

المرشحون	عدد الأصوات المحصل عليها	النسبة المحصل عليها
عبد العزيز بوتفليقة	8.651.723	84.99%
علي بن فليس	653.951	06.42%
عبد الله جاب الله	511.562	05.02%
سعيد سعدي	197.111	01.94%
لويزة حنون	101.630	01.00%
فوزي ربايعين	63.761	00.63%

Source : El moudjahid Quotidien national,n°12019,parus le 13/avril/2004.p3

(1) - العياشي عنصر. المرجع السابق , ص 101.

(2) - جورج راسي. المرجع السابق . ص 419.

* عرفت منطقة القبائل أزمة كبيرة ابتداء من 2002 2001 على إثر قتل شباب من المنطقة داخل مقر من مقرات الدرك الوطني اندلعت بعدها اضطرابات ومشادات برز فيها تيار جديد سمي ب"العروش" وهو تمثيل قبلي عشائري فرض نفسه على الأحزاب والمنظمات المدنية السائدة في المنطقة مما جعل الأحزاب تتحرج في دخول الانتخابات في تلك المرحلة مسايرة للتيار وتضامنا مع المحتجين فكانت مشاركة المواطنين في الانتخابات في هذه المنطقة ضئيلة جدا أفقدتها الشرعية ولكن رغم ذلك استولت على أغلب مقاعدها جبهة التحرير الوطني.

الانتخابات الرئاسية أبريل 2004 نسبة المشاركة في العاصمة بلغت : 42.92% في تيزي وزو بلغت : 17.80% في بجاية بلغت : 15.71%

المجلس الدستوري أقصى أحمد غزالي و موسى تواتي لعدم قدرتها على جمع التوقيعات من المواطنين أو المنتخبين و أحمد طالب الإبراهيمي بحجة أن الأعضاء المؤسسين لحركة الوفاء و العدل أعضاء سابقين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة.

أعتبر وزير الداخلية " **يزيد زرهوني** " في المؤتمر الصحفي الذي عقده للإعلان نتائج الانتخابات أنها ناقصة وأرجع ذلك إلى نداء المقاطعة الذي أطلقه بعض الإقصائيين – **تنسيقية العروش*** والذي أسهم في عدم إجراء الانتخابات في ثلاث ولايات من منطقة القبائل حيث لم يتمكن 150 ألف ناخب من المشاركة في الاستحقاق الرئاسي، و 80 ألف ناخب في ولاية تيزي وزو، ونحو و 10 آلاف ناخب في ولاية البويرة علاوة على إلغاء التصويت في الثكنات. (1)

وشهدت الحملة الانتخابية عرضا مكثفا للبرامج السياسية للمرشحين الستة. ويمكن تلخيصها في نقطتين: الاستمرارية والإصلاح الذي يمثله المترشح **عبد العزيز بوتفليقة** الذي دعا إلى ضرورة تطوير قانون الوثام المدني إلى مصلحة وطنية مدافعا على الإنجازات التي حققها في الحقبة السابقة سواء على المستوى الدولي أو الداخلي، أما النقطة الثانية فتتعلق بالتغيير التي أجمع عليها المترشحون الخمسة الباقون ويلاحظ على الحملة الانتخابية للمرشحين أنها تمثل تيارات سياسية إيديولوجية متضاربة من إسلامي و وطني و علماني و تروتسكي و تأتي المصالحة الوطنية والقضاء على الإرهاب في مقدمة اجتماعات المترشحين تلتها أزمة القبائل تم البحث عن كيفية تحريك القاطرة الاقتصادية وتحسين الأوضاع الاجتماعية.

وفسر وزير الداخلية النسبة العالية من الأصوات التي حصل عليها عبد العزيز بوتفليقة إلى ثلاث أسباب أساسية (2) :

- **جناح التحالف الرئاسي في التجديد النصفي لمجلس الأمة.**
- **جناح الرئيس بوتفليقة في جمع 2.1 مليون توقيع لدعم ترشحه.**
- **عقد 2500 تجمع انتخابي في مختلف ولايات الوطن.**

كما ترافق إعلان النتائج الأولية مع إعلان ثلاثة مترشحين للرئاسة **علي بن فليس ، عبد الله جاب الله ،**

سعيد سعدي عدم اعترافهم بنتائج الانتخابات باعتباره اقامت على التزوير الشامل، والمعطيات المتوفرة لديهم تؤكد ضرورة إجراء الانتخابات في دورين. (3)*

(1) - جريدة الخبر الأسبوعي. العدد 267 الصادر من 10 الي 16 افريل 2004 ص 02.

(2) - المرجع نفسه، ص 03.

(3) - رياض الصيدواوي، "الانتخابات والديمقراطية و العنف في الجزائر"، ص 51.

* وأشاد المراقبون بنزاهة الانتخابات رغم وجود بعض الثغرات التي لا تنال من مصداقيتها حيث أكدت ممثلة البرلمان الأوروبي **باسكاليا نابوليتانو** بأن الاقتراع جرى في ظروف عادية و بدرجة عالية من الشفافية والنزاهة وإجراءات الانتخابات مطابقة للمعايير الأوروبية. كما أكد رئيس بعثة الاتحاد الإفريقي على أن المسار الديمقراطي الجزائر يسير في الطريق الصواب، وهو الأمر الذي أكده ممثل جامعة الدول العربية وأضاف **تشيلاي جاكسون** عضو الكونغرس الأمريكي " إن الناخبين لم يتعرضوا للتخويف، وكان بإمكانهم التصويت بكل حرية و أن عملية فرز الأصوات بالمراكز كانت مفتوحة أمام الجمهور ووسائل الإعلام مما يشكل ضمانا لسلامة الاقتراع. وعدالته.

نتائج الانتخابات التشريعية سنة 2007

عدد الناخبين المسجلين :	18,760,400
نسبة المشاركة :	%35,65
عدد المصوتين :	6,387,838
عدد الأصوات الملغاة :	961751

عدد المقاعد	النسبة	عدد الأصوات	الحزب
136	%22.98	1.315.686	حزب جبهة التحرير
61	%10.33	591.310	التجمع الوطني الديمقراطي
52	%9.64	552.104	حركة مجتمع السلم
33	%9.83	562.986	المرشحون المستقلون
26	%5.09	291.312	حزب العمال
19	%3.36	192.490	التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية
13	%4.18	239.563	الجبهة الوطنية الجزائرية
7	%2.0	114.767	الحركة الوطنية من اجل الطبيعة والنمو
5	%3.39	194.067	حركة النهضة
4	%2.21	126.444	التحالف الوطني الجمهوري
4	%2.14	122.501	حركة الوفاق الوطني
4	%1.80	103.328	حزب التجديد الجزائري
3	%2.53	144880	حركة الإصلاح الوطني
3	%2.51	143.936	حركة الانفتاح
3	%1.96	112.321	الجبهة الوطنية للأحرار من اجل الوئام
2	%2.26	129.300	عهد54
2	%2.08	119.353	الحزب الوطني للتضامن والتنمية
2	%1.73	99.179	الحركة الوطنية للأمل
2	%1.47	84.348	التجمع الوطني الجمهوري
1	%1.75	100.079	التجمع الجزائري
1	%1.38	78.865	الجبهة الوطنية الديمقراطية
1	%0.89	51.219	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
0	%1.42	81.046	الحزب الجمهوري التقدمي
0	%0.75	42.735	حزب العمال الاشتراكي
389	.	5,726.087	المجموع

المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

جاءت الانتخابات التشريعية لسنة 2007 بعد تطورات سياسية مهمة هي الأخرى منها :

- انتخابات رئاسية لصالح **عبد العزيز بوتفليقة** في عهدة ثانية بنسبة عالية تجاوزت % 84 وضمن تحالف عريض شمل جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة مجتمع السلم وعدد من المنظمات الوطنية ولجان التأييد الشعبية ولأول مرة لا يطعن أي أحد في حقيقة النتيجة ونزاهة الانتخابات.
- تنظيم استفتاء شعبي أقر مبادرة المصالحة الوطنية التي عرضها بوتفليقة.
- تسببت هذه الانتخابات في أزمة كبيرة داخل بيت جبهة التحرير حيث حدثت خصومة كبيرة بين أمينها العام علي بن فليس ورئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بعد الود الذي كان بينهما. فتشكلت حركة من داخل الجبهة سميت

- الحركة التصحيحية أيدت رئيس الجمهورية وأطاحت في الأخير **بعلي بن فليس** بعد خسارته في الانتخابات الرئاسية.
- ازدهار الوضع المالي لخزينة الدولة بسبب ارتفاع أسعار البترول والغاز حيث وصل احتياطي الصرف 56.18 نهاية 2005
 - دعوة **عبد العزيز بلخادم** لتعديل الدستور وتمكين رئيس الجمهورية من الترشح لعهد رئاسية ثالثة وفي نفس الوقت كثر الحديث عن تدهور أوضاعه الصحية.
 - استرداد حركة مجتمع السلم ثقتها بنفسها بعد وفاة زعيمها وتنظيمها لمؤتمر ناجح جاء **بأبي جرة سلطاني** رئيساً جديداً للحركة بعد انتخابات داخلية ترشح فيها أكثر من واحد.
 - وقوع فضائح مالية كبيرة على رأسها فضيحة **بنك الخليفة** وانتشار أخبار الفساد في وسائل الإعلام.
 - وقوع **عبد الله جب الله** رئيس حركة الإصلاح في أزمة الانشقاق من جديد أدت إلى إخراجها من الحركة التي أسسها بقرار إداري لصالح خصومه في الحركة على رأسه **بولحية** و**جهيد يونس**.
 - تحسن الأوضاع في منطقة القبائل وتضعف حركة العروش وانقسامها وتنظيم انتخابات محلية جزئية في المنطقة في 24 نوفمبر 2005 بعد الطعن في مصداقية الانتخابات السابقة في 2002 بسبب قلة المشاركة (6%) وتؤكد رسوخ قدم جبهة القوى الاشتراكية في المنطقة بعد حصولها على المرتبة الأولى فيها.
 - تميز **حزب العمال** بمعارضته لقانون المحروقات الذي صادق عليه المجلس الشعبي الوطني باقتراح من رئيس الجمهورية ثم تراجع هذا الأخير عليه واعترافه بأنه لا يحفظ مصالح الوطن وقد ساهم هذا في ارتفاع الأسهم السياسية للوزير حنون رئيسة حزب العمال.
 - الكثير من الملاحظات يمكن أن نقوم بها لهذا الجدول حسب **ناصر جابي** الذي يعطينا صورة عن نتائج تشريعات 2007 لعل أهمها: (1)

(1) استمرار سيطرة أحزاب التحالف الرئاسي على البرلمان بمجموع 249 مقعد، رغم فقدان حزب جبهة التحرير للأغلبية التي كانت بحوزته خلال العهدة السابقة، والتحسن الطفيف في نتائج حليفه حركة مجتمع السلم والتجمع الوطني الديمقراطي على مستوى المقاعد المتحصل عليها..*

(2) بروز ظاهرة المستقلين ب 33 مقعد رغم كل ما تعرضت له القوائم المستقلة من تحرشات إدارية وحزبية.

(3) تمكن واحد وعشرين حزب سياسي - زيادة على الأحرار - من دخول البرلمان، مما منح صورة فسيفسائية للهيئة التشريعية، رغم أن القانون الداخلي للمجلس الشعبي الوطني لا يمنح حق تكوين كتلة برلمانية إلا للحزب الذي تحصل على 15 مقعد نيابي ولا يحق لحزب تقديم مشروع قانون إلا في حالة حصوله على 20 مقعد نيابي، مما

(1) - عبد الناصر جابي. الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود؟ ص 12.

* تميزت ترشيحات المرأة داخل قوائم الأحزاب بالحضور الكمي الضعيف في مختلف القوائم الحزبية باستثناء حالة حزب العمال الذي مثلت فيها المرأة أكثر من أربعين بالمائة من الترشيحات، منها 16 قائمة كانت على رأسها نساء (24). الأحزاب التي تساوت تقريبا في معاملتها للمرأة، فلم يرشح حزب جبهة التحرير إلا 72 امرأة من مجموع 525 مرشح إجمالي.

نفس الشيء بالنسبة للتجمع الوطني الديمقراطي الذي كانت ترشيحاته أقل ب 41 امرأة في القوائم التي تقدم بها وطنيا في كل الدوائر الانتخابية داخل والجزائر وفي الهجرة كما هو الحال بالنسبة لجبهة التحرير.

يعني أن هذا الحق محصور بين أربع أحزاب فقط، أحزاب التحالف الرئاسي وحزب العمال، الحضور الحزبي الذي كان أقل بكثير في انتخابات 2002 التي لم تتمكن من دخول البرلمان فيها إلا تسع أحزاب فقط بالإضافة إلى المرشحين الأحرار.

(4) أدى القانون الانتخابي الذي جرت في ظلّه هذه الانتخابات (نظام النسبية بالأغلبية على أساس القائمة) إلى تبعث كبير في أصوات المواطنين، مما زاد في نسبة الأصوات الملقاة 965064 صوت زيادة على عدم التناسب دائما بين الأصوات وعدد المقاعد المحصل عليها، كما هو مبين في الجدول، مما ساهم في إذكاء الحملة التي قادتها أحزاب التحالف الرئاسي ووزارة الداخلية، لتغيير القانون الانتخابي بغية تشدد أكبر إزاء الأحزاب الصغيرة، المتهمّة بإفساد العملية الانتخابية عن طريق استعمال الأموال (تفاضي رشاوى مقابل بيعها لمواقع داخل قوائمها الانتخابية والمتاجرة بالحضور داخل اللجان الولائية والبلدية للجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات... الخ). وبعثرة أصوات الناخبين. فعلا يكفي التمعن في نتائج الأحزاب الخمس الأخيرة، للتأكد من أنها حصدت على سبيل المثال على 353944 صوت، لكنها لم تحصل إلا بها إلا على ثلاث مقاعد بالبرلمان، في حين حصل حزب العمال أو التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بأقل منها بكثير على 26 و 19 مقعد نيابي على التوالي.

جدول يبين فئات السن للمرشحين في انتخابات 2002 وانتخابات 2007*

انتخابات 2002		انتخابات 2007		فئة السن
النسبة	العدد	النسبة	العدد	
9,34%	939	6,28%	768	أقل من 30 سنة
45,93%	4617	38,03%	4649	31 - 40 سنة
31,39%	3155	37,50%	4584	41 - 50 سنة
9,99%	1004	15,62%	1910	51 - 60 سنة
3,35%	337	2,57%	314	أكبر من 60 سنة
100%	10052	100%	12225	المجموع

المصدر: عبد الناصر جابي الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود؟ نشر في 2007/08/08 ص 14.

يتبين من خلال المعطيات الكمية المنشورة والخاصة باستحقاقين انتخابيين، حول سن المرشحين للانتخابات التشريعية، أن الفئة التي يتراوح سنّها بين 31 و 50 سنة هي التي تسيطر على الترشيحات للتشريعات، في حين نلاحظ أن المقارنة بين الاستحقاقين تؤكد أن فئة الشباب (الأقل من ثلاثين سنة) قد تقلص حضورها في انتخابات 2007 بالمقارنة مع الانتخابات التي سبقتها، رغم حضور هذه الفئة لعمرية الكبير في المجتمع الجزائري، ورغم التجنيد الذي ميز هذه الفئة داخل الحركة الاجتماعية بمختلف أنواعها مما انعكس حضورا داخل الأحزاب التي عبرت عنها. (1)

* الكثير من الصور التي تضمنتها دراسة "الشيخ والمريد" للأنتروبولوجي المغربي عبد الله حمودي. يمكن تلمسها داخل هياكل ومؤسسات الحزب السياسي الجزائري بين خبّه. قياداته وقاعدته. حسب ناصر جابي كما تبينه محطة وضع القوائم وترتيبها بمناسبة الانتخابات التشريعية 2007. فقد تراوحت عملية إعداد القوائم بين حالة حزب جبهة التحرير التي احتكرت فيها قيادة الحزب عملية وضع القوائم وترتيبها وبين حالة حركة مجتمع السلم التي تكفلت بذلك مجالس الشورى الولائية. لتكون حالة التجمع الوطني الديمقراطي المزج بين الأسلوبين. منح دور كبير للهياكل الولائية وتطعيمه بتدخل للقيادة الوطنية. في حدود العشرين بالمائة كما قدرته وثائق الحزب.

(1) - عبد الناصر جابي الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود؟ ص 12.

نفس الشيء بالنسبة لفئة كبار السن الذين تجاوزوا الستين سنة، الذين استمروا في الاهتمام بالانتخابات حتى ولو كان ذلك بدرجة اقل نسبيا. رغم أن التحولات الديموغرافية التي يعيشها المجتمع الجزائري، تؤكد تزايد هذه الفئة من العمر داخل المجتمع الجزائري الذي يعيش ما يسميه بمرحلة الانتقال الديموغرافي وهو ما تؤكد المعطيات المتعلقة بالمسجلين في الانتخابات التي تمثل داخلهم هذه الفئة العمرية 17.31 % من المجموع الكلي للمسجلين في القوائم الانتخابية.⁽¹⁾

جدول رقم 15 يبين المستوى التعليمي للمرشحين في انتخابات 2007

النسبة	العدد	المستوى التعليمي
1,59%	194	من دون مستوى ابتدائي
2,91%	356	متوسط
12,18%	1489	ثانوي
39,13%	4784	جامعي
39,73%	4857	ما بعد التدرج
4,46%	545	المجموع
100%	12225	

المصدر: عبد الناصر جابي الانتخابات التشريعية الجزائرية انتخابات استقرار... أم ركود؟ نشر في 2007/08/08 ص 15.

رغم النسبة العالية التي يحتلها الجامعيون وأصحاب شهادات ما بعد التدرج (44.19 %) ضمن المرشحين للانتخابات التشريعية وطنيا، إلا أن التمتع في الفئات التعليمية الأخرى، يؤكد أن أغلبية المرشحين من غير الجامعيين، أما هو مبين من الجدول، بحيث لازال يترشح من لا مستوى تعليمي له (أمي) أصلا (1.59 %) وأصحاب المستويات الابتدائية والمتوسطة والثانوية الذين يمثلون أغلبية المترشحين (54.22 %)، في مجتمع عرف فيه التعليم، بما فيه الجامعي توسعا هائلا، وأضحت بطالة الجامعيين من الظواهر العادية فيه منذ سنوات.⁽²⁾ وبلغت نسبة المشاركة في الاستفتاء على ميثاق السلم والمصالحة* في 29 سبتمبر 2005 حوالي 76.79 % حيث صوت 97.36 % بنعم بينما لم تصل نسبة من صوتوا ب: لا 2.64%⁽³⁾ إن ميثاق من أجل السلم والمصالحة يعتبر امتداد لقانون الوئام المدني و قانون الرحمة الذي حاول معالجة الأزمة الجزائرية بإقرار عفو عن الجماعات المسلحة والجيش الإسلامي للإنقاذ وهو يعبر عن نية السلطة للسعي لإرساء وتعزيز التماسك الوطني.

- انظر الموقع الالكتروني لحزب التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية RCD الذي يحتوي على وثائق تتكلم عن تجاوزات تمت أثناء الانتخابات كما حصل في بلدية الابيار بالعاصمة www.rcd-algerie.org

(1) - المرجع السابق. ص 12

(2) - المرجع نفسه. ص 15.

* الاستفتاء على ميثاق السلم والمصالحة هو امتداد لقانون الوئام المدني *le loi de la corde civile* رقم 99/08 المؤرخ في 13/07/1999 والمصادق عليه من البرلمان بغرفتيه المجلس الشعبي الوطني و مجلس الأمة و الذي باركه الشعب الجزائري و زكاة بأغلبية ساحقة في استفتاء 16/09/1999 لمزيد من التفصيل أنظر : خطاب رئيس الحكومة السيد اسماعيل حمداني من كتاب : المجلس الشعبي الوطني . المناقشة العامة لمشروع قانون استعادة الوئام المدني . مطبوعات المجلس الشعبي الوطني . الجزائر . يوليو 1999 . الجزء الأول . ص 10.

انظر : - مشروع الميثاق من أجل السلم و المصالحة على الرابط التالي : <http://www.arabprof.com/vb/t8322.html>

(3) - يمكن العودة إلى موقع الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لمعرفة تفاصيل أكثر :

<http://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>

نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة 2009 *

عدد المسجلين:	20.595.683
عدد المصوتين:	15.356.024
نسبة المشاركة:	%74,54
عدد الأصوات الملقاة:	925.771
عدد الأصوات المعبر عنها:	14.430.253

المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

اسم المرشح	الحزب	نسبة أصوات الناخبين	عدد الأصوات
عبد العزيز بوتفليقة	مرشح حر	%90.24	12911705
لويضة حنون	حزب العمال	%4.22	604258
موسى تواتي	الجبهة الوطنية الجزائرية	%2.31	330570
محمد جهيد يونسى	حركة الإصلاح	%1.37	176674
علي فوزي رباعين	حزب عهد54	%0.93	133129
محمد السعيد	مرشح حر	%0.92	132242

Source : Djamel Boukrine. Conférence de presse de Noureddine Zerhouni «Le taux de participation n'est pas une surprise» 11 Avril 2009.

عرفت الانتخابات الرئاسية 2009 مشاركة ستة مترشحين هم: **عبد العزيز بوتفليقة** مترشح حر السيدة **لويضة حنون** مرشحة حزب العمال **علي فوزي رباعين** مترشح حزب عهد54 **موسى تواتي** مرشح الجبهة الوطنية الجزائرية **محمد السعيد** مترشح حر **محمد جهيد يونسى** مرشح حركة الإصلاح (الحزب الذي لطالما رشح **عبد الله جاب الله سابقا**). و حسب الأستاذ **محمّد برقوق** فإن نتائج هذه الانتخابات التعددية أكدت توجهات الرأي العام الوطني خاصة بنتمين نتائج المصالحة الوطنية التي أنتجت استقرار وأمن، بالإضافة إلى التنمية الإنسانية التي فتحت المجال لآفاق تنموية كبيرة سواء ما تعلق بتحسين ظروف خلق فرص للعمل أو خلق فرص لتكوين أو تحسين الظروف العامة للشباب والنساء على وجه الخصوص أو في التأسيس لقناعة اجتماعية بضرورة الاستمرار في عمليات إصلاح التربية والتعليم، العدالة، هياكل الدولة، وأيضا للتعامل الإيجابي مع بعض الحاجات الماسة كالسكن، الشغل وتكوين عدد من الشروط المنتجة لتساوي فعلي للفرص بين مختلف أفراد المجتمع وهذا ما ذهب إليه التعديل الدستوري الفارط في شقه الخاص بترقية الحقوق السياسية للمرأة.⁽¹⁾

* تنص المادة 74 من دستور عام 1989 التعددي على أن مدة العهدة الرئاسية خمس سنوات، ويمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة وهذا يعني أن ولاية الرئيس الجزائري لا تتجاوز عشر سنوات، غير أن البرلمان الجزائري قد أقر بغالبية ساحقة في نوفمبر 2008 مشروع تعديل الدستور، وهو تغيير سمح بولاية تالفة لرئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية التي جرت في أفريل 2009.

انظر : - محمد حربي، الانتخابات في الجزائر، جريدة الخبر، العدد 5609، 17 أفريل 2009، ص3.

(1) - جريدة صوت الأحرار - الأستاذ محمّد برقوق: الانتخابات الرئاسية بالجزائر تأكيد على الخيار التعددي الديمقراطي الثلاثاء 09 أفريل 2009

قد كتب الأستاذ **عدي الهواري** في أبريل 2009 بخصوص الحملة الانتخابية للرئاسة حيث وصفها بالباهتة، بعد أن اختار المقررون المرشحين على المقاس ليقوموا بدور الأرنب إلى جانب الرئيس المترشح **عبدالعزیز بوتفليقة**، قصد تضليل الرأي العام داخليا وخارجيا بوجود انتخابات حرة ونزيهة .

أما عن خطاب الحملة الانتخابية فقد وصفه الأستاذ **عدي الهواري** بأنه عقيم ولا يتطرق إلى المشاكل الحقيقية التي يتخبط فيها الجزائريون، واستغرب الباحث كيف يؤدي المترشحون الدور المرسوم لهم بإتقان، وكان الانتخابات ليست محسومة سلفا لصالح مرشح السلطة. ويضرب الأستاذ **عدي الهواري** مثلا بزعيمة حزب العمال **لويضة حنون** التي قال عنها بأنها قبلت بلعب دور الأرنب وأعطت المصادقية للعبة السلطة، من خلال تبنيها لخطاب وطني أكل عليه الدهر وشرب وتجاوزته الأحداث، علما أن الجميع كان يعتقد في ذلك الوقت أن **لويضة حنون** فعلا معارضة

لمزيد من التوضيح يمكن الاطلاع :

-LE JEUNE INDÉPENDANT, MUSTAPHA SAÏDJ, «Le Candidat Président Devrait L'emporter Au Premier Tour»# 3293 DU DIMANCHE 15 MARS 2009

يمكن العودة إلى موقع الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لمعرفة تفاصيل أكثر :

<http://www.joradp.dz/HAR/Index.htm>

-Colie de Salier Brumo , le Maghreb en datation entre tradition et modernité Paris maison neuve et la rose , P 122.

- عبدالناصر جابي, الانتخابات الرئاسية الجزائرية : إشكالية الترشيح والمشاركة, تاريخ النشر: 23 March 2009

<https://www.aswat.com/ar/node/1000>

الحريات (الإعلام) * في الجزائر

حينما نتحدث عن الإعلام ومساهمته في التحول الديمقراطي فإننا نقصد بذلك الصحافة المكتوبة فقط . ذلك أن وسائل الإعلام الثقيلة المتمثلة في الفضاء السمعي البصري لا يزال مغلوقة بإحكام من طرف نظام الحكم رغم القفزة الرائعة التي حققها في بداية الانفتاح حيث كانت الحصص الحوارية والندوات السياسية وحرية نقل وتحليل الخبر في التلفزيون الجزائري محط أنظار الجمهور العربي غير أن ذلك لم يدم طويلا مما اضطر كثيرا من الصحفيين للهجرة لمختلف الفضائيات الأجنبية وخاصة العربية منها (1)**

لم تعرف الجزائر حرية الصحافة إلا مع بداية تسعينيات القرن الماضي حيث أصدرت حكومة مولود حمروش القانون المتعلق بالإعلام الجزائري في الثالث من أبريل/نيسان 1990. وقبل إصدار هذا القانون كان العمل ساريا وفق قانون آخر للإعلام صادر في السادس من فبراير/شباط 1982. وإذا كان قانون 1982 يحصر الإعلام في التعبير عن توجهات حزب جبهة التحرير الوطني السياسية، فإن قانون 1990 يكرس حرية الصحافة ويكسر احتكار الدولة والحزب الواحد. ويشترط فيمن يريد إصدار جريدة في الجزائر أن يسجل تصريحاً لدى وكيل الجمهورية. وينبغي لهذا التصريح أن يشمل نقاطاً من بينها عنوان الجريدة واسم مديرها وعنوانه ومقاسات النشرية وسعرها ولغتها.. ومن شروط مدير الجريدة وهيئتها التحريرية أن يكونوا جزائريين ليست لهم سوابق عدلية.

ولا بد للصحفي العامل لصالح هيئة إعلامية غير جزائرية أن يحصل على اعتماد رسمي بناء على اقتراح من المجلس الأعلى للإعلام. ويشرف على الصحافة الجزائرية مجلس أعلى للإعلام مكون من 12 عضواً يعين رئيس الجمهورية ثلاثة منهم من بينهم رئيس المجلس وثلاثة يعينهم المجلس الشعبي الوطني (البرلمان) وستة ينتخبون بالأغلبية المطلقة من بين الصحفيين المحترفين الذين أمضوا 15 عاماً على الأقل في مهنة الصحافة.

* لقد كان الانفتاح السياسي والإعلامي في الجزائر ظاهرة غير مسبوقه في العالم العربي وكانت أشدّ المقابلات والندوات التلفزيونية الجزائرية تباع سرا في بعض الدول المجاورة ولكن هذا الأمر لم يستمر واضطر كثير من الصحفيين الناجحين إلى الهجرة وقد صار بعضهم نجوماً في الفضائيات العربية مثل الجزيرة وغيرها.

(1) - عبد الرزاق مقري التحول الديمقراطي في الجزائر - رؤية ميدانية ص30

** أكد ماكلويد: 1968-1969 McLeod أن ثمة علاقة ارتباط بين التطور الضخم لوسائل الاتصال الجماهيري وبين المعرفة السياسية. تفترض الدراسات الخاصة بوسائل الاتصال أن الاتصال ليس مجرد وظيفة للنظم السياسية وليس مجرد نظاماً يرتبط بعلاقات متبادلة مع النظم السياسية والثقافية والاجتماعية... وإنما هو في الأساس عل حد تعبير ولبرشرام "المادة التي تتكون منها العلاقات الانسانية ومن هنا يصبح لوسائل الاتصال الجماهيري دور وظيفي في اطار العملية السياسية والاجتماعية" انظر : عزيزة عبده، الاعلام السياسي والرأي العام: دراسة في ترتيب الأولويات، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة 2004، ص 19.

لمزيد من التفاصيل انظر :

- صحيفة الخبر الجزائرية، بشير حمادي و نوار سوكو، الإعلام الجزائري من "طيبات الحمّام" إلى "محضيات النظام" 2011-05-24
- القانون رقم 90-07 المؤرخ في 03/04/1990 المتعلق بالاعلام، و المرسوم التشريعي رقم 93-93 المؤرخ في 26/10/1993، الذي يخص بعض أحكام الأول، ملحق الدراسة .

- Mohamed Brahimi : Le pouvoir , La presse , et les droits de l'homme en Algérie Edition Marinoor 1997.

وتتوزع الصحافة الجزائرية إلى ثلاثة أصناف: (1)*

- صحافة رسمية تمولها الدولة وتوجهها، وهي الإذاعة والتلفزيون وبعض الصحف.
- صحافة حزبية ناطقة باسم بعض الأحزاب.
- صحافة مستقلة.

وتشكو الصحافة الجزائرية من قانون العقوبات الجزائرية خاصة في فصله الخامس المتعلق "بالاعتداء على شرف واعتبار الأشخاص وإفشاء الأسرار"، وهو نص طالما اعتبرته الصحافة الجزائرية سيفاً مسلطاً عليها. كما أن قانون الإعلام يتضمن العديد من الأحكام الجزائية التي تجعل الصحفي الجزائري عرضة للتغريم والسجن لأكثر من سبب. ويذكر تقرير الحريات الصحفية في الوطن العربي الصادر عن الاتحاد العام للصحفيين العرب عام 2005 أن الصحفيين الجزائريين تعرضوا في السنوات الماضية للاعتقال والتهديد وحجب المعلومات والاستدعاء من طرف الأمن* لا بد من القول بأن الصحافة المكتوبة المستقلة في الجزائر مكسب كبير من مكاسب الحرية والديموقراطية المتاحة في الجزائر ولكنه يبقى مكسباً هشاً في غياب استقلالية القطاع السمعي البصري، فجميع الجرائد مجتمعة لا تسحب إلا 1500.000 نسخة يومية، مقارنة بالطلب على المنتج الإعلامي وسط الجزائريين، فالرهان الكبير مستقبلاً في إتاحة فرصة الحريات والديموقراطية مرتبط بالقطاع السمعي البصري المستقل، لأن الآثار الحقيقية في المجتمع بكل أفراده وأطرافه يصنعه هذا القطاع.**(2)

1- صحافة القطاع العام :

يأخذ قطاع الاعلام في الجزائر مفهوم ملكية الدولة للمؤسسات الإعلامية والإشراف عليها بشكل مباشر ولم يتغير هذا الوضع كثيراً بعد دستور 1989 الذي أشار صراحة إلى حرية إنشاء قنوات تلفزيونية ومؤسسات إعلام، فقد بقي القطاع العام في هذا الميدان متواجداً إلى جانب القطاع الخاص، وقد تأكد ذلك رسمياً عن طريق إعلان رئيس الجمهورية لقناة مركز تلفزيون الشرق الأوسط حيث صرح: "الدولة هي التي تمول الراديو والتلفزيون وهما موجودان للدفاع عن سياسة الدولة، ولم تنشأ هذه الإذاعات وهذه التلفزة لمنحها لأولئك الذين يهاجموا الدولة ويتسببون في نكبة شعبهم وعلى أية حال فهناك صحافة حرة ومجال لحرية التعبير فمن أراد التعبير فله ذلك، لكن وسائل الدولة ملك للدولة (3)

(1) - Brahim, Brahim (1992) "Liberté De l'Information A Travers Les Deux codes De La Presse En Algérie" Wolfgang S. Freund (Ed.) L'Information Au Maghreb. Tunis: Cérès Productions. P:182.

* الاعلام لم يشهد تغيرات كثيرة عما كان عليه قبل الاستقلال فقد استمر في العمل بالقوانين التي صدرت عن عهد الاستعمار منه قانون حرية التعبير 1881 الذي كان ينص على حرية العمل الاعلامي وانشاء مؤسسات اعلامية الذي أقره فيما بعد دستور 10 سبتمبر 1963 في مادته 19 حيث نص على: "تضمن الجمهورية الجزائرية حرية الصحافة والوسائل الاعلامية الأخرى. حرية الجمعيات. حرية الكلمة والتدخل عموماً وحرية الاجتماعات" انظر زهير احدادن، الصحافة الجزائرية المكتوبة (كتابات)، الجزائر: جامعة الجزائر، 1992، ص 132. - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور الجمهورية 1963.

(2) - Brahim, Brahim (2001) "Le Paysage Médiaque Algérien: Acquis et Blocages", Dossier Spécial, Le Quotidien d'Oran, 1 Novembre.

** وصلت عدد القضايا التي عرضت على المحاكم ضد الجرائد والصحافيين قرابة 500 قضية حسب بعض الصحافيين

(3) - تقرير حول وضعية وسائل الاعلام وحرية الصحافة في الجزائر، الفيدرالية الدولية للصحافيين: مركز الجزائر، الجزائر، 1999، ص 4.

السلطة السياسية في الجزائر* ليست مستعدة للانسحاب من المسرح الاعلامي حتى ولو كانت تحتكر الوسائل السمعية البصرية ووكالة الأنباء الجزائرية، فهي متواجدة عبر بعض العناوين الصحفية، ما يطرح اشكالية هذه الصحف ونوعها، إذا ثمة تجارب قليلة في العالم توجد بها صحف السلطة أي بتمويل وتوجيه منها مباشرة، وقد يعود ذلك إلى طابع العمل السياسي، الذي تريد السلطة من خلاله أن تكون طرفا منعزلا عن المجتمع وتحمي وجودها بأساليب قد تبدو للبعض أنها من مخلفات العهود السابقة، وأنها لا تتماشى وتطورات الممارسة السياسية الحديثة، لكن هيمنتها على وسائل الاعلام الجماهيرية والعمل على البقاء وحيدة في الساحة هذه الحالة لا تتطابق والنية في التوجه نحو التعددية الاعلامية بمفهومها الديمقراطي.⁽¹⁾ ففي الوقت الذي كانت تكتسح فيه هذه الصحافة المجال الاعلامي لوحدها عملت على تكريس الخطاب الرسمي وتعمدت الصمت على سلبيات النظام السياسي واستحدثت كفاءات الدفاع عن منطق السلطة وان واصلت صحافة القطاع العام خاصة الصحافة المكتوبة نشاطها الاعلامي إلى يومنا هذا فان ذلك ليس بالضرورة ناتج عن نشاطها الاقتصادي والتجاري لأن تحريرها واستقلالها المالي لم يصبحا يمكنها من التكفل بكل النفقات الاجتماعية-العمال- والاعلامية- اصدار الصحيفة- وليست هذه المؤسسات في منأى عن ظاهرة الإفلاس وعليه ما زال هذا النوع من الصحافة إلى يومنا هذا منذ مرحلة الاستعمار الفرنسي يمر بصعوبات لإحكام الدولة سلطتها على قطاع الاعلام. - تم فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر عن طريق قانون اعلام جديد 2011- .

2- قطاع الصحافة المستقلة:

استعمال مصطلح الصحافة المستقلة يتطلب بعض الحذر من حيث الشكل الذي اخذته هذه الأخيرة في اطار التعددية الاعلامية التي انطلقت فعلا بعد صدور المنشور الحكومي 90/04 تسمح على اثره للصحفيين بتشكيل صحف مستقلة لأن الانفتاح التشريعي والقانوني لم يواكب الانفتاح الفعلي في اطار الممارسة بإنشاء صحف جديدة مستقلة بوسائلهم الخاصة والتحق بعض صحفيي القطاع العام بالصحف الحزبية لأداء مهام اعلامية وسياسية في آن واحد في نفس الفترة وتحت سلطة رئيس الحكومة مولود حمروش تم الغاء وزارة الاتصال التي كانت تعد وصية على القطاع وتعتقد أنه لم يصل إلى النضج الذي يسمح له بإدارة شؤونه. كما طرحت على الصعيد السياسي مفاهيم جديدة على الصحافة المستقلة مثل مفهوم المساس بأمن الدولة والاخلال بالنظام العام فبعد اعلان حالة الطوارئ في 09 فيفري 1992 تم ايقاف عدة صحف عن الصدور وبهذا تم ابعاد الصحافة المستقلة عن القضايا الاستراتيجية الكبرى المتعلقة بطبيعة النظام وقضية التداول على السلطة، فوصفت هذه الصحافة بالهشاشة بذريعة التحريض على العنف وتعطيل عمل قوات الأمن⁽²⁾

* الصحافة المكتوبة في الجزائر بعد الاستقلال لم توليها السلطة السياسية اهتماما بغياب اطار قانوني للعمل الصحفي ووضع سياسي غير مستقر، جعل من الصعب على الصحافة المكتوبة النهوض بالمهام المنوطة بها في نشر الوعي الاشتراكي في أوساط المجتمع الجزائري. خاصة وان الصحافة المكتوبة (اعلام مقروء) لم تكن لتشكل وسيلة ذات انتشار واسع مقارنة بالتلفزيون الاذاعة باعتبار أن نسبة كبيرة من الشعب كانت تعاني الأمية، وعليه كانت تتوجه فقط إلى فئة خبوية تحسن القراءة وعلى حد تعبير الدكتور زهير إحدادن: "هذه الظاهرة أدت بالحكومة الجزائرية إلى تجميد هذه الوسيلة ريثما تنتج المدرسة الجزائرية من يستطيع قراءة هذه الصحافة" وعليه سنتعرض إلى طبيعة الإعلام السياسي في الجزائر بعد دستور 1989

(1) - يوسف تمار، نظرية agenda setting دراسة نقدية على ضوء الحقائق الاجتماعية والثقافية والاعلامية في المجتمع الجزائري أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر: قسم علوم الاعلام والاتصال، 2005، ص 136.

(2) - M'hamed Rebah, La Presse Algérienne Journal d'un défi, Chihab Edition, Alger, 2002, p72.

من خلال المنشور الحكومي رقم 626 المؤرخ في 19 أوت 1992 والذي يفرض على مؤسسات الدولة والادارات المركزية والمؤسسات العمومية بمنح اعلاناتها الاشهارية إلى **الوكالة الوطنية للنشر والاشهار ANEP** والتي توزعها بدورها على مختلف الجرائد دون الأخذ بعين الاعتبار اختيارات المعننيين، فقد شكل موضوع الاشهار نقطة حساسة بين السلطة السياسية والصحافة المستقلة لأنه يعتبر الركيزة الأساسية لحياة الجريدة، فالصحف التي لديها أقل من ثلاثة صفحات من الاشهار من الصعب أن تجد توازنها. (1) كما تعد المطابع من الوسائل الأكثر استعمالا من طرف السلطة السياسية لمراقبة الصحف المستقلة ومضمونها رغم وجود تشريع قانوني ينص على حرية انشاء المطابع والشركات الخاصة بالتوزيع إلا أنه بقيت كل المطابع عبر التراب الوطني محتكرة من قبل الدولة إلى غاية سنة 2001 أين تم انشاء مطبعة خاصة بجريدتي **El Watan** و**الخبر**، وهذا يعني فقدان السلطة السياسية إحدى أدوات الضغط على هذه النوع من الصحافة.

3- الصحافة الحزبية :الصحف الحزبية هي التي تعبر عن فكر سياسي معين أو اتجاه أو مذهب ايديولوجي وتتجلى وظيفتها في الاعلام بالدفاع عن الحزب ليغلب عليها طابع صحافة الرأي. (2) تعود الجذور التاريخية للصحافة الحزبية في الجزائر إلى فترة الاستعمار الفرنسي لتستمر إلى ما بعد الاستقلال حيث اختفت لأسباب سياسية والبعض منها تم احتوائها للنظام السياسي وهذا منذ 1964 مثل جريدة **Alger République** التي تم ادماجها مع صحيفة **Le Peuple** التي تأسست في أوت 1962، ثم أدمجت الصحيفتان في جريدة واحدة تحت اسم **El Moudjahid** التابعة لحزب جبهة التحرير الوطني وبقيت الساحة الاعلامية خالية من الصحف الحزبية الأخرى إلى غاية التعددية الحزبية التي أقرها دستور 23 فيفري 1989. (3) بعد صدور مرسوم 3 أفريل 1990 ظهرت العديد من العناوين الحزبية :

- **الجبهة الاسلامية للإنقاذ** أصدرت اسبوعيتين وهما **المنقذ والفرقان** الأولى صدرت باللغة العربية والثانية صدرت باللغة الفرنسية.
- **الحركة من أجل الديمقراطية** أصدرت أسبوعية **البديل** باللغة الفرنسية والعربية.
- **جبهة القوى الاشتراكية** أصدرت جريدة **الجزائر الحرة**.
- **حركة التحدي** أصدرت **Alger Repu** وأصدرت **صوت الشعب**. (كانت سابقا سرية ولسان حال PAGES باللغتين) حيث وصل عدد الصحف الحزبية سنة 1990 إلى 37 عنوانا إلا أن سنة 1997 سجلت اختفاء الصحافة الحزبية بصفة شبه كلية (4) ويعود هذا التراجع الذي عرفته الصحافة الحزبية في الجزائر إلى قلة الاعانات التي تقدمها الدولة وحصتها من الاشهار الذي تحتكره الوكالة الوطنية للنشر والاشهار ANEP وهذا بعد المسار الذي عرفته هذه الصحافة، أحدهما سياسي تقوم به في اطار المعارضة السياسية وبالتالي يدخل في اطار العمل السياسي المحض والآخر اعلامي توجيهي تحاول من خلاله هذه الأحزاب الاقتراب من الرأي العام لتوضيح النهج السياسي الذي يتبعه الحزب المنتم إلىه.

(1) - يوسف تمار، المرجع سابق، ص 139.

(2) - صلاح عبد اللطيف، صحافة متخصصة، ط 1، مكتبة الاشعاع، لبنان، 2000، ص 7.

(3) - يوسف تمار، المرجع سابق، ص 143.

(4) - رشيد بن يوب، دليل الجزائر السياسي، المرجع سابق، ص ص 34-38.

المجتمع المدني في الجزائر *

عرفت الساحتان الإعلامية والسياسية في الجزائر مفهوم المجتمع المدني في النصف الثاني من ثمانينيات القرن الماضي لتأخذ تطبيقاته منحنيات وخصائص اللحظة التاريخية التي ظهر فيها بكل تشعباتها السوسولوجية والسياسية والفكرية. لقد بدأ الحديث عن المفهوم الجديد في الوقت الذي كان فيه النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة حادة في قاعدته الاقتصادية، وشرعية مؤسساته السياسية ونمط تسييرها المعتمد على الدولة كفاعل وحيد، ليس في المجال السياسي فقط، بل حتى في المجال الاقتصادي والاجتماعي. (1)

لم يكن من الغريب في هذه الحالة، أن يرتبط مفهوم المجتمع المدني بالحديث عن عمليات الانتقال التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها ابتداء من النصف الثاني من الثمانينيات؛ وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو في الحالة الجزائرية، كمفهوم رسمي أكثر منه مفهوما شعبيا أو معارضا. لقد قامت السلطة السياسية من خلال وسائل الإعلام الرسمي بالحديث عن المجتمع المدني والترويج له اجتماعيا، أكثر من أي قوة اجتماعية أو سياسية أخرى، بنية جعله وسيلة جديدة، تنظيمية وسياسية، لتوسيع قاعدة السلطة ومساعدتها على إنجاز عملية الانتقال والخروج من الأزمة الاقتصادية والسياسية للنظام الأحادي القائم. تم ذلك من خلال فرض خطاب سياسي جديد وإشراك فاعلين اجتماعيين جدد كقاعدة اجتماعية جديدة. وهو ما تبين لاحقا من خلال العلاقات الوطيدة التي تملكها عديد الجمعيات مع الجهاز الإداري والتنفيذي والتي تبرز أكثر بمناسبة محطات سياسية معينة كالانتخابات السياسية. (2) **

تنص المادة 41 من دستور 1989 على حرية المواطن في إنشاء الجمعيات غير أن قانون الطوارئ الصادر في فبراير/شباط 1992 يضع قيودا على حق الاجتماع المكفول دستوريا.

وتعمل هيئات المجتمع المدني وفق قانون الجمعيات الصادر يوم 21 يوليو/تموز 1987. كما صدر في الخامس من يوليو/تموز 1989 قانون متعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، وهو غير قانون الأحزاب السياسية الصادر في السادس من مارس/آذار 1997.

* كان الجزائريين قد عرفوا تجربة جمعوية محدودة في ظل الحكم الاستعماري بداية القرن الماضي. اقتصر على أبناء بعض المدن الكبرى وتركزت حول العمل الثقافي والرياضي والفني قبيل بروز الحركة الوطنية بمطالبها السياسية الواضحة.

(1) - عبد الناصر جابي. العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: الواقع والآفاق، نوفمبر 2006 ص 5-6

(2) - المرجع نفسه، ص 6.

انظر :- عبد الرزاق مقري، المجتمع المدني صدر بدورية البصيرة، العدد الأول، دار الخلدونية، الجزائر، 1996.

** لقد أبدت بعض الدراسات العربية المقارنة التي أجريت في بداية التسعينيات على الجمعيات والمجتمعات المدنية إعجابا واضحا بالحالة الجزائرية وهي تتحدث عن التشريعات المنظمة للعمل الجمعي في عملية تكوين الجمعيات خاصة، واصفة هذه القوانين بالمتسامحة اعتمادا على المادة السابعة من قانون الجمعيات التي تتحدث عن شروط التأسيس والتي لا تتطلب نظريا إلا التصريح لدى السلطات المختصة. ومع ذلك، القراءة الجيدة للقانون والممارسات الفعلية المرتبطة به، قد تجعل الملاحظ يعيد النظر في هذا الحكم المتفائل الذي ارتبط بمرحلة بداية التسعينيات، قبل أن تسوء الأوضاع في الجزائر بسرعة فائقة بعد ذلك جراء تدهور الوضع الأمني والسياسي.

ويشترط قانون الجمعيات أن يكون اسم كل جمعية جزائرية مطابقا لهدفها. وتحظر كل جمعية خالف عملها نظامها أو مست بالأمن العام أو خالفت القوانين*.

ومع مطلع الألفية الراهنة تكاثرت تنظيمات المجتمع المدني ذات الطابع الاجتماعي المهتمة بالمرأة والشباب، أو ذات الطابع الاقتصادي، كالغرف التجارية والتعاونيات والاهتمام بالمستهلك، أو ذات الطابع البيئي أو الإعلامي. ويقدر عدد هيئات المجتمع المدني الجزائري بحدود 62 ألف هيئة منها ألف هيئة ذات طابع وطني والبقية ذات طابع محلي .

وتعاني التنظيمات المجتمع المدني الجزائري شأنها في ذلك شأن أغلب التنظيمات المدنية العربية من ثلاثة معوقات هي:

- **القاعدة الشعبية:** حيث يلاحظ قلة الإقبال الشعبي على هذه التشكيلات وانحصار عضويتها في أفراد محدودين.
 - **الهيكلية:** تشكو هذه التنظيمات من قلة التداول في هرمها القيادي فضلا عن عدم اندماجها وتفاعلها مع مثيلاتها في العالم.
 - **عدم الاستقلالية:** فأغلب هيئات المجتمع المدني الجزائري تمولها الدولة.
- ولهذه المعوقات يصعب على منظمات المجتمع المدني إيجاد قطب سياسي اجتماعي يحد من نفوذ الدولة ويشكل قطب توازن اجتماعي وسياسي.

* كان من تداعيات أحداث أكتوبر 1988 حسب ناصر جابي التي عاشتها الجزائر. ظهور إطار دستوري وقانوني جديد تم بموجبه الاعتراف بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن آرائهم السياسية والدفاع عن مطالبهم الاقتصادية والاجتماعية. بعد المصادقة على الدستور الجديد 1989 وضمن الجو السياسي والنفسي المتولد عن أحداث أكتوبر والذي كان من نتائجه. تفريخ عدد كبير من الجمعيات والأحزاب والنقابات في وقت قياسي قصير لم يعرفه الجزائريون من قبل. علما أن الجزائر قد عرفت محاولة محتشمة لتغيير الإطار القانوني المسير للعمل الجمعي في بداية النصف الثاني من الثمانينيات 1987

- لمزيد من التفاصيل انظر قانون رقم 90-31 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990. قانون الجمعيات انظر ضمن الملحق .

- لمزيد من التفاصيل عن مفهوم المجتمع المدني في العالم العربي انظر :

- المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 1992 بيروت

-Omar Derras , Le Fait Associatif En Algérie .Le Cas d'Oran ;In Insaniyat , Revue Algérienne D'anthropologie Et Des Sciences Sociales N 8 Mai-Aout 1999 P116

- الحركة الجمعوية في الجزائر : الواقع والآفاق : عروس الزبير (منسق) ، منشورات المركز الوطني للبحث في الانثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، دفاتر المركز 2005.

- العدد الخاص من مجلة إنسانيات لمركز البحث في الانثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية -العدد رقم 8 -أوت 1999.

-Omar Derras (Coordination) , Le Mouvement Associatif Au Maghreb , Les Cahiers Du Crasc , Editions Du crasc , 2002-5

تصنيف الجمعيات الوطنية* المعتمدة في الجزائر

التصنيف	العدد
الصدائة-المبادلات-التعاون	25
قدماء التلاميذ و الطلبة	29
الثقافة-الفن-التعليم-التكوين	114
جمعيات ذات طابع متنوع	54
حقوق الإنسان	07
الطفولة و المراهقة	12
البيئة و محيط العيش	32
الجمعيات الأجنبية	18
الأسرة الثورية	09
النسوية	23
المعاقون و غير المكيفين	17
التراث التاريخي	19
الشباب	46
التعاضديات	34
المهن المختلفة	192
الدينية	10
المتقاعدون و المسنون	08
الصحة	131
العلوم و التكنولوجيا	40
التضامن-الإسعاف-الجمعيات الخيرية	25
الرياضة و التربية البدنية	91
السياحة و الترفيه	26
المجموع	962

** المصدر : وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

يمكن العودة إلى موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية لمعرفة تفاصيل أكثر www.interieur.gov.dz /
 * الكثير من الجمعيات حسب جابي ولسهولة الحصول على الطابع الوطني تقوم بذلك دون أن تملك الإشعاع الوطني المطلوب. نفس الشيء بالنسبة للأهداف فالسائد هو تعدد الأهداف والاهتمامات دون تحديد الأولويات كأن تهتم جمعية بالبيئة والطفولة والمرأة في نفس الوقت.
 ** عدد الجمعيات الوطنية والمحلية حسب جريدة libre algerie المتوقفة عن الصدور ليوم 2 جويلية 2000 / عن وزارة الداخلية بمناسبة اجتماع وزراء الداخلية العرب بالجزائر الجمعيات الوطنية : المجموع الكلي 823 جمعية.

تصنيف الجمعيات المحلية المعتمدة في الجزائر*

العدد	التصنيف
3013	المهنية
12805	الدينية
12219	الرياضة و التربية البدنية
8305	الفنون و الثقافة
14100	أولياء التلاميذ
873	العلوم و التكنولوجيا
17059	لجان الأحياء
917	البيئة
1060	المعاقون و غير المكيفين
133	المستهلكون
2387	الشباب و الأطفال
654	السياحة و الترفيه
162	المتقاعدون و المسنون
696	النسوية
2214	التضامنية و الخيرية
139	الإسعاف
539	الصحة و الطب
86	التلاميذ و الطلبة القدماء
77361	المجموع

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية

جدول رقم 17 تواريخ انشاء و تكوين الجمعيات الوطنية المتعاملة مع الشباب (1)

سنوات التأسيس	عدد الجمعيات	عدد الجمعيات	سنوات التأسيس
18	1995	08	قبل و في 1989
01	1996	05	1990
-	1997	07	1990
-	1998	08	1992
-	1999	05	1993
-	2000	06	1994
19	المجموع	39	المجموع

المصدر: تم تركيب هذا الجدول انطلاقا من التقرير المالي لوزارة الشبيبة و الرياضة و الخاص بالجمعيات الوطنية التي تتعامل مع الوزارة بين سنة 1994-1999. * أنتقل عدد الجمعيات المحلية من 30 ألف جمعية في 1992 إلى 48201 جمعية في 1997 ليصل إلى 52026 في 1998 ليصل أخيرا إلى 53743 في نهاية 1999 وعلى سبيل المثال فقط فقد سجلت 3949 جمعية محلية في ولاية العاصمة ، 2770 في ولاية بجاية ، 2565 في تيزي وزو ، و 2469 في سطيف وأخيرا 2061 في ولاية وهران .

- يمكن العودة إلى موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية لمعرفة تفاصيل أكثر www.interieur.gov.dz /
لمزيد من التفاصيل يمكن العودة إلى :

- عبد الناصر جابي، الجزائر تتحرك دراسة سوسيو سياسية للإضرابات العمالية، دار الحكمة الجزائر 1994
(1) - احمد بوكابوس، مقارنة سوسيوثقافية للتنظيمات الاجتماعية الثقافية نموذج الجمعيات العاملة في ميدان الشباب ص 76. ضمن الحركة الجمعوية في الجزائر : الواقع والآفاق : عروس الزبير (منسق) ، منشورات المركز الوطني للبحث في الانثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، دفاتر المركز 2005

- يمكن العودة إلى موقع وزارة الشبيبة و الرياضة لمعرفة تفاصيل أكثر www.mjs.dz /

ثانياً : أزمة المشاركة السياسية في الجزائر

تواجه ممارسة السلطة في العالم العربي أزمة عميقة. ويمكن القول إن من بين الأسباب الرئيسية مفهوم وممارسة مبدأ المشاركة السياسية، والذي يؤدي عدم إعماله بالكامل إلى فجوة بين السلطة وباقي التيارات السياسية في البلاد العربية المختلفة. والسبب الثاني هو عدم تطبيق سياسة فعالة تحقق العدالة الاجتماعية التي تتعدد مفاهيمها، ومن شأن ذلك إيجاد ثغرة بين السلطة والجمهير. ومبدأ المشاركة السياسية يشير بقوة إلى موضوع يشغل العالم العربي في الوقت الحاضر، ويهتم به المجتمع العالمي منذ فترة اهتماماً خاصاً وهو موضوع الديمقراطية. (1) تشير أزمة المشاركة السياسية إلى تدني معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية نظراً للجوء الصفوة إلي وضع العراقيل أمام المتطلعين إلى المشاركة من جهة، وشيوع الأمية واستشراء الفقر في صفوف أبناء الشعب (2)*

وتصبح المشاركة السياسية أزمة من أزمات التنمية السياسية عندما تأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو أو آخر.

وعلى عكس المشاركة فإن عدم المشاركة يشير إلى تقليل أو إلغاء المشاركة السياسية نتيجة الاختيار . اللامبالاة او القسر .. الخ . ان تفسير أزمة الممارسة السياسية في الجزائر** اوضحت ان مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الوسيطة في الجزائر و الاحزاب السياسية لم تتطور بالقدر الكافي الذي يساعد على دعم التطور الديمقراطي سواء في النظام السياسي او في مؤسسات المجتمع الأخرى بما فيها الاحزاب السياسية، ويفسر ذلك في ضوء النتائج التالية :

- ان الثقافة السياسية ليست ظاهرة مستقلة يمكن دراستها بمعزل عن البيئة الاجتماعية والنظام السياسي والاقتصادي للمجتمع، وقد ظهر من دراستنا ان هناك خصوصية تتمتع بها الثقافة السياسية الجزائرية بحكم تأثرها بمجموعة من المحددات الجغرافية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية والدينية. ومن اهم ما تتميز به الثقافة السياسية في الجزائر هو اعتمادها مفاهيم المركزية على كافة مستويات المجتمع والدور القوي الذي تقوم به الدولة في ادارة المجتمع ومؤسساته ومن ثم نجد ان مؤسسة تعليمية مثل الجامعة في الجزائر تتأثر بالمحيط الاجتماعي الذي تعمل فيه وتشكل خصائص ثقافته في العوامل السابقة، وبالتالي يحدد هذا الحدود التي تعمل من خلالها الدولة في تنشئة الافراد سياسيا وتشكيل اتجاهاتهم تجاه المشاركة السياسية.

(1) - السيد ياسين، الوعي القومي المعاصر: أزمة الثقافة السياسية العربية.(القاهرة: مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 1991)، ص 123.

(2) - خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: - تجربة الجزائر-، مركز الدراسات العربية، بيروت، 2001، ص. 159

* تعرض لوسيان باي Pye.Lucien إلى خمس أزمات سماها بالأزمات التنموية التي تصيب النظام السياسي و هي: أزمة الهوية، وأزمة الشرعية، و المشاركة السياسية، وأزمة التغلغل، و أزمة التوزيع.

انظر ايضا - - رشيد بن ايوب دليل الجزائر السياسي المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية 1999 ص74

- أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة . الجديدة للنشر، 2000 .

** يرى ناجي عبد النور ان الجزائر شهدت أزمة المشاركة السياسية. وتصبح المشاركة السياسية أزمة من أزمات لتنمية السياسية عندما تأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو أو آخر . وفي الوقت نفسه تنطوي على أزمة شرعية وتشكل تهديداً لمركز الجماعة الحاكمة وعلى الاخص اذا بدت هذه الاخيرة لا تستجيب الى مطالب القوى الصاعدة ولاريب ان كل ما يؤدي الى تغيير المجتمع مادياً كالتصنيع والتكنولوجيا او اعادة النظر في النظم الزراعية وغير ذلك يؤدي الى تصاعد جماعات اجتماعية تطالب بإشراكها في الحكم.

هناك عوامل عديدة مثل قيام سلطة مركزية قوية وتعرض البلاد لفترة طويلة من الاحتلال المباشر وغير المباشر بكافة أشكاله وسيادة تفسيرات تقليدية ومحافظة للدين، كل تلك العوامل ساهمت في ترسيخ قيم ثقافة سياسية تعتمد على نسق سياسي تقليدي يتميز بانخفاض مستوي الوعي والادراك السياسي ولا يشجع على الاهتمام والمشاركة السياسية الجادة ويكرس القيم المعوقة للتنمية والتقدم، ومن ثم تمثل مثل هذه الخبرات محددات للدور الذي تقوم به الدولة والمؤسسات التعليمية الأخرى في تشكيل الوعي السياسي للأفراد على الرغم من ذبوع عوامل عديدة تحرض على تكوين اتجاهات ايجابية لدى الشباب نحو المشاركة السياسية والقيام بدور في مجمل الحياة العامة.

وإذا تتبعنا عدم المشاركة الى النهاية فان النتيجة يمكن ان تكون الغاء كل اشكال المشاركة. كما يمكن ان يتسبب رضا الافراد او الجماعات عن حكومتهم في تقليل مشاركتهم اختياريًا. ومن المحتمل ايضا ان يكون عدم المشاركة نتيجة للسياسات الحكومية. وابعاد الناس عن السياسية هي استراتيجية تتبعها القيادات السياسية في الكثير من الدول لتعزيز قدرتها على الحكم و جعل بقاءها اكثر امانا.

فكثير من انظمة الحكم البيروقراطية عادة ما تتجه الى اغلاف قنوات المشاركة السياسية و التعددية و تأمين الصراع السياسي لصالح الزعامة الفردية او الحزب الحاكم او ائتلاف الاحزاب المسيطر مما يادي الى نشوء ازمة شرعية تدفع النظام الى تعميق ازمة المشاركة... وهكذا باختصار فان غياب المشاركة السياسية يقوض دعائم شرعية النظام الحاكم. و غياب القدرة و الكفاءة يعني تدني فاعلية النظام. واستمرار غيابهما معا يهدد شرعية وجود الدولة نفسها في نظر مواطنيها. في نظر الدول الاخرى. وفي غياب الشرعية تلجا القيادة السياسية للدولة الى استخدام العنف و الارهاب ضد مواطنيها. لكن هذا السلاح قد يفقد فاعليته بعد فترة معينة خصوصا اذا تضافر استخدامه مع تناقص قدرة الدولة على اشباع الحاجيات الأساسية لقطاع كبير من المجتمع. ومع تناقص قدرات الدولة على حماية سيادتها ضد محاولة الاختراق او الهيمنة الاجنبية. هنا تبدا جماعة اخرى بكسر جدار خوفها من قهر الدولة و اربابها. وتبدا في استخدام السلاح نفسه ضد الدولة و رموزها. (1) و يحدد - روبرت دال DAHL.R - الاسباب التي تدفع الفرد اختياريًا الى عدم المشاركة السياسية في ست 06 نقاط: (2)

- ان الشخص يشارك سياسيا بدرجة قليلة اذا وجد ان التعويضات التي يحصل عليها من خلال مشاركته هذه هي اقل بالمقارنة بالتعويضات التي يحصل عليها في أي نشاط اخر.
- تكون المشاركة في الحياة السياسية اقل اذا اعتبر الشخص ان الاهداف المطروحة الجديدة لا تختلف عن سابقتها و بالتالي فان مشاركته لن تغير شيئا في الواقع.
- المشاركة في الحياة السياسية تكون اقل عندما يشك الشخص في امكانية تغير الاوضاع. اي ان ثقته في نفسه وفي قدرته تدعوه الى المشاركة الفاعلة في السياسية و لكن علمه باستحالة او صعوبة التغيير تدعوه الى عدم المشاركة.
- المشاركة في الحياة السياسية تكون اقل عندما يعتقد الشخص انه يمكنه الحصول على نفس الاهداف دون الارتباط سياسيا.

(1) - احمد ثابت: التعددية السياسية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1991، ص 9.

(2) - Dahl R, Modern Political Analysis, New Delhi Prentice Hall Of India, 1988, P 89.

- تكون المشاركة في الحياة السياسية اقل اذا حكم الشخص على نفسه بمحدودية معلوماته السياسية لهذا السبب لا يمكن ان يكون شخصا فعالا في المجال السياسي .
 - و اخيرا كلما زادت المعوقات امام المشاركة السياسية كلما قل ارتباط الفرد بالعمل السياسي .⁽¹⁾
- ويرى علماء السياسة ان النظم تصبح اكثر تطورا كلما اشترك عدد كبير من الافراد في الانشطة السياسية و الديمقراطية في المجتمع الصناعي تقاس بمقدار المشاركة السياسية التي تحققها .
- ويقرر - كسفير KASFIR - انه في دول العالم الثالث فان استراتيجية عدم المشاركة التي يخلقها الحكام تتيح لهم قدرة اكبر على مواجهة ازماتهم وان الحكام يحاولون ادارة سياساتهم بتقليل الضغوط التي يجب يستجيبوا لها بفرض استراتيجية عدم المشاركة . ويؤكد - كسفير - اعترض -هارولد لاسويل- على استراتيجية عدم المشاركة او كما يسميها - السياسية الوقائية PREVENTIVE POLITICS - على الرغم من مميزاتها بالنسبة لبعض النظم فالسياسة في وجهة نظره لا يجب ان تتحول الى صمام امان و تعمل على الغاء المشاركة⁽²⁾
- ويرى - روزنبرج ROSENBERG - ان عدم مشاركة الكثير من افراد المجتمع يرجع الى عوامل عديدة اهمها انخفاض الوعي بأهمية النشاط السياسي . كان يرى الفرد ان النشاط السياسي مهدد لبعض جوانب حياته او يؤثر في مكانته الاجتماعية أي ان الفرد قد يرى ان اللامبالاة السياسية هي الاسلوب الاكثر ملائمة له نتيجة لضغوط متعددة⁽³⁾
- ويتفق كل من - ميلبراث - مع - روزنبرج ROSENBERG - في ان الحافز عامل مهم في تشجيع المشاركة السياسية وان غياب هذا الحافز يساعد على ظهور الميل الى اللامبالاة السياسية . اذا يشعر الفرد ان العمل السياسي لا يجذبه وبالتالي يتخلى على أي نشاط يتصل بالسياسية من حيث ان النشاط السياسي لا يتيح له اشباعا عاجلا⁽⁴⁾
- واستنادا إلى ما تقدم فان المشاركة السياسية تصبح أزمة في حالات هي:⁽⁵⁾
- ظهور جماعات تطالب بإشراكها في الحكم.
 - عدم استجابة الجماعة الحاكمة إلى مطالب القوى الاجتماعية الصاعدة.
- تتبع أزمة المشاركة السياسية من عجز النظام عن سد الاحتياجات المتعلقة بالمشاركة السياسية لجزء كبير من أبناء المجتمع، ولا تعزو هذه الأزمة لسبب بعينه بل أن هناك العديد من العوامل والتي تتداخل لتشكل هذه الأزمة وهي في حقيقة الأمر جزء من حلقة متصلة ببعضها من الأزمات التي تعاني منها كثير من الدول وخصوصا في الواقع العربي، مثل أزمة الشرعية، وأزمة الهوية، وأزمة التوزيع، وأزمة التدخل، وأزمة التكامل، فظهور أزمة من هذه الأزمات لا يعني أنها بعينها الأزمة الموجودة في هذه البلد أو ذاك بل أن وجودها يعني أن هذا النظام به العديد من الأزمات، بعبارة أخرى أن كل أزمة تؤدي إلى أزمة أو أزمات متتابعة و متزامنة مع بعضها البعض.

(1) - ibid, p 89.

(2) - طارق محمد عبد الوهاب, المرجع السابق, ص20.

(3) - المرجع نفسه, ص33.

(4) - المرجع نفسه, ص32.

(5) - مصطفى الصوفي, الجماعات المحلية والتنمية السياسية منشور على : [www.safipness.com/indexp.php?suit et ort 96](http://www.safipness.com/indexp.php?suit%20et%20ort%2096)

وهناك العديد من الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى ظهور أزمة المشاركة منها: (1)

- عدم وجود وسائل إعلام محايدة . بل نجد أن كثيراً من وسائل الإعلام وخصوصاً في المجتمع العربي محتكرة من قبل السلطة . وأن ما يطرح على المجتمع إنما هو انعكاس لرغبات السلطة السياسية التي تتأثر غالباً بنوعية الرسالة الإعلامية المراد تلقيها للمجتمع . وهي في الغالب رسالة ذات اتجاه واحد وليس نتيجة للتفاعل بين الأطراف المختلفة في المجتمع بما فيهم الحاكم والمحكوم . وبالتالي تظل الرسالة الإعلامية الموجهة عاجزة عن أداء دور حقيقي يساهم في بناء التنمية والمشاركة السياسية كجزء من هذه التنمية الشاملة.
- أسلوب التنشئة السياسية.
- حداثة التجارب الديمقراطية
- هشاشة أو غياب المؤسسات التنظيمية الفاعلة.
- الموروث الثقيل.
- الضعف الكامن في الأمة.
- استئثار فئة قليلة في المجتمع في إدارة عجلة التنمية في المجتمع والاقتصادية منها على وجه الخصوص.

و في دراسة حديثة في البيئة المصرية وجد -محمد السيد عتران- 1991 ان العوامل التي تحد من المشاركة

السياسية تتمثل في ما يلي : (2)

- الموقف السلبي من السلطة .
- انخفاض درجة الوعي السياسي.
- ضعف التنظيمات السياسية .
- تجاهل الراي العام .
- ازمة الحريات العامة .
- قانون الطوارئ و الاحكام العرفية .
- ضعف الثقة بين الجماهير و الحكومة .
- الحروب المتتالية .
- سوء ادارة المنشآت و عدم كفاءة الجهاز الحكومي .
- وسائل الاتصال .
- الشعور بالاغتراب و اللامبالاة.

(1) - نبيل السمالوطي. بناء القوة والتنمية السياسية. في كتاب أحمد وهبان: التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية . دار الجامعة الجديدة للنشر. القاهرة ، 200 . ص 106

(2) - محمد السيد عتران. دور الاتصال في عملية المشاركة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية دراسة تطبيقية على قريتين مصريتين. ر سالة دكتوراه غير منشورة كلية الاعلام. جامعة القاهرة. ص161-169.

أنظر: - السيد يسين. الانتخابات مواجهة أزمة المشاركة السياسية. صحيفة الاهرام المسائي

كما يؤكد ايضا -عصام الدين حواس - 1980 ان اهم المشاكل التي تسببت في تراجع البعد السياسي في المجتمع المصري هي مشكلة - عدم الصدق - فالصدق هي اهم صفة ينبغي ان تتصل بالحياة السياسية . فليس مهما نوع النظام السياسي السائد و لا نوع النظام الاقتصادي ولكن المهم ان يكون صادقا و منطقيا مع نفسه ومع الناس ويرى ان هم اسباب تراجع البعد السياسي في استراتيجية بناء الانسان المصري يتمثل في ما يلي : (1)

- الخلط الشائع في المفاهيم لدى الخاصة و العامة على السواء حيث يسود ان الديمقراطية تؤدي الى التسبب و ان الديكتاتورية تؤدي الى الانضباط .
 - المناخ الديمقراطي لا يتحقق الا بحرية حقيقية للصحافة تتسع معها لكل الآراء . ولا تزال الصحافة عندنا تعاني من بعض القيود .
 - افساح المجال لموكب النفاق . ولا يعرف العالم بلدا اخر انتشرت لديه عادة مثل التي انتشرت لدينا بنشر اعلانات التأييد السياسي في الصحف المليئة بعبارات المبالغة و النفاق .
 - ان ذلك التأييد الهدام يمكن ان يكون له اثار مدمرة اكثر من أي نقد او معارضة مهما باغت شدتها . و أي اصلاح سياسي و أي استراتيجية لبناء الانسان المصري السليم ينبغي ان تبدأ بالقضاء على هذه الظواهر التي تسيئ الى الشعب و حكامه على حد سواء.
 - لا ينبغي الخلط بين اعتبارات امن الدولة و بين الاسلوب الديمقراطي للحكم . فالذي يحمي البلاد هو الارادة الشعبية اذا ما كان الامر بيدها بالفعل و اذا ما وضعت الثقة فيها كاملة .
- مظاهر أزمة المشاركة في الجزائر: (2)

- 1 - غياب التطابق بين المبادئ الإيديولوجية والمواقف والبرامج والنصوص القانونية مع الممارسات السياسية الملموسة التي صاحبها تفنشي الفساد الإداري والسياسي.
- 2- مشاركة شكلية موسمية غير فعالة من قبل القوي السياسية حيث لا تظهر الأحزاب إلا أثناء العملية الانتخابية بهدف تأدية أدوار معينة أو الحصول على الربيع الانتخابي.*
- 3 - المشاركة السياسية اتخذت شكل التعبئة بغرض خلق مساندة دون أن تعبر عن مشاركة حقيقية نابذة من اهتمام بما يجري في المجتمع السياسي.
- 4 - الحفاظ على الوضع القائم سواء في المؤسسات غير الرسمية كالأحزاب والجمعيات وغياب التداول على السلطة في حياتها الداخلية أو في المؤسسات الرسمية، بقاء نفس الأشخاص والسياسات.
- 5 - عزوف الشباب عن الانضمام للأحزاب السياسية، حيث يلاحظ سيطرة الشيوخ على المناصب القيادية، وبالتالي غياب التجديد والحيوية لتحريك العمل السياسي.
- 6 - عدم المشاركة في الانتخابات الطلابية (ضعف الإقبال على ممارسة الانتخابات) وضعف المشاركة في أوجه النشاط الاجتماعي الأخرى وفي المجالات غير السياسية للحياة الاجتماعية ذلك أن مثل هذه المشاركة تؤثر في اتجاهات الأفراد نحو النظام السياسي والعملية السياسية.
- 7 - ضعف الحراك الاجتماعي وعزوف المثقفين.
- 8 - المقاطعة الانتخابية.

(1) -عصام الدين حواس : استراتيجية بناء الانسان المصري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1980، ص 215-217.

(2) - ناجي عبد النور، أزمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007

* يرى الباحث الجزائري بابا عربي مسلم ان هناك ضعف في مستوى المشاركة السياسية، خاصة الدورية منها والمعبر عنها بواسطة الانتخابات حيث عرفت الانتخابات تراجعاً واضحاً في نسب المشاركة الشعبية . فإذا اعتمدنا الأرقام الرسمية كمرجع، فإنه يمكننا أن نسجل بوضوح ذلك التراجع الهام في نسب المشاركة ابتداءً من الانتخابات التشريعية لجوان 2002 التي وصفها وزير الداخلية بالأكثر نزاهة في تاريخ الجزائر، حيث لم تتجاوز الـ 48٪، بينما أعلن في أبريل 1999 موعد الانتخابات الرئاسية التي سبقتها عن نسبة مشاركة تقدر بـ 60٪. والواقع أنه حتى النسب الرسمية المعلنة خلال المواعيد التي سبقت كانت نسباً مبالغاً فيها و شهدت تضخيماً واضحاً . فهي لا تعبر عن حجم المشاركة الحقيقية التي شهدت تراجعاً كبيراً عقب وقف المسار الانتخابي . ففي انتخابات ديسمبر 1991 التي شهدت جنيداً واسعاً لكل التشكيلات السياسية وإقبالاً واسعاً للمواطنين بلغت نسبة المشاركة فيها 58.55٪، فكيف بها في

ثالثا: التغلب على ازمة المشاركة السياسية

وللتغلب على ازمة المشاركة السياسية يقترح بعض الباحثين العديد من الإجراءات لمحالة التغلب على ازمة عدم المشاركة في السياسية *

فيقرر - روبرت دال DAHL. R - ان هناك احتمالات اكبر للمشاركة في الحالات الآتية : (1)

- (1) كلما كبرت قيمة العوائد التي يحصل عليها المشاركون .
- (2) كلما زادت الفوارق بين البدائل المتاحة و الواقع السياسي الحالي .
- (3) كلما ازدادت الثقة في امكانية التغيير .
- (4) كلما ازداد الاعتقاد ان النتائج ستكون مرضية الى حد كبير .
- (5) كلما توافرت المعرفة السياسية و المهارات اللازمة للمشاركة بشكل ايجابي و فعال كلما انخفضت نسبة الحوافز و المعوقات التي يجب تخطيها لكي يشارك الافراد سياسيا .

ويرى - عبد الهادي الجوهري 1984- ان تحديد اجراءات للتغلب على ازمة عدم المشاركة امر ليس باليسير خاصة اننا مام عملية تغيير في السلوك وهي عملية ترتبط من ناحية بالتنشئة الاجتماعية و السياسية . ووساطة التنشئة عديدة في المجتمع بعضها يرتبط او يتصل بالأسرة او المؤسسة الدينية او المؤسسة التعليمية ... اللخ و بعضا يتصل بالمجتمع العام . ومع ذلك فانه يحدد خطوط رئيسية يمكن من خلالها تحديد عمليات مشاركة ايجابية و تتمثل في ما يلي : (2)

- خلق قنوات من خلالها تكون المشاركة ايجابية و ليست شكلية و تعتب المجالس المحلية المنتخبة انتخابات مباشرة او بطريقة نزيهة و كذلك الجمعيات الاهلية قنوات شرعية لتشجيع المشاركة .
- وضع التشريعات اللازمة التي تضمن و تؤكد و تحمي المشاركة .
- وضع استراتيجية اجتماعية تعمل على ازالة معوقات المشاركة .
- العمل على تأكيد القيم و الاجتماعية و التي تعمل على تحقيق الانسجام في المجتمع و تساعد على خلق المجتمع المتكامل المشارك و ذلك من خلال اجهزة الاعلام و الحكم المحلي .
- مساعد الناس على المشاركة من خلال التدريب و التعليم و لا بد ان تشتمل مناهج التعليم على الاتجاهات و القيم المشجعة على ذلك .

= انتخابات نوفمبر 1995 التي قاطعتها الأحزاب الرئيسية و جرت في ظروف أمنية هي الأسوأ في تاريخ الجزائر المستقلة. تصل إلى حدود 75٪ . إن ظاهرة تراجع الاهتمام الشعبي بالعملية الانتخابية وإن كانت ظاهرة عالية تعرفها حتى الدول الأكثر ديمقراطية وانفتاحا. فإن دوافعها في الجزائر ترجع بالدرجة الأولى إلى عدم إيمان الناخبين بإمكانية تحقيق تغيير حقيقي من خلالها. طال ما أن النتائج لم تكن دائما تعبيراً عن إرادتهم. (انظر الخلاصة معوقات المشاركة السياسية في الجزائر) .

* هناك فريق من العلماء يعتبروا عدم المشاركة في العملية السياسية على انها ليست مشكلة ولا مرض اجتماعي يجب التخلص منه وانما هي مجرد خيار من الخيارات السياسية في مجتمع يؤمن بحرية التعددية السياسية و مبدأ حق الاختيار لكل مواطنيه. بمعنى انهم يؤمنون بالمبدأ الذي يقول «من المشارك اللا تشارك». وفي هذا الصدد يقول البروفسور "أوستن راني" ان عدم المشاركة في الانتخابات ليست قضية سياسية مهمة ولا يمكن اعتبارها مرض اجتماعي وانما هي خيار اختارته مجموعة من الافراد محض إرادتهم ولقد استدل هذا الفريق بحجج كثيرة تذل على ان انخفاض المشاركة في العملية السياسية لا يعتبر مشكلة. ولعل من أهم هذه الحجج الاتي: (أ) الرضا الشعبي: يعتقد هذا الفريق بان ارتفاع نسبة المشاركة في المجتمعات الحرة قد يكون مؤشر على عدم الرضا على الوضع القائم. بينما انخفاض المشاركة في العملية السياسية هو دلالة على رضا وقناعة الشعب على ما تقوم الدولة. و يقول البروفسور صامويل هنتغتون في هذا الصدد "... ان العمليات الفاعلة في الانظمة السياسية الديمقراطية في العادة تتطلب درجة من اللامبالاة او عدم الاغتراف في العملية السياسية من قبل بعض الافراد او الجماعات".

(1) -Dahl. R ,op cit, P 90.

(2) - عبد الهادي الجوهري: المشاركة الشعبية دراسة في علم الاجتماع السياسي. مكتبة نهضة الشرق. القاهرة. 1984. ص 32-38.

- تعميق و تأكيد الممارسة الديمقراطية عن طريق احترام راي المواطن و مشاركته في صنع القرار
 - تأكيد مبدأ العدالة و المساواة بين جميع المواطنين في الحقوق و الواجبات و عدم التفرقة بينهم و ان يكون الجميع امام القانون سواء .
 - التأكيد على ضرورة توفير الاحتياجات الاساسية للمواطن متمثلة في الغذاء و الكساء و المسكن الملائم و الصحة و التعليم و فرص العمل و حرية التعبير و وضع كل هذا و غيره من الاحتياجات في اولويات خطة التنمية .
 - تهيئة مناخ عام يدفع لمزيد من المشاركة الايجابية من خلال مزيد من الحرية السياسية و فتح الابواب امام الجميع.
 - وضع خطة مبرمجة للقضاء على الامية بأشكالها المختلفة الابدائية و الحضارية و المهنية.
 - ان تعمل اجهزة الاعلام على وضع خطة و فلسفة اعلامية لا يحس الفرد من خلاله انه حبيس اطار معين من المعرفة يدور في دائرته ولا يتجاوزه . و اتاحة الفرصة للتيارات الفكرية و السياسية الاخرى للتعبير عن اراءها و افكارها .
 - الغاء القوانين المقيد للحرية و لعمل على خلق المزيد من الثقة بين الحكام و المحكومين .
 - وضع استراتيجية للعمل الثقافي و دعم الثقافة الجماهيرية و ان تكون هذه الاستراتيجية قابلة للتطبيق و مدعومة بالإمكانيات المادية و البشرية .
 - تقوية روح الشورى و المشاركة في صنع القرار من خلال المؤسسات المختلفة مؤيد و معارضة . سياسية و تعليمية و ثقافية.
 - العمل بكل الوسائل على ان يحس المواطن بالأمن عند التعبير عن رايه و ان لا يتعرض لعقوبات نتيجة التعبير عن رايه سواء اتفق مع الحكومة او اختلف معها.
 - وضع ضمانات بحيث لا تكون هناك تفرقة بين معارض و مؤيد للحزب الحاكم في الوضع المهني و الوظيفي و ان لا يضار مواطن او يستفيد من جراء انتمائه لحزب معين .⁽¹⁾
- و بتعبير - مصطفى زيور - اننا يجب ان نستبدل سياسية النعامة بسياسية التبصر مشيرا الى قول- نيتشه - ان
- الاحطاء تنجم اكثر ما تنجم عن الجبن عن مواجهة الحقائق.⁽²⁾
- لذا فان القول بان الامور على ما يرام بالإضافة الى الافتقار الى الصدق و التام و الصراحة الكاملة في العرض و الحوار الحر المباشر من اجل الوصول لحلول معقولة كل ذلك كفيل بان يبقي الاوضاع على حالها .⁽³⁾
- اما -سديم العزي - 1987 فانه يقرر لكي يمكن التغلب على ازمة المشاركة في العالم الثالث فانه لا بد من اعادة الثقة في المحيط السياسي و هو شيء يعتمد على مجموعة من المتغيرات تبدا بربط المشاركة السياسية بالتحديث السياسي و التعبئة السياسية . و ينتهي بنشر الثقافة السياسية كما يجب أيضا تحديث اسس المجتمع للقيام بإشباع الحاجيات الضرورية للفرد في جميع مجالات الحياة بدا بإشباعه اقتصاديا الى زيادة تعليمه و توعيته .⁽⁴⁾

(1) - المرجع السابق. ص ص 32-38.

(2) - مصطفى زيور : في النفس - بحوث مجمع في التحليل النفسي، النهضة العربية، بيروت، 1986 ص 198.

(3) - المرجع نفسه، ص 198.

(4) - سديم العزي، المرجع سابق، ص ص 195-196.

و يجب ان تخرج هذه الاجراءات من جوها السلطوي وذلك بجعلها اجراءات قاعدية عندما يفتح المجال امام الفرد للمشاركة في ادارة مجتمعه المحلي و تنظيمه . ويتم ذلك من خلال تحقيق المساعدة الذاتية و الجماعية و ربطها بالمستوى الوطني. و المقصود بهذا الاجراء اشعار الفرد ان وجوده متوقف على تحقيق مصالحه و مصالح الاخرين بمعنى اخر ان مصيره مرتبط بمصير مجتمعه المحلي و هذا الاخير مرتبط بمصير المجتمع الكلي و العكس صحيح. ومن اجل ان يأخذ الاجراء محتواه الفعلي لابد من ربطه بالثقافة السياسية بحيث يشعر الفرد بان انتماءه لها هو انتماء طوعي لان هذه الثقافة هي تعبير عن وجوده و ليس تعبير عن قيادات المجتمع بمعنى اخر تحقق محاولة احلال فكرة التعلق بالكل بدلا من التعلق بالجزء – الزعيم او الحزب – على اساس ان الجزء هو معرض للزوال في حين يعرف الفرد و المجتمع و جودا مستمرا. بالإضافة الى توعية الفرد سياسيا و التي ستدفع به بالتالي الى المطالبة بالمزيد من المشاركة و تفتح المجال للتعبير عن طاقته .⁽¹⁾

ان الديمقراطية ليست قالباً يطبق على الهواء انما تعبر عن نضج الانسان بعد اشباعه فلا ديمقراطية بدون نضج و لا نضج بدون ديمقراطية

و يرى بعض الباحثين انه على الرغم من اهمية الاجراءات السابقة لتدعيم عملية المشاركة الا ان السلبية و اللامبالاة لها جذورها العميقة بحيث تحتاج الى علاج طويل المدى وفقا الى استراتيجية شاملة تتركز على العديد من المحاور و يمكن ان يتم ذلك من خلال مشروع تنموي شامل يشترك فيه جميع افراد الشعب و تطوير التعليم تطوير حقيقيا بما يشجع الحوار و النقد و الابتكار و الابداع .

(1) - عبد الهادي الجوهري. المشاركة الشعبية دراسة في علم الاجتماع السياسي. ص 40.

خلاصة

لقد أضحي من المسلم به، أن رأس المال البشري هو أساس كل تنمية، لذا تشهد مختلف دول العالم تحولا ملحوظا نحو الاهتمام بالتنمية البشرية. وإذا اعتبرنا أن شباب اليوم هم رجال الغد فإن الاهتمام بهذه الشريحة والتكفل بمشكلاتها أصبح مطلباً أساسياً لمشاركة فاعلة لهذه الطاقات المنتجة، لاسيما عندما يكون للشباب وزن في التركيبة السكانية. وغير خاف، أن واقع الشباب العربي اليوم، والشباب الجزائري على وجه الخصوص حافل بمشكلات كثيرة ومتنوعة ناجمة عن الآثار السلبية للإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التي لم تحسن التكفل بالشباب ومشكلاتهم المتفاقمة. وفي هذا الإطار تسعى الدولة الجزائرية بمختلف مؤسساتها إلى إحداث نقلة نوعية خاصة منذ لقاء أكتوبر 2007 بين الحكومة والولاة، بمشاركة واسعة لمختلف لوزارات والقطاعات والمؤسسات، من أجل وضع سياسة وطنية شاملة ومتكاملة تسمح بالتكفل بالشباب ومشكلاتهم وانشغالهم ورسم آفاق مستقبلية لهذه الشريحة الهامة من شرائح المجتمع... يرى المتتبعون للشأن السياسي في الجزائر أن هناك جملة من المعوقات والصعوبات التي تؤخر أو تعيق تجربة المشاركة السياسية أو تفرغها من مضمونها في بعض الأحيان فمنها ما هو منتمي إلى المعوقات السياسية التي ترجع إلى السمات البنائية للنظام السياسي الجزائري والإصلاحية الدستورية من خلال نوع النظام السياسي إعادة النظر في قانون الانتخابات، غياب أو ضعف المجتمع المدني، هشاشة أو عدم فعالية المعارضة، أزمة شرعية النظام السياسي وبالنسبة للمعوقات الاقتصادية نجد أزمة الدولة الريعية، الانفتاح الاقتصادي المنقوص الخصخصة الانتقائية، وفيما يتعلق بالمعوقات الاجتماعية الثقافية نجد السياق المجتمعي وأزمة الهوية، مسألة الاندماج والتوافق في الهوية، الأمية وأزمة التعليم.

أولا: المعوقات السياسية

شهدت الجزائر أزمة مشاركة سياسية الناجمة عن أزمة التنمية السياسية بفعل جماعات جديدة أخذت على عاتقها المطالبة بإشراكها في الحكم بسبب عدم استجابة الجماعة الحاكمة إلى مطالب القوى الصاعدة وذلك لعدة أسباب:

1- غياب الثقافة السياسية:

يعتبر الحزب السياسي كإحدى قنوات المجتمع المدني وكهيكل رئيسي للممارسة السياسية فهو يعد مدرسة للتنشئة السياسية من خلال المنخرطين فيه، فمداومتها ومواصلته لهذه المهمة تتوقف على مدى قدرته على خلق نوع من الثقة بينها وبين الفئات الاجتماعية التي تمثلها. فالأحزاب في الجزائر تنشيط فقط في مناسبة الانتخابات فهي أحزاب مناسبتية، يهدف من خلالها الحزب إلى الوصول إلى مراكز سياسية بهدف تحقيق أغراض شخصية وليس لتمثيل القاعدة الشعبية التي انتخبها والتي سببها يعود إلى غياب أو ضعف المجتمع المدني، و عدم انتشار ثقافة سياسية في الوسط الاجتماعي الجزائري⁽¹⁾.

كما أن هناك بنى ثقافية واقتصادية وسياسية ثابتة ومستقرة حيث مازالت البنى في الجزائر تحتاج إلى تنظيم، قمع الحريات الداخلية لا يوجد مبرر لها من طرف السلطات العمومية إلا برفع حالة الطوارئ الذي هو مطلب دعت إليه الكثير من تنظيمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية. وإلى غياب أو تعطيل المشاركة الشعبية الفعلية لعجز المؤسسات السياسية نحو تحويل المطالب إلى قرارات، خاصة عندما تصبح هذه المؤسسات وهمية غير فعالة تدفع الناس إلى عدم القناعة في جدوى وجودها، ولضعف المؤسسات التمثيلية "البرلمان" وعدم لعب دوره في بلورة مصالح الأفراد والجماعات، لهذا أصبح البرلمان في الجزائر بعيد كل البعد عن هموم الناس ومصالحهم، ما دفع الحكومة إلى تمرير مشاريعها دون معارضة للبرلمان.

2- أزمة التنمية السياسية:

يشير السياق التاريخي لعملية المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر إلى دخول الدولة والمجتمع في أزمة متعددة الجوانب حتمت اللجوء إلى إحداث التغيير في النظام السياسي لمنع النظام من الانهيار من خلال الاتجاه الإصلاحية منذ أواخر الثمانينات وبداية التسعينات.⁽²⁾

(1) - مراد مولاي الحاج، الأحزاب السياسية و مسألة الديمقراطية في العالم النامي حالة الجزائر ملتقى حول الحكم الرشيد و استراتيجية التقييم في العالم النامي كلية الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر افريل، 2007، ص 241.

(2) - احمد منسي و اخرون: التحول الديمقراطي في المغرب العربي، مركز الاهرام للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، 2004، ص 14. انظر ايضا: - محمد العربي ولد خليفة، التنمية والديمقراطية في الجزائر والمنطقة العربية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991 و - سعيد بوالشعير: النظام السياسي الجزائري، دار الهدى، الجزائر، 1990.

للتعمق أكثر انظر ايضا: - محمد الرضواني "التنمية السياسية بين غموض المعنى والخلفيات الأيديولوجية" المجلة المغاربية للكتاب، "مقدمات"، الإصلاحات المؤسساتية بالمغرب الحاصلة والآفاق، مطبعة النجاح الجديدة عدد 36 خريف 2006، ص 36-37.

3- أزمة الشرعية:

فقد عانى النظام الجزائري من أزمة شرعية حادة، حيث استندت النخبة العسكرية في الجزائر إلى شرعية ثورية لم تؤسس على تراضي اجتماعي. يضاف إلى ذلك تفتشي الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي نتجت عن فشل البرنامج التنموي الوطني الاشتراكي في تحقيق أهدافه مما عمق من أزمة الشرعية. لذلك لجأ النظام لمحاولة تعويض الشرعية الثورية بالشرعية الديمقراطية حيث تآكلت مع مر السنين الشرعية الثورية التي حققت لجهة التحرير الوطني بفضل دورها في الثورة التحريرية ضد الاستعمار. إذ استخدمها النظام في الحكم الذي حدثت به عدة أخطاء.⁽¹⁾

4- أزمة المشاركة السياسية:

وهذا من خلال قمع الرقابة، وعدم تفعيلها خاصة في مجال إصدار القرارات السياسية فارتبطت أساسا بعناصر شخصية صاحبة النفوذ على حساب المصلحة العامة ما أفقد المشاركة السياسية على هذه المؤسسات. فغياب المؤسسات عن العملية السياسية يعني عدم إفساح المجال أمام المواطنين في المشاركة السياسية وفي صياغة اتخاذ القرارات. لهذا عدم توفر الرقابة تجعل من المال العام في متناول الأيدي البعيدة عن الردع. وتؤدي إلى غياب القانون الذي يحمي المال العام ومؤسساته.

ثانيا: الاختلالات التأسيسية للنظام السياسي الجزائري:

1- السلطة الأبوية للنظام السياسي الجزائري: على الرغم من تأصيل مفهوم التعددية السياسية والتعددية الحزبية في المجتمع الجزائري إلا أن النظام السياسي لم يطبق على أرض الواقع مفهوم هذه التعددية بمعناها الدقيق إلا نظريا أما الجانب التطبيقي فالأمر يختلف تماما. فمما زال المجتمع الجزائري محكوما بمفهوم وتقاليد وأعراف المجتمع الأبوي. حيث مازال المجتمع الجزائري يعتمد على المفاهيم الموروثة القائمة على أسس التبعية والولاء للحاكم. إن هذا المفهوم يشكل ممارسة للطغيان الاستبدادي، والتفرد بالسلطة، وإن كان هذا المفهوم انتقل أو تطور من مفهوم القبيلة العشائرية الأضيقي إلى مفهوم القبيلة الحزبية الأوسع بالرغم من الادعاءات التي يسوقها النظام حول قطعه أشواط كبيرة باتجاه عصرنه وديمقراطية الحكم والدليل على ذلك الانتخابات التي تجري دوريا في الجزائر بكل أشكالها. حيث نلاحظ التداخل بين القبلي العشائري، والقبلي السياسي في الانتخابات البرلمانية والبلدية. إن الجزائر قد نصت صراحة على وجوب التعددية الحزبية وإعطاء المواطن حقوقه الأساسية في الانتخابات وغيرها من أشكال الممارسة السياسية إلا أن الواقع العملي يثبت عكس ذلك بل يجمع أي توجه من قبل الأفراد والمجموعات المشاركة في صنع القرارات، وإن كان هذا ناتج عن تدخل القوى الأجنبية وتفتشي القمع والفساد داخل المجتمع أو النظام.

2- النظام الرئاسي:

أي النظام السياسي الجزائري يتراوح ما بين شبه الرئاسي والرئاسي، إذ السلطة الفعلية تبقى في يد الرئيس، هذا التكريس تدعمه في الدستور المعدل في 28 نوفمبر 1996 حيث أن الدستور الجديد يوسع بشكل كبير صلاحيات الرئيس، ويجعل منه حسب القانونيين إمبراطور جمهوري، إذ أن الغرفة الثانية في البرلمان، أعضاؤها، يعينون مباشرة من طرف الرئيس وبذلك السيطرة على البرلمان⁽²⁾ هذا التركيز للسلطة يجعل من عملية التنافس عليها عملية جادة، فالرابح في الاستحقاق الانتخابي حول منصب الرئيس، قد يربح كل شيء، ووفقا للمنظور الذي يربط الديمقراطية بالية التوازن بين الأطراف فان منطق النظام الرئاسي، لا يبقى على توازن بقدر تكريسه لمنطق هيمنة طرف على باقي الأطراف، وعليه تصبح عملية المشاركة السياسية معاقبة لعملية المشاركة السياسية مرتبطة بهيمنة منطق جديد. أي منطق ربح بعض الأشياء، عوض خسارة كل شيء غير منطق النظام الرئاسي بل يظهران على أنهما متعارضان، إذ و كأننا نحاول لتأسيس نظام سياسي ضمن نظام حكم مناقض.

3- النظام الانتخابي (تعديل قانون الانتخابات) :

تكمن هذه الإعاقة من خلال إعادة النظر في قانون الانتخابات ليتمشى ومبدأ التمثيل ولعبة التوازنات السياسية. فنظام الاقتراع بالأغلبية الذي اعتمد في انتخابات سابقة كرس منطق ربح كل شيء أو سارة كل شيء وهو منطق يتعارض ومبدأ المشاركة السياسية الفعالة عكس النظام النسبي والذي يسمح بتوزيع أكثر عدلا للتوجهات السياسية المختلفة.⁽³⁾

(1) - أحمد تهامي عبد الحى، "الانتخابات البرلمانية و ظاهرة العنف السياسي في الجزائر"، رواق عربي، العدد 08، 1997، ص 78.

انظر ايضا : - سليمان الرياشي وآخرون: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية..دراسات الوحدة العربية، بيروت م، 1996، ص 65.

Voir Aussi : - Addi, Lahouari (1994) l'Algerie et la Democratie : Pouvoir et Crise Politique dans l'Algerie Contemporaine . Paris: Editions la Decouverte

-Kapil Arun, « L'évolution du régime autoritaire en Algérie ». Annuaire de l'Afrique de Nord, Paris: édition C.N.R.S, 1990

(2) - Mohamed Brahimi , le pouvoir en Algérie ses formes d'expression institutionnelle , Alger , office des publication , 1995 , P 133.

(3) - عبد الباسط درودر : العنف السياسي وأزمة التحول في الجزائر، ط 1، دار الأمين، القاهرة، 1996، ص 1

ثالثا: المعوقات الاجتماعية والثقافية :

يمكن عموما اعتبار الهوية الثقافية إحدى القضايا التي يتغذى منها الجانب الثقافي للأزمة و التي تطرح بشكل حاد لدى معظم الدول العربية وخاصة منها الجزائر باعتبارها مكونات أساسية كمرجعية دينية وأخلاقية وواقع اجتماعي وثقافي ولغوي. فإذا كانت بعض الأنظمة العربية قد تجاوزت هذه الإشكالية فإن بعض الدول مازالت تتعامل مع هذه المكونات الثقافية بشيء من الحذر وهذا بعد استقلال هذه الدول ما ولد أزمة هوية داخل هذه البلدان. والجزائر نموذجا منها حيث تعرضت المكونات الثقافية إلى محاولات التنقية والاختراق والتمزق. ترجع أهمية السياق المجتمعي للتحوّل السياسي في دولة ما إلى كونها البيئة الأساسية التي تنظم عناصر إما مواتية أو ضعيفة للتحوّل الديمقراطي. ويضم السياق المجتمعي في الجزائر عددا من العناصر المعوقة في مجملها لعملية المشاركة السياسية والتحوّل الديمقراطي وعلى رأسها مشكلة الهوية. فالتوافق حول الهوية الثقافية وتعبيراتها السياسية والمؤسسية في مجتمع ما هو إلا نقطة البدء الأساسية لبناء الأمة والنضوج السياسي لذلك المجتمع. إن جذور الأزمة التي شهدتها تجربة المشاركة السياسية ترجع في أحد أهم أبعادها إلى انقسام اجتماعي - ثقافي عبر عن نفسه في انقسامات سياسية فور -انطلاق التجربة التعددية عجز النظام عن استيعابها أو التعامل معها وتعود جذور أزمة الهوية في الجزائر إلى المرحلة الاستعمارية الاستيطانية. ومع استقلال الجزائر ورثت الدولة تناقضات ما قبل الاستقلال حيث كانت الدولة ساحة لصراع ثقافي ما بين القوى التحديثية والتقليدية. فقد كان من شأن بعض الإجراءات التي اتخذتها الدولة كفتح الحملة الوطنية للتعريب 1995 وتأميم الشركات الأجنبية، ما زاد من حدة الاستقطاب الثقافي في المجتمع. إن أزمة الهوية أوضح مثال فيما يخص تأثير الهوية الثقافية على المكونات الثقافية للمجتمع إذ في ظل إغفال إشكالية علاقة الدولة بالهوية الوطنية تطور المجتمع الجزائري بصورة خاطئة في علاقته بالنظام السياسي الذي اغتصب هو الآخر. ونزع هذه المكونات من لب المجتمع. فاليوم يشعر المجتمع الجزائري بضرورة استرجاع هذه المكونات، وبداية انسجام هذه المكونات مع تحديات العولمة التي تتطلب نوعا من التناسق داخل الهيكل الاجتماعي وداخلها والاندماج خارجيا. (1) فمشكل الإدماج الوطني والذي يتمثل في الأركان الأساسية لإقامة بناء ثقافي وحضاري. ويتضمن الدين والثقافة واللغة والعادات والتقاليد وما إلى ذلك وهي عناصر أساسية تستمدّها الطبقة الشعبية لإقامة كيان مجتمعي. إلا أن الواقع في الجزائر يشهد انسلاخا بين هذه العناصر. وبالتالي تصبح قطيعة بين الدولة والمجتمع. وتسبب في ذلك النظام السياسي المتبع الذي يسعى هو الآخر للقضاء على العناصر الفكرية والسياسية التي اكتسبها المجتمع عن طريق هذا الاندماج. (2) وعند حديثنا عن ظاهرة الاندماج والتهميش خاصة لدى فئة الشباب بوصفه يمثل نسبة 75 % من مجموع السكان إلا أنه يعاني من آفات وأزمات أدت إلى التهميش والبطالة وولدت له الإحساس بالأبعاد الشاملة للاندماج الاجتماعي. كما يضاف إلى ذلك مشكلة الهوية الأمازيغية للبربر والتي عبرت عن نفسها من خلال تيارات سياسية تطالب بحقوق البربر الثقافية والسياسية تارة. ومن خلال أحداث العنف في منطقة القبائل تارة أخرى. وتعد الجزائر من بين الدول العربية متوسطة التجانس. فهي تحتوي على تكوينات أثنية تبلغ حوالي 20 % متمثلة في مشكلة البربر الثقافة الأمازيغية. وتشير بعض التحليلات إلى أن الحكومة الفرنسية عملت على تغذية الاختلاف الأمازيغي من تأسيس الأكاديمية في باريس سنة 1967 وتأسيسها بهدف خلق لوبي. يسعى للإبقاء على الثقافة الفرنسية وكتابة البربرية بالحروف اللاتينية. (3) وقد انعكست مشكلة الهوية الأمازيغية في قضية القبائل وأدت الحركات الاجتماعية والاحتجاجات والمظاهرات التي قام بها سكان منطقة القبائل للاعتراف باللغة الأمازيغية كلغة وطنية التي تزايد نطاق الاختلاف والانقسام حول الهوية الجزائرية وانعكاساتها العامة للدولة. وقد نشطت الحركة الثقافية في بداية التسعينات لغاية أحداث الربيع الأسود أبريل 2001 حتى فهم المهتمون أن المشروع الاستقلالي لمنطقة القبائل المقدم من طرف حركة فرحات مهني يختلف تمام الاختلاف عن كل ما سبقه وعمّا تنص عليه أرضية القصر التي رفعتها حركة العروش عقب الأحداث. وكما أن هناك معوقات ذات طبيعة ثقافية مجتمعية تحول دون الوصول إلى تجسيد مفهوم الحكم الصالح في الجزائر. لاسيما قيام شرعية السلطة وإعادة إنتاجها على اقتصاد ريعي مبني على إنتاج الثروة عن طريق المحروقات استخراجا وتسويقا كمادة رئيسية في تشكيلة الصادرات فإنه يعرض الأمن الاقتصادي للبلاد إلى الخطر. ومن جهة أخرى تهيم العلاقات الاجتماعية العشائرية والعائلية على تسيير أجهزة الدولة ومؤسساتها بما يجعل النظام

(1) - فتيحة هارون، "ملتقى الحكم الرشيد ومعضلات الدولة الحديثة: الدول العربية نموذجا"، الجزء الأول، سطيف - الجزائر، ص 53.

(2) - عبد الحميد الإبراهيمي، عبد الحميد الإبراهيمي: الفساد والحكم الصالح في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 20 ص، 8.

انظر أيضا: - عبد الباقي الهرماسي وآخرون: ديمقراطية من دون ديمقراطيين سياسات الإفتتاح في العالم العربي والإسلامي، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1995، ص 299.

- عمر صدوق: آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.

(3) - عبد الباسط درودور، المرجع السابق، ص 20.

انظر: - تامالت محمد: الجزائر من فوق البركان، د. د. ن، الجزائر، 1998.

الرئاسي كامتداد لهيمنة عائلات معينة وتحويل هذه الأخيرة إلى مجرد جماعات اجتماعية تسعى إلى نسيج علاقات صداقة تؤدي إلى نفوذها للمؤسسات. بهدف الحصول على المناصب والمكاسب دائما على أساس الولاء السياسي والحياة والرشوة على حساب الكفاءة والجدية وخدمة المصالح العامة⁽¹⁾. إن مثل هذه القيم والسلوكيات المنافية لقواعد ومبادئ الحكم الصالح الراشد التي تقتضي في جوهرها قيام علاقات اجتماعية على أساس القانون. وتحديد الصلاحيات ومراقبة الأنشطة حسب الأهداف المرسومة لها بعيدا عن التعسف السلطوي وهدر الطاقات فيما لا طائل من ورائه. لهذا فتسيير المصالح العامة في المجتمع الجزائري لازال لم يتخلص بعد من شوائب الثقافة التقليدية البالية المتعارضة مع مبادئ دولة الحق والقانون لهذا لا بد من تحديث البنى الفوقية أولا ثم العمل على تهيئة البنية التحتية بإشراك المجتمع المدني في الاستشارة واتخاذ القرار. لهذا حينما يكون مثلي الشعب منتخبين في مختلف مستويات التمثيل محليا ووطنيا. و يبقوا مقاومين لإغراءات السلطة يصبحون فعليا مسؤولين أمام الشعب. و -من ثم ثقافة المجتمع الجزائري في تسيير -شؤونه مازالت لم تزحزح من مكانتها المهيمنة لتحل محلها ثقافة دولة القانون والمواطنة تقتضي المساواة في الحقوق و -الواجبات ووضع -الخدمة فوق كل اعتبار. وسيادة الاستحقاق والكفاءة المهنية.

رابعاً: المعوقات الاقتصادية

1- أزمة الدولة الربعية والمشاركة السياسية:

بما أن اقتصاد الجزائر يتميز بتبعية لعائدات البترول والتي يشكل حوالي 98 % من قيمة صادراتها هذا يعني أن الدولة ذات استقلالية مالية عن المجتمع. إذ أنها تحصل على الأموال من ريع خارجي. ومع ارتفاع عائدات البترول. كانت الدولة قادرة على خلق نظام تعليمي مجاني صحة مجانية وسمح ذلك الريع المحافظة على الإجماع حول النظام القائم على مستوى النخب والشعب معا. وخلق زبائنية مجتمعية. ولكن الانهيار المفاجئ لعائدات النفط في الثمانينيات مع سنة 1986 أثر في دول الريع - الأقل من السعودية والكويت - والتي تقع الجزائر ضمنها ومع انخفاض قيمة الدولار. أمام هذا التراجع الهائل لأسعار النفط. وجدت السلطة نفسها في أزمة فإما أن تواصل الإنفاق بالشكل السابق محافظة على رضا الجماهير أو تقليص الإنفاق عبر وقف الدعم والحد من الاستهلاك. والحل الأول هو الأسهل أنيا بالنسبة للسلطة. وكان يتطلب اللجوء إلى الاستدانة أكثر وهو ما حدث حتى بلغت ديون الجزائر نسبة عالية نهاية الثمانينات. بل إن خدمة الديون أصبحت تمتص دخل البلاد الإجمالي. وهو ما ولد دعم عجزا في الميزانية يستحيل التحكم فيه خاصة مع تنامي المديونية الخارجية. فبعد أن كانتا ديون الجزائر في 1984 تقدر ب 14.8 مليار دولار ففي 1988 بلغت 25 مليار دولار. أما الديون القصيرة الأجل فلقد تضاعفت في نفس الفترة من 194 مليون إلى 1.6 مليار وأصبحت حصة خدمة الديون في 1987 تمتص 45.5 من الدخل الوطني لتبلغ % 87 في 1988 وهذا الانهيار المالي لدولة الريع أحدث انهيار في الإجماع. الذي يقوم على الزبائنية والدولة الحامية. أي أن الدولة لم تعد بتلك القوة المالية الكافية لخلق زبائنية مجتمعية تابعة. فالقدرة المالية التي كانت تمكن الدولة من تحقيق الإجماع حولها قد انهارت⁽²⁾

2- إعادة الدور الربعي للدولة:

إن الإنعاش في قطاع المحروقات قد يؤدي بنا إلى الاعتقاد بأن الجزائر ستعود إلى نظام دولة الريع وهناك من يؤكد أن ارتفاع ريع النفط لا يمكن أن يسمح بالاستثمارات العمومية بامتصاص البطالة التي هي مغداة بالنمو الديمغرافي. إن الشباب العربي يعيش أزمة اغتراب حقيقي. وقد أكدت الدراسات التي أجريت في العديد من الدول العربية. وبين مختلف الطبقات الاجتماعية هذه النتيجة. إن مواجهة الشباب بالأنظمة البيروقراطية وأنماط السلطة غير الديمقراطية لا تبقيه خارجها فقط. ولكنها تجعل دوره ينحصر في الخضوع لها والالتزام بقوانينها ما يشعره بالعجز وعدم القدرة على تحقيق ذاته. والاغتراب هنا هو مرحلة وسطى بين الانسحاب من المجتمع والتمرد عليه. هو يلجأ إلى ثلاثة أنواع من التصرفات: إما الانسحاب من هذا الواقع ورفضه. وإما الخضوع إليه في الوقت الذي يعاني فيه النفور. وإما التمرد على هذا المجتمع ومحاولة تغييره ولو كان ذلك بقوة السلاح. إن استمرار جأهل قضية الشباب في مجتمعاتنا العربية وعدم معالجة ما يلاقه من تدهور في مناهج التعليم. وابتعاد الشباب عن الاهتمام بالسياسة. وجهلهم بتاريخ أوطانهم. وموقف اللامبالاة ما يجري حولهم هو نتيجة حتمية لسياسات التجاهل لمواجهة قضاياهم. وقد حولتهم تلك المشاعر المتناقضة في داخلهم إلى مخزن يغرف منه كل من لديه مصلحة خاصة في جنيدهم واستخدامهم. ومن ثم لا بد من إقحام الشباب للمشاركة وسماع رأيهم في اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتوسيع دورهم في المشاركة في كل ما يتعلق بحياتهم وتطلعاتهم وطموحاتهم. وأن يمثل الشباب في المؤسسات الديمقراطية والتشريعية. ويفسح في المجال لسماع مقترحاتهم والأخذ بها عند التطبيق. فالثقافة السياسية جزء وشرط مهم في ثقافة الشباب إن أردنا تدريبهم وتأهيلهم للقيادة في مرحلة لاحقة. ونحن بهذا ندخلهم في نسيج المجتمع بدلاً من أن

(1) - مصطفى ماضي، الحكم الرشيد: متطلباته و عوائقه في ضوء التجربة الجزائرية، ملتقى حول الحكم الرشيد جامعة سطيف، الجزائر، ص 224

(2) - Lise Garons, « Crise Economique Et Consensus En Etat Rentier : Le Cas De L'Algérie Socialiste, Etude Internationales, No 25, Mars 1954, P 25.

يتحوّلوا إلى أدوات للهدم والتخريب، فوضع ثقافة متوازنة للشباب تراعي تراثهم وتاريخهم الوطني والقومي، وتسعى للحاق بالثقافة الحديثة المنفتحة على العلم والتكنولوجيا والفلسفة المعاصرة المتطلعة إلى مزيد من الكشف عن الكون وأسراره أمر لا مفر منه، وأن ندرّبهم على اكتشاف ثقافة الشعوب والأمم المعاصرة ليتمكّنوا من التعامل والتفاعل معها في هذا العالم الذي بدأت تتشابك فيه تلك الشعوب بثقافاتنا المختلفة على درب التعاون والتلاقي والاندماج في ثقافة كونية تسعى لإشاعة السلام في العالم وتحتفظ في الوقت ذاته لكل شعب بخصائصه وعاداته وتقاليده وتراثه الديني والقومي ضمن حركة التفاعل مع الثقافات الأخرى.

إن نظرة سريعة على واقع شبابنا اليوم تكشف لنا مدى عزوف الشباب عن المشاركة في قضايا المجتمع، والابتعاد عن النشاطات السياسية والاجتماعية، وهذا ناتج عن طول أمد الاستبعاد الذي مورس ضد الشباب وعزلهم عن الحياة العامة وخاصة السياسية سواء في المدارس والجامعات أو في المنظمات الشعبية والديمقراطية المحدودة.

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية

عند الشباب في مدينة وهران

المبحث الاول : التعريف بمدينة وهران

المبحث الثاني: الانتخابات والجمعيات في مدينة وهران

المبحث الثالث: المشاركة السياسية عند الشباب في وهران

خلاصة

الفصل الثالث : دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران

المبحث الأول: التعريف بولاية وهران *

ولاية وهران (بالفرنسية: La wilaya d'Oran) هي ولاية تتواجد في الغرب الجزائري وعاصمتها هي مدينة وهران. يحدها من الشرق ولاية مستغانم ، إلى الجنوب الشرقي من ولاية معسكر ، والجنوب الغربي ولاية سيدي بلعباس ومن الغرب ولاية عين تموشنت.

نشأت الولاية من التقسيم الاستعماري للمنطقة بتسمية مقاطعة وهران. واستمر الأمر حتى سنة 1968 لتحمل صفة ولاية. وفي إعادة التقسيم لسنة 1974، حصلت الولاية على شكلها الحالي بعد اقتطاع أراضي لصالح ولاية سيدي بلعباس المستحدثة آنذاك.

أصل مدينة وهران:

السكان الأصليون:

- ينتمي سكان مدينة وهران إلى عدد من فروع مدينة "مغراوة" و"نفزاوة" البربريتين و يعود تأسيسها إلى ما قبل العهد الفينيقي وذلك لأن الفينيقيين تميزوا بالتجارة و التمركز في السواحل فكانت وهران محط أنظار لهم نسبة لموقعها. (1)

التسمية:

- اختلفت تسميات مدينة وهران و نذكر منها سبيل المثال رأي الدكتور "ورج سبقي" هو أن إسم وهران أخذ من اسم أحد الأمراء الفاطميين الذي كان يدعى بوشارام واراهام وهران Boucharam Ouraham Whran أو من اسم المجرى المائي الذي ينحدر من الجبل المايدة وقمة جبل مرجاجو الذي أقيم عليه حصن سانتا كروز الذي كان يسمى "واران" وذلك اعتماد على رأي الدكتور شواو الإنجليزي الذي زار المدينة على عهد بوشلاغم.
- أثبت عدة مؤرخين أن أصل كلمة وهران أمازيغي التي تعني حيوان الأسد**، وهران = أسدان اثنان وهناك مدينة في الشرق الجزائري تسمى "سوق أهراس" معناها سوق الأسود، وهما أي الأسدان رمز مدينة وهران (2).
- قيل: "أن (بني يفرق) عندما أرادوا غزوها لم يستطيعوا التعرف على مكانها، وعثروا على رجل من أهلها فسألوه عنها فرفض أن يرشداهم إليها وشددوا عليه فصوب عصاه نحوها، وقالوا له: هي صوب عصاك هذه؟ فقال لهم: واه. ثم سمعوا شخصا آخر يقول: رانا. فقصدوه وعثروا على المدينة وسلبوا أهلها وسبواهم وقالوا: هذه غنيمة (واه رانا)" (3).

* تقع ولاية وهران في غرب الجزائر و تنحصر بين خطي طول 0° و 2° إلى غربه و خطي عرض 35° و 36° شمال خط الاستواء. كانت في مطلع العصر الحديث تتربع على مساحة واسعة خلال الحكم العثماني بالجزائر وتسمى بإيالك الغرب حيث تمتد من شرق مدينة الشلف (الأصنام سابقا) إلى حدود المغرب الأقصى غربا و إلى أقاصي الصحراء جنوبا ، و تقلصت جنوبا في فترة الاحتلال الفرنسي إلى حدود منطقة الساورة.

(1)- بشير مقيس : وهران دراسة جغرافية العمران... ط 1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 31

** كلمة وهر لا تعني أسد حسب لسان العرب والصحاح في اللغة والقاموس المحيط وغيرها.

(2)- محمد بن يوسف الزياني : دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران. ط 1، الجزائر، 1978، ص 34.

(3)- هواري شايبة وهران، تاريخ مدينة Oran, Histoire d'une ville. الطبعة الثانية. 2002 ص 75.

- وقيل: أن كلمة وهران جمع ومفردهما: (أهرى) بمعنى (مخزن أو مستودع)
- وقيل: بأن وهران بكسر الواو كلمة بربرية تتكون مشتقاتها من عدة معاني: (و) معناه: مكان في (هر) مرادف (أهر) ومعناها الأسد, (آن) هي علامة جمع؛ وخالصة القول أن وهران عرين الأسد أي مخزنه ومكانه .
- هناك رأي آخر: يذهب إلى أن وهران كلمة بربرية, ومعناها في لغة قبائل الزناتة: الثعلب. (1)
- ويذهب آخرون: بأن (وهران) مثنى (وهر) بمعنى الأسد, وهذا الذي يمكن الاعتماد عليه باعتبار أن وهران كان يعيش بها الأسد, كما يوجد بها جبل الأسود, وهناك من الرحالة المسلمين من يشير إلى وجود الأسد بضواحي وهران. (2)


(1)- محمد بن يوسف. المرجع السابق. ص31.

(3) - René Lespes «Oran, Etude De Géographie Et D'histoire Urbaines», Edition Bel Horizon 2005.p102.

(2)- قويدر مطير وفاطمة سوفي وصادق بن قادة : وهران بمواجهة ذاكرتها: Oran face à sa mémoire: دار النشر 2003 Bel Horizon. ص 153.

Voir aussi : -Association Oran Bel-Horizon, Histoire d'Oran, Période Arabo-Islamique, Octobre 2001.

-Jean Soulas, Oran, Etude De Géographie Et D'histoire Urbaines, Année 1939; Volume 48; Numéro 274 .



01 ولاية أدرار	11 ولاية تمنراست	21 ولاية سكيكدة	31 ولاية وهران	41 ولاية سوق أهراس
02 ولاية الشلف	12 ولاية تبسة	22 ولاية سيدي بلعباس	32 ولاية البيض	42 ولاية تيبازة
03 ولاية الأغواط	13 ولاية تلمسان	23 ولاية عنابة	33 ولاية إليزي	43 ولاية ميلة
04 ولاية أم البواقي	14 ولاية تيارت	24 ولاية قالمة	34 ولاية برج بوعريش	44 ولاية عين الدفلى
05 ولاية باتنة	15 ولاية تيزي وزو	25 ولاية قسنطينة	35 ولاية بومرداس	45 ولاية النعامة
06 ولاية بجاية	16 ولاية الجزائر	26 ولاية المدية	36 ولاية الطارف	46 ولاية عين تموشنت
07 ولاية بسكرة	17 ولاية الجلفة	27 ولاية مستغانم	37 ولاية تندوف	47 ولاية غرداية
08 ولاية بشار	18 ولاية جيجل	28 ولاية المسيلة	38 ولاية تسمسليت	48 ولاية غليزان
09 ولاية البليدة	19 ولاية سطيف	29 ولاية معسكر	39 ولاية الوادي	
10 ولاية البويرة	20 ولاية سعيدة	30 ولاية ورقلة	40 ولاية خنشلة	

خريطة ادارية للجزائر


Source : Direction de la planification et de l'aménagement du territoire de la wilaya d'Oran

التنظيم الإداري *

حسب تقسيم 1984، فإن ولاية وهران تضم 09 دوائر إدارية و 26 بلدية (1)
جدول رقم 01 يوضح عدد الدوائر و البلديات في ولاية وهران

الدائرة	تضم بلديات
1 وهران	وهران (1)
2 عين الترك	عين الترك (3) - المرسى الكبير (2) - بوسفر (4) - العنصر (5)
3 أرزيو	أرزيو (13) - سيدي بن بيقى (12)
4 بطيوة	بطيوة (15) - عين البية (14) - مرسى الحجاج (16)
5 السانية	السانية (22) - الكرمة (23) - سيدي الشحمي (21)
6 بنر الجير	بنر الجير (6) - حاسي بونيف (8) - حاسي بن عقبة (7)
7 بوتليليس	بوتليليس (25) - مسرغين (24) - عين الكرمة (26)
8 وادي تليلات	وادي تليلات (19) - طفراوي (20) - البرية (18) - بوفاطيس (17)
9 قديل	قديل (10) - بن فريجة (11) - حاسي مفسوخ (9)

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران



خريطة ادارية لولاية وهران (انظر الجدول السابق البلديات)

* انحصرت مساحتها بشكل كبير بعد التقسيم الإداري سنة 1958 حيث انفصلت عنها مناطق كبيرة هي تلمسان ، سعيدة ، سيدي بلعباس ، مستغانم وتيارت، بالإضافة لمنطقة عين تموشنت حاليا
- وكانت تتألف من ثلاثة دوائر و هي دائرة وهران في الوسط، دائرة أرزيو في الشرق، ودائرة المرسى الكبير في الغرب يمتد ساحلها من مصب وادي المقطع شرقا إلى ما وراء مركب الأندلس غربا.

(1) - Direction de la planification et de l'aménagement du territoire de la wilaya d'Oran.

الوضعية الديمغرافية والمساحة

يبلغ عدد سكان* الولاية 1.382.980 نسمة (تقديرات 2007) بمساحة إجمالية تقدر بـ 2.121 كلم² و لقد ارتفع عدد سكان ولاية وهران ليصل سنة 2009 الى 1.584.607 نسمة⁽¹⁾.

جدول رقم 02 يوضح زيادة السكان المقيمين 1977-2008


Evolution De La Population Résidente Totale 1977/2008

WILAYA	.POP R.G.P.H 77	.POP R.G.P.H 87	.A.A.M (*) 87/77	.POP R.G.P.H 98	.A.A.M 98/87	.POP R.G.P.H 2008	.A.A.M 2008
ORAN	682560	924160	3.05	1213839	2.45	1453152	1,9

Source : Données RGPH statistiques n°527/31/ ONS

- (*): Accroissement Annuel Moyen

منحنى بياني يوضح زيادة السكان المقيمين 1977-2008 في مدينة وهران



Source : Données RGPH statistiques n°527/31/ ONS

يمكن العودة إلى موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية لمعرفة تفاصيل أكثر www.interieur.gov.dz

* تشير بعض المصادر أن سكان وهران أناس طيبون، وكرماء و ظرفاء، يحبون الغريب، ويجيرون من استجارهم، ولهم عزة نفس وأنفة، وكانوا يتمتعون بحرية تامة في اختيار رئيس مجلسهم المكلف في النظر في قضاياهم المدنية والجناحية، فلقد كانوا يعيشون في استقلال عن ملوك تلمسان يوم كانت وهران تحت سلطتهم، ولم تشر المصادر القديمة إلى وجود صراعات بين العرب والبربر أو بين السكان الأصليين وبين القادمين من الأندلس.

(1) - الديوان الوطني للإحصاء .

جدول يوضح رقم 03 توزيع السكان المقيمين حسب الكثافة *

Répartition De La Population Résidente Totale Selon La Densité Au 31/12/2009:

WILAYA ORAN	POPULATION AU 31/12/09	SUPERFICIE CADASTRE / Km ²	DENSITE Hab/Km ²
	1584607	2114	750

Source : D.P.A.T/Cadastre

جدول يوضح رقم 04 توزيع السكان المقيمين حسب المدينة والريف **

Répartition De La Population Résidente Totale Selon La Strate Au 31/12/2009

WILAYA ORAN	POPULATION AU 31/12/09	POPULATION URBAINE	POPULATION RURALE	TAUX D'URBANISATION (%)
	1584607	1404670	179937	95

Sources : D.P.A.T

جدول يوضح رقم 05 الهرم العمري لسكان ولاية وهران سنة 2007

الهرم العمري لسكان ولاية وهران سنة 2007		
إناث	فئة عمرية	ذكور
5317	80 وأكثر	3906
6532	75-79	5213
9138	70-74	8188
14825	65-69	13933
19752	60-64	18634
21410	55-59	21816
24996	50-54	23705
34519	45-49	36066
43503	40-44	43507
52740	35-39	52650
66687	30-34	67208
74446	25-29	74470
81635	20-24	82290
92954	15-19	93431
87144	10-14	89154
78682	5-9	81447
76015	0-4	78644

Source : Population De La Wilaya d'Oran Sur Le Site Internet De La DPAT

يوضح الهرم العمري بجلاء نسبة الكبيرة للشباب حيث 42.3% من السكان أقل من 20 سنة و 62.6% أقل من 30 سنة.

* مر نمو سكان المدن في الجزائر بمراحل مختلفة تعكس كثيرا من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والعمرائية وهو نتاج تضافر عدة عوامل منها التزايد السكاني الطبيعي والتدفق الهجري من الارياف الذي تعرضت له معظم المدن الجزائرية.
فعند الاحتلال الفرنسي للجزائر العام 1830 كان عدد سكان المدن يمثل نحو 5% من جملة سكان البلاد حيث كان غالبيتهم تقيم في الارياف وفي العام 1954 أي بعد نحو قرن من الزمن ، ارتفعت نسبة سكان المدن الى 25% لتصل الى 31% عام 66 ، والى 41% عام 77 والى 49% عام 87 وتبلغ نحو 53% عام 1996 حيث اصبح اكثر من نصف الجزائريين يقيمون في المدن وذلك كنتيجة حتمية لعوامل الطرد من الارياف اضافة الى عوامل الجذب الكامنة بالمدن التي عرفت تنمية سريعة ومطردة في الصناعة والخدمات والبنية التحتية ، مما ادى الى استقطاب تيارات الهجرة نحوها ، بدافع التطلع لحياة افضل ومستوى اقتصادي ومعيشة احسن، وكان ينتظر ان تصل نسبة سكان المدن الجزائرية العام 2000 الى نحو 60% من جملة السكان.
** اكثر من 67 بالمائة من الجزائريين يعيشون حاليا -2002- في المدن الكبرى والمتوسطة على الشريط الساحلي .

Voir aussi : - Benachenhou. A (1982): L'exode rural en Algérie. O.P.U. Alger .

Voir aussi : - Direction de la planification et de l'aménagement du territoire de la wilaya d'Oran sur le site : <http://www.dpat-oran.dz>

جدول رقم 06 يوضح نسبة البطالة في ولاية وهران

WILAYA ORAN	POPULATION AU 31/12/10	POPULATION ACTIVE	POPULATION OCCUPEE	.TAUX DE CHOMAGE %
	1619940	522865	478935	8,94

Source : D. EMPLOI

الوضعية الجغرافية: التضاريس والمناخ

تنتمى الولاية بمناخ متوسطي. أما التضاريس فهي تتميز خاصة بما يلي :

- واجهة ساحلية تتشكل من شواطئ صخرية تمتد من جبال أرزيو إلى غاية مرسى الكبير غربا ومن رأس ليندل إلى رأس سيقل، الحدود الإدارية للولاية بشواطئ رملية من السهل المنخفض لبوسفر، الأندلس وخليج أرزيو .
- هضبة وهران، قديل التي تمتد على مساحة واسعة من سفوح الجبال لمراججو إلى غاية ساحل أرزيو .
- الجهة الشرقية لسهل ملطة بين سفوح الجبال الجنوب لتسالة، تلال غابة مولاي اسماعيل والحدود المباشرة للسبخة الكبيرة المشكلة من أراضي منخفضة تقع على ارتفاع 80 مترا من ومساحة تفوق 30.000 هكتارا (1/6 تقريبا من مساحة الولاية).

الموارد الطبيعية :

- الفلاحة: تعد المساحة الفلاحية المستغلة للولاية بـ 90.271 هكتارا.*
- الغابة: تمتد المساحات الغابية على رقعة 41260 هكتارا.

القدرات الاقتصادية :

على المستوى الاقتصادي تتطابق مجموعتان صغيرة :

- الأولى : ذات طابع صناعي سائد وتشمل بلديات وهران والسانية وبئر الجير وأرزيو وبطيوة وعين البيية.
- الثانية: ذات طابع فلاحي واستجمامي وتضم بلديات مسرعين وبوتليليس ووادي تليلات وجزء من مرسى الكبير.

المنشآت الاقتصادية والإدارية والاجتماعية :

- مطار دولي السانية وهران
- شبكة طرق يبلغ طولها 1439 كلم منها 227 كلم من الطرق الوطنية و630 كلم من الطرق الولائية و 291 كلم من الطرق البلدية.
- قطب جامعي يستوعب في المجموع أكثر من 50.000 طالب. (مصدر ولاية وهران 2010)
- قطاع التربية الذي يتوفر على 480 مدرسة ابتدائية، 139 إكمالية و 53 ثانوية . (مصدر ولاية وهران 2010)
- 16مركز للتكوين المهني والإداري، و3 معاهد متخصصة في التكوين المهني وملحقة للتكوين المهني.
- قطاع الصحة الذي يشمل 5 مستشفيات، 35 عيادة متعددة الخدمات و99 قاعة للعلاج.

القدرات السياحية**:

- تملك الولاية إمكانات سياحية هامة: المسرح الوطني، مسرح الهواء الطلق، متحف، المدينة القديمة لوهران، حي سيدي الهواري، الحديقة البلدية، المدينة الجديدة بمنتوجاتها التقليدية، الكاتدرائية، جبل مرجاجو والمحطات الاستجمامية.

* يذكر أغلب الرحالة والجغرافيين المسلمين كالجيمري و المزابي أن مدينة وهران مدينة فلاحية، وبها سهول خصبة وأراضي شاسعة، وبها مياه وعيون سائحة، ومن خلال الوصف يتضح بأنه كان لوهران إنتاج وفير من المنتوجات الزراعية، وكان في الغالب يصدر للدول المجاورة، كما كانت هناك منتوجات أخرى كالعسل والسمن واللحم بسبب تربية الأبقار والغنم؛ في حين يصفها ليون الإفريقي بأنها "لم تعرف وهران الرخاء، فلقد كان مآكل السكان من خبز الشعير"، وهذا الوصف صحيح لأنه و صنفها زمن الحروب وبعد دخول الإسبان إليها، مما أدى إلى تدهور المستوى المعيشي للسكان.

انظر : - رواية : ألبرت كامو، La peste، الطاعون وتدور أحداثها بمدينة وهران.

** لقد ركز معظم الرحالة والجغرافيين المسلمين على الجانب العمراني لوهران، فأول من وصف وهران عمرانيا هو ابن حوقل، ووصفها البيكري وقال بأنها مدينة حصينة، ووصفها الإدريسي فقال هي مدينة على مقربة البحر وعليها سور تراب متقن، وبها أسواق وحصون، ووصفها ليون الإفريقي فقال: "وهران مدينة كبيرة، تحتوي زهاء 6 آلاف موقد...، وبها مؤسسات وبنائات، وتتميز بطابع المدينة المتحضرة، وذلك لما تشمله من مساجد ومدارس ومستشفيات وحمائم وفنادق ذات أسوار عالية." وقال أحمد ابن سحنون الراشدي: "قد حماها البحر من شمالها وأحاطت حصونها بيمينها وشمالها وأحاطت بها الخنادق إحاطة المناطق، ودارت عليها الأسوار دوران السوار". ويصف بعض الرحالة الطرق والفجاج المؤدية إليها، ويجسي المسافة والموقع عن بعض المدن المعروفة وقتذاك مثل تلمسان وغيرها...

انظر : - التقرير السنوي لمديرية السياحة لولاية وهران سنة 2009.

المبحث الثاني: الانتخابات والجمعيات في مدينة وهران

أولاً: الانتخابات في مدينة وهران

الانتخابات اصطلاحاً فهو الاختيار الحر لفرد أو مجموعة من الأفراد للقيام بأعباء تسيير الدولة ومؤسساتها و بالتالي تحمل المسؤولية في اختار القائد وينقسم الانتخاب إلى قسمين: (1)

- 1- انتخاب سياسي : يكون باختيار الرئيس أي السلطة التنفيذية أو البرلمان أي السلطة التشريعية.
- 2- انتخاب إداري: و هو الذي يخص البلديات و الدوائر. أما مورييس دوفرجه فيعرف " الانتخاب هو قاعدة النمط الديمقراطي أي أنه طريقة لتعيين الحكام متعرضة مع الوراثة والتعيين أو الاستيلاء هي من طرق الأوتوقراطية ". (انظر ضمن الفصل الثاني المبحث الرابع الانتخابات في الجزائر)

نتائج الانتخابات (لم نقم بعرض الانتخابات المحلية و اكتفينا بعرض الانتخابات التشريعية و الرئاسية)

الدور الأول من الانتخابات التشريعية 1991

عدد المسجلين		عدد المصوتين		المتنعون		الأصوات المعبر عنه		الأصوات الملغاة	
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
768239		506979	60.95%	257059	39.05%	346674	86.39%	54618	13.61%

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران

الانتخابات التشريعية 1997

عدد المسجلين		عدد المصوتين		المتنعون		الأصوات المعبر عنه		الأصوات الملغاة	
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
768239		506979	65.99%	261260	34.01%	464038	91.53%	42941	9.79%

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران

الانتخابات التشريعية 2002

عدد المسجلين		عدد المصوتين		المتنعون		الأصوات المعبر عنه		الأصوات الملغاة	
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
823968		438523	53.22%	385445	46.78%	373840	85.25%	64683	15.75%

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران

الانتخابات التشريعية 2007

عدد المسجلين		عدد المصوتين		المتنعون		الأصوات المعبر عنه		الأصوات الملغاة	
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
869105		277909	31.40%	591196	68.02%	215771	78.00%	61138	21.99%

المصدر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران

(1) - حسن البرلاوي : الأحزاب السياسية، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية 2000، ص 83.

جدول يبين الولايات الأقل مشاركة في الانتخابات التشريعية 2007 (أقل من معدل المشاركة الوطني)⁽¹⁾

الولاية	نسبة المشاركة
تيزي وزو	16,14%
بجاية	17,77%
الجزائر العاصمة	18,41%
بومرداس	23,96%
قسنطينة	25,26%
البليدة	26,81%
جيجل	27,30%
البويرة	28,28%
وهران	31,40%
باتنة	32,52%
سطيف	24,34%
غليزان	34,92%
الشلف	35,03%

الانتخابات الرئاسية 2009

ولاية وهران	عدد مكاتب التصويت	عدد المسجلين	عدد المصوتين	نسبة المشاركة	الأصوات المعبر عنها	الأصوات الملقاة
	2081	965708	661863	68,54%	605256	56607

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 19 22 ربيع الثاني عام 1430 هـ أبريل سنة 2009م

جدول يوضح رقم 07 نسبة المشاركة في الانتخابات على المستوى الوطني-الجزائر- والمجلى - وهران-

الانتخابات	نسبة المشاركة في الانتخابات على المستوى الوطني-الجزائر-	نسبة المشاركة في الانتخابات على المستوى المحلي - وهران-
الانتخابات المحلية 1990*	65.15%	-
الدور الاول من الانتخابات التشريعية 1991	59.00%	60.95%
الانتخابات الرئاسية 1995	75.35%	-
الانتخابات التشريعية 1997	65,6%	65.99%
الانتخابات الرئاسية 1999	60.25%	-
الانتخابات التشريعية 2002	46.17%	53.22%
الانتخابات الرئاسية 2004	58.1%	-
الانتخابات التشريعية 2007	35,65%	31,40%
الانتخابات الرئاسية 2009	74,54%	68,54%
الانتخابات التشريعية 2012	44.38%	44.26%

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من وزارة الداخلية و الجماعات المحلية /ولاية وهران

من خلال المقارنة بين نسبة المشاركة في كل من الجزائر عموما و ولاية وهران على وجه الخصوص على اعتبار الاخيرة ثاني اهم مدينة في الجزائر نلاحظ ان هناك تقارب عموما في نسبة المشاركة في الانتخابات بين المستوى المحلي و الوطني.

(1) - ناجي عبد النور، أزمة المشاركة السياسية في الجزائر "دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية"، 2007، PDF، ص5.

ثانيا : الجمعيات في مدينة وهران

جدول رقم 08 يوضح الجمعيات وفقا لتاريخ التأسيس

سنة التأسيس	عدد الجمعيات	%
قبل 1987	13	13.68%
1990-1987	23	24.21%
1998-1991	59	62.10%
المجموع	95	100%

Source : Omar Derras , le fait associatif en Algérie .le cas d'Oran ;in insaniyat , revue algérienne d'anthropologie et des sciences sociales n 8 mai/août 1999 p98

بصفة عامة يعتبر الفعل الجمعي في وهران فعل شبابي ، هذه النتيجة توصلت إليها الدراسة الميدانية للباحث "عمر دراس" عن الجمعيات الوهرانية، حيث مثل الشباب 70% من إجمال الأعضاء، في المقابل لا مثل الجيل من 40 سنة وأكثر إلا 10% من أعضاء الجمعيات، و يبدو من خلال تصريح رؤساء الجمعيات، بان مستوى تـمدرس المنخرطين معتبر نسبيا بصفة عامة، لأن 25% من أعضاء الجمعيات يمتلكون مستوى جامعي و 18% لهم مستوى ثانوي، ويتوزع الباقي على المستويات الأخرى بنسب أقل من ذلك. (1)

جدول رقم 09 يوضح الصعوبات التي تلقاها الجمعيات في اطار التأسيس

اسباب الصعوبات	التكرار	%
عدم وجود صعوبات	40	42.10%
صعوبات كثيرة	55	57.90%
البيروقراطية و نقص الامكانيات	29	30.52%
بيروقراطية من طرف الادارة	04	04.21%
بيروقراطية و سوء فهم	02	02.10%
نصوص قانونية معقدة	02	02.10%
سوء فهم بيننا - نقص الامكانيات	04	04.21%
نقص الامكانيات	14	14.73%
المجموع	95	100%

Source : Omar Derras , le fait associatif en Algérie .le cas d'Oran ;in insaniyat , revue algérienne d'anthropologie et des sciences sociales n 8 mai/août 1999 p98.

(1) -Omar Derras, Le Fait Associatif En Algérie .Le Cas d'Oran ; In Insaniyat, Revue Algérienne D'anthropologie Et Des Sciences Sociales N 8 Mai/Août 1999 P100.

انظر رأي الجمعيات الوهرانية في مرحلة التأسيس والصعوبات التي تلاقها : المرجع نفسه.

جدول رقم 10 يوضح انتماء مسيري الجمعيات الى حزب سياسي

%	عدد الرؤساء	
58.04%	56	ليس له أي علاقة مع حزب
21%	20	لا يرد على السؤال
20%	19	ينتمي الى حزب سياسي
8.42%	8	FLN
6.31%	6	RND
2.10%	2	MSP
1.05%	1	NAHDA
1.05%	1	PRA
1.05%	1	PUB
100%	95	المجموع

Source : Omar Derras , Le Fait Associatif En Algérie .Le Cas d'Oran ;In Insaniyat , Revue Algérienne D'anthropologie Et Des Sciences Sociales N 8 Mai/Août 1999 P98

جدول رقم 11 يوضح الجمعيات الشبابية في ولاية وهران

الميادين التي تنشط فيها الجمعيات	عدد الجمعيات الميدان الذي تنشط فيه
Domaines d'activité des associations	Nombre d'associations par domaine d'activité
المجال الثقافي	29
مجال التسلية	01
المجال الاجتماعي	05+01 nationale=06
المجال العلمي	05
مجال متعدد الخدمات	01
المجال التربوي	03
المجال الفني	03
مجال التكوين	01
المجموع	48+01 nationale=49

Source : Ministère de la jeunesse et des sports

و حسب عمر دراس فان الجمعيات الثقافية هي المهيمنة بنسبة 42.10% ثم الجمعيات الاجتماعية بنسبة 30% كما

لاحظ الباحث ان الجمعيات الثقافية و الاجتماعية و الصحية تتركز في وسط المدينة اما الجمعيات الرياضية و لجان

الاحياء فتنتشر في الضواحي.

- انظر دراسات بن نفيسة صارة من بينها تلك المنشورة في مجلة رقم 135 magreb-machrek تحت عنوان :

-le mouvement associatif égyptien et l' islam ; éléments d' une problématique

- يمكن العودة إلى موقع وزارة الشباب و الرياضة لمعرفة تفاصيل أكثر www.mjs.dz

-Haut Conseil De La Jeunesse : Rencontre Nationale Pour La Promotion Des Associations De Jeunesse, 5/7.7. 1997. - Alger. ENAG, 1997

- من الدراسات الهامة في هذا المجال والمعنية بالفضاء المغاربي :

- عياض بن عاشور المجتمع المدني : دولة القانون والديمقراطية في المغرب العربي في : عبد الله حمودي (محدد) .وعي المجتمع بذاته : عن المجتمع المدني في المغرب العربي . دار توبقال . 1998

- Belin, E, Ciril Society Emergent ,State And Social In Tunisia, Phd Princeton, 1991.

- Jhon,P,Entelis And Phillip ,C, Naylor , Eds ,State And Society In Algeria,Westurew Press, Boulder ,Colorado ,Usa,1992

- انظر ضمن ملحق الدراسة : قائمة الجمعيات الشبابية المحلية و الوطنية في ولاية وهران.

المبحث الثالث: المشاركة السياسية عند الشباب في وهران

أولاً: خصائص مجتمع البحث

تتكون عينة البحث التي قمنا باختيارها من 200 شخص (مفردة) مقسمين بالتساوي 100 من الذكور و 100 من الإناث، أي نسبة 200% مع الحرص على ظهور بعض المتغيرات البيو-اجتماعية و الثقافية ولقد تم اختيار العينة بطريقة قصدية من بين وحدات المجتمع الأصلي، فالشريحة الاجتماعية التي هي محل موضوعنا و الواقعة في فضاء اجتماعي ممزوج بظروف متميزة، هي فئة الشباب التي تتفاعل بتفاعل الواقع الاجتماعي.


أما بالنسبة **لمتغير السن**، سعينا لأن يكون المبحوثين من فئة الشباب، أعمارهم محددة ما بين 18 و 35 سنة، و في متغير المهنة فتحنا المعاينة على أفراد متعددي المهن، من موظفين و أساتذة، و أصحاب الحرف، و عاطلين عن العمل، و طلبة جامعيين، كما لدينا في العينة التنوع في المستوى الدراسي للمبحوثين (امي -ابتدائي- متوسط- ثانوي- جامعي).

أما **الإطار المكاني**، فقد كان محصورا في وسط حضري بمدينة وهران، متضمن لكافة المرافق الاجتماعية و المؤسسية، حتى يمكننا الاتصال مع العينة المقصودة بالدراسة و الفئة التي تتوفر فيها جميع السمات و الخصائص التي تخدم أهداف البحث.

جدول رقم 11 يوضح متغير الجنس عند مجتمع البحث

متغير الجنس			النسبة المئوية
المجموع	اناث	ذكور	
200	100	100	التكرار
%200	%100	%100	النسبة

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان




المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

جدول رقم 12 يوضح متغير السن عند مجتمع البحث

متغير السن						الجنس
35-30 سنة		29-24 سنة		23-18 سنة		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%26	26	%40	40	%34	34	ذكور
%25	25	%35	35	%40	40	اناث
%51	51	%75	75	%74	74	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح متغير السن عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


نلاحظ ان الفئة العمرية من 23-18 سنة تمثل نسبة 74% (34% للذكور و40% للإناث) اما الفئة ما بين 29-24 سنة فتمثل نسبة 75% (40% للذكور و35% للإناث) اما الفئة ما بين 35-30 سنة فتمثل نسبة 51% (26% للذكور و25% للإناث).

جدول رقم 13 يوضح المستوى التعليمي عند مجتمع البحث

الجنس						المستوى التعليمي
المجموع		اناث		ذكور		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%00	00	%00	00	%00	00	امي
%12	12	%7	7	%05	05	ابتدائي
%24	24	%14	14	%10	10	متوسط
%53	53	%33	33	%20	20	ثانوي
%111	111	%46	46	%65	65	جامعي
%200	200	%100	100	%100	100	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح المستوى التعليمي عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


نلاحظ ان غالبية الفئة المبحوثة من الجامعيين بنسبة 111% (65% للذكور و46% للإناث) اما من يملكون مستوى ثانوي فيمثلون 53% (20% للذكور و33% للإناث) اما اصحاب المستوى المتوسط فهم يمثلون 24% (10% للذكور و14% للإناث) اما اصحاب المستوى الابتدائي 12% (5% للذكور و7% للإناث) اما نسبة الاميين فهي منعدمة .

جدول رقم 14 يوضح الحالة المدنية عند مجتمع البحث

الحالة المدنية						الجنس
مطلق		متزوج		اعزب		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
2%	02	18%	18	80%	80	ذكور
00%	00	16%	16	84%	84	إناث
02%	02	34%	34	164%	164	المجموع


المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

دوائر نسبية توضح الحالة المدنية عند الذكور و الاناث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح الحالة المدنية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


نلاحظ ان غالبية الفئة المبحوثة من العزاب بنسبة 164% (80% للذكور و84% للإناث) و يعود السبب الى البطالة التي يعاني منها غالبية الشباب و كذلك عدم توفر السكن و الانشغال بالدراسة مما جعل سن الزواج يتأخر. اما المتزوجون فيمثلون 34% (18% للذكور و16% للإناث) اما المطلقون فهم يمثلون 02% (02% للذكور و00% للإناث).

جدول رقم 15 يوضح المهنة عند مجتمع البحث

المهنة												الجنس
استاذ		اعمال حرة		موظف		تاجر		طالب جامعي		بطل		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
03%	03	07%	07	02%	02	10%	10	34%	34	44%	44	ذكور
00%	00	00%	00	25%	25	00%	00	48%	48	27%	27	اناث
03%	03	07%	07	27%	21	10%	10	82%	82	71%	71	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح الوظائف عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


نلاحظ ان غالبية الفئة المبحوثين هم اما من الطلبة الجامعيين 82% (34% للذكور و48% للإناث) او من البطالين 71% (44% للذكور و27% للإناث) اما الموظفين فبلغت نسبتهم 27% (02% للذكور و25% للإناث) اما من يمارسون الاعمال الحرة فبلغت نسبتهم 07% (07% للذكور و00% للإناث) اما الأساتذة فيشكلون 03% من مجتمع البحث (03% للذكور و00% للإناث).

جدول رقم 16 يوضح نوع السكن عند مجتمع البحث

نوع السكن								الجنس
منزل بسيط		عمارة		حوش		فيلا		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%26	26	%51	51	%04	04	%19	19	ذكور
%23	23	%49	49	%00	00	%28	28	اناث
%49	49	%100	100	%04	04	%47	47	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح نوع السكن عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان



نلاحظ ان غالبية المبحوثين يقطنون عمارات بنسبة 100 على 200% أي النصف 51% للذكور و49% للإناث) اما الذين يقطنون منزل بسيط فبلغت نسبتهم 49% (26% للذكور و23% للإناث) اما الفئة الثالثة الذين يسكنون فيلا فبلغت نسبتهم 47% (19% للذكور و28% للإناث) اما الفئة الاخير وهم الذين يقطنون حوش فبلغت نسبتهم 04% (04% للذكور و00% للإناث) .

جدول رقم 17 يوضح محل الإقامة عند مجتمع البحث

محل الإقامة						الجنس
مدينة		مدينة صغيرة		قرية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
47%	47	36%	36	17%	17	ذكور
62%	62	27%	27	11%	11	اناث
109%	109	63%	63	28%	28	المجموع


المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

دوائر نسبية توضح محل الإقامة عند الذكور و الاناث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح محل الإقامة عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

نلاحظ ان غالبية الفئة المبحوث فيها تسكن المدينة 109% على 200% (47% للذكور 62% للإناث) اما من يسكنون مدينة صغيرة فنسبتهم تبلغ 63% (36% للذكور 27% للإناث) اما من يسكنون قرية فنسبتهم تبلغ 28% (17% للذكور 11% للإناث).

ويمكن تلمس اهم ملامح توزيع سكان المدن ونموهم في الجزائر من خلال المعطيات التالية:

- تمثل الفترة 1954-1987 طفرة كمية هائلة في نمو سكان المدن حيث تزايد عددهم من 1.6 مليون نسمة عام 1954 الى 11 مليون نسمة عام 87 بنمو زيادة يعادل 677% خلال ثلث قرن فقط . في الوقت الذي لم تحقق فيه الزيادة العامة لإجمالي السكان سوى مؤشر زيادة يعادل 216% وهذا معناه ان معدل نمو الحضرة كان يفوق بكثير معدل التزايد الطبيعي لإجمالي السكان.

وتتميز اهم ملامح توزيع سكان المدن بالتفاوت الحاد في انتشارهم بين الاقاليم الجغرافية فوسط الجزائر اعلى المناطق تحضرا بنحو 44% تليه المنطقة الغربية بنحو 37% واخيرا المنطقة الشرقية بنحو 31% كما ان اكثر الولايات تحضرا الولايات الساحلية ، حيث ان ولايات العاصمة وهران وعنابة سجلت ارقاما قياسية في درجة التحضر وهي تضم مجتمعة نحو 25% من جلة حضر الجزائر.

ويكمن سر هذا التباين في تأثير الظروف التاريخية والتوجهات الاقتصادية المختلفة التي عملت على تعميق الفوارق بين المناطق الساحلية والداخلية في البلاد، وما ترتب عليه من انعدام التكافؤ في توزيع السكان والمدن والموارد الاقتصادية.

اما بالنسبة الى تطور عدد المدن والمراكز الحضرية فان عددها العام 1830 لم يكن يزيد عن 05 مدن لا يزيد عدد سكان اكبرها عن 30 الف نسمة واصبح عددها عام 1998 حوالي 597 مركزا حضريا ،من بينها 32 مدينة يزيد عدد سكانها عن 100 الف نسمة.

كما ارتفع عدد المدن المتوسطة (من 20 الى 100 الف نسمة) الى 115 مدينة عام 1987 مقابل 18 مدينة فقط عام 1954 ، وهو مؤشر لنجاح جهود الدولة في التصدي للنمو المفرط للمدن الكبرى وتحجيم دورها. عن طريق نقل قواعد التنمية والخدمات والمرافق الى هذه الفئة من المدن بفضل ترقية العديد منها الى رتبة عاصمة ولاية او دائرة في السلم الاداري.


كما يمتاز توزيع المدن الجزائرية بالانتشار الواسع للمدن الصغرى ، نحو 326 مدينة صغيرة بفضل استئثارها بنصيب مهم من العمليات التصنيع والخدمات وهذه الظاهرة مؤشر لتوازن التنمية الحضرية في الجزائر التي استهدفت التقليل من المناطق الطاردة للسكان ونشر التنمية على كامل انحاء التراب الوطني.

جدول رقم 18 يوضح درجة تعليم الوالدين أو أحدهما عند مجتمع البحث

درجة تعليم الوالدين أو أحدهما								الجنس
بدون مؤهلات		مؤهل متوسط		مؤهل عالي		دراسات عليا		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
16%	16	44%	44	25%	25	15%	15	ذكور
03%	03	45%	45	32%	32	20%	20	اناث
19%	19	89%	89	57%	57	35%	35	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح درجة تعليم الوالدين أو أحدهما عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

نلاحظ ان 89% (04% للذكور 45% للإناث) من مجتمع البحث يملك الوالدين أو أحدهما مؤهل متوسط بينما 57% (25% للذكور 32% للإناث) يملك مؤهل عالي اما من زاولوا دراسات عليا فبلغت نسبتهم 35% (15% للذكور 20% للإناث) بينما من لا يملكون مؤهلات فقد بلغت نسبتهم (16% للذكور 03% للإناث) . وتعتبر الأسرة من أهم أدوات التنشئة السياسية وأعظمها تأثيراً في حياة الأفراد، فهي أول جماعة يعيش فيها الفرد، وهي التي تقوم بإشباع حاجاته البيولوجية وما يرتبط بها من حاجات سيكولوجية واجتماعية، خلال مراحل حياته

الأولى، وهي التي تنقل إليه كافة المعارف والمهارات والاتجاهات والقيم، التي تمكنه من أن يعيش حياة اجتماعية ناجحة بين أفراد المجتمع.

وقد أكدت معظم الكتابات التي تناولت التنشئة، على أن الأسرة هي أهم أدوات التنشئة؛ نظراً لما لها من تأثير حلزوني؛ يمتد ليطوق كل الأدوات الأخرى، مثل جماعات الرفاق والمدرسة والسلطة، ووسائل الإعلام وغيرها . وتعتبر الأسرة المدرسة الأساسية لكل طفل؛ لأن ما يتعلمه فيها يبقى معه طوال حياته، فعن طريقها يكتسب قيمه الاجتماعية، ومعايير سلوكه، ويكتسب ضميره الأمر النهائي، الذي يثبته على خير ما يقوم به، ويعاقبه على شر ما يقترفه، وعن طريقها أيضاً يكتسب الطفل المعايير العامة، التي تفرضها أنماط الثقافة السائدة في المجتمع.

تتوقف مشاركة الفرد في الحياة السياسية جزئياً على كم ونوعية المنبهات السياسية، التي يتعرض لها. غير أن مجرد التعرض للمنبه السياسي لا يكفي وحده لدفع الفرد إلى المشاركة السياسية، وإنما لابد أيضاً أن يتوفر لديه قدر معقول من الاهتمام السياسي، وهو ما يتوقف على نوعية خبرات تنشئته المبكرة.

فالتجارب والخبرات التي تحدث في مرحلة الطفولة تلعب دوراً هاماً في تشكيل اتجاهات الأفراد، وتوجيه سلوكهم الفعلي فيما بعد، ويستمر تأثير هذه التجارب والخبرات على الأفراد طوال سنوات المراهقة والنضج.

ولما كانت التنشئة لا تقف عند المراحل الأولى من العمر، بل إنها تحدث طوال حياة الفرد، فإنه يمكن القول: إن كل ما يتعلمه الفرد، وما يمر به من خبرات وتجارب على مدى عمره من الطفولة، وحتى الكهولة، يؤثر بدرجة كبيرة على مدى مشاركته السياسية.

والتنشئة السياسية هي جزء من التنشئة الاجتماعية والتي من خلالها يكتسب الفرد الاتجاهات والقيم السائدة في المجتمع. كما تعتبر التنشئة السياسية وسيلة لتصحيح الثقافة السياسية المنحرفة في المجتمع، وخلق ثقافة مدنية جديدة ومتحضرة للعبور بالمجتمع من حالة التخلف إلى التقدم.


والأنظمة السياسية الديمقراطية والدكتاتورية تحاول ان تؤثر في التنشئة السياسية للفرد من خلال استهداف أفكاره عن طريق غرس معلومات وقيم وممارسات يستطيع من خلالها تكوين مواقفه واتجاهاته الفكرية والايولوجية التي تؤثر في سلوكه السياسي. وهذا السلوك يلعب دورا في فاعلية الفرد السياسية في المجتمع. لذلك تلجأ الانظمة السياسية الحاكمة الى خلق قيم وایدولوجيات مقبولة ومشروعة لها في عيون شعوبها. (1)

جدول رقم 19 يوضح النظام الذي يسود في الاسرة عند مجتمع البحث

النظام الذي يسود في الاسرة								الجنس
الرأي و تقبل الرأي الاخر		التسلط من طرف الام		التسلط من طرف الاب		الحوار		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%45	45	%00	00	%12	12	%43	43	ذكور
%08	08	%00	00	%19	19	%63	63	اناث
%53	53	%00	00	%31	31	%106	106	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح النظام الذي يسود في الاسرة عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب العينة المدروسة فان 106% منهم (43% للذكور و63% للإناث) ترى ان الحوار هو النظام السائد في اسرهم مقابل 53% (45% للذكور و8% للإناث) ترى ان الرأي و تقبل الرأي الاخر هو النظام السائد في اسرهم بعكس 31% (12% للذكور و19% للإناث) الذين يرون ان نظام الداخلي للأسرة يقوم على التسلط من طرف الاب اما التسلط من طرف الام داخل الاسرة الجزائرية و حسب مجتمع البحث فهو منعدم اذا بلغ 00% .

(1) - ناجي الغزي دور مؤسسات المجتمع المدني في التنشئة السياسي الحوار المتمدن - العدد: 2638 - 6 / 5 / 2009 .

تعمل التنشئة السياسية على التحكم في توجهات الناخبين، و يمكن توضيح ذلك من خلال التجربة الانتخابية الفرنسية، و التي يتضح فيها تأثير التنشئة في توجيه انتخاب الفرنسيين لليمين أو لصالح اليسار، للمزيد من المعلومات ينظر:

- Jacques Capdevielle et al, France de Gauche vote à droite ?. nouvelle édition, Paris : presses de le fondation nationale des sciences politiques, 1988, pp 34- 39


- عبد الباري محمود داود، التنشئة السياسية للطفل. ط1، القاهرة: دار الأفق العربية، 1999، ص ص 25- 26 .

- هيلديت هيملوويت، «التنشئة السياسية» (ترجمة: حسن فوزي النجار)، المجلة الدولية للعلوم الإجتماعية، العدد 55، السنة 14، أفريل 1984، ص ص 35-41.

جدول رقم 20 يوضح دور السياسية عند مجتمع البحث

هل تعتقد أن للسياسة دور فاعل في حياتك الخاصة سلبا وإيجابا						الجنس
لا مطلقا		نوعا ما		نعم وبشكل كبير		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%00	00	%20	20	%80	80	ذكور
%02	02	%23	23	%75	75	اناث
%02	02	%43	43	%115	115	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان
 اعمدة بيانية توضح دور السياسية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


تعتقد 115% (80% للذكور و75% للإناث) من عينة البحث ان للسياسة دورا فعالا و بشكل كبير في حياتهم الخاصة سواء بالإيجاب او السلب فاذا ما كانت السياسية هادفة تكون ايجابية و العكس بينما 43% منهم (20% للذكور و23% للإناث) ان للسياسة دورا نوعا ما في حياتهم في حين ترى نسبة ضئيلة جدا من المبحوثين ان السياسة لا تؤثر اطلاقا في حياتهم الخاصة 02% (00% للذكور و02% للإناث). ومع ان الراي العام يتميز بعدم الانشغال بالسياسية الا انه يدرك اهميتها عموما.

جدول رقم 21 يوضح راي مجتمع البحث في الممارسة السياسية و دورها ؟

هل تعتقد أن للممارسة السياسية دورا إيجابي ؟						الجنس
في تغيير النظام والحكم		في اصلاح المؤسسات المحلية و الوطنية		في حياة من ممارستها		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%37	37	%20	20	%43	43	ذكور
%41	41	%23	23	%36	36	اناث
%78	78	%43	43	%79	79	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمده بيانية توضح راي مجتمع البحث في الممارسة السياسية



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


ترى 79% (43% للذكور و36% للإناث) ان للسياسة دورا ايجابيا في حياة من يمارسها فالسياسة ينتفع بها من يمارسها فهي احدى وسائل الارتقاء الاجتماعي و ليست للنضال و الاصلاح و هذا الاعتقاد اصبح عند اغلبية الجزائريين و السبب يعود ربما الى خدمة المصالح الشخصية على حساب المصلحة العامة عند من يمارس السياسة . اما 78% (37% للذكور و41% للإناث) فيرون ان السياسية يكون لها دور ايجابي في تغيير النظام و الحكم و ان كانت الشعوب هي في المرحلة الاخيرة من تقوم بذلك (الربيع العربي) . بينما ترى 43% (20% للذكور و23% للإناث) ان السياسية يكون لها دور ايجابي في اصلاح المؤسسات المحلية و الوطنية .

جدول رقم 22 يوضح مصادر معلوماتك السياسية عند مجتمع البحث

ما مصادر معلوماتك السياسية؟												
الجنس	وسائل الاعلام (صحف - راديو - تليفزيون)		كتب ثقافية وسياسية		مقررات دراسية جامعية		لقاءات وندوات حزبية		مناقشات وحوارات أسرية		الإنترنت	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
ذكور	57%	57	11%	11	5%	05	00%	00	02%	02	25%	25
اناث	63%	63	9%	9	8%	8	00%	00	00%	00	20%	20
المجموع	120%	120	20%	20	13%	13	00%	00	02%	02	45%	45

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح مصادر معلوماتك السياسية عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب العينة المدروسة فان وسائل الاعلام بمختلف انواعها (صحف - راديو - تلفزيون) تحتل المرتبة الاولى و تعتبر المصدر الاول لمعلومات المبحوثين السياسية بنسبة 120% (57% للذكور 63% للإناث) و يليها مصدر الانترنت في المرتبة الثانية بنسبة 45% (25% للذكور 20% للإناث) في حين احتلت الكتب الثقافية و السياسية المرتبة الثالثة لمصدر المعلومات السياسية للعينة المبحوثة 20% (11% للذكور 9% للإناث) في حين جاءت المقررات الدراسية الجامعية في ذيل الترتيب بنسبة 13% (5% للذكور 8% للإناث) في حين لا يعتمد احد من العينة المدروسة على اللقاءات و الندوات حزبية كمصدر للمعلومات السياسية 00%.

وتختلف وسائل الإعلام في درجة فاعليتها من مجتمع إلى آخر، ففي بعض المجتمعات نجد الجمهور يثق في الجريدة أكثر من الراديو وفي مجتمعات أخرى العكس هو الصحيح، ويرجع هذا الى أي حد من الإيمان بأن وسيلة أو أخرى تعبر عن وجهات نظر معينه أو تسيطر عليها مصالح خاصة أو أنها مستعدة ببساطة أن تبيع نفسها وفي الدول النامية الراديو والتعليم هما الوسيلتان عند كثير من الناس، لأنهما متوفرتان على نطاق أوسع من المطبوع وتستخدم هاتان الوسيلتان أكثر لأنهما أقرب بالاتصال بالواجهة الذي اعتادت عليه المجتمعات الانتقالية.


هذا وتزيد أهمية هاتين الوسيلتين إذا قورنتا بالمطبوع، بينما نجد أن مكانة المطبوع أكثر ثباتاً واستقراراً في المجتمعات الحديثة التي اعتادت على المطبوع سنوات طويلة قبل ظهور الوسائل السمعية والبصرية، وعندما نتحدث عن وسائل الإعلام فإننا نقصد الراديو والتلفزيون والصحافة ويمكن إضافة بعض المخترعات الإلكترونية الحديثة وأهمها وأحدثها في جميع أنحاء العالم الانترنت ونتيجة مما تقدم نجد للإعلام علاقة هامة بجوانب الحياة. (1)

جدول رقم 23 يوضح قراءة الكتب السياسية عند مجتمع البحث

هل تقرا الكتب السياسية				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%73	73	%27	27	ذكور
%91	91	%9	9	اناث
%164	164	%36	36	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح قراءة الكتب السياسية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

من خلال العينة المدروسة فان منهم 164% (73% للذكور و91% للإناث) لا يقرأون الكتب السياسية في مقابل منهم 36% (27% للذكور و9% للإناث) فقط تفضل قراءة الكتب السياسية.

نصيب الفرد الجزائري من الكتاب في السنة نصف كتاب، ربما هذا وحده يكفي لكي نقر بأن هناك أزمة كتاب... والطفل الجزائري يقرأ في السنة دقيقتين، وهذا أيضا مبرر للقول بأن هناك أزمة مقروئية.⁽¹⁾

تبدو من الوهلة الأولى الأسباب التي تدفع لعدم الإقبال على القراءة وكأنها مقتصرة على الحالة الاقتصادية والاجتماعية للأفراد، فالفقر لا يقرأ لعدم قدرته على التمدرس أو شراء الكتب، وكذلك الأمي الذي لا يعرف القراءة أصلا ولأن نسبة الفقر والأمية كبيرة فمن الطبيعي أن تنعكس على معدلات المقروئية الا ان هناك اسباب اخرى :

- القراءة مرتبطة بالإنتاج، وعليه فنحن لا نقرأ لأننا لا ننتج فالشاعر والكاتب والروائي يطبع في أحسن الأحوال ألف نسخة من مؤلفه ولا يباع منها إلا النصف.
- سعر الكتاب لا يتناسب ومتوسط دخل الأفراد حيث يشكوا الجزائري من ارتفاع ثمن الكتاب لذلك هو برأيه لا يحتل مكانة أولية في سلم اهتماماته.

هناك تراجع مستمر في استهلاك المادة الثقافية والكتاب على وجه الخصوص. حيث تشير الأرقام إلى تدني معدلات القراءة مقارنة بمراحل سابقة إذ شهدت المقروئية نسبا محترمة في مرحلة السبعينيات التي عُرفت في الأوساط الثقافية بعصر القراءة الذهبي وهذا راجع بالأساس لاعتبارات اقتصادية كانخفاض أسعار الكتب من جهة و الدعم الرسمي المباشر للكتاب من جهة ثانية، لكن مع بداية الثمانينيات بدأت معدلات القراءة في التأخر خاصة مع انحصار صناعة الكتاب على الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، والحقيقة أن تفسيرات هذا التراجع يمكن البحث عنها في سياقات ثقافية واجتماعية⁽²⁾.

ايضا فيما يتعلق بأسباب تراجع المقروئية في الجزائر فأرجعها الدكتور نور الدين دحماني إلى عدة أسباب، لعل أهمها⁽³⁾ :

- تراجع القدرة الشرائية بسبب سلم الأولويات في الاستهلاك لدى الفرد الجزائري، للأسف الكتاب يمثل فيها آخر الأولويات، إضافة إلى تراكم الحاجيات المستجدة على المستهلك الجزائري (فواتير الهاتف النقال، الأنترنت، فواتر القروض وغيرها).
- الأمية عنصر هام في تراجع المقروئية، حيث أن بالجزائر 8 ملايين أمي يجرمون من القراءة، إضافة إلى أمية الحاسوب الذي يعطي فرصا للمطالعة الالكترونية.
- الجزائر لا تمتلك دور نشر كبيرة وعديدة، فالمنتجة منها لا تتجاوز الـ 10، أما الباقية فهي عبارة عن دور نشر خاصة بالمناسبات والتجارة التي لا علاقة لها بصناعة الكتاب والترويج له، وهي لا تلتفت إلى كتاب الفكر والثقافة ولا تنتج أكثر من 1500 كتاب، أي أقل من بلديات الجزائر.

(1) - خالد معمري أزمة المقروئية في الجزائر... بين استقالة الكاتب وموت القارئ صفاف الإبداع 2011.03.28.

(2) - المرجع نفسه.

(3) - فعاليات المنتدى الوطني الأول حول "واقع المقروئية اليوم وأزمة المقروئية في الجزائر". الجزائر . الثلاثاء 10 مارس 2009.


يشير نور الدين دحماني أيضا الى المطالعة الالكترونية من خلال الوسائط، كالكتاب الالكتروني، والمجلة الالكترونية، إذ أن برامج الحاسوب اليوم تحتوي مكتبات حقيقية تعرف بـ"آلة القراءة"، وهي تقنية لم تروج بعد في الجزائر وغالبا ما تكون هذه الكتب مطبوعة مباشرة على تقنية الحاسوب، أو أنها كانت ورقية حولت الى تقنية الحاسوب، كذلك الحال بالنسبة للمجلات والدوريات والتي دخلت تكنولوجيتها بعض البلاد العربية كمكتبة "المصطفى" وعالم المعرفة بالكويت، و"المكتبة السورية" و"الكتاب العربي"، و"مجلة الآداب"، و"أفق الثقافة"، لكنها غير متوفرة في الجزائر وأغلبها مجلات أكاديمية، علما أن بعض المحاولات المحتشمة ظهرت عندنا، لكن تبقى غائبة، منها مبادرة مكتبة "الشهاب" و"جامعة مستغانم" (1)*.

جدول رقم 24 يوضح الثقافة السياسية عند مجتمع البحث

هل تعد نفسك مثقفا سياسيا؟						الجنس
لا وليس لي اهتمام بالسياسة		لست مثقفا ولكني مطلع		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
36%	36	23%	23	41%	41	ذكور
23%	23	57%	57	20%	20	اناث
59%	59	80%	80	61%	61	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح الثقافة السياسية عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

يعتبر 61% (73% للذكور و91% للإناث) من افراد العينة انفسهم مثقفين سياسيا في حين لا يرى 80% منهم (73% للذكور و91% للإناث) انفسهم كذلك بل مطلعين فقط على الامور السياسية بعكس 59% (36% للذكور و23% للإناث) الذين ليس لهم أي هوى سياسي .

(1) - المرجع السابق.

* الدكتورة مليكة حفيظ شياكي من كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر تحدث عن "واقع الكتاب الجامعي في الجزائر" وذلك من خلال استبيان قامت به سنة 2008 في بعض جامعات الوطن، خصصت انسانية وتقنية، 75 بالمائة منها في الوسط و25 بالمائة في جامعات سطيف، باتنة، قسنطينة، . واستهدف 100 طالب مجتهد و100 أستاذ كفاء، وله إصدارات جامعية، وقسمت الاستبيان الى أربعة محاور هي "دراسة واقع الكتاب الجامعي"، "دراسة واقع القضايا المرتبطة به"، و"تقديم حلول مقترحة من العينة"، و"نتائج وتوصيات." وأبرزت الجداول التي قدمتها أن النتيجة الأولى هي عدم توفر الكتاب بشكل كاف، وكشف جدول عن أسباب ذلك في صعوبات النشر والاستيراد والمشاكل المالية والإدارية، إضافة إلى نتائج أخرى خاصة بـمكان توفر الكتاب (أكثرها بمكتبة الكلية). محتوى الكتاب، قدمه وجاوز الزمن له، وأسعاره.

و بدأ الحديث عن الثقافة السياسية في أواخر الخمسينات من قبل المفكرين الأميركيين الذين وجدوا أن التكوين السياسي في المجتمع هو نتيجة إفرات سياسية مستمدة من عوامل الانتماء عند الأفراد، وهي تظهر سلوكهم وحركتهم ورد فعلهم تجاه العملية السياسية ويتصرف هؤلاء كأنهم جزء منها وإن لم يكونوا ليؤمنوا بها وبمشروعها السياسي.

الحديث عن الثقافة السياسية ليس الحديث عن الثقافة بشكل عام إنما عن جانب هذه المعتقدات وطريقة الالتفاف العاطفي أو التعصبي حولها، وكيف يتم توريث هذه الأفكار السياسية من جيل إلى جيل لصونها وترسيخها في أذهان الأتباع وحمائيتها من غزو الثقافات الأخرى، و يميز برهان غليون بين نوعين من الثقافة السياسية* . يوجد ثقافة سياسية تعني مجموعة القيم العميقة التي تحرك الرأي العام، الإنسان العادي، وفيه ثقافة سياسية بمعنى الثقافة العامة، الثقافة المنظمة، الثقافة الفكرية، الفكر السياسي الذي يحرك النخب. يمكن أن نعرف "الوعي السياسي" أو "الثقافة السياسية" كالتالي:- مدى معرفة الإنسان بواقعه السياسي العام، وبظروف وواقع مجتمعه ومنطقته والعالم من حوله (مدى معرفة "ما هو كائن") ومدى إلمامه بـ "البدائل السياسية" الممكنة والمتاحة... كأطر حياة عامة، وكحلول لما يعترى المجتمع من مشكلات سياسية (مدى معرفة "ما ينبغي أن يكون") ومدى فهمه للمفاهيم والمصطلحات السياسية الرئيسية، السائدة والممكنة. وبذلك، نكون قد طبقنا التعريف العام لـ "الوعي" العام للإنسان على المجال السياسي وحده هنا. ومن هذا التعريف، يمكن أن نقول ان أهم "عناصر" الوعي السياسي لأي إنسان هي:-

- معرفة بالواقع السياسي العام لمجتمعه والعالم من حوله. والمقصود معرفة حقيقية لظروف وطبيعة ذلك الواقع. (معرفة ما هو كائن)
- إلمام الشخص بـ "البدائل" السياسية الممكنة والمتاحة. كأطر مجتمعية. وكحلول لما يعترى المجتمع المعني من مشكلات سياسية... ينجم عنها مشكلات مختلفة (معرفة منطقية لـ ما يجب أن يكون).
- فهم معقول للمفاهيم والمصطلحات والتيارات السياسية الرئيسية السائدة والممكنة.

جدول رقم 25 يوضح البرامج التي تحوز على اهتمام عند مجتمع البحث


ما هي البرامج التي تحوز على اهتمامك الأول من هذه البرامج الثلاثة؟						الجنس
البرامج الاجتماعية والمجتمعية		البرامج السياسية التحليلية		الأخبار السياسية اليومية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
20%	20	47%	47	33%	33	ذكور
64%	64	20%	20	16%	16	إناث
84%	84	67%	67	49%	49	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

* يمكن تحديد عناصر مفهوم الثقافة السياسية على النحو التالي :

- تمثل الثقافة السياسية مجموعة القيم والاتجاهات والسلوكيات والمعارف السياسية لأفراد المجتمع.
- الثقافة السياسية ثقافة فرعية، فهي جزء من الثقافة العامة للمجتمع. تؤثر فيه وتتأثر به، ولكنها لا تستطيع أن تشذ عن ذلك الإطار العام لثقافة المجتمع.
- تتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهي لا تعرف الثبات المطلق. ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل من بينها: مدى ومعدل التغير في الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ودرجة اهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغير الثقافي. وحجم الاهتمام الذي توليه وتخصه الدولة لإحداث هذا التغير في ثقافة المجتمع. ومدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد.
- تختلف الثقافة السياسية بين مجتمع وآخر، كما تختلف من فرد لآخر داخل المجتمع. هذا الاختلاف تفرضه عوامل معينة، كالأصل ومحل الإقامة والمهنة والمستوى الاقتصادي والحالة التعليمية

اعمدة بيانية توضح البرامج التي تحوز على اهتمام عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


بالنسبة لأهم البرامج التي تحظى باهتمام من طرف العينة المدرسة فلقد احتلت البرامج الإجتماعية والمجتمعية المرتبة الاولى بنسبة 84% (20% للذكور و64% للإناث) و يليها البرامج السياسية التحليلية بنسبة 67% (47% للذكور و20% للإناث) ثم تأتي الأخبار السياسية اليومية 49% (33% للذكور و16% للإناث).

جدول رقم 26 يوضح قراءة الصحف عند مجتمع البحث

الجنس	هل تقرا الصحف			
	لا		نعم	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
ذكور	27%	27	73%	73
اناث	74%	74	26%	26
المجموع	101%	101	99%	99

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح قراءة الصحف عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب افراد العينة المدروسة فان 99% (73% للذكور و26% للإناث) يقرؤون الصحف في مقابل لا يقرؤون الصحف 101% (27% للذكور و74% للإناث) . احتلت الجزائر المرتبة الثانية عربيا من حيث عدد الصحف اليومية بعدد 48 صحيفة من مجموع 267 صحيفة.

قد يعطي حال الصحافة المكتوبة في الجزائر الانطباع بأنها مشرقة، لكنها في الحقيقة بانسة، بل شديدة البؤس.. وعنوان يؤسها هو احتكار المطابع ففي الجزائر ست مطابع كبيرة تسيطر الحكومة على خمسة منها تطبع لجل الصحف التي تبقى رهينة التوقيت الذي تحدده لها لتسليم الصفحات حتى يمكن سحب الصحيفة، وحتى حجم سحب كل صحيفة مرهون بطاقة هذه المطابع التي تعاني الاكتظاظ، بغض النظر على قدرة كل عنوان على استقطاب القراء. فيما يبقى مشروع مطبعة الجنوب متوقف والمطابع الخاصة بالشرق والغرب تنتظر الفرج، علاوة على أنها بحاجة إلى ضمانات كبيرة..⁽¹⁾ وما يزيد بؤس الصحافة المكتوبة مشكل الورق المستعمل في الطباعة، فالورق المستعمل مستورد ولا تتوفر فيه أدنى المعايير والشروط المعمول بها عالميا، ناهيك عن تمسك الصحف بالشكل المتوارث من الحقب الماضية واقتصارها على أربعة وعشرين صفحة أو ما يزيد بقليل، وسعيها لارتقاء بمستوى الصحافة الإلكترونية من حيث المحتوى والشكل انتهجت طريقة "نسخ لصق" باقتباس المواضيع، بل يزيد بسرقة ما ينشر في المواقع الإخبارية ونسبها لبعض صحفيها...⁽²⁾ . اضافتنا الى اسباب اخرى كقيمة المعلومات و درجة حرفية الصحافة... * و حسب الصحفي محمود أبو بكر في مدى صحة النسب المعلن عنها كأرقام سحب، ومقارنتها بنسب التوزيع وبالتالي المسترجعات ، فإن مجرد "تصفح" عابر لصفحات تلك الجرائد يكشف أن تلك الأرقام الضخمة أو المضخمة للسحب ، لا يوازونها تطور نوعي على مستوى الجوهر أو مضمون العمل الصحفي، سواء على مستوى الاستقلالية المؤسسية ، أو الحرفية المهنية (أنماط وقوالب الممارسة الإعلامية) أو حتى على المستوى الفني والتقني.*

جدول رقم 27 يوضح الصحف التي يستقي منها الاخبار و يثق فيها مجتمع البحث

ما هي الصحف التي تستقي منها الأخبار بشكل أولي وتعدّها بمصدقية أكبر في نقل الخبر؟						الجنس
صحافة الإنترنت		الصحف الدولية والإقليمية		الصحف المحلية الرسمية وغير الرسمية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
22%	22	63%	63	15%	15	ذكور
53%	53	18%	18	29%	29	اناث
75%	75	81%	81	44%	44	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

(1)- عبد المالك حداد: الصحافة الجزائرية الواقع والآفاق شبكة النبا المعلوماتية-الأربعاء 29 /تشرين الثاني 2006/

(2)- المرجع نفسه.

*وفي هذا الإطار يرى محمود بلحيمر نائب رئيس تحرير جريدة الخبر المستقلة -وأوسع الجرائد الجزائرية انتشارا- أن هناك جمودا وتراجعا لحرية الصحافة مقارنة مع منتصف التسعينيات. ويرجع ذلك للمنظومة القانونية التي تشترع للمهنة وتحدد قانون الإعلام الذي لم يتغير منذ تسعينيات القرن الماضي. ويشير بلحيمر خاصة إلى قانون العقوبات وما ينص عليه من إجراءات "قمعية بحق الصحفيين" مثل السجن والغرامة المالية عقابا على الكتابات "المخالفة للقانون". وحمل مسؤولية ذلك للنظام السياسي "الذي يتجه إلى الانغلاق والتضييق على الحريات عامة". دون أن يغفل في الوقت نفسه ضغط العامل الاقتصادي والمقصود به الإعلانات ويواجه الصحفي -كما يقول بلحيمر-

مشكلة الوصول إلى المعلومة، لأن المؤسسات الرسمية دأبت على تقليد عدم الاتصال بالصحف، كما يعاني مشاكل أخرى من الناحية الاجتماعية والتكوين المهني ومخاطر الوضع الأمني. ويعتبر بلحيمر أن هذا الوضع يندرج ضمن التضيق والإكراه الذي يعيق القيام بالعمل الصحفي على أكمل وجه، وتساءل عن أهمية الحديث عن حرية الصحافة في ظل حال الجمود رغم وجود 66 جريدة يومية فضلا عن أسبوعيات ومجلات تتشابه غالبا من حيث المضمون.


انظر :- السعيد بومعيزة، أثر وسائل الإعلام على قيم وسلوكيات الشباب: دراسة استطلاعية بمنطقة البليدة، أطروحة دكتوراه دولة،

كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005-2006 ص ص 253-255

- محمود أبو بكر الصحافة المستقلة في الجزائر: الواقع .. والأحلام الأحد 04 أكتوبر 2009

** أن الصحف والمجلات الإباحية والصحف الفضائحية الصغرى، هي الأكثر مبيعاً وسحباً بل أن مجلة "بلاي بوي" الأمريكية (الإباحية) التي تصدر في أكثر من دولة، تعد الأشهر والأكثر توزيعاً على مستوى العالم... فهل يعني ذلك أنها الأكثر جودة وفائدة؟

اعمدة بيانية توضح يوضح الصحف التي يستقي منها الاخبار ويثق فيها



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


اما عن الصحف التي يفضل المبحوثين استقاء الاخبار منها بشكل أولي بسبب مصداقيتها في نقل الاخبار فلقد جاءت الصحف الدولية والإقليمية في الصدارة بنسبة 81% (63% للذكور 18% للإناث) و تليها صحافة الانترنت في المرتبة الثانية بنسبة 75% (22% للذكور 53% للإناث) مقابل الصحف المحلية بنوعها الرسمية وغير الرسمية بنسبة 44% (15% للذكور 29% للإناث).

جدول رقم 28 يوضح الاخبار التي تهتم و لها الاهمية عند مجتمع البحث

ما الأخبار السياسية التي تهتمك ولها الأولوية؟						الجنس
الإقليمية		الدولية		المحلية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
17%	17	63%	63	20%	20	ذكور
21%	21	40%	40	39%	39	اناث
38%	38	103%	103	59%	59	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح الاخبار التي تهتم و لها الاهمية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


حسب عينة البحث فان الاخبار السياسية التي تهتم و لها الاولوية هي الاخبار الدولية بالدرجة الاولى بنسبة 103% (63% للذكور 40% للإناث) و تليها الاخبار المحلية بنسبة 59% (63% للذكور 40% للإناث) ثم الاخبار الاقليمية بنسبة 38% (17% للذكور 21% للإناث). و هذا يعود ربما الى مصدر المعلومات مما يجعل الجزائريين يهتمون بالأخبار الدولية اكثر من المحلية مع ان هذه الاخيرة هي التي ترتبط بحياتهم. فغالبا مصدر المعلومات المحلية هي القنوات الرسمية التي لا تقول الحقيقة و تحاول دائما اعطاء صورة مشرقة مما يجعلهم يهتمون اكثر بالأخبار الدولية* .

جدول رقم 29 يوضح المعرفة السياسية عند مجتمع البحث

ما تقيّمك لمن حولك في المعرفة السياسية؟						الجنس
جهل بالسياسة		لا مبالاة بالسياسة		إمام لا بأس به		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
24%	24	38%	38	35%	35	ذكور
37%	37	41%	41	25%	25	اناث
61%	61	79%	79	60%	60	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

عمدة بيانية توضح المعرفة السياسية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

نلاحظ ان 79% (38% للذكور و41% للإناث) من الفئة المدروسة تقول انها لا تبالي** بالسياسية بينما 60% (35% للذكور و25% للإناث) ترى انها لها معرفة لا بأس بها عكس 61% (24% للذكور و37% للإناث) الذين يقولون انهم جاهلون تماما بالسياسية. و يمكن القول ان الشباب يكون اكثر ادراكا للمعرفة السياسية البسيطة من المعرفة السياسية المرتبطة بواقع الممارسة السياسية و الانتخابية و يمكن تأويل ذلك بنقص المتابعة للواقع السياسي و النظرة البسيطة السائدة حول المنتخبين و المسؤولين.

*يلاحظ اقبال الجزائريين على القنوات الجزائرية الخاصة التي ظهرت مثل : المغربية, النهار, الشروق... و التي يرون فيها نوعا من المصادقية في التعاطي مع الشأن الداخلي.

• ترتيب القنوات من حيث المشاهدة حسب وكالة "ميديا سيرفر" 2011 : MBC 4, الجزائرية الثالثة, الجزيرة الرياضية, القناة الأرضية, النهار تي في, أبو ظبي MBC 2, CBM, الجزيرة, MBC ACTION, FRANCE2, NATIONAL GEOGRAPHIE, الشروق تي في, TF1, القناة الأمازيغية, نسمة تي في, CANAL ALGERIE, الجزائرية (قامت وكالة "ميديا سيرفر" المتخصصة في الدراسات الإعلامية والتسويق بإجاز دراسة لتحديد أكثر القنوات العربية متابعة من قبل الجزائريين. وهذا بعد ظرف وجيز من إطلاق بعض القنوات الخاصة بالجزائر).


**سلبية أو اللامبالاة حسب علم النفس هي حالة وجدانية سلوكية. معناها أن يتصرف المرء بلا اهتمام في شؤون حياته أو حتى الأحداث العامة كالسياسة وإن كان هذا في غير صالحه. مع عدم توفر الإرادة على الفعل وعدم القدرة على الاهتمام بشأن النتائج أو هي قمع الاحساس مثل الاهتمام والاثارة والتحفز أو الهوى. فاللامبالي هو فرد لا يهتم بالنواحي العاطفية أو الاجتماعية أو الاقتصادية وكذلك قد يبدي الكسل وعدم الحساسية. وقد يكون هذا التصرف جراء عدم قدرة المرء على حل المشكلات التي تواجهه أو ضعفه أمام التحديات. إضافة إلى استخفافه بمشاعر الآخرين أو باهتماماتهم الثانوية كالطموح والآمال والهوايات الفردية أو المشاعر العاطفية المختلفة كالحب والكراهية والحسد وغيرها اذان اللامبالي لا يجد اي فرق بين كل تلك المشاعر وان لم يبدي هذا الامر صراحة امام الآخرين.

جدول رقم 30 يوضح رأي مجتمع البحث فيمن يتكلمون في السياسية

إن سمعت أحدا يتكلم في السياسة ويكثر فيها فهل؟						الجنس
لا تحب حديثه ذاك		تكتفي بالسماع		تشاركه في النقاشات		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
10%	10	57%	57	33%	33	ذكور
20%	20	66%	66	14%	14	اناث
30%	30	123%	123	47%	47	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث فيمن يتكلمون في السياسية



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب العينة المدروسة فان 123% (57% ذكور - 66% اناث) تكتفي بالسماع اذا سمعت احدا يتكلم في السياسة ويكثر فيها ، في مقابل 47% (33% ذكور - 14% اناث) منهم يشاركونه في النقاشات السياسية ، في حين 30% (10% ذكور - 20% اناث) من عينة البحث لا تحب حديثه عن السياسة.

وحول قضية الموضوعات التي يناقشها الشباب مع بعضهم، اتضح من خلال الدراسة التي قام بها الأستاذ الباحث **عبد العال دبله**، حول **الشباب: العولمة ونسق القيم** أن أهم المواضيع التي يدور حولها الحديث والنقاش فيما بينهم هي : **المواضيع الاجتماعية** 37% **المواضيع الدينية** بنسبة 28% **مواضيع حول المستقبل** بنسبة 24% ، **مواضيع سياسية** 5% **مواضيع رياضية** بنسبة 3% **موضوع الهجرة** بنسبة 2% **موضوع الجنس** بنسبة 1% **مواضيع اقتصادية** بنسبة 0% وكما يبدو فإن الانشغال بالسياسة يحتل المرتبة الرابعة بنسبة ضعيفة جدا مقارنة بسابقاتها، غير أن ما لم يكن متوقعا أن تحتل مكانة من اهتمام الشباب أكثر من الرياضة. (1)


(1)- عبد العال دبله، الشباب، العولمة ونسق القيم . مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية . عدد خاص بأعمال الملتقى الوطن حول التغيير القيمي في المجتمع الجزائري، جامعة فرحات عباس ، سطيف، مايو، 2009 ، ص9

جدول رقم 31 يوضح موقف مجتمع البحث عند الاطلاع على خبر ما

عند اطلاعك على خبر ما هل؟						الجنس
تأخذ الخبر مجردا ولا تحاول التعمق فيه		تستمع لأراء المحللين وتتأثر بما تراه أصلح لتوجهاتك		تكون نظرة شخصية لك متعلقة بالخبر		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%11	11	%72	72	%17	17	ذكور
%16	16	%57	57	%27	27	اناث
%27	27	%129	129	%44	44	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح موقف مجتمع البحث عند الاطلاع على خبر ما



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


129% (72% ذكور - 57% اناث) من عينة الدراسة عند اطلاعها على الخبر تستمع لأراء المحللين وتتأثر بما تراه اصلح لتوجهاتها ،مقابل 44% (17% ذكور - 27% اناث) منهم تكون نظرة شخصية له متعلقة بالخبر ، في حين 27% (11% ذكور - 16% اناث) منهم تأخذ الخبر مجردا ولا تتعمق فيه .

جدول رقم 32 يوضح امتلاك بطاقة الناخب عند مجتمع البحث

هل تملك بطاقة انتخابية؟				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%33	33	%67	67	ذكور
%41	41	%59	59	اناث
%74	74	%126	126	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح امتلاك بطاقة الناخب* عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أغلبية المبحوثين يمتلكون بطاقة انتخابية بنسبة 126% (67% للذكور و59% للإناث) وهو ما يتيح لهم المشاركة في الإدلاء برأيهم في مختلف المواعيد الانتخابية الرسمية و حسب الشباب المبحوث الذي يملك بطاقة الناخب يرجعون اهم سبب لحيازتهم على البطاقة الى امكانية الحاجة اليها في ملف اداري تم يليها امتلاك البطاقة من اجل الانتخابات. بينما نسبة من لا يملكون بطاقة انتخابية 74% (33% للذكور و41% للإناث) . مما يعني التغيب عن المشاركة في الانتخابات والسبب حسبهم انهم لا يريدون المشاركة في الانتخابات و كذا عدم جدواها او لعدم وجود الوقت لاستخراجها. وتكمن أهمية الانتخابات في الأمور الآتية:

- تعطي الشرعية: حيث تعطي الانتخابات للهيئة المنتخبة الشرعية لممارسة السلطة وحق إصدار الأنظمة و التشريعات التي نراها ضرورية لتنظيم حياة المجتمع.
- توفر المشاركة: تقدم الفرصة أمام أكبر نسبة من المواطنين لممارسة السلطة السياسية.
- حرية الاختيار: حيث تعطي الفرصة للمواطنين لكي يختاروا من يكون مناسبا لإدارة شؤونهم العامة.
- المراقبة و المتابعة : حيث يمكن للمواطنين مراقبة و متابعة الهيئات التي انتخبوها.

جدول رقم 33 يوضح المشاركة في الانتخابات عند مجتمع البحث

المشاركة في الانتخابات				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
64%	64	37%	37	ذكور
46%	46	53%	53	إناث
110%	110	90%	90	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


* يعد ناخبا كل جزائري أو جزائرية بلغ من العمر 18 سنة كاملة يوم الاقتراع. وكان متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية ولم يوجد في إحدى حالات فقدان الأهلية وهي:

- ارتكاب جنابة.
- العقوبة بالحبس في الجناح التي يحكم فيها بالحرمان من ممارسة حق الانتخاب.
- ارتكاب أعمال أثناء الثورة التحريرية تضاد المصالح الوطنية.
- أشهر إفلاسه ولم يرد له اعتباره.
- المحجوز والمهجوز عليه.

Voir : El Watan : Sondage sur les législatives 2012 Un bon score pour le FLN et un éparpillement des suffrages loin de la déferlante islamiste, jeudi 05 avril 2012.

- les jeunes étaient plus nombreux à dire ne pas avoir de carte de vote ou ne pas être inscrit : 27% sont dans ce cas parmi les 18-24 ans qui s'abstiennent contre 17% des plus âgées (55 ans et plus).

أعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

تقول 110 % (64% للذكور و46% للإناث) من مجتمع البحث انها لا تشارك في الانتخابات بينما 90 % (37% للذكور و53% للإناث) تصرح انها تشارك في الانتخابات. ولعل من المؤشرات البارزة التي من شأنها تبيين عزوف الشباب عن السياسة عموما و الانتخابات بوجه الخصوص حسب **نعمان عبد الغني** نسبة الشباب الجزائري المؤطر من طرف الهيئات السياسية بالجزائر. فلا يخفى على أحد أن النظام السياسي بالجزائر ظل يواجه على امتداد سنوات جملة من المصاعب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في علاقته مع الشباب. وقد برزت إشكالية عزوف الشباب الجزائري عن الفعل السياسي بمناسبة الانتخابات في الجزائر وهذا طبيعي جدا ما دامت المشاركة السياسية الفعلية ليست وليدة قرار آني وإنما هي نتيجة لصيرورة. وفي هذا الصدد يبرز دور الهيئات السياسية والجمعيات وتتجلى مسؤوليتها التاريخية في هذا المجال. وتزداد ضرورة الاهتمام بهذه الإشكالية بعد أحداث 8 أكتوبر 1988 كمؤشر لظهور شكل جديد من الفعل السياسي. لاسيما وأن اليأس والتمرد استشرى وسط الشباب، وهو في واقع الأمر تمرد عن الدولة والمجتمع ما دامت لا الدولة ولا المجتمع ضمنا لشبابه مكانا تحت شمس وطنه. ويرى البعض أن العزوف عن الفعل السياسي بالجزائر لا يهم الشباب وحدهم وإنما يهم فئات وشرائح واسعة من المجتمع الجزائري. فكيف نطالب الشباب بالمشاركة والفعل السياسي وهم فاقدون الثقة في المؤسسات، عالمون علم اليقين أن القرارات تحدد خارج المؤسسات، وأن رأيهم لا وزن له لا داخل الحكومة ولا تحت قبة البرلمان، وهم الذين جربوا أكثر من مرة هاتين المؤسساتين لاسيما وأن مشاكلهم ظلت مطروحة على امتداد سنوات وهم يعاينون كيف تم حل مشاكل لا تعنيهم، وتعني أقلية لا تكاد تبين بجرة قلم؟

Voir : El Watan : Sondage sur les législatives 2012. Un bon score pour le FLN et un éparpillement des suffrages loin de la déferlante islamiste, jeudi 05 avril 2012.

Les raisons de la participation ou de l'abstention

- Les abstentionnistes évoquent le manque d'intérêt à la politique en général, et le vote en particulier dans 37% des cas. 22% des abstentionnistes n'iront pas voter du fait qu'ils n'ont pas de carte de vote (égarée ou non inscrit). Pour 10% c'est plutôt leur vision des députés, inutiles, qui les pousse à s'abstenir. L'interdit familial ou social (ma famille (parents, mari ou frères) m'interdit de voter, ici les femmes ne votent pas) est évoqué dans 10% des cas, souvent par les femmes. Enfin, certains (5%) remettent en cause la transparence et la crédibilité des élections. Le reste a donné d'autres raisons.


وفي طليعة المهتمين بالعمل السياسي والحياة السياسية هم الشباب، ذلك لأسباب عديدة أهمها:

- إن الشباب يحمل طاقة جسدية ونفسية. تؤهله للصراع والتحدي. أكثر من غيره. لذا يكون مهياً لمواجهة الارهاب. والاحتلال. والظلم السياسي.
- إن العمل السياسي. يستلزم العمل ضمن الجماعات السياسية، والشباب في هذه المرحلة يبحثون عن التعبير عن النزعة الجماعية فيهم. وهي الانتظام مع الجماعة. فيدفعهم نحو العمل السياسي دافع غريزي. بالإضافة إلى القناعة الفكرية.
- في مرحلة الشباب والمراهقة يتجه الانسان إلى التجديد والتغيير. لاسيما وأن ظروف الحياة المدنية تتطور بسرعة هائلة في مجال التقنية والعلوم. والاستخدام العلمي. فينخرط الشباب في العمل السياسي. رغبة في التغيير والإصلاح. والالتحاق بمظاهر التقدم والرقي المدني
- في مرحلة الشباب يكون الطموح في احتلال دور اجتماعي. والتعبير عن الإرادة بدرجة عالية. مما يدفع الشباب الى الانضمام الى الحركات، والتيارات السياسية. لاحتلال موقع اجتماعي. ودور مرموق في المجتمع.

جدول رقم 34 يوضح المشاركة في الانتخابات التشريعية عند مجتمع البحث

ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات التشريعية؟								الجنس
أكثر من مرتين		مرتين		مرة واحدة		ولا مرة		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
07%	07	19%	19	39%	39	35%	35	ذكور
05%	05	22%	22	32%	32	41%	41	اناث
12%	12	41%	41	71%	71	76%	76	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان
اعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات التشريعية



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب عينة الدراسة فان 76% (35% ذكور - 41% اناث) منهم لم تشارك بصوتها ولا مرة واحدة في الانتخابات التشريعية ، مقابل 71% (39% ذكور - 32% اناث) منهم شاركت بصوتها مرة واحدة في الانتخابات التشريعية ، تليها 41% (19% ذكور - 21% اناث) من العينة شاركت مرتين بصوتها ، في حين 12% (7% ذكور - 5% اناث) شاركت بصوتها اكثر من مرتين .

وقد بينت الدراسة الميدانية من خلال متابعة الحملة الانتخابية لتشريعات 10 ماي 2012 التوظيف الانتخابي للشباب كموضوع أو كأشخاص ،من طرف المرشحين والأحزاب، وهذا بالنظر لجاذبية موضوع الشباب من جهة ونظرا أيضا لموقف الاقتناع الذي يمتلكه الشباب .ورغم تركيز الأحزاب والمرشحين خلال حملاتهم على الشباب، إلا أن هذا الأخير لا يعبر اهتماما بهم يكافئ تركيزهم عليه ،و تضح ذلك من خلال إجماع الشباب عن تلبية دعوات الأحزاب والمرشحين لحضور لقاءات الحملة الانتخابية* .ويحلنا هذا إلى النتيجة التي توصلت إليها **نعيمه نصيب** في دراستها عن **المراة والمشاركة السياسية في الجزائر**، والتي مفادها :أن التواجد السياسي للمرأة هو في الأغلب صوري غير فعال، جعل من المشاركة السياسية للمرأة، هي الغاية النهائية له، والأمر لا يختلف كثيرا بالنسبة للشباب. كما خلصت الدراسة الميدانية إلى أن الشباب خلال الحملات الانتخابية، يخوض معركة بالنيابة عن المرشحين والأحزاب، وفي كثير من الأحيان بإيعاز من منهم أو بتشجيع مادي ومعنوي منهم، وقد ترك الشباب بصماته واضحة في هذه المعارك وتتجلى خاصة في تقطيع وتشويه صور المرشحين، أو إلصاق صور المرشح فوق صورة المنافس، وتعليق الصور في غير الأماكن المخصصة، والكتابة على الجدران،..الخ. ويرى الشباب المبحوث أن الأحزاب لا تعط للشباب المكانة اللائقة به في القوائم الانتخابية، وفي ذلك تعبير عن ازدواجية تعاملها مع الشباب، فهي من جهة ترى فيه العلامة (الماركة) الراحبة، كقضية أو كمستخدم وفي ذات الوقت لا تتيح له احتلال المكانة المناسبة، وهذا ما زاد في درجة الشك السياسي لديه، و ادى به للتعبير عن عدم رغبته للترشح، ما لم تتغير هذه العقلية السلبية. ويرى الشباب من الذين نشطوا الحملة الانتخابية بانهم لم يقوموا بهذا الامر لقناعتهم بكفاءة و نزاهة المرشحين و لا بدافع الوجد الوطني و لا حتى لكون بعض المرشحين اقاربهم او معارفهم و انما يرجع الى ان المترشحين من التيار الذي ينتمون اليه او مجاملة او لتلقيهم مقابل مادي وراء ذلك. ويمكن ان نشير هنا الى التجنيد بالأموال (ظاهرة الشكارة) للشباب من طرف المرشحين اثناء الحملات الانتخابية.

* يرى عضو المكتب السياسي لحزب العمال رمضان تعزيبت أن التكفل بعنصر الشباب -- الذي يمثل 75 بالمائة من الشعب الجزائري "مسألة مصيرية" يجب ان تشكل "أولوية الأولويات" بالنسبة للجزائر مطالبا ب"تقديم حصيلة لسياسية التشغيل المعتمدة منذ سنوات." ويرى تعزيبت أن حل مشاكل التشغيل التي تشكل أولوية انشغالات الشباب تكمن في "اعتماد استثمارات عمومية ضخمة بما يضمن للجزائر اقتصادا متنوعا." من جهته أبرز الناطق الرسمي للتجمع الوطني الديمقراطي ميلود شرفي دور حزبه في "طرح ومناقشة انشغالات الشباب" بتنظيم عدة ندوات عبر التراب الوطني ووضح شرفي انه يتعين النظر "بموضوعية وواقعية" للمشاكل التي تعاني منها فئة الشباب وفي مقدمتها الشغل والسكن داعيا الى التخلص من "البيروقراطية" التي تقف "حجر عثرة" في حل العديد من المشاكل. أما المكلف بالإعلام بحركة مجتمع السلم محمد جمعة فيرى أن الشباب في الجزائر "يشعر بأنه لم يستلم مصيره بيده بعد" موضحا أن الأحداث الأخيرة التي عاشتها ولايات من الوطن "أثبتت صحة هذا الرأي".

Voir : El Watan :Sondage sur les législatives 2012 Un bon score pour le FLN et un éparpillement des suffrages loin de la déferlante islamiste, jeudi 05 avril 2012.

- Seuls 26% des personnes pensent que le député est très utile (3,5%) ou utile (22,5%) pour le pays et la société et par opposition 43,4% pensent qu'il est inutile (26,8%) ou complètement inutile (16,6%). D'autres, soit 27,3%, penchent vers la modalité ni utile ni inutile. Signalons l'intérêt suscité par cette question puisque presque la quasi-totalité des personnes interrogées a donné une réponse. Seulement 3,3% de «ne sait pas/non-réponses».
- Le jugement des hommes est beaucoup plus sévère que celui des femmes, ils sont 50,3% à dire que le député est «inutile/complètement inutile» contre 36,6% pour les femmes.
- Concernant l'âge, même si la proportion des personnes qui pensent que le député est «très utile/utile» reste relativement stable, selon les quatre classes d'âges (autour de 25%), des différences significatives ressortent pour la modalité «inutile/complètement inutile», les plus âgés (55 ans et plus) sont plus cléments, avec près du 1/3 avec cependant 8,3% pour la modalité «ne sait pas/non-réponse». Pour les trois autres classes, la proportion varie entre 42% et 49%.


جدول رقم 35 يوضح المشاركة في الانتخابات الطلابية عند مجتمع البحث (*)

ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات الطلابية؟								الجنس
أكثر من مرتين		مرتين		مرة واحدة		ولا مرة		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
00%	00	02%	02	05%	05	93%	93	ذكور
00%	00	00%	00	00%	00	100%	100	اناث
00%	00	02%	02	05%	05	193%	193	المجموع

(*) هذا السؤال موجه لفئة الجامعيين من مجتمع البحث.

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح يوضح المشاركة في الانتخابات الطلابية عند مجتمع البحث (*)



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

(*) هذا السؤال موجه لفئة الجامعيين من مجتمع البحث.

غالبية الفئة المدروسة لم تشارك ولا مرة في الانتخابات الطلابية بحيث شكلت 193% (93% للذكور 100% للإناث) بينما من شاركوا مرة واحدة 05% (05% للذكور 00% للإناث) ومن شاركوا مرتين 02% (02% للذكور 00% للإناث) اما نسبة من شاركوا أكثر من مرتين في منعدمة تماما. وبين أستاذ علم الاجتماع ناصر جابي أن الجزائر تعاني اليوم أزمة حركة طلابية، بعد أن حادت هذه التنظيمات الممثلة لهذه الحركة عن طريقها بفعل ضغوطات سياسية واجتماعية وجامعية. وحرص جابي على التأكيد أن الحركة الطلابية الجزائرية* تعيش اليوم أزمة حقيقية بعد أن خارت قواها وصارت تضعف يوما بعد يوم، رغم أن الطلبة قد ازدادوا من الناحية الكمية فقد تعدى عددهم المليون طالب. وينتظر أن يصل إلى ضعف ذلك خلال السنوات القادمة، مضيفا أن الضعف الذي تعيشه الحركة الطلابية هو الذي لم يمكنها من ان تنتج نخبا باستطاعتها أن تأخذ مكانة هامة في هياكل الدولة، ومذكرا بان الحركة الطلابية خلال الثورة، وبعد الاستقلال قد استطاعت أن تحقق ذلك وكان الطلبة يمثلون النخبة بأتم معنى الكلمة. وأرجع أستاذ علم الاجتماع تقهقر الحركة الطلابية

* من الغريب أن تنعدم الدراسات عن الحركة الطلابية في الجزائر رغم العدد الكبير من الصحفيين والكتاب والمؤلفين الذين نشطوا الحركة الطلابية وقادوها لعدة أجيال. كاستثناء يمكن العودة إلى مذكرات هواري موفك أول أمين عام للاتحاد الوطني للطلبة الجزائريين :

- Haouari Moufak, Parcours D'Un Etudiant Algerien, Ed Bouchene 1999.

- عبد الله حمادي. الحركة الطلابية في الجزائر: مشارب ثقافية وأيديولوجية. منشورات الرابطة الوطنية للطلبة، الجزائر، سبتمبر 1994

الجزائرية في زمن التعددية إلى عدم استطاعة التنظيمات التي تدعي أنها تمثل هذه الحركة الحصول على استقلاليتها سواء من الدولة أو من الأحزاب، وأن ضعفها هو نتيجة لضعف الأحزاب السياسية الجزائرية التي تضع الاهتمام بالطلبة ضمن آخر انشغالاتها، مضيفا أن هذا الضعف مرده عدم امتلاك التنظيمات الطلابية لإيديولوجيا وعقائد فكرية واضحة، وإلى الأزمة التي تعاني منها الجامعة سواء على مستوى التسيير أو التعليم والعلاقة الموجودة بين مختلف مكوناتها، إضافة إلى أن ضعف الحركة الطلابية سببه نظرة المجتمع إلى طالب العلم والتي تغيرت بشكل كبير. ولفت **جابي** الانتباه إلى أن هذا الوضع الذي تعيشه الحركة الوطنية قد جعل التنظيمات الطلابية خلال السنوات الأخيرة رهينة مجموعة صغيرة تحاول استغلال الحركة الطلابية من أجل صراعات لا تهم الجامعة والطالب مطلقا.

ان التضخم في العدد والتوسع الجغرافي كانا في غير صالح الحركة الطلابية التي فقدت الكثير من حركيتها واستقلاليتها مع تطور عدد الطلبة. فقد كونت الحركة الطلابية التي كانت محصورة في عدد قليل من المدن الجامعية الكبرى حتى بداية السبعينيات إحدى بؤر الحركات الاجتماعية الفاعلة في المجتمع الجزائري. فطرح الكثير من القضايا السياسية الوطنية والدولية التي كانت تملك لها قراءات، ليست بالضرورة هي نفس قراءات السلطة. قبل أن يتم القضاء على استقلاليتها التنظيمية والسياسية كما حصل قبل ذلك بقليل مع الحركة النقابية بين نهاية الستينيات وبداية السبعينيات.⁽¹⁾

مرحلة القوة والصعود التي سيطر فيها سياسيا على الحركة الطلابية الفكر اليساري بمختلف ألوان طيفه مع سيطرة واضحة للأطروحات القريبية من النموذج التنموي الرسمي ذو النزعة الاقتصادية، وهو نفس الاتجاه الذي كان وراء حركة التطوع الطلابي لصالح الثورة الزراعية خلال عقد السبعينيات.

و حسب **جابي** فإن الحركة الطلابية فقدت الكثير من إشعاعها وقوة تأثيرها بعد الاعتراف الرسمي بالتعددية السياسية والنقابية رغم ظهور الكثير من التنظيمات الطلابية التي برزت تحت سيطرة واضحة للإسلام السياسي الإخواني **** وطنيا** والبربري **جهويا** منطقة القبائل والعاصمة جزئيا. فقد ابعده اليسار وحتى التيارات الوطنية من الجامعة أو استمرت مع تنظيمات قديمة من دون تأثير فعلي.

من ميزات الوضع الجزائري أن الحركات الاجتماعية الشعبية الجديدة لم تعول كثيرا على الحركة الطلابية حتى بعد ركوبها من قبل التيار السلفي. فبدل مواقع القيادة تحولت الحركة الطلابية في علاقاتها بالحركات الاجتماعية الفاعلة إلى علاقة ذيلية واضحة.

(1) - عبد الناصر جابي. الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع. جامعة الجزائر-مركز البحوث الاقتصادية من أجل التنمية crado ص 8-9.

** من التنظيمات الطلابية الاتحاد العام الطلابي الحر UGEL القريب على الأقل في بداياته من حركة حماس والرابطة الوطنية للطلبة الجزائريين التي تملك نفس العلاقة مع حركة النهضة-الإصلاح


عوامل عدة سوسولوجية تحديدا يمكن أن تفسر هذه العلاقة الذيلية منها ما هو متعلق بالتدهور الكبير الذي لحق بمكانة الطالب في مجتمعاتنا من جراء البطالة وانسداد الآفاق المهنية - الاجتماعية. ومنها ما هو مرتبط بخصائص التيارات الدينية المسيطرة نفسها. فالفكر السلفي مثلا و رغم وجود الكثير من المتعلمين بين صفوفه إلا انه أكثر اعتمادا على قواعده الشعبية وجذريتها، فالنصية التي تميز علاقاته بالتراث لا تترك أي مجال لعمل فكري تجديدي يمكن أن يمنح دورا متميزا للعدد الكبير نسبيا من المتعلمين* الذين استطاع هذا التيار تجنيدهم وهو في حال صعود وقبل أن يدخل في مآزق العنف والإرهاب. (1)

جدول رقم 36 يوضح عدد المشاركات في الانتخابات الرئاسية عند مجتمع البحث

ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات الرئاسية؟								الجنس
أكثر من مرتين		مرتين		مرة واحدة		ولا مرة		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
53%	53	29%	29	11%	11	07%	07	ذكور
44%	44	33%	33	09%	09	14%	14	اناث
97%	97	62%	62	20%	20	21%	21	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح عدد المشاركات في الانتخابات الرئاسية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب العينة المدروسة 79% (53% ذكور - 44% اناث) منهم شاركت في الانتخابات الرئاسية اكثر من مرتين بينما 62% (29% ذكور - 33% اناث) شاركوا مرتين في حين 21% (07% ذكور - 14% اناث) لم يشاركوا ولا مرة بينما 20% (11% ذكور - 09% اناث) شاركوا مرة واحدة فقط. وتعتبر الانتخابات الرئاسية مهمة للجزائريين بالمقارنة بالتشريعات ويمكن ملاحظة هذا من خلال المقارنة بين نسبة المشاركة في كل من الانتخابات الرئاسية والتشريعية والسبب ربما يعود الى انها تختار اعلى منصب في الدولة و هي تمس الجزائريين مباشرة فهي واجب**.

* رشحت الجبهة الإسلامية للإنقاذ نسبة أعلى من الجامعيين للانتخابات المحلية التي فازت بها في 1990 من أي حزب آخر بما فيها الأحزاب الأمازيغية والوطنية.

(1) - عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 8-9.

للمزيد من التوسع انظر : عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، الطبعة الرابعة، ص 229.


** يرى بعض المختصين ان خطاب رئيس الجمهورية بولاية سطيف عشية الانتخابات التشريعية 2012 والذي دعا فيه للمشاركة بقوة في الانتخابات، وكذا قوله بأن حزبه معروف، قلب كل التوقعات في هذا الاقتراع من حيث تسجيل نسبة تصويت أعلى وكذا حصد الأغلان لأغلبية المقاعد.

جدول رقم 37 يوضح نية المشاركة في الانتخابات القادمة عند مجتمع البحث

هل ستشارك في الانتخابات القادمة ؟				الجنس
كلا .. لن اشارك		نعم .. سأشارك		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
63%	63	37%	37	ذكور
47%	47	53%	53	اناث
110%	110	90%	90	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح نية المشاركة في الانتخابات القادمة عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب الفئة المبحوثة فان 110% (63% ذكور - 47% اناث) اعلنت انها لن تشارك في الانتخابات القادمة بينما 90% (37% ذكور - 53% اناث) قالت انها ستشارك. و يرجع السبب حسب المبحوثين الى الانشغال الدائم , عدم الاهتمام بالأمر, الشك السياسي أي التزوير, عدم الاقتناع بالبرامج المقدمة و المعروضة في الحملات الانتخابية.

(يبدو أن التفريق بين الامتناع L' abstention و الامتناعية L' abstentionisme غير ضروري, بناءا إلى الهدف الذي نسعى لتحقيقه, إلا أن المنطق يظهر أن الامتناع ما هو إلا موقف ظرفي قد يكون نتيجة جهل أو قلة وعي أو عدم الاهتمام بالسياسة, إلى غير ذلك, بينما الامتناعية هي عبارة عن مذهب وواع (اتجاه مقتنع به) من جانب الفرد أو الجماعة, معاد لمبدأ الانتخاب كليا, أو للمواضيع التي تكون على أساس الانتخابات. أي أنها تعني عدم المشاركة نهائيا في أعمال و قضايا المجتمع السياسي, نتيجة ضعف الاندماج الاجتماعي أو الاغتراب السياسي, وعليه فالامتناعية يكمن مفهومها في أنها اتجاه يسلكه المواطنون - الذين لهم الحق في الانتخاب - عن قناعة نابعة من ذاتهم, ويرتبط هذا المذهب بالعديد من الأسباب منها: الوعي -الجنس - القوانين الانتخابية.)

ولقد ظل الشباب دائما أول ما يسوق في الحملات الانتخابية للمرشحين والأحزاب خلال المواعيد والاستحقاقات وظلت المساحة التي يشغلها سواء في برامج المرشحين أو خطاباتهم الدعائية واسعة إذ يمثل الشباب الورقة الراحبة يمكن من خلالها كسب الأصوات بل المعركة الانتخابية يبقى السؤال المطروح عن الحيز الذي تحتله فئة الشباب في البرامج الانتخابية وفي ارض الواقع؟ وحسب نور الدين زمام فان السلطة الجزائرية نجحت منذ الاستقلال من تفرغ معنى المشاركة السياسية من أي محتوى حقيقة، حيث طورت على مر الزمن كفاءتها في صناعة القرارات

Voir : El Watan : Sondage sur les législatives 2012 Un bon score pour le FLN et un éparpillement des suffrages loin de la déferlante islamiste, jeudi 05 avril 2012. Selon le sondage, le taux de participation à ces élections pourrait être tout à fait honorable, au moins 44% des citoyens y prendront part. 15% ne savent pas encore s'ils vont voter ou non.


الحاسمة باسم الشعب دون أن يشارك فيها. ساعدها في ذلك نجاحها في إخضاع المجتمع ليبروقراطية جامدة، نزعت من الجماهير كل قوة أو أمل، وأحدثت شرخا هائلا بين الجماهير المجردة من أي قوة أو نفوذ، ونخب متعجرفة، لا تتوفر على أي حس ثقافي وطني، يمكن أن يلقنا قيم وثقافة الدولة. كما ساعدها على ذلك، إنشاؤها لما يمكن اعتباره حزب الدولة الذي ساهم في رسم المشهد السياسي، وتشكيل خريطة الجماعات الاجتماعية والمهنية والسياسية. فيفضل الأحادية التي ارتضتها السلطة لنفسها انضوت تحتها كافة التنظيمات الجماهيرية (النسائية والشبابية والعمالية والفلاحية...) وبفضل استمرار هذه الممارسة استطاعت القوى الحاكمة استنساخ ما يكفيها من هذه المطايا، على مر الأيام وتوالي العهود. وقد ساعدها على نجاح مهمتها أيضا خصوصية النخب المتقفة الجزائرية، التي أظهرت استعدادها الدائم على منح ولائها دون تلكؤ، وأحيانا توزيع ولائها بشكل متنافر بين مختلف القوى والطبقات مما أضعف قوتها، في حين كان ينتظر منها أن تساهم في ترقية الثقافة السياسية، وتوعية أفراد المجتمع، وتحسيسهم بمسؤولياتهم التاريخية. (1)

جدول رقم 38 يوضح العضوية في الأحزاب عند مجتمع البحث

هل انت عضو في حزب؟				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
98%	98	02%	02	ذكور
100%	100	00%	00	اناث
198%	198	02%	02	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح العضوية في الأحزاب عند مجتمع البحث عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

غالبية الباحثين لا ينتمون الى احزاب سياسية 198% (98% للذكور 100% للإناث) اما نسبة الاعضاء في حزب سياسية حسب مجتمع البحث فهي ضئيلة جدا 02% (02% للذكور 00% للإناث). ومن بين المشكلات التي تعاني منها الأحزاب الجزائرية حسب بوحينة قوي هو عدم استيعابها لعدد من الفئات الاجتماعية المؤثرة والفاعلة، مثل الشباب والمرأة والطبقة الوسطى المتعلمة، التي ابتعدت عن العمل السياسي الحزبي، وتمثل جوهر الاضطرابات الموجودة في الجزائر. (2)

(1) - نور الدين زمام. النخبة المثقفة والبحث عن الذات. قدم في ملتقى جامعة الربيع 19 و27 أبريل 2002 بكلية العلوم الاجتماعية، جامعة سعد دحلب - البليدة

(2) - بوحينة قوي وآخرون: مفهوم الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت الطبعة الأولى: 2011. ص33. لمزيد من التوسع أنظر نور الدين زمام، السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري. (1962-1998) الجزائر. دار الكتاب العربي، 2002.

إذا اردنا قراءة مستقبل حزب سياسي حسب **البشير بومعيزة** علينا النظر الى موارده البشرية الحالية فاذا كانت لديه موارد بشرية شابة ذات طبيعة كمية و نوعية دل ذلك ان للحزب مستقبل مزدهر و اذا غاب الجيل الشبابي من التركيبة البشرية للحزب فمن المحتمل جدا ان ذلك الحزب سيتعرض الى بعض الصعوبات التي من شأنها التأثير سلبا على مكانته و ادائه في الساحة السياسية او ربما تأدي به الى ان يمر بفترة فراغ لمدة من الزمن اذا لم يتم استدراكها . ويؤكد **ناصر جابي** خلال المداخلة التي قدمها حول **الشباب والممارسة السياسية** أن هؤلاء الشباب يحملون صورة سلبية عن واقع الأحزاب السياسية والعمل السياسي ككل بما يجعلهم ينفرون من الانخراط في الأحزاب أو الاندماج في النشاط الحزبي، ناهيك عن صراع الأجيال الموجود بين جيل الثورة الذي حرر الوطن والجيل الحاضر الذي يعيش في ظروف جد مختلفة عن سابقه. (1)

هذا الاتجاه السلبي للشباب نحو الاحزاب السياسية في بلادنا قد تكرر بفعل عوامل قد تكون متعددة غير ان اهمها في نظرنا يتمثل في ما يطلق عليه بالصورة النمطية السلبية التي يحملها الشباب عن الاحزاب السياسية و السياسية بصفة عامة و من مميزات هذه الصورة النمطية انها تؤدي الى :

- تبلور عقلية سلبية تدفع الشباب الى العزوف التنظيمي و هو موقف سلبي يشير الى الامتناع عن العمل و النشاط السياسي في اطاره الطبيعي و الشرعي المتمثل فب الاحزاب السياسية .
- المبالغة في التعميم بوضع كافة الاحزاب السياسية في خانة واحدة دون مراعاة الفروق الموجود بينها من دون وضع أي اعتبار لنوعية البرامج و الافكار و المواقف او طبيعة الموارد البشرية من جانب الكفاءة و الامانة او نمط التسيير و اسلوب اتخاذ القرارات داخل التنظيم الحزبي.
- الافراط في التبسيط الى درجة وضع كل الاحزاب السياسية و الممثلين لهذه الاحزاب و خصوصا الطبقة القيادية منها في قفص الاتهام لتعليق عليها كافة المشكلات التي تعرفها البلاد و الساحة السياسية.

جدول رقم 39 يوضح اسباب عدم الانتماء للأحزاب السياسية عند مجتمع البحث

اسباب عدم الانتماء للأحزاب السياسية؟										الجنس
لا نك لا تهوى السياسية		عدم وجود شباب مثلك في وسط الاحزاب		عدم السماح من طرف الوالدين		عدم الثقة في البرامج		عدم الثقة في الاشخاص		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
24%	24	29%	29	02%	02	13%	13	42%	42	ذكور
49%	49	25%	25	20%	20	00%	00	6%	6	اناث
73%	73	54%	54	22%	22	13%	13	48%	48	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


(1) - صوت الأحرار : 04 - 06 - 2010، جابي يؤكد: الشباب يحمل صورة سيئة عن الممارسة السياسية في الجزائر.

انظر : - الشروق، يومية وطنية، الخميس 26 أفريل . 2007 ، ص 09

-LEMIEUX denise, la place des génération, TRANSMARGE, n:26, 1986.

- كريم أبو حلو، صراع الأجيال، دراسات استراتيجية، مجلة تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، جامعة دمشق، ع 9، صيف، 2003.

أعمدة بيانية توضح اسباب عدم الانتماء للأحزاب السياسية عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب الفئة المدروسة فان 73% (24% للذكور و49% للإناث) ترى ان السبب في عدم انتمائها الى احزاب سياسية هو عدم حب السياسية بينما ترى 54% (29% للذكور و25% للإناث) ان السبب هو الاحتكار من طرف الشيوخ و عدم ترك فرصة للشباب بحيث لا يوجد شباب مثلهم داخل الاحزاب في حين ان 48% (42% للذكور و6% للإناث) السبب هو عدم الثقة في الاشخاص وكثرة النفاق و الكذب بينما يرجع 22% (02% للذكور و22% للإناث) السبب الى عدم السماح من طرف الوالدين و13% (13% للذكور و00% للإناث) السبب عنده هو عدم الثقة في البرامج.

وقد وقفت الدراسة على ظاهرة عزوف الشباب عن العمل الحزبي حيث يمكن ترتيب العوامل التي تقف وراء عدم انضمام الشباب إلى الأحزاب كآلي :

- لضيق الوقت والانشغال بأمر أخرى.
- لعدم معرفتهم بها ونقص المعلومات عنها.
- ليست لديهم ميول نحو كل ما هو سياسي .
- لأن الاخرات في الأحزاب المعارضة بسبب المشاكل.
- لأن ها لا تؤثر في السلطة والمجتمع.
- لعدم اهتمامها بقضايا الشباب.
- لعدم وضوح أهدافها وبرامجها.


- أوضح رئيس الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية خالد بوجمة أن برنامج تشكيلته السياسية يولي عناية خاصة لشريحة الشباب، مشيراً إلى أن الجبهة "قادرة بأفكارها على إصلاح مشاكل الشباب بكاملها والقضاء على ظواهر الرشوة والظلم والتهميش وبعض السلبات".
- كما حث احمد أويحيى الشباب الجزائري على المشاركة في "تجسيد المشاريع التنموية وإعمار البلاد من خلال الاستثمار وإنشاء مؤسسات لاستقطاب خريجي الجامعات والمعاهد الوطنية"، مشيراً إلى أنه مع التوظيف المباشر للشباب دون مسابقات توظيف.
- أكدت أحزاب سياسية جزائرية أهمية التكفل بانشغالات الشباب بالإنصات إليه ومحاورته ودفعه الى المشاركة في العمل السياسي والثقافي والاجتماعي.

جدول رقم 40 يوضح معرفة مجتمع البحث بالنظام الحزبي في الجزائر

نوع النظام الحزبي في الجزائر؟						الجنس
نظام التعددية الحزبية		نظام الحزبين		نظام الحزب الواحد		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
% 100	100	% 00	00	% 00	00	ذكور
% 100	100	% 00	00	% 00	00	اناث
% 200	200	% 00	00	% 00	00	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

عمدة بيانية توضح معرفة مجتمع البحث بالنظام الحزبي في الجزائر



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

نلاحظ ان كل الفئة المدروسة تجمع ان النظام الحزبي في الجزائر هو نظام التعددية الحزبية بنسبة 200% (100% للذكور 100% للإناث) .

في الأدبيات التي تدرس الأنظمة الحزبية في الأنظمة الديمقراطية، فإن تشكل الأنظمة الحزبية وتغيرها يخضع للآليات الانتخابية ولتغير أفضليات الناخبين وتعبير عن الانقسامات والصراعات الاجتماعية الكبرى. أما في الجزائر فمن المبكر أن نتكلم عن نظام حزبي خلال المدة المحدودة من 1991 إلى 2005، ومع ذلك فما يطبع النظام الحزبي من خلال قراءة أولية له هو عدم الاستقرار ووجود الأصوات العائمة، وميل النظام الحزبي نحو الحزب المهيمن ذو النزعة التسلطية، وهو بديل فرضته السلطة وفق هندسة انتخابية تعكس توزيع الحصص أكثر مما تعكس وجود انتخابات فعلية. هذا أفرغ التعددية الحزبية من مضمونها لأنها وقعت مجددا في الأحادية المرنة وغير المباشرة، بإعادة جبهة التحرير الوطني إلى الواجهة وفرضها كحزب مهيمن. (1)

(1) - برهان غليون وآخرون، الديمقراطية والأحزاب في البلدان العربية، تحرير: على خليفة الكواري، م.د، 1999 ص 78.


- النظام السياسي في الجزائر جمهوري ذو طابع ديمقراطي، ذو دستور، وقد أقر تعديل الدستور لسنة 1989 التعددية الحزبية والنقابية في البلاد.
- والنظام السياسي في الجزائر يُفرق بين السلطات الثلاث "التنفيذية - التشريعية - القضائية"، ويُناط بالرئيس والجهاز التنفيذي مهام العمل بموجب تطبيق القوانين، التي يسنها البرلمان، بينما يفصل القضاء في الأحكام المدنية والجزائية.

جدول رقم 41 يوضح معرفة مجتمع البحث ببرامج الاحزاب السياسية في الجزائر

هل تعرف برامج الاحزاب السياسية؟				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%98	98	%02	02	ذكور
%100	100	%00	00	اناث
%198	198	%02	02	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح معرفة مجتمع البحث ببرامج الاحزاب السياسية في الجزائر



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

غالبية الفئة المبحوثة لا تعرف شيئاً عن برامج الاحزاب بنسبة 198% (98% للذكور 100% للإناث) بينما 02% (02% للذكور 00% للإناث) فقط لهم اطلاع على برامج الاحزاب بحكم انهم اعضاء و مناضلين في احزاب سياسية. إن البرامج الحزبية التي تقدمها الأحزاب في الجزائر عادة غير واضحة كما أخذ النقاش البرامجي يفقد أهميته لدى الأحزاب السياسية ولدى الرأي العام، وذلك لعدة أسباب؛ افتقاد لرؤية واضحة حول التنمية بمختلف أبعادها، وتفقر إلى وضوح للرؤية حول الخروج من الأزمة الأمنية والسياسية وحول مواجهة المشاكل الاجتماعية*.

ومن نتائج ذلك خفوت النقاش الإيديولوجي والسياسي بين الأحزاب السياسية، وتراجع الحماس للعمل الحزبي في أوساط المواطنين والسلوك النضالي. فتأييد برنامج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة حول السلم والمصالحة الوطنية ومشاريع التنمية على سبيل المثال يمثل علامة فشل الأحزاب السياسية في بلورة برامج للتنمية ولحكم البلاد. (1) ومعالجة الأزمات، فبدلاً من سعي الأحزاب السياسية لتقديم برامج واقتراحات بديلة ومثرية حول مشروع المصالحة وكيفية إنجاحه إن كانت فعلاً تسعى لتأييده وإنجاحه، وتقديم برامج واقتراحات حول الأولويات التنموية والموقف من الاستثمارات الأجنبية، ومسألة العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة والسياسية الضريبية وغيرها.

* أبرزت الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية الجزائرية، في إطار استعداداتها للانتخابات العامة المقررة في البلاد يوم العاشر من مايو 2012، تركيز الأحزاب على استعراض مدى قربها وقرب برامجها من الشباب، فيما ركزت بعض الأحزاب على نغمة التهديدات الخارجية، وأهمية الانتخابات لتحسين الجزائر من أية مخاطر تأتيها من الخارج.

(1) - الجمعي النوي : إسماعيل قيره : المسألة الاجتماعية في برامج الاحزاب السياسية في الجزائر : دراسة سوسيو-سياسي جامعة منتوري، Editeur scientifique 2010، ص211.

وبدلاً من ذلك اكتفت معظم الأحزاب بالتأييد أو بالتركيز على جوانب أخرى من القضايا السياسية. لذا ينتقد الكثير من الباحثين والملاحظين غياب القضايا الجوهرية والأساسية من برامج الأحزاب السياسية الجزائرية، مثل تقييم العملية الديمقراطية، الفساد السياسي، علاقة السلطات المدنية مع العسكرية. (1) هذه المواضيع تعكس أزمة البرنامج عند الأحزاب السياسية، هذا المشروع الذي طال البحث عنه طيلة عشرين سنة من الدخول في عهد التعددية السياسية والإعلان عن الإصلاحات والدخول في مرحلة انتقالية لم يتحقق الخروج منها بعد، فقد فشلت الأحزاب السياسية بما فيها أحزاب السلطة من الخروج من المرحلة الانتقالية من النهج الاشتراكي إلى رأسمالية أو إلى نظام سوق لم يتحقق بعد، ولازال هناك تردد في الكثير من التفاصيل وأخطاء يمكن أن ترهن الأجيال اللاحقة خصوصاً في مجال المحروقات والاستثمارات الأجنبية والسياسات المالية.


كما أن الأحزاب الإسلامية تفتقر في برامجها إلى رؤية في كيفية الحكم، وكيفية المخرج من الأزمة الاقتصادية، ومعالجة المشاكل الاجتماعية والتي تقف البطالة في صدارة هذه المشاكل. أما أحزاب الإدارة أو الأحزاب الوطنية الممارسة للسلطة فلم يتغير خطابها وتصورها حول الإصلاح الاقتصادي والسياسي في إطار خطاب تقليدي لا يخاطب الأغلبية الساحقة للجماهير، والأحزاب المسماة بالديمقراطية توصف بأنها برامج أوتوقراطية تحديثية، تحاول في برامجها فرض حداثة قسرية على المجتمع. والعامل المشترك الغائب هو النقاش حول التحول الديمقراطي. (2)

جدول رقم 42 يوضح انتماء مجتمع البحث إلى منظمة نقابية أو جمعوية .

هل تنتمي إلى أي منظمة نقابية أو جمعوية؟				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
67%	67	33%	33	ذكور
81%	81	19%	19	إناث
148%	148	52%	52	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح انتماء مجتمع البحث إلى منظمة نقابية أو جمعوية



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

(1) - المرجع السابق ص 211.

(2) - عبد الرزاق سويقات، عبد النور ناجي: إصلاح النظام الانتخابي لترشيح الحكم في الجزائر قسنطينة [الجزائر]: جامعة منتوري 2010 ص 75.

نلاحظ ان 148% (67% للذكور و81% للإناث) من الفئة المدروسة لا تنتمي أي منظمة نقابية او جمعوية بينما 52% (33% للذكور و19% للإناث) تنتمي الى منظمة نقابية او جمعوية.

ومن خلال الدراسة الحالية تأكدت لنا ظاهرة العزوف الجمعي، أي عدم اشتراك الشباب في الجمعيات، بالرغم أنّ الحركة الجمعوية في الجزائر يغلب على تشكيلتها البشرية الطابع الشباني، كما أكدته الدراسة السابقة (عمر دراس)، وتفسير هذه القضية يرجع إلى أنّ هذا العزوف و اللامشاركة، هي ظاهرة عامة لا تستثني أي فئة من فئات المجتمع، وتعود أسباب هذا العزوف إلى الأسباب التالية حسب الترتيب المراع لأراء المبحوثين كما يلي :

• أن هذا العزوف ناجم عن الانشغال بالدراسة

• لأنّ فيها شبهة العمل السياسي

• أنّ السبب هو عدم المعرفة بالجمعيات

• أنّ الجمعيات ليست ذات منفعة

وتشير إحدى الدراسات المغاربية المقارنة نوعية الصعوبات ونقاط الضعف التي تتعرض لها الجمعيات المغاربية بما فيها الجزائرية وفق المحاور التالية:

• العلاقات بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي.

• الجمعيات غير معترف بها فعليا كمحور وشريك من قبل المؤسسات والجهات الرسمية.

• استفادة الجمعيات من المساعدات المالية الرسمية ليست شفافة بالقدر الكافي.

• لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات.

• الجمعيات لا تملك حرية في استقبال الهبات والمساعدات من الخارج.

• لازالت الجمعيات تخضع لكثير من إجراءات الجمركة والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أو هبات من الخارج.

- انظر : جريدة الخبر:تنسيقية النقابات من أجل الدفاع عن الحريات تحذر من الانزلاقات " كل من يحمل ختم الجمهورية في الجزائر يحسب نفسه إمبراطورا. آمال ياحي. 2012.06.26.

- جريدة الخبر: اتهمت الوزارة بإحداث "فتنة" في القطاع نقابات التربية تهدد بدخول مدرسي "عنيف" 2011-08-20.


إن حراك الجمعيات* و النقابات** هو رجع صدى للحراك الحزبي ، وبما أن الحراك الحزبي التحالفي الحالي منمط ومندمج ويعبر عن صيغة إقصائية لوجود أية طبقة سياسية فإن الحراك الجمعياتي و النقابي لن يحقق مساهمة حقيقية في بناء مشروع المجتمع إذا بقي رهان الجمعيات على الأحزاب والعكس بالعكس .⁽¹⁾

جدول رقم 43 يوضح ممارسة أي نشاط سياسي عند مجتمع البحث

الجنس	هل تمارس أي نشاط سياسي؟			
	لا		نعم	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
ذكور	93%	93	07%	07
اناث	100%	100	00%	00
المجموع	193%	193	07%	07

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح ممارسة أي نشاط سياسي عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

غالبية الفئة المبحوثة لا تمارس أي نشاط سياسي بنسبة 193% (93% للذكور 100% للإناث) بينما فقط يمارسون نشاط سياسي بنسبة 07% (07% للذكور 00% للإناث).

* يعيب الكثير من متبعي الحراك المدني للجمعيات التي تعتبر نفسها جماهيرية ذلك الاخراف الكبير في الحملة الانتخابية لصالح المترشح للرئاسيات (عبد العزيز بوتفليقة) و ذلك في آخر انتخابات رئاسية 2009. و المنظمات الجماهيرية المعنية هنا هي : الاتحاد العام للعمال الجزائريين . المنظمة الوطنية للمجاهدين . الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين . المنظمة الوطنية لأبناء الشهداء . الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات . المنظمة الوطنية لأبناء المجاهدين . الكشافة الإسلامية . المنظمة الوطنية لضحايا الإرهاب

** يرى أحد المسؤولين النقابيين في الجزائر : أن السلطة خلقت مجتمعا مدنيا بمؤسسات وهيئات وأحزاب ونقابات موازية للمجتمع المدني الحقيقي . وهذا المجتمع أضحي غير قادر على تنفيذ ما تسعى إليه السلطة . وهو ما أبرز نقابات موازية مثل - هيئة ما بين النقابات - التي فتح رئيسها النار على رئيس النقابة الوطنية للعمال الجزائريين . واعتبر أن هذه الهيئة الجديدة تسعى لإصدار ميثاق أخلاقي ترضي عليه جميع النقابات المنضوية تحت لوائها حتى لا تخرج هذه النقابات مستقبلا عما يتم تبنيه من سياسات أو احتجاجات مهددا بالعمل على رحيل السلطة (لكونها حسب رأيه تقوم على القمع) (7)

للإطلاع أكثر انظر : - حوار رشيد مغلاوي . جريدة الخبر الأسبوعي . العدد 507 . (من 15 إلى 21 نوفمبر 2008) ص 04.

- عبد الناصر جابي . العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر واقع و آفاق . مجلة الفكر البرلماني . العدد 15 . فيفري 2007 . مجلس الأمة - الجزائر .

- Le mouvement associatif national en grande difficulté La défaite par la stratégie de l'usure El Watan, 21 décembre 2008

(1)- عبد الرزاق سويقات، عبد النور ناجي . المرجع السابق . ص 95.

- مزيد من التوسع انظر : المنظمات النقابية في الجزائر مواقع وعناوين منشور على الرابط : <http://mouwazaf.ahlamontada.com/t350-topic>


ويقول **عبد الفتاح الزين** إن موضوع الشباب يطرح مسألة الآفاق والمكانة التي يفتحها المجتمع للأجيال الشابة. فعندما يشعر الشاب أنه يعيش في مجتمع يحسن الإنصات إليه ويمنحه الاهتمام المستحق والرعاية اللازمة، فإنه ينخرط بحماس في العمل السياسي، والعكس صحيح. ويضيف الباحث أن الفئة الهشة في المجتمع هم الشباب إلى جانب النساء والأطفال، على اعتبار غياب المكانة الاجتماعية المخصص لهذه الفئة.

جدول رقم 44 يوضح النشاط السياسي الذي يمارسه مجتمع البحث

النشاط السياسي الذي تمارسه؟														الجنس	
عضو في حركة سياسية غير حزبي		عضو في جمعية لحقوق الإنسان		شاركت في حملة سياسية		أشارت في مظاهرات أو مسيرات		شاركت في حملة مرشح انتخابي		احضر ندوات ومحاضرات سياسية		أدلي بصوتي في الانتخابات			عضو في حزب سياسي
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
00%	00	00%	00	01%	01	00%	00	01%	01	03%	03	93%	93	02%	02
00%	00	00%	00	00%	00	00%	00	00%	00	08%	08	92%	92	00%	00
00%	00	00%	00	01%	01	00%	00	01%	01	11%	11	185%	185	02%	02

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح النشاط السياسي الذي يمارسه مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

- المكلف بالإعلام بحركة مجتمع السلم محمد جمعة أشار إلى أن الشباب الجزائري "له طموحات للمشاركة في الحياة السياسية للبلاد" ويتعين الأخذ بعين الاعتبار هذا الطموح المشروع ويعتبر أن الحلول المقدمة لمشاكل الشباب يجب ان تكون ذات أبعاد متنوعة "سياسية وثقافية واجتماعية ورياضية" وهي الجوانب التي بالإمكان أن تبعد هذه الفئة عن العنف. " أما موسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية فأوضح من جهته أن إمكانات الجزائر الاقتصادية والجغرافية والمالية "تؤهلها لاستقطاب عدد كبير من الايدي العاملة." وأشار الى أن الشباب الجزائري "يعيش كبنا كثيرا ما عبر عنه من خلال أعمال شغب وعنف سواء تعلق الأمر بما حدث مطلع شهر جانفي أو ما يلاحظ في ملاعب كرة القدم."


تجمع غالبية المبحوثين 185% (93% للذكور و92% للإناث) ان النشاط السياسي الذي تمارسه يقتصر على التصويت في الانتخابات فقط بينما 11% (03% للذكور و08% للإناث) فقط يحضرون ندوات ومحاضرات سياسية في حين 02% (02% للذكور و00% للإناث) اعضاء في حزب سياسي و01% (01% للذكور و00% للإناث) فقط شاركوا في حملة مرشح انتخابي او شاركوا في حملة سياسية بينما انعدمت المشاركة في المظاهرات أو المسيرات او العضوية في جمعية لحقوق الإنسان او العضوية في حركة سياسية غير حزبي 00% (00% للذكور و00% للإناث).

جدول رقم 45 يوضح تصفح الإنترنت عند مجتمع البحث

انت تتصفح الإنترنت؟								الجنس
أقل من ذلك		مرة في الأسبوع		يومين أو ثلاثة في الأسبوع		كل يوم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
15%	15	44%	44	26%	26	15%	15	ذكور
36%	36	34%	34	21%	21	9%	9	اناث
51%	51	78%	78	47%	47	24%	24	المجموع

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح تصفح الإنترنت عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

نلاحظ ان 78% (44% للذكور و34% للإناث) من مجتمع البحث تتصفح الانترنت مرة في الاسبوع اما 51% (15% للذكور و36% للإناث) فهم يتصفحون الانترنت اقل من مرة في الأسبوع وهذا يعود الى ظروف العمل و مسؤوليات الاسرة بالنسبة للمتزوجين.... اما 47% (26% للذكور و21% للإناث) فهم يتصفحون الانترنت يومين أو ثلاثة في الأسبوع بينما يتصفح الانترنت كل يوم 24% (15% للذكور و9% للإناث).

و شهدت الجزائر حاليا وثبة في استعمال الأنترنت وزيادة مذهلة في عدد المشتركين في الشبكة، خاصة وأن البيوت تتجهز أكثر فأكثر بوسائل الإعلام الآلي وبالتقنيات الإلكترونية، إذ تحصي الجزائر حوالي 600 ألف اشتراك منزلي

بالإنترنت، 86 بالمائة منهم في نظام (آ دي آس آل) . و يرى مؤسس صفحة "المراسلون الخاصون الجزائريون" عبد الرحمان سموان: "المشكلة اليوم تتوقف على خدمة الإنترنت التي لا تزال باهظة الثمن وغير متاحة للجميع، لهذا نتساءل هل أن هناك سببا أو اتجاهها سياسيا ينطلق من قاعدة عدم تطوير خدمة الإنترنت لمحاصرة الفايبروك في الجزائر؟". ويضيف "خدمة الإنترنت عندنا هي الأعلى والأضعف مقارنة بالكثير من البلدان، ومع كل هذا نسعى لأن نصنع التعبئة والتغيير بالإرادة." والدليل على أهمية الإنترنت، أن الكثير من الأحزاب السياسية اتصلت بمؤسسي الصفحات الجزائرية الهامة على الفايبروك، من أجل الحصول على خدمات إخبارية، باستغلال صفحاتهم التي تضم عددا هائلا من الأعضاء والمعجبين. ويقول العضو البارز في صفحة "واحد. اثنان. ثلاثة... تحيا الجزائر" أمين نابولي: "الكثير من الأحزاب وحتى المترشحين الأحرار اتصلوا بنا حتى ننشط لهم حملتهم الانتخابية وهو دليل على أهمية الفايبروك* في المجتمع". وأكد المكلف بالإتصال على مستوى حزب العمال، جودي أن حزبه يتعامل مع التكنولوجيا العصرية وبالخصوص الإنترنت ومواقع التواصل الإجتماعي وهم يملكون موقعا يضم برنامج الحزب والتجمعات التي تقوم بها الأمانة العامة مع تسجيل التدخلات في وسائل الإعلام وبالخصوص الثقيلة، مضيفا أنهم يسعون قدر المستطاع للتواصل بها مع الشباب لأنها تشكل موقع إهتمامه وفرضها كلغة للتواصل ونحن يجب عليها العمل بها ومخاطبته من خلالها يقول المتحدث منوها أنه هناك فريقا متخصصا يقوم بمتابعة الموقع ويقوم بالصيانة والتعديلات ليكون مواكبا لمختلف تطورات الحزب . ويرى الأمين العام لحزب اتحاد القوى الديمقراطية والإجتماعية نور الدين مجبوح، أن حزبه عصري ويواكب تطورات هذا العصر ويسعى دائما بالرغم من الإمكانيات المحدودة أن يكون مجددا لموقعها في الأنترنت ويضع فيه كل جديد الحزب من برنامج وتدخلات وغيرها من المسائل التي كانت في القديم تتم بطريقة كلاسيكية أما اليوم فهي تتم عبر النوات بطريقة جد سريعة ومتطورة وتضمن أن تصل إلى كل مكان، فالرجل السياسي يجب أن يكون مواكبا للعصر ويتقبل كل الإنتقادات بصدر رحب فمع المستجدات المتسارعة التي يشهدها العالم في مجال الإتصالات أضحي لزاما على الأحزاب السياسية الوطنية بمختلف تياراتها مواكبة هذه التطورات والتعامل معها بجدية كإحدى أهم وسائل الإقناع والتعريف بالبرامج خاصة في أوساط الشباب الذين أصبحت هذه المواقع الواجهة المفضلة لديهم للتعبير عن آرائهم وتوجهاتهم. وأشار التقرير، الذي أعدته مجموعة من الخبراء بعضهم من الجزائر وتونس، إلى أن الإنترنت وتطبيقاته مكن من خلق نوع من الثقة في المعلومة التي يتناقلها الشباب الذين عادة ما يوصفون بأنهم لا يهتمون بالأشياء العمومية غير أبهين بما يجرى حولهم، مما ساعد على الإطاحة في بضعة أسابيع بنظامين شموليين (تونس ومصر) كانا يعتقد أنهما يسيطران دوما على هذه الأنظمة التكنولوجية.


* يقول أحد الأعضاء البارزين في صفحة "واحد. اثنان. ثلاثة... تحيا الجزائر". أمين نابولي، بأن "قوة الفايبروك تركز أساسا على سرعة التواصل مع الناس أو المشتركين. فهم من أثر تأثيرا بالغا في نجاح الثورات العربية بداية من تونس وصولا إلى مصر وليبيا. كما أن الإهتمام يصبح واحدا مع مرور الوقت. وهو ما جعل الجزائريين يدعمون ثورة تونس ومصر مثلا بنشر الأخبار وحشد الدعم." لكن المشكل الذي يطرح في الجزائر. حسب "أمين". هو فارق عدد المشتركين في الأنترنت من جهة والفايبروك في الجزائر تحديدا. حيث "لم نصل بعد إلى العدد الذي وصل إليه جيراننا في تونس أو المغرب. حيث لم يتخط عدد مشتركى الفايبروك بداية 2012 عتبة الثلاثة ملايين مشترك."

جدول رقم 46 يوضح مشاركة مجتمع البحث في اي نشاط أو حدث سياسي دعت إليه إحدى المدونات

هل شاركت في نشاط أو حدث سياسي دعت إليه إحدى المدونات؟				الجنس
لا		نعم		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
82%	82	18%	18	ذكور
89%	89	11%	11	إناث
171%	171	29%	29	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح مشاركة مجتمع البحث في اي نشاط أو حدث سياسي دعت إليه إحدى المدونات



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

يرى 171% (82% للذكور و89% للإناث) أنهم لم يشاركوا في نشاط سياسي دعت إليه إحدى المدونات بينما يجيب 29% (18% للذكور و11% للإناث) بانهم شاركوا في نشاط سياسي دعت إليه إحدى المدونات. ولأن الوسائل التكنولوجية الحديثة أصبحت تمثل جزءاً لا يتجزأ من الحياة السياسية، أيقن السياسيون أنه من الضروري أن يكون بعض المختصين في تصميم المدونات الإلكترونية من ضمن موظفيهم، ويسمى هؤلاء بالمدونين المحترفين ويقول بعض المحللين السياسيين إن لجوء الساسة لاستخدام هذه الوسائل الإعلامية المتطورة والحديثة كـالإنترنت والمدونات الإلكترونية يعود إلى انخفاض أسعارها، وسهولة إيجادها على شبكة الإنترنت. كما أن المواد الإعلامية على شبكة الإنترنت تجد رواجاً كبيراً لدى القراء ولذلك أصبح الساسة مهتمين أكثر بمواقعهم على صفحات الإنترنت، وبمدوناتهم الإلكترونية وبتغييرها وإضفاء أساليب جديدة عليها كلما تعلق الأمر بحملة انتخابية أو استطلاع للرأي. ويستعمل الساسة المدونات الإلكترونية لعرض برامجهم السياسية، وتشكيل الرؤية السياسية للقراء بما يتماشى مع مصالحهم وما يمثل أحزابهم السياسية.*


* مثلت المدونات الإلكترونية عاملاً هاماً في السياسة الأمريكية منذ الانتخابات. إذ اعتمد المرشح الانتخابي الديمقراطي جون كاري في حملته الانتخابية الرئاسية الأخيرة عام 2004 على الإنترنت، وخاصة على المدونات الإلكترونية. وقد أشاد العديد من المحيطين بـجون كاري بفعالية الإنترنت بصورة عامة، والمدونات الإلكترونية خاصة في جمع الأصوات الانتخابية. ومنذ ذلك التاريخ اعتمد عدد كبير من السياسيين على المدونات الإلكترونية في بث مقاطع الفيديو القابلة للتحميل التي يعرضون فيها آراءهم السياسية لاستمالة وإقناع أكبر عدد ممكن من الناخبين. ويقوم بعض السياسيين الأمريكيين الآخرين كالسيناتور بيل فريست بالإجابة على أسئلة واستفسارات القراء والمهتمين بالشؤون العامة عن طريق مدونتهم الإلكترونية أسبوعياً. كما يفضل عضو آخر من الكونغرس أن =

جدول رقم 47 يوضح هدف النشاط الذي دعت اليه المدونات

ماذا كان هدف هذا النشاط؟												
الجنس	الإصلاح السياسي		رفع الأجور		مكافحة الفساد		التضامن مع الشعب الفلسطيني		تأييد مرشح انتخابي		الإفراج عن معتقلين سياسيين	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
ذكور	09%	09	22%	22	07%	07	60%	60	00%	00	02%	02
اناث	02%	02	36%	36	15%	15	47%	47	00%	00	00%	00
المجموع	11%	11	58%	58	22%	22	107%	107	00%	00	02%	02

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان
(*)يحتمل هذا السؤال أكثر من اجابة واحدة.

اعمدة بيانية توضح هدف النشاط الذي دعت اليه المدونات



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

يرى 107% (60% للذكور و47% للإناث) ان هدف النشاط الذي دعت اليه المدونات هو التضامن مع الشعب الفلسطيني و السبب ربما يعود الى قلة المدونين الجزائريين , بينما58% (22% للذكور و36% للإناث) يرون ان هدف النشاط كان رفع الأجور اما النشاط الذي كان هدفه الإصلاح السياسي فبلغت نسبته11% (09% للذكور و02% للإناث) فيما بلغت نسبة22% (07% للذكور و15% للإناث) النشاط الذي كان هدفه مكافحة الفساد فيما بلغت نسبة النشاط الذي كان هدفه الإفراج عن معتقلين سياسيين02% (02% للذكور و00% للإناث) بينما انعدم النشاط الذي كان هدفه تأييد مرشح انتخابي00%.

= يجب عن الأسئلة الموجهة له عن طريق مدونته الالكترونية، كما يقول إنه يفضل أن ترسل له الأسئلة في شكل تسجيلات، وأن يجب هو عليها بنفس الطريقة لأن ذلك يمكنه من التواصل "المباشر" بالأفراد على حسب تعبيره .
لمزيد من التوسع انظر :


- السعيد بومعيزة، أثر وسائل الإعلام على قيم وسلوكيات الشباب: دراسة استطلاعية بمنطقة البلدية، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005-2006
- السعيد بومعيزة، التضليل الإعلامي وأقول السلطة الرابعة، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد، 18، جانفي-جوان 2004، ص. 87-115

جدول رقم 48 يوضح رأي مجتمع البحث في مستوى المشاركة السياسية في الجزائر

في رأيك.. مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟				الجنس
ضعيف		قوي		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%91	91	%09	09	ذكور
%97	97	%03	03	اناث
%188	188	%12	12	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث في مستوى المشاركة السياسية في الجزائر



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


غالبية الفئة المبحوثة ترى مستوى المشاركة السياسية في الجزائر ضعيف بنسبة 188% (91% للذكور و 97% للإناث) بينما ترى 12% (9% للذكور و 3% للإناث) العكس و ان ترى مستوى المشاركة السياسية في الجزائر قوي.

جدول رقم 49 يوضح اسباب قوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث

لماذا تعتقد بقوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟								الجنس
ظهور حركات احتجاجية جديدة		الرغبة في التغيير		الثقة في النظام السياسي		وجود أحزاب قوية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
%58	58	%36	36	%00	00	%06	06	ذكور
%54	54	%27	27	%03	03	%16	16	اناث
%112	112	%63	63	%03	03	%22	22	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح أسباب قوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث



المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

حسب العينة المدروسة فان سبب قوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر يرجع الى ظهور حركات احتجاجية جديدة بنسبة 112% (58% للذكور و54% للإناث) بينما 63% (36% للذكور و27% للإناث) ترى السبب كامن في الرغبة في التغيير في حين يرجع السبب الى وجود أحزاب قوية عند 22% (06% للذكور و16% للإناث) بينما نسبة ضئيلة ارجعت السبب الى الثقة في النظام السياسي 03% (00% للذكور و03% للإناث).


جدول رقم 50 يوضح أسباب ضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث (*)

لماذا تعتقد بضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟														الجنس
وجود عوائق قانونية		الخوف من السياسة		ضعف المؤسسات السياسية		عدم القدرة على التأثير		عدم التعود		الانشغال بالاحتياجات الاقتصادية		حادثة التجربة الديمقراطية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
25%	25	09%	09	57%	57	08%	08	00%	00	60%	60	13%	13	ذكور
19%	19	06%	06	49%	49	06%	06	05%	05	53%	53	19%	19	إناث
44%	44	15%	15	106%	106	14%	14	05%	05	113%	113	32%	32	المجموع

(*) يهتم هذا السؤال أكثر من اجابة واحدة.

المصدر: اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح أسباب ضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث



المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان


ترى 106% (57% للذكور و49% للإناث) ان سبب ضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر يعود الى ضعف المؤسسات السياسية بينما ترى 113% (60% للذكور و53% للإناث) ان السبب راجع الى الانشغال بالاحتياجات الاقتصادية و هما السببان الرئيسيين حسب العينة في حين ترى 44% (25% للذكور و19% للإناث) (السبب في وجود عوائق قانونية بينما 32% (13% للذكور و19% للإناث) السبب عنها هو حداثة التجربة الديمقراطية اما 15% (09% للذكور و06% للإناث) ترجع الضعف الى الخوف من السياسة و14% (08% للذكور و06% للإناث) الى عدم القدرة على التأثير في حين نسبة ضئيلة جدا ترجع الضعف الى عدم التعود 05% (00% للذكور و05% للإناث).

جدول رقم 51 يوضح انضمام مجتمع البحث لأي groupe سياسي على الإنترنت مثل المتواجدة على موقع الفيس بوك

الجنس	هل سبق أن انضمت لأي groupe سياسي على الإنترنت مثل المتواجدة على موقع الفيس بوك؟			
	نعم		لا	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
ذكور	57	57%	43	43%
اناث	52	52%	48	48%
المجموع	109	109%	91	91%

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

اعمدة بيانية توضح انضمام مجتمع البحث لأي groupe سياسي على الإنترنت مثل المتواجدة على موقع الفيس بوك



*يكشف سير للرأي أجرته مؤسسة "أراب باروميتر" تدني نسبة ثقة الجزائريين في الحكومة والبرلمان والأحزاب السياسية، ويشير الى أن 32 بالمئة من الجزائريين لا يثقون مطلقا في الحكومة، فيما يمنح 34 بالمئة ثقة طفيفة في الحكومة، ما يعكس أزمة ثقة كبيرة بين السلطات والمواطنين. ويعتقد ثلاثة من أربعة من الجزائريين (63 بالمئة) أن أداء الحكومة سيء، فيما لا يمنحها تقييما إيجابيا سوى 27,7 بالمئة فقط. ولاحظ الاستطلاع وجود نزعة أكبر لنقد الحكومة وعدم الثقة فيها من قبل سكان جهة الجنوب الغربي والشمال الشرقي. فقد وصلت نسبة أبناء الجنوب الغربي الذين صرحوا أن لا ثقة لديهم مطلقا في الحكومة الى 3, 57 بالمئة، كما يوضح الاستطلاع الى الموقف السلبي الذي يتخذه الجزائريون من المؤسسات التمثيلية، كالأحزاب السياسية التي لا يثق فيها أغلبية الجزائريين (5, 51 بالمئة) ب 2, 3 بالمئة. وأشار سير الآراء الى أن الخراط الجزائريين في الجمعيات، أهم من الخراط في الأحزاب والنقابات المهنية، ما يعكس أزمة مؤسسات العمل السياسي والنقابي الذي لا زال غير مغر بالنسبة للجزائريين، حيث لا تتجاوز نسبة الخراط في الأحزاب والنقابات 2, 2 بالمئة، فيما سجل نسبة الخراط أعلى في الجمعيات الخيرية .


حسب الفئة المدروسة فان 109% (57% للذكور و52% للإناث) سبق و أن انضمت جروب *groupe* سياسي بينما 91% (43% للذكور و48% للإناث) تقول العكس.و السبب يعودا الى ضعف الاحزاب السياسية و المؤسسات السياسية في الوصول الى الشباب ايضا هامش الحرية التي توفره بحيث يمكنه القول ما يريد دون خوف اضافتا الى السهولة. و يرى السيد **ناصر جابي** أن **الفيس بوك** كوسيلة للتواصل الاجتماعي يتكيف مع أوضاع المجتمع وأوضاع مستعمليه، فإذا كان مستعمليه يميلون إلى الجانب الإنساني فانه سوف يكون ايجابي ويحقق الهدف من النداء المنشورة فيه أما إذا كان العكس وكان الإنسان له اهتمامات أخرى غير التكافل والتضامن فان هذه النداءات والشكاوي لن تحقق أي شيء. و يرى **الزبير عروس** أن وسائل الاتصال والتواصل الحديثة من **فيس بوك** و**تويتر** وغيرها من المواقع هي من أدوات الاتصال الحديثة التي أصبحت توظف في عدة اتجاهات، وليس بالضرورة الاتصال بين المجموعات المصغرة حيث أصبحت توظف في الميدان الاجتماعي بكثرة. كما يرى أن الحراك الذي يعرفه العالم العربي أوجد لوسائل الاتصال الاجتماعي دور جديد لكنها تبقى دائما أدوات وليس السبب، لأن الكثير من الناس يعتبرها السبب في إثارة العديد من النقاط المتعلقة به إلا أنها أداة استطاع الإنسان أن يوظفها في حراكه في الكثير من المستويات ، وبمعنى آخر أن الإنسان أو مستعمل الفيس بوك هو الذي استطاع أن يوظف هذه الوسيلة لتحقيق قضية معينة، وهنا لا يخفى علينا أن وسائل الاتصال الاجتماعي أصبحت وسيلة من وسائل **التجنيد** في المنطقة العربية وبالتالي ننحن هنا أمام وسيلة متعددة الاستعمالات، والتي من بينها حشد التضامن لقضاء حاجة معينة ومنه وسائل الاتصال الاجتماعي توسعت عن نقطة انطلاقها، إذ كان في البداية وسيلة اتصال صغيرة محددة المكان إلى وسيلة تجمع عدة مجتمعات على اختلافاتها منها الجانب الاجتماعي التضامني الذي يؤدي إلى تحقيق التكافل الاجتماعي. كما يعتبر **الزبير عروس** أن هذا الأمر ايجابي إلى ابعد الحدود لأن وسائل الاتصال الاجتماعي كسرت الضغط والمنع وأصبحت خارج تأثير وهيمنة السلطة مهما كانت سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية.

جدول رقم 52 يوضح رأي مجتمع البحث فيما تنشره المدونات

ما رأيك فيما تنشره المدونات ؟						الجنس
تعبير عن الواقع بصدق		ليس كل ما تنشره صحيح		تنشر أكاذيب وأخبار مزيفة		
التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	
28	28%	47	47%	25	25%	ذكور
31	31%	48	48%	21	21%	اناث
59	59%	95	95%	46	46%	المجموع

المصدر : اعداد شخصي مبني على معطيات مستمد من نتائج الاستبيان

أعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث فيما تنشره المدونات




حسب الفئة المدروسة فإن 95% (47% للذكور و48% للإناث) ترى أن ما تنشره المدونات ليس كله صحيح بينما ترى 59% (28% للذكور و31% للإناث) أنها تعتبر عن الواقع بصدق في حين يرى 46% (25% للذكور و21% للإناث) أنها تنشر أكاذيب وأخبار مزيفة.*

جدول رقم 53 يوضح رأي مجتمع البحث للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها

ما تقيمك للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها؟						الجنس
أكثرها لا مصداقية له		لا أعيرها أهمية		هي ذات مصداقية		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
51%	51	47%	47	02%	02	ذكور
35%	35	56%	56	09%	09	إناث
86%	86	103%	103	11%	11	المجموع

أعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها



* جاء في التقرير الذي أجرته مؤسسة Power Internet & American Life Project أن نحو 77% من المدونين يقولون أنهم يكتبون أو يدونون للتعبير عن أنفسهم بصورة إبداعية دون سعي وراء كسب مادي أو شهرة.
انظر: - جريدة الشروق مشتركو الإنترنت في الجزائر سبليون 2009.10.02 .

غالبية الفئة المدرسة 103% (47% للذكور و56% للإناث) لا تعير أي أهمية للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها بينما ترى 86% (51% للذكور و35% للإناث) ان أكثرها لا مصداقية لها في حين 11% (02% للذكور و09% للإناث) فقط يعتبرونها هي ذات مصداقية. و يرسم الصحفي والكاتب المعروف، الخبر شووار صورة قاتمة عن واقع التدوين في الجزائر، ويقول في حديث لـ الخبر الأسبوعي: مع استثناءات قليلة جداً، للأسف، لا نمتلك ثقافة تدوين حقيقية، ويبرر وجهة نظره تلك باعتماد الكثير من المدونات على القص واللصق من مواقع إخبارية متنوعة، إضافة لافتقارها إلى الحس الفني وإلى ثقافة التدوين بصفة عامة. وتكشف دراسة حديثة للباحث أحمد إبراهيم، أن جمهور الطلاب الجامعيين اعتمدوا على شبكة المعلومات الدولية الإنترنت بنسبة 90 في المائة في الحصول على معلومات عن ثورة 25 يناير، بينما اعتمد على التلفزيون بنسبة 10 في المائة فقط. وتكشف تفاصيل الدراسة أن الطلاب اعتمدوا في معلوماتهم على «فيس بوك» بنسبة 44.6 في المائة، تلاه موقع «يوتيوب» بنسبة 24.9 في المائة، وجاءت المواقع الإخبارية بنسبة 21.1 في المائة، بينما جاء «تويتر» والمنتديات والمدونات بنسبة 5.8 و1.9 و1.7 في المائة على الترتيب في النهاية.

خلاصة

النتائج العامة للدراسة:

- حسب النتائج الميدانية المتحصل عليها من إجابات المبحوثين. فلا نجد أن إرساء الديمقراطية التي تحوي التعددية الحزبية هي المحدد الأساسي للمشاركة السياسية وذلك راجع إلى أن النظام السياسي الجزائري تبنى الديمقراطية ليست كعملية للتحديث والإصلاح السياسي وإنما كانت لاستمرارية الأحادية الحزبية ولكن بثوب مغاير.

ومنه يمكن القول بان واقع المشاركة السياسية المتاحة للشباب هي شبه مغيبة إذ لا زال الشباب بعيداً عن التأثير في القرار والتخطيط له بسبب غياب مشاركته في عملية اتخاذ القرار السياسي والتخطيط له الأمر الذي نتج عنه حالة من الإحباط واللامبالاة السياسية. وكذلك من جملة الملاحظات و النتائج انخفاض نسبة المشاركة السياسية للشباب من خلال عضوية الأحزاب السياسية مما يوضح عدم فاعلية الأحزاب في جذب الشباب و اقناعهم بأهمية المشاركة. عدم الاهتمام بالأحزاب السياسية راجع إلى:

- عدم الكفاءة علمياً وثقافياً وحتى سياسياً للمتخزين عموماً، اسبقية العمل والاستقرار. عدم وجود ديمقراطية داخل الأحزاب سيطرة و سيطرة الشيوخ على المناصب القيادية بينما يستغل الشباب، أحزاب مناسبتية تظهر في الانتخابات لا تعبر عن رأي المواطنين ولا تعلق اوضاع المجتمع

ايضا يميل معظم الشباب الجزائري الى الحديث عن السياسية و مناقشتها اكثر من الاشتغال بها و المشاركة و العمل في ميدانها. ففي الجزائر كغيرها من دول العالم، نجد أن الانشغال السياسي بالشباب لم يغادر الساحة السياسية منذ الاستقلال أو قبل ذلك، لأن الشباب يبقى علامة مفضلة ومرحلة في التسويق السياسي وتناقش قضية المشاركة السياسية من ذات الموقع. أي بناء على كيفية توظيف هذه الكتلة البشرية الكبيرة لتحقيق ما تصبو إليه القوى السياسية أو الأنظمة. وثار النقاش حول عزوف الشباب عن السياسية، وعدم ذهابه إلى ممارسة حق التصويت. مما تسبب في ضعف نسب مشاركة المصوتين وهو ما يمس بشرعيتهم، والأكثر من ذلك التخلّص من مركب النقص الذي يصيب الفائز جراء عدم اكتراث أهمّ شريحة بهم و بمرامجهم.

- ان مستوى المشاركة السياسية للشباب الجزائري و الخاص بحضور الندوات و اللقاءات السياسية اقل من المشاركة في مناقشة الامور السياسية .

- ارتفاع نسبة المشاركة السياسية للشباب في عملية التصويت عند المنتمين للأحزاب السياسية واللامبالاة و الاغتراب السياسي هي الصفة الغالبة على الشباب بسبب عدم الثقة في نزاهة العملية الانتخابية عند الشباب وخاصة الغير منتمين الى احزاب سياسية او المنتمين منهم الى احزاب المعارضة بسبب التزوير و عدم الجدوى من الانتخابات..... ويعود ربما الى إن الجزائر مرت بمراحل صعبة و عويصة في فترات حكمها و لعل العشرية الدموية هي أهم نقطة بارزة يمكن الاستشهاد بها وما ارتبط بها من عمل مسلح لذلك سارعت السلطات العمومية بكل ما في وسعها للقضاء على هذه الأزمة من جذورها من خلال القيام بعدة عمليات سياسية من بينها اللجوء إلى الانتخابات و تكريس مبدأ الحوار لإعادة السلم والطمأنينة لدى الأفراد والمجتمع. وبالتالي يمكن القول أن وسيلة الانتخاب التي اعتمدها السلطات العمومية غير كافية فهي في كثير من الأحيان غير مجدية و لا تعبر حقا عن المطالب الأساسية للمجتمع . كما يمكن أن يكون اهتمام من طرف الشباب بالمشاركة السياسية راجع إلى ثقافتهم و تنشئتهم السياسية. لكن ذلك ما لم نلاحظه من خلال دراستنا لمدان بحثنا كون الجزائر بلد عربي، و مجمل الدول العربية تغلب عليها الثقافة السياسية الرعوية* . و تلعب الثقافة السياسية دورا مؤثرا في تحديد موقف الشباب من العمل السياسي سواء بالمشاركة او بالعزوف عنها .

- تحتل المشاركة عن طريق الانتخابات المقام الاول من اوجه المشاركة السياسية للشباب يليها المشاركة عن طريق متابعة الاخبار السياسية ثم الاشتراك في مناقشات الاحزاب السياسية ثم عضوية النقابات و الاتحادات العمالية و تحتل المشاركة من خلال الاتحادات الطلابية المقام الاخير

* الثقافة السياسية الرعوية هي ثقافة الثقافات المحلية القائمة على علاقات القرى والعرف والدين وهذه الثقافة هي ما قبل السياسة الخاصة بالدولة الوطنية و يحد هذا النمط انتشاره في البلدان التي تتطور فيها مؤسسات الدولة الوطنية ، بينما تلعب العلاقات العشائرية والقبلية والطائفية الدور الأساسي في تحديد الولاءات والانتماءات السياسية والنمط الثاني للثقافة السياسية هو ثقافة الخضوع . والنمط الثالث هو ثقافة المشاركة ، وكل نمط من هذه الأنماط يتوافق مع بني سياسية خاصة به فالثقافة الرعوية ترتبط ببني تقليدية ، وثقافة الخضوع تتعلق ببني سلطوية مركزة ، في حين تتعلق ثقافة المشاركة ببني ديمقراطية ، وإذا نظرنا الى مؤشرات الممارسة الديمقراطية التي تنشرها المراكز الدولية المتخصصة سوف يظهر لنا بشكل واضح ان تلك المؤشرات تأخذ قيما ايجابية في ظل الحكومات الديمقراطية ، وفيما سلبية في ظل الحكومات الاستبدادية. لمزيد من التفاصيل انظر :

- تبين لنا ايضا أنّ الوضعية الاجتماعية للشباب الجزائري تعد عاملاً مهماً و محدداً أساسياً لمشاركته في الحياة السياسية و في مختلف صور أنشطة المشاركة. فللمحددات الاجتماعية دور فعال في تحديد حجم و مدى المشاركة السياسية. إذ تبين لنا العديد من الدراسات ارتباطاً بين المكانة الاقتصادية و الحالة الاجتماعية و المشاركة السياسية. فالمكانة الاجتماعية للفرد تعد حافزاً على المشاركة. و المرتبة الاجتماعية تعكس الموارد الضرورية بمعنى أنّ المواطنين ذوي المكانة الرفيعة يمتلكون الوقت و المال الكافي للحصول على المعلومات و المعرفة و القدرة على دخول عالم السياسة.

ويطرح الاستاذ نعمان عبد الغني تساؤلاً مهماً هل هناك فعلاً عزوفاً للشباب عن الفعل السياسي؟ فيرى إذا كان المقصود هو فهم ضيق للفعل السياسي. أي الاخرط في الأحزاب والمنظمات والمشاركة في الانتخابات. فيمكن قبول وصف الوضعية بالعزوف. أما إذا تبيننا فهما واسعاً للفعل السياسي. فإننا سنلاحظ أن هناك عدة حركات احتجاجية. منظمة من خارج الأحزاب والنقابات والهيئات. إلى درجة أنها أضحت مأثوفة لدى الجميع بالجزائر. ولا يمكن نكران أن هذه الاحتجاجات شكل من أشكال الفعل السياسي. فهل الأمر يتعلق بعزوف عن الأحزاب السياسية والمشاركة في الانتخابات. وهذا يعني أن الشباب مازال يتطلع للمشاركة في الركن السياسي للجزائر ولكن عبر قنوات أخرى وأساليب أخرى ما دام فقد الثقة في الدولة والمجتمع ودوايبها التي لم توفر له إلا المزيد من الإقصاء والتهميش. وهذا أمر خطير وخطير جداً لا مناص من التعامل معه بعناية كبيرة اعتباراً لانعكاساته سواء الآنية أو المستقبلية. لاسيما إذا استمر غياب الشباب الجزائري من دائرة المشاركة في القرار السياسي.

و يفسر سيمور ليبست *Seymour Lipset* المشاركة السياسية والعزوف عنها من خلال مناقشة السلوك الانتخابي بصفته أحد أنماط المشاركة السياسية للمواطنين ووضع خمسة تفسيرات للعزوف عن المشاركة السياسية وضعفها وهي

- أن الجماعة سوف يزداد إقبالها على الانتخابات في الحالات التالية :⁽¹⁾
- إذا كانت مصالح الجماعة متأثرة بشكل كبير بالسياسة الحاكمة.
 - إذا كانت هذه الجماعة لديها معرفة بصلة القرارات السياسية بمصالحها.
 - إذا كانت هذه الجماعة معرضة لضغوط اجتماعية بإعتبار هذه الضغوط شيئاً مطلوباً للتصويت.
 - إذا كانت هذه الجماعة غير مكروهة على التصويت من أحد الأحزاب السياسية أو التنظيمات السياسية.
 - ضعف البرلمان والتنظيمات السياسية وتدهور مكانتها في المجتمع لعجزها عن الضغط على القيادة التنفيذية لأنها القيود المفروضة على المشاركة السياسية ويظهر هذا التدهور من هبوط توزيع الصحف الحزبية والعجز عن تقديم العدد المطلوب من المرشحين للإنتخابات البرلمانية .

- ايضاً يعتقد الشباب ان الاحتجاجات و الإضرابات و النضال في الاحزاب السياسية هما الطريقتان الاكثر ملائمة للتغيير تم يليها بعد ذلك المجتمع المدني و الانتخابات.

كلما زادت المعرفة والمعتقدات السياسية للأفراد كلما زادت مشاركتهم سياسياً كما أن نقص المعلومات والمعرفة السياسية للشباب يمثل عائقاً أمام مشاركتهم وايضاً من المعوقات والمحددات حول عزوف الشباب عن المشاركة السياسية هي إدراك الأفراد لممارسة النظام السياسي لوظائفه داخل المجتمع وكذلك عدم الشعور بالعدالة الاجتماعية والمهنية داخل المجتمع .

- تفعيل المشاركة السياسية للشباب الجزائري قد يرتبط ب 03 مستويات :
- المستوى الاول : هو مستوى النظام السياسي الذي عليه ان يتخلى عن منطلق الاحتكار السياسي .
 - المستوى الثاني : يتعلق بالأحزاب السياسية التي تتخلى ايضاً عن نظرة الاستخدام و التوظيف الانتخابي للشباب وان تعطيه المكانة التي تليق به كموضوع في البرامج التي تسعى الى تحقيقها و تطبيقها.
 - المستوى الثالث : يتعلق بالشباب في حد ذاتهم و الذي لا يجب ان ينتظروا ان يمن عليهم الآخرون بالمشاركة السياسية لان ذلك يؤخذ و لا يعطى و لا نقصد هنا استعمال العنف و انما عن طريق فرض انفسهم و اثبات جدارهم.

خاتمة

تتنامى اهمية المشاركة السياسية الشبابية في العالم بوصفها احدى اهم دعائم المواطنة و ديمقراطية المشاركة لدى المجتمعات المعاصرة . و ذلك بالموازاة مع تزايد اهمية المجتمع المدني كفضاء لها .

و قد ظهرت بوادر المطالبة بتوسيع مجالات هذه المشاركة و اقرارها بند اساسيا في السياسية العالمية و الوطنية اثناء انعقاد منتدى الشباب على هامش المؤتمر الدولي للسياسيات الثقافية لليونيسكو . الذي انعقد بستوكهولم سنة 1998 . حيث اكد الشباب على دورهم كقوة دافعة كبرى وراء الانتاج و الابتكار الثقافي و ليس فقط كجمهور مستهلك . ومن ثم حقهم في ان يستمع اليهم في وضع أي سياسيات في هذا الشأن و تنفيذها في المستقبل و هو ما يعكس مدى شعورهم بالاستبعاد و التجاهل و التهميش . و اقتران هذا الشعور برغبتهم في المشاركة بشرط ان تتاح لهم الفرص أي التمكين .

و الواقع ان هذه الدعوة تندرج في سياق اممي اشمل هو برنامج العمل العالمي من اجل الشباب لعام 2000 وما بعده و الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة . و يهدف هذا البرنامج الى تمكين الشباب و دعم مشاركته في عمليات صنع القرار على المستويات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية . من اجل تفعيل دوره في التنمية الوطنية و في التعاون الدولي . كما ينطوي على توجيهات و ارشادات لتصميم برامج العمل الوطنية المتصلة بالشباب و اليات متابعة و تقييم نتائج هذه السياسات و يشير صراحة الى ان الاهداف الشاملة للسياسية الشبابية العالمية تتجسد في تحقيق السلام و التنمية و المشاركة . وقد تم تحديد اولويات العمل مع الشباب في هذا البرنامج في المجالات التالية التعليم . التوظيف . الجوع . الفقر . الصحة . البيئة . سوء استخدام العقاقير جنوح الاحداث الفراغ و الفتيات و النساء الصغيرات مشاركة الشباب في عملية اتخاذ القرار العولمة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات مرض نقص المناعة المكتسبة الايدز منع الصراعات بين الاجيال .

هناك اذن وعي على المستوى الدولي بأهمية تفعيل دور الشباب في المجتمع و ذلك لانهم يمثلون طاقة الفعل الحقيقية فاكثر من نصف سكان العالم في مطلع الالفية الثالثة هم في سن الخامسة و العشرين و ينتظر العالم اكثر من 6.2 مليار من الشباب مع حلول 2015 و يمثل تطور اوضاع الشباب استحقاقا اجتماعيا و تنمويا تسعى المجتمعات الى الايفاء به و تسديد حاجاته و مواجهة تحدياته في ظل تعقد مسالك الاندماج الاقتصادي و الاجتماعي و ازدياد ضيقها في اطار ما يعيشه العالم من ازمات اقتصادية و مالية و ما تفرزه العولمة من اختلالات و فجوات مجحفة اضعفت قدرات الاقتصادات الوطنية النامية على تحقيق اهدافها التنموية و بخاصة منها تمكين الشباب و ادراجه ضمن المنظومة المجتمعية .

بالإضافة الى ان قيمة المشاركة السياسية انها الاساس الذي تقوم عليه الديمقراطية بل ان نمو و تطور الديمقراطية يتوقف على اتاحة فرص المشاركة السياسية امام فئات الشعب و طبقاته و خصوصا الشباب و جعلها حقا يتمتع به كل انسان في المجتمع و كلما اتسعت فرص المشاركة السياسية كلما ادى ذلك الى القضاء عمليات استغلال السلطة و الشعور بالاغتراب السياسي لدى الجماهير و كلما تحققت قيم المساواة و الحرية فان هذا يؤدي الى الاستقرار السياسي العام للمجتمع و بالتالي يساعد على تحقيق الشروط الاجتماعية و الثقافية و السياسية لنجاح خطط التنمية المختلفة .

و المشاركة السياسية سمة اساسية من سمات المجتمعات الديمقراطية و عامل من عوامل تقدم و رقي المجتمعات حيث يمكن للجماهير من خلالها التعبير عن آراءهم و مقترحاتهم و مشاكلهم كما يمكن التأثير على السياسيات و القرارات الحكومية . و القيام بدور كبير في صنع السياسة العامة لبلادهم كما ان المشاركة تنمي في الافراد الشعور بالمسؤولية و روح المبادرة و الاعتماد على الذات و الولاء للمجتمع و في نفس الوقت يستطيع المجتمع عن طريق مشاركة افراده في كل القرارات و السياسيات التي تأتي معبرة عن المشكلات و الصعوبات التي تعاني منها هذه الجماهير و هذا بدوره يؤدي الى المزيد من الاستقرار في المجتمع .

ملاحق الدراسة

- الملحق 01 : نموذج استمارة استبيان حول المشاركة السياسية عند فئة الشباب في مدينة وهران
- الملحق 02 : قانون الجمعيات.
- الملحق 03 : قانون الانتخاب الجزائري.
- الملحق 04 : القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية.
- الملحق 05 : قانون أبريل 1990 المتعلق بالإعلام.
- الملحق 06 : قائمة الجمعيات الشبابية المحلية و الوطنية في ولاية وهران.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة وهران
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

استمارة استبيان حول المشاركة السياسية عند فئة الشباب في مدينة وهران

بعد التحية و التقدير

هذه الاستمارة خاصة بإجراء بحث ميداني لتحضير مذكرة ماجستير حول موضوع :

المشاركة السياسية في الجزائر دراسة حالة الشباب في مدينة وهران.

فالرجاء منك القراءة المتأنية للأسئلة و الاجابة عليها حسب رايكم الخاص. المعلومات المقدمة من طرفكم لن تستعمل الا لغرض البحث العلمي.

شكرا

ملاحظة : اخي الشاب اختي الشابة ضع علامة x في المكان المناسب و اجب على المعطيات التالية .

- 1-الجنس: () ذكر () انثى
- 2-السن:
- 3-المستوى التعليمي : امي () ابتدائي () متوسط ثانوي () جامعي ()
- 4-الحالة الاجتماعية و المدنية : اعزب () متزوج () مطلق ()
- 5-المهنة: بطال () طالب () تاجر () موظف () اعمال حرة () استاذ ()
- 6-محل الإقامة:
- () قرية (اقل من 10 الاف نسمة) () مدينة () مدينة صغيرة
- 7-نوع السكن: فيلا () حوش () عمارة () منزل بسيط ()
- 8-درجة تعليم الوالدين أو أحدهما؟ :
- () دراسات عليا
() مؤهل عالي
() مؤهل متوسط
() بدون مؤهلات
- 9- النظام الذي يسود في الاسرة؟
- الحوار ()
التسلط من طرف الاب ()
التسلط من طرف الام ()
الراي و تقبل الراي الآخر ()
- 10-هل تعتقد أن للسياسة دور فاعل في حياتك الخاصة سلبا وإيجابا؟
- نعم وبشكل كبير () .
نوعا ما () .
لا مطلقا ()
- 11-هل تعتقد أن للممارسة السياسية دورا ايجابيا في حياة المواطن؟
- في حياة المواطن ()
في اصلاح المؤسسات المحلية و الوطنية ()
في تغيير النظام و الحكم ()
- 12-هل تقرا الكتب السياسية؟ نعم () لا ()
- 13- ما مصادر معلوماتك السياسية؟
- () وسائل الاعلام (صحف – راديو – تليفزيون)
() كتب ثقافية وسياسية
() مقررات دراسية جامعية
() لقاءات وندوات حزبية
() مناقشات وحوارات أسرية
() الإنترنت
- 14-ما أهم القنوات التلفزيونية التي تتابعها؟.....
- 15-هل تعد نفسك مثقفا سياسيا؟
- 1- نعم () .
2- لست مثقفا ولكني مطلع () .
3- لا وليس لي اهتمام بالسياسة. ()
- 16-ما هي البرامج التي تحوز على اهتمامك الأول من هذه البرامج الثلاثة؟
- الأخبار السياسية اليومية () .
- البرامج السياسية التحليلية. ()
- البرامج الاجتماعية والمجتمعية () .
- 17-ما الأخبار السياسية التي تهتمك ولها الأولوية؟
- 1- المحلية () .
2- الدولية () .
3- الإقليمية. ()

- 18- هل تقرا الصحف ؟ نعم () لا ()
- 19- ما أهم الصحف التي تتابعها؟
- 20- ما هي الصحف التي تستقي منها الأخبار بشكل أولي وتعدّها بمصداقية أكبر في نقل الخبر؟
- 1- الصحف المحلية الرسمية وغير الرسمية () .
 - 2- الصحف الدولية والإقليمية () .
 - 3- صحافة الإنترنت. ()
- 21- ما تقييمك لمن حولك في المعرفة السياسية؟
- 1- الإمام لا بأس به () .
 - 2- لا مبالاة بالسياسة () .
 - 3- جهل بالسياسة. ()
- 22- إن سمعت أحدا يتكلم في السياسة ويكثر فيها فهل؟
- 1- تشاركه في النقاشات () .
 - 2- نكتفي بالسماع () .
 - 3- لا تحب حديثه ذلك ()
- 23- عند اطلاعك على خبر ما هل؟
- 1- تكون نظرة شخصية لك متعلقة بالخبر () .
 - 2- تستمع لأراء المحللين وتتأثر بما تراه أصلح لتوجهاتك () .
 - 3- تأخذ الخبر مجردا ولا تحاول التعمق فيه. ()
- 24- هل تملك بطاقة انتخابية؟
- () نعم / () لا
- 25- هل تشارك في الانتخابات ؟ () نعم / () لا
- 26- ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات التشريعية؟
- () ولا مرة
() مرة واحدة
() مرتين
() أكثر من مرتين.
- 27- ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات الطلابية؟
- () ولا مرة
() مرة واحدة
() مرتين
() أكثر من مرتين.
- 28- ما عدد المرات التي شاركت فيها بصوتك في الانتخابات الرئاسية؟
- () ولا مرة
() مرة واحدة
() مرتين
() أكثر من مرتين.
- 29- هل ستشارك في الانتخابات القادمة ؟
- 1- نعم .. سأشارك () .
 - 2- كلا .. لن اشارك () .
- 30- هل سبقت لك العضوية بأي من الاحزاب السياسية؟
- () نعم / () لا.
- 31- ماهي اسباب عدم الانتماء للأحزاب السياسية حسب رأيك؟
- عدم الثقة في الاشخاص ()
عدم الثقة في البرامج ()
عدم السماح من طرف الوالدين ()
لا نك لا تهوى السياسية ()
عدم وجود شباب مثلك في وسط الاحزاب ()

32- هل تعرف ما هو نوع النظام الحزبي في الجزائر؟

() نظام الحزب الواحد

() نظام الحزبين

() نظام التعددية الحزبية

33- هل تعرف ما اهم الاحزاب في الجزائر؟

34- هل تعرف برامجها السياسية ؟ () نعم / () لا

35- هل تنتمي الى أي منظمة نقابية او جمعوية؟ () نعم / () لا

36- ما هي - (هو)

37- هل تمارس أي نشاط سياسي؟: () نعم () لا

38- ضع علامة أمام النشاط السياسي الذي تمارسه

عضو في حزب سياسي ()

أدلي بصوتي في الانتخابات ()

احضر ندوات ومحاضرات سياسية ()

شاركت في حملة مرشح انتخابي ()

أشارك في مظاهرات أو مسيرات ()

شاركت في حملة سياسية ()

عضو في جمعية لحقوق الإنسان ()

عضو في حركة سياسية غير حزبي ()

39- هل تتصفح الإنترنت؟

() كل يوم

() يومين أو ثلاثة في الأسبوع

() مرة في الأسبوع

() أقل من ذلك

40- هل شاركت قبل ذلك في نشاط أو حدث سياسي دعت إليه إحدى المدونات؟

() نعم

() لا

41- ماذا كان هدف هذا النشاط؟

الإصلاح السياسي ()

رفع الأجور ()

مكافحة الفساد ()

التضامن مع الشعب الفلسطيني ()

تأييد مرشح انتخابي ()

الإفراج عن معتقلين سياسيين ()

42- في رأيك.. مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟

قوي ()

ضعيف ()

43- ماذا تعتقد بقوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟

يمكن اختيار أكثر من إجابة

وجود أحزاب قوية ()

الثقة في النظام السياسي ()

الرغبة في التغيير ()

ظهور حركات احتجاجية جديدة ()

44- لماذا تعتقد بضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر؟

يمكن اختيار أكثر من إجابة

حادثة التجربة الديمقراطية ()

- الانشغال بالاحتياجات الاقتصادية ()
 عدم التعود ()
 عدم القدرة على التأثير ()
 ضعف المؤسسات السياسية ()
 الخوف من السياسة ()
 وجود عوائق قانونية ()

45- هل سبق أن انضممت لأي جروب سياسي على الإنترنت مثل المتواجدة على موقع الفيس بوك؟

نعم () لا ()

46- ما رأيك فيما تنشره المدونات ؟

تعبر عن الواقع بصدق ()

ليس كل ما تنشره صحيح ()

تنشر أكاذيب وأخبار مزيفة ()

47- ما تقييمك للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها؟

1- هي ذات مصداقية () .

2- لا أعيدها أهمية () .

3- أكثرها لا مصداقية له ()

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قانون رقم 90-31 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990.

قانون الجمعيات

أحكام عامة

المادة الأولى: يحدد هذا القانون كيفية تكوين الجمعيات وتنظيمها و عملها.

المادة 2: تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها و يجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدية و لغرض غير مريح. كما يشتركون في تسخير موارفهم و وسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني و الاجتماعي و العلمي و الديني و التربوي و الثقافي و الرياضي على الخصوص. و يجب أن يحدد هدف الجمعية بدقة و أن تكون تسميتها مطابقة له.

المادة 3: تعتبر اتحادات الجمعيات و اتحادياتها في مفهوم هذا القانون جمعيات.

تأسيس الجمعيات و تنظيمها و عملها

تأسيس الجمعيات

المادة 4: يمكن جميع الأشخاص الراشدين أن يؤسسوا أو يديروا أو يسيروا جمعية مع مراعاة أحكام المادة 5 من هذا القانون إذا توفرت فيهم الشروط الآتية :

- أن تكون جنسيتهم جزائرية،

- أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية و السياسية،

- أن لا يكونوا قد سبق لهم سلوك مخالف لمصالح كفاح التحرير الوطني.

- إذا كان هدف تأسيسها يخالف النظام التأسيسي القائم أو النظام العام، أو الآداب العامة أو القوانين و التنظيمات المعمول بها.

- إذا لم تتوفر في الأعضاء المؤسسين الشروط المحددة في المادة (4) من هذا القانون.

المادة 6: تتكون الجمعية بحرية و إرادة أعضائها المؤسسين إثر جمعية عامة تأسيسية تجمع 15 عضوا مؤسسا على الأقل و تصادق على القانون الأساسي و تعين مسؤولي هيئاتها القيادية.

المادة 7: تؤسس الجمعية قانونا بعد الإجراءات التالية :

- إيداع تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة 10 من هذا القانون.

- تسلم وصل تسجيل تصريح التأسيس من السلطة العمومية المختصة خلال ستين (60) يوما على الأكثر من يوم إيداع الملف و بعد دراسة مطابقة لأحكام هذا القانون.

- القيام بشكليات الإشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني.

المادة 8: تخضع السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال ثمانية (8) أيام على الأكثر قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 7 أعلاه إذا رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام هذا القانون و على الغرفة الإدارية أن تفصل في ذلك خلال الثلاثين (30) يوما الموالية للإخطار.

و إذا لم تخضع الجهة القضائية المذكورة عدت الجمعية مكونة قانونا بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل.

المادة 9: يرفق تصريح التأسيس المذكور في المادة 7 من هذا القانون بملف يشتمل على ما يأتي :

- قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين و أعضاء الهيئات القيادية و توقيعاتهم و حالاتهم المدنية و وظائفهم و عناوين مسكنهم،

- نسختان مطابقتان للأصل من القانون الأساسي،

- محضر الجمعية العامة التأسيسية.

المادة 10: يبادر أعضاء الهيئة القيادية المؤسسون بإيداع تصريح تأسيس الجمعية لدى السلطات المختصة التالية:

- والى ولاية المقر للجمعيات التي يملكها الإقليمي بلدية واحدة أو عدة بلديات في الولاية الواحدة،

- وزير الداخلية للجمعيات ذات الصيغة الوطنية أو المشتركة بين الولايات.

الحقوق و الواجبات

المادة 11: تتميز الجمعيات بهدفها و تسميتها و عملها عن أية جمعية ذات طابع سياسي و لا يمكنها أن تكون لها أية علاقة بها سواء أكانت تنظيمية أم هيكلية، كما لا يمكنها أن تتلقى منها إعانات أو هبات أو وصايا مهما يكن شكلها و لا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها.

المادة 12: يمارس أعضاء الجمعية حقوقهم و يخضعون للواجبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به و في حدود القانون الأساسي.

المادة 13: يحق لأي عضو في إحدى الجمعيات أن يشارك في هيئاتها القيادية ضمن قانونها الأساسي و أحكام هذا القانون.

المادة 14: تنتخب الهيئات القيادية الجمعية و يجدد انتخابها وفق المبادئ الديمقراطية و حسب الأجل المحددة في القانون الأساسي.

المادة 15: يمنع أي شخص معنوي أو طبيعي من التدخل في عمل الجمعية ما عدا الحالات المنصوص عليها صراحة في القانون.

المادة 16: تكتسب الجمعية الشخصية المعنوية و الأهلية المدنية بمجرد تأسيسها طبقا للمادة 7 من هذا القانون و يمكنها حينئذ أن تقوم بما يأتي :

أن تمثل أمام القضاء و تمارس خصوصا أمام المحاكم المختصة حقوق الطرف المدني بسبب و قانع لها علاقة بهدف الجمعية و تلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية أو الجماعية. تمثل الجمعية لدى

السلطات العمومية. ترم العقود و الاتفاقات التي لها علاقة بهدفها.

تقتني الأملاك العقارية أو المنقولة مجانا أو بمقابل لممارسة أنشطتها كما ينص عليها قانونها الأساسي.

الشخصية المعنوية أهلية التقاضي حدود ممارسة هذا الحق (المادة 16 من قانون 31/90) من المقرر قانوناً أنه تكتسب الجمعية الشخصية المعنوية والأهلية بمجرد تأسيسها ويمكنها حينئذ أن تمثل أمام القضاء وتمارس خصوصاً أمام المحاكم المختصة حقوق الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضرراً بأعضائها الفردية أو الجماعية ومتى ثبت ذلك من قضية الحال أنه لا يمكن للطاعة أن ترفع دعواها أمام القضاء للمطالبة بحقوق مالية خارج أي ارتباط مع أية جريمة تكون قد سببت ضرراً لأعضائها فإن قضاء الموضوع لما اعتبروا أن الطاعة الأهلية للمطالبة بتلك الحقوق قد عرضوا قرارهم للنقض

الأول 97 ملف رقم 143596 قرار بتاريخ 97/05/20

المادة 17: يجب على الجمعيات أن تطلع السلطة العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 10 من هذا القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي، وجميع التغييرات التي تطرأ على هيئتها القيادية خلال ثلاثين (30) يوماً المالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن.

و لا يحتج على الغير بهذه التعديلات والتغييرات و إلا ابتداء من تاريخ نشرها في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني.

المادة 18: يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها، وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي، بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة وفقاً للكيفيات التي يحددها التنظيم.

المادة 19: يمكن الجمعية أن تصدر وتوزع في إطار التشريع المعمول به نشرات ومجلات و وثائق إعلامية و كراسات لها علاقة بهدفها.

يجب أن تكون النشرة الرئيسية باللغة العربية مع احترام القوانين المعمول بها.

المادة 20: يجب على الجمعية أن تكتتب تأمينا لضمان الأخطار المالية المرتبطة بمسؤوليتها المدنية.

المادة 21: يمكن الجمعيات ذات الطابع الوطني وحدها أن تنضم إلى جمعيات دولية تنشأ الأهداف نفسها أو الأهداف المماثلة مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

لا يمكن أن يتم هذا الانضمام إلا بعد موافقة وزير الداخلية.

القوانين الأساسية للجمعيات

المادة 22: الجمعية العامة هي الهيئة العليا في الجمعية وتتكون من جميع الأعضاء الذين تتوفر فيهم شروط التصويت الواردة في القانون الأساسي للجمعية .

المادة 23: يجب أن تشمل القوانين الأساسية للجمعيات تحت طائلة البطلان على ما يأتي:

- هدف الجمعية و تسميتها أو مقرها،

- طريقة تنظيمها و مجال اختصاصها الإقليمي،

- حقوق أعضائها و واجباتهم و كذلك نوي حقوقهم إن اقتضى الأمر،

- شروط انتساب الأعضاء و انسحابهم و شطبهم و إقصائهم، و كيفيات ذلك،

- شروط محتملة مرتبطة بحق تصويت الأعضاء،

- قواعد تعيين مندوبين لجلسات الجمعية العامة و كيفيات ذلك،

- دور الجمعية العامة و الهيئات القيادية بنمط سيرها،

- طريقة تعيين الهيئات القيادية و تجديدها و تحديد مدة عضويتها،

- قواعد النصاب و الأغلبية المطلوبة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة و الهيئات القيادية،

- قواعد دراسة تقارير النشاط و إجرائها و الموافقة عليها و رقابتها و كذلك الموافقة على حسابات الجمعية،

- القواعد و الإجراءات المتعلقة بتعديل القوانين الأساسية،

- القواعد و الإجراءات الخاصة بأبلولة الأملاك في حالة حل الجمعية.

المادة 24: تمنع الجمعيات من إدخال أي تمييز بين أعضائها في قوانينها الأساسية من شأنه أن يمس بحرياتهم الأساسية كما تمنع من ممارسة ذلك.

المادة 25: تكتسب صفة العضوية في إحدى الجمعيات بتوقيع المعنى على وثيقة الانخراط و تسلمه بياناً من الجمعية.

المسارد و الأملاك

المادة 26: تتكون موارد الجمعيات مما يأتي :

- اشتراكات أعضائها،

- العائدات المرتبطة بأنشطتها،

- الهبات و الوصايا،

- الإعانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

المادة 27: يمكن أن تكون للجمعية عائدات ترتبط بأنشطتها شريطة أن تستخدم هذه العائدات في تحقيق الأهداف المحددة في القانون الأساسي و التشريع المعمول به.

المادة 28: يمنع على الجمعيات قبول الهبات و الوصايا المثقلة بأعباء أو شروط إلا إذا كانت هذه الأعباء أو الشروط لا تتعارض مع الأهداف المسطرة في القوانين الأساسية و مع أحكام هذا القانون.

لا تقبل الهبات و الوصايا الآتية من جمعيات أو هيئات أجنبية إلا بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تتحقق من مصدرها و مبلغها و توافقها مع الهدف المسطر في القانون الأساسي للجمعية و من الضغوط التي قد تنجم عن ذلك.

المادة 29: يمكن أن تكون للجمعيات عائدات أخرى زيادة على الموارد المنصوص عليها في المادة 25 من هذا القانون تأتي من جمع تبرعات علنية مخصص بها حسب الشروط و الأشكال المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

و يتعين عليها أن تصرح للسلطة العمومية المختصة في نهاية جمع كل تبرع بحصيلته.

المادة 30: يمكن الجمعية التي ترى السلطة العمومية نشاطها مفيداً أو ذا منفعة عمومية، أن تحصل من الدولة أو الولاية أو البلدية على إعانات أو مساعدات مادية أو على مساهمات أخرى مقيدة بشروط أو غير مقيدة.

و إذا كانت الإعانات أو المساعدات أو المساهمات مقيدة بشروط أمكن أن يتوقف منحها على انضمام الجمعية المستفيدة إلى اتفاق يعد مسبقاً و يبين بدقة برامج النشاط و كيفيات مراقبته طبقاً للتشريع المعمول به.

المادة 31: تشكل استخدام الجمعية للإعانات و المساعدات و المساهمات في أغراض أخرى غير الأغراض التي حددتها الإدارة المانحة مخالفة يتحمل أعضاؤها مسؤولية تلك المخالفة ما لم ترخص بذلك السلطة المختصة.

تعليق الجمعية و حلها

المادة 32: يمكن الجهات القضائية المختصة أن تعلن تعليق نشاط الجمعية و جميع التدابير التحفظية الخاصة بتسيير الأملاك دون المساس بالقوانين و التنظيمات الجاري بها العمل بناء على عرضة تقدمها السلطة العمومية المختصة حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 33 من هذا القانون. و تنتهي هذه التدابير بقوة القانون إذا رفضت الجهة القضائية المعنية بتلك العرضة بصرف النظر عن رأي طريق طعن آخر .

المادة 33: يمكن أن يكون حل إحدى الجمعيات إرادياً أو معلناً بالطرق القضائية.

المادة 34: يعان الحل الإرادي أعضاء الجمعية أو مندوبهم المعنيون قانوناً طبقاً للأحكام الواردة في القانون الأساسي.

و إذا كانت الجمعية المعنية مكلفة بنشاط ذي فائدة عامة أو منفعة عمومية، كان في وسع السلطة العمومية المعلنة مسبقاً، أن تتخذ كل التدابير الملزمة أو تكلف من يتخذها قصد ضمان استمرارية النشاط المقصود .

المادة 35 : يمكن أن يطرأ حل الجمعية بالطرق القضائية بناء على طلب السلطة العمومية أو شكوى الغير إذا مارست الجمعية أنشطة تخالف القوانين المعمول بها أو تكون غير واردة في قانونها الأساسي.

المادة 36: يمكن أن تأمر المحكمة بناء على طلب النيابة العامة، باتخاذ تدابير تحفظية أو بمصادرة أملاك الجمعية التي تتعرض للحل القضائي، دون المساس بالأحكام الأخرى الواردة في التشريع المعمول به.

المادة 37: يترتب على الحل الإداري أو القضائي، أبلولة الأملاك المنقولة و العقارية طبقاً لما جاء في القانون الأساسي مع مراعاة أحكام المادة 35 من هذا القانون.

غير أن ممارسة الطعن القانوني في الحكم القضائي بهذا الحل، توقف أبلولة أملاك الجمعية حتى يصدر الحكم القضائي النهائي.

المادة 38: خلافاً لأحكام هذا القانون يحدد تنظيم و سير الجمعيات المؤهلة للعمل كعنوان للسلطات العمومية في ميدان تنظيم، الإسعافات الشعبية وقت السلم أو الحرب عن طريق التنظيم.

أحكام خاصة بتعلق بالجمعيات الأجنبية

المادة 39: الجمعية الأجنبية في مفهوم هذا القانون هي كل جمعية مهما يكن شكلها أو هدفها يوجد مقرها في الخارج أو يكون مقرها داخل التراب الوطني و يسيرها أجنبان كلياً أو جزئياً.

المادة 40: يحدد هذا القانون شروط تكوين الجمعيات الأجنبية و عملها مع مراعاة شرط الجنسية.

و يخضع تكوين جمعية أجنبية لاعتتماد وزير الداخلية مسبقاً.

المادة 41: لا يمكن أن يؤسس جمعية أجنبية أو ينتمتع بعضويتها إلا الأشخاص الذين هم في وضعية قانونية إزاء التشريع المعمول به في مجال إقامة الأجنبان في الجزائر.

المادة 42: يمكن وزير الداخلية أن يعلق بمقرر الاعتماد الذي منح لجمعية أجنبية أو يسحب منها، دون المساس بتطبيق الأحكام الأخرى الواردة في التشريع و التنظيم المعمول بهما، إذا كانت هذه الجمعية تمارس أنشطة أخرى غير الأنشطة التي تضمنتها قانونها الأساسي أو كان نشاطها قد يمس ، أو يمس فعلاً ما يأتي.

- النظام التأسيسي القائم،

- سلامة التراب الوطني، و الوحدة الوطنية، و دين الدولة، و اللغة الوطنية،

- النظام العام والآداب العامة. كما يجوز تعليق الاعتماد أو سحبه إذا رفضت الجمعية أن تقدم إلى السلطة المعنية الوثائق و المعلومات المطلوبة المتعلقة بأشخصتها و تمويلها و إدارتها و تسييرها.
المادة 43: تشترط موافقة السلطة العمومية المعنية مسبقا تحت طائلة تعليق الاعتماد أو سحبه على أي تعديل في هدف الجمعية أو قانونها الأساسي في موقع مقرها و على أي تغيير في هيئات إدارتها أو قيادتها.

المادة 44: تتوقف الجمعية الأجنبية عن أي نشاط بمجرد تبليغها تعليق الاعتماد أو سحبه و تعد منحلة إذا وقع سحب اعتمادها.

أحكام جزائية

المادة 45: يعاقب بالحبس من ثلاثة (03) أشهر إلى سنتين (02) و بغرامة مالية تتراوح بين 50.000 دج و 100.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من يسير أو يدير جمعية غير معتمدة أو معلقة أو منحلة أو ينشط في إطارها أو يسهل اجتماع أعضائها.

المادة 46: استعمال أملاك الجمعية في أغراض شخصية أو في أغراض أخرى واردة في قانونها الأساسي، خيانة للأمانة و يعاقب عليه وفقا لأحكام قانون العقوبات.

المادة 47: يعاقب بغرامة تتراوح بين 2.000 دج و 5.000 دج كل من رفض تقديم المعلومات المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون.

أحكام ختامية

المادة 48: لا يفرض على الجمعيات المكونة قانونا حتى تاريخ نشر هذا القانون أي التزام آخر ماعدا العمل لجعل قوانينها الأساسية تطابق أحكام هذا القانون قبل تاريخ 30 يونيو سنة 1991.

المادة 49: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون لا سيما القانون رقم 87 - 15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 و المتعلق بالجمعيات.

المادة 50: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990
الشاذلي بن جديد

قانون الانتخاب الجزائري

القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات

استناد

اوامر

امر رقم 97 - 07 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي بنظام الانتخابات.

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ، لا سيما المواد 50 و 71 و 73 و 89 و 101 و 103 و 123 و 129 و 165 و 167 و 174 و 179 و 180 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 156 المؤرخ في 8 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات ، المعدل و المتمم ،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون المدني ، المعدل و المتمم ،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 07 المؤرخ في 8 رمضان عام 1410 الموافق 3 ابريل سنة 1990 و المتعلق بالاعلام ، المعدل .

- وبمقتضى القانون رقم 91 - 05 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير سنة 1991 و المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية ، المعدل و المتمم،

- و بعد مصادقة المجلس الوطني الانتقالي،

- و بناء على رأي المجلس الدستوري ،

يصدر الامر الآتي نصه:

المادة 1 يحدد هذا الامر قواعد القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات طبقا لاحكام المادتين 123 و 179 من الدستور .

المادة 2 الاقتراع عام ، مباشر ، و سري .

غير ان الاقتراع يكون غير مباشر في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة 101 من الدستور ووفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة 3 تجري الاستشارات الانتخابية تحت مسؤولية الادارة التي يلتزم اعوانها التزاما صارما بالحياد ازاء المرشحين .

المادة 4 لا يمكن الجمع بين العضوية في اكثر من مجلس شعبي .

غير انه يجوز لمنخب في مجلس شعبي ان يترشح لمقعد في مجلس شعبي اخر ، و في حالة انتخابه ، يعتبر مستقلا و جوبا من المجلس الشعبي الاصلي .

تتناهي صفة العضوية في مجلس الامة مع ممارسة اية عهدة انتخابية في مجلس شعبي.

الباب الأول

أحكام مشتركة لجميع الاستشارات الانتخابية

الفصل الأول الشروط المطلوبة في الناخب

المادة 5 يعتبر ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثمانين عشرة (18) سنة كاملة يوم الاقتراع و كان متمتعا بحقوقه المدنية و السياسية ، و لم يوجد في احدى حالات فقدان الاهلية المحددة في التشريع المعمول به .

المادة 6 لا يصوت الا من كان مسجلا في قائمة الناخبين بالبلدية التي بها موطنه ، بمفهوم المادة 36 من القانون المدني .

المادة 7 لا يسجل في القائمة الانتخابية كل من :

- حكم عليه في جنابة،

- حكم عليه بعقوبة الحبس في الجناح التي يحكم فيها بالحرمان من ممارسة حق الانتخاب وفقا للمادتين 8 - 2 و 12 من قانون العقوبات،

- سلك سلوكا اثناء الثورة التحريرية مضادا لمصالح الوطن،

- اشهر افلاسه و لم يرد اعتباره ،

- المحجوز و المحجور عليه.

تطلع السلطة القضائية المختصة البلدية المعنية بكل الوسائل الوطنية.

الفصل الثاني

القوائم الانتخابية

القسم الأول شروط التسجيل في القوائم الانتخابية

المادة 8 التسجيل في القوائم الانتخابية اجباري بالنسبة لكل مواطن و مواطنة تتوفر في كل منهما الشروط المطلوبة قانونا .

المادة 9 يجب على كل الجزائريين و الجزائريات المتمتعين بحقوقهم المدنية و السياسية و الذين لم يسبق لهم التسجيل في قائمة انتخابية ان يطلبوا تسجيلهم .

المادة 10 لا يمكن التسجيل في اكثر من لائحة انتخابية واحدة .

المادة 11 بعض النظر عن احكام المادتين 6 و 10 من هذا القانون ، يمكن كل جزائري و جزائرية مقيم في الخارج و مسجل لدى الممثلات الدبلوماسية و القنصليات الجزائرية ان يطلب تسجيله :

1- بالنسبة لانتخابات المجالس الشعبية البلدية و المجالس الشعبية الولائية في قائمة انتخابية لاحدى البلديات الاتية:

- بلدية مسقط رأس المعني ،

- بلدية اخر موطن للمعني،

- بلدية مسقط رأس اصول المعني.

2- بالنسبة للانتخابات الرئاسية و الاستشارات الاستفتاءية و الانتخابات التشريعية ، يتم التسجيل في القائمة الانتخابية الممثلات الدبلوماسية و القنصليات الجزائرية في بلد اقامة الناخب.

المادة 12 لاعضاء الجيش الوطني الشعبي و اسلاك الامن الذين لا تتوفر فيهم الشروط المحددة في المادة 6 من هذا القانون ، ان يطلبوا تسجيلهم في القائمة الانتخابية لاحدى البلديات المنصوص عليها في

المادة 11 من هذا القانون .

المادة 13 يسجل في القائمة الانتخابية وفقا للمادة 6 من هذا القانون كل من استعاد اهليته الانتخابية اثر رد اعتباره او رفع الحجر عليه او بعد اجراء عفو شمله .

المادة 14 اذا غير الناخب المسجل في قائمة انتخابية موطنه ، تعين عليه ان يطلب خلال الاشهر الثلاثة الموالية لهذا التغيير شطب اسمه في هذه القائمة و تسجيله في بلدية اقامته الجديدة .

المادة 15 اذا توفي احد الناخبين فان المصالح البلدية للحالة المدنية في بلدية الإقامة تبادر حالا الى شطبه من قائمة الناخبين .

في حالة وفاة الناخب خارج بلدية اقامته , يتعين على بلدية مكان الوفاة اخبار بلدية اقامة المتوفي بجميع الوسائل القانونية.

القسم الثاني وضع القوائم الانتخابية ومراجعتها
المادة 16 ان القوائم الانتخابية دائمة وتتم مراجعتها خلال الثلاثي الاخير من كل سنة .
كما يمكن مراجعتها استثنائيا بمقتضى المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية المتعلقة باقتراع ما.
المادة 17 يامر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتعليق اشعار فتح فترة مراجعة القوائم الانتخابية , ابتداء من فاتح اكتوبر من كل سنة .
ترسل طلبات التسجيل او الشطب بالمصالح البلدية المختصة خلال الشهر الموالي لتعليق الاشعار المشار اليه في الفقرة السابقة.
عند نهاية فترة المراجعة , يامر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتعليق اشعار اختتام عمليات المراجعة.
المادة 18 في حالة المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية يحدد تاريخ افتتاح فترة المراجعة واختتامها بمقتضى المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية المشار اليها في المادة 16 من هذا القانون .

المادة 19 يتم اعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها في كل بلدية تحت مراقبة لجنة ادارية تتكون ممن يأتي:

- قاض يعينه رئيس المجلس القضائي المختص اقليميا رئيسا ,
- رئيس المجلس الشعبي البلدي , عضوا ,
- ممثل الوالي , عضوا ,

تجتمع اللجنة بمقر البلدية بناء على استدعاء من رئيسها.

توضع تحت تصرف اللجنة كتابة دائمة ينشطها الموظف المسؤول عن الانتخابات في مستوى البلدية , وتوضع تحت رقابة رئيس اللجنة قصد ضمان مسك القائمة الانتخابية طبقا للاحكام التشريعية والتنظيمية .

تحدد قواعد سير اللجنة وعملها عن طريق التنظيم.

المادة 20 يتم اعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها في كل دائرة فصلية تحت مراقبة لجنة ادارية تتكون ممن يأتي :

- رئيس الممثلة الديبلوماسية او رئيس المركز القنصلي , يعينه السفير , رئيسا ,
- ناخبان , عضوان ,
- موظف قنصلي , كاتب اللجنة.

تجتمع اللجنة بمقر القنصلي باستدعاء من رئيسها.

توضع تحت تصرف هذه اللجنة كتابة دائمة ينشطها كاتب اللجنة.

توضع هذه الكتابة تحت رقابة رئيس اللجنة قصد ضمان مسك القائمة الانتخابية طبقا للاحكام التشريعية والتنظيمية.

تحدد قواعد سير هذه اللجنة وعملها عن طريق التنظيم.

المادة 21 لكل ناخب الحق في الاطلاع على القائمة الانتخابية التي تعينه.

كما يمكن ان يطلع على القوائم الانتخابية الممثلون المعتمدون قانونا للحزاب السياسية وللمترشحين الاحرار.

المادة 22 يمكن كل مواطن اغفل تسجيله في قائمة انتخابية ان يقدم شكواه الى رئيس اللجنة الادارية ضمن الاشكال والاجال المنصوص عليها في هذا القانون .

المادة 23 لكل مواطن مسجل في احدى قوائم الدائرة الانتخابية ان يطلب كتابيا شطب شخص مسجل بغير حق او تسجيل شخص مغفل في نفس الدائرة ضمن الاشكال والاجال المنصوص عليها في هذا القانون .

المادة 24 يجب تقديم الاعتراضات على التسجيل او الشطب المشار اليهما في المادتين 22 و 23 من هذا القانون خلال الخمسة عشرة (15) يوما الموالية لتعليق اعلان اختتام العمليات المشار اليها في المادة 17 من هذا القانون .

يخفف هذا الاجل الى ثمانية (8) ايام في حالة المراجعة الاستثنائية .

تحال هذه الاعتراضات على اللجنة الادارية المنصوص عليها في المادة 19 من هذا القانون.

يجب على رئيس المجلس الشعبي البلدي ان يبلغ قرار اللجنة الادارية في ظرف خمسة (5) ايام الى الاشخاص المعنيين , كتابيا وبموظنهم.

المادة 25 يمكن الاطراف المعنية رفع الطعن في اجل خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ الاعتراض.

يرفع هذا الطعن بمجرد التصريح لدى كتابة الضبط الى المحكمة المختصة اقليميا , التي تبت بامر في ظرف اقصاه عشرة (10) ايام دون مصاريف الاجراءات وبناء على اشعار عادي يرسل الى الاطراف المعنية قبل ثلاثة (3) ايام.

يكون الامر الصادر عن المحكمة غير قابل للطعن.

المادة 26 تحفظ القائمة الانتخابية البلدية بالامانة الدائمة للجنة الادارية الانتخابية.

وتودع نسخ من هذه القائمة على التوالي بكتابة ضبط المحكمة المختصة اقليميا وبمقر الولاية.

المادة 27 يقدم الوالي بكل الطرق القانونية على اجراء التعديلات الضرورية على القوائم الانتخابية.

يمكن الوالي اذا تبين وجود مخالفة للقوانين السارية المفعول , ان يبشر ضد المخالف المتابعة القضائية اللازمة.

القسم الثالث بطاقة الناخب

المادة 28 تعد ادارة الولاية بطاقة الناخب التي تكون صالحة لكل العمليات الانتخابية , وتسلم لكل ناخب مسجل في القائمة الانتخابية .

تحدد عن طريق التنظيم كيفية اعداد بطاقة الناخب وتسليمها ومدة صلاحيتها.

الفصل الثالث الاقتراع

القسم الأول العمليات التحضيرية للاقتراع

المادة 29 تستدعي الهيئة الانتخابية بمرسوم رئاسي في غضون الاشهر الثلاثة التي تسبق تاريخ اجراء الانتخابات , مع مراعاة الاحكام الصريحة الاخرى المتعلقة بذلك والمنصوص عليها في هذا القانون .
المادة 30

يمكن ان تشكل الدائرة الانتخابية من شطر بلدية او من بلدية او من عدة بلديات . وتحدد الدائرة الانتخابية عن طريق القانون.

المادة 31 يجري الاقتراع في الدائرة الانتخابية ويوزع الناخبون بقرار من الوالي على مكاتب التصويت بقدر ما تقتضيه الظروف المحلية ويتطلبه عدد الناخبين .

غير انه عندما يوجد مكتبان او عدة مكاتب تصويت في نفس المكان فهي تشكل مجموعة تسمى - مركز التصويت - , وتوضع تحت مسؤولية موظف يعين ويسخر بقرار من الوالي.

يتم تاسيس مركز التصويت بمقتضى القرار المنصوص عليه اعلاه .

تلتحق مكاتب التصويت المتنقلة المذكورة في المادة 53 من هذا القانون باحد مراكز التصويت في الدائرة الانتخابية . ينشر القرار المذكور اعلاه في مقر كل من الولاية والبلدية ومراكز التصويت.

المادة 32 مع مراعاة صلاحيات رؤساء مكاتب التصويت وعضائها المحددة في هذا

القانون , يقوم مسؤول مركز التصويت بما يأتي :

- ضمان اعلام الناخبين والتكفل بهم اداريا داخل المركز ,

- مساعدة اعضاء مكاتب التصويت في سير العمليات الانتخابية , وذلك في حدود صفة كممثل للادارة ,

- السهر على حسن النظام في الضواحي القريبة من مكان مركز التصويت وخارج مكاتب التصويت , بالاستعانة عند الحاجة بالقوة العمومية.

المادة 33 يفتح الاقتراع على الساعة الثامنة (8) صباحا ويختتم في نفس اليوم على الساعة السابعة (7) مساء .

غير انه يمكن الولاة , بترخيص من وزير الداخلية , ان يتخذوا قرارات لتقديم ساعة افتتاح الاقتراع او تاخير ساعة اختتامه في بعض البلديات او في سائر انحاء دائرة انتخابية واحدة , وذلك قصد تسهيل ممارسة الناخبين حقهم في التصويت .

تنشر القرارات التي يتخذها الولاة من اجل تقديم ساعة افتتاح الاقتراع , وتعلق في كل بلدية معنية بالامر , وذلك قبل يوم الاقتراع بخمسة (5) ايام على الاكثر.

القسم الثاني عمليات التصويت

المادة 34 يقوم الاقتراع يوما واحدا يحدد بمرسوم رئاسي كما هو منصوص عليه في المادة 29 من هذا القانون .

غير انه يمكن , الوزير المكلف بالداخلية , بطلب من الولاة ان يرخص لهم بقرار تقديم افتتاح الاقتراع بانتئين وسبعين (72) ساعة على الاكثر , في البلديات التي يتعذر فيها اجراء عملية الاقتراع في اليوم نفسه , لاسباب مادية تتصل بعدد مكاتب التصويت , وتشتت السكان ولاي سبب استثنائي في بلدية ما.

يمكن الوزير المكلف بالداخلية والوزير المكلف بالشؤون الخارجية بقرار وزاري مشترك , تقديم تاريخ افتتاح الاقتراع بمائة وعشرين (120) ساعة قبل اليوم المحدد لذلك , بطلب من السفراء والقناصلة

تحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 35 التصويت شخصي وسري .

المادة 36 توضع تحت تصرف الناخب ورقة للتصويت يحدد نصها ومميزاتها التقنية عن طريق التنظيم .

المادة 37 يجري التصويت ضمن مظاريه تقدمها الإدارة .

تكون هذه المظاريه غير شفافة وغير مندمجة وعلى نموذج واحد .

توضع هذه المظاريه تحت تصرف الناخبين يوم الاقتراع في قاعة التصويت.

المادة 38 تبقى موضوعة طيلة العمليات الانتخابية على الطاولة التي يجلس حولها اعضاء مكتب التصويت ، نسخة من قائمة ناخبي مكتب التصويت المعني ، مصادق عليها من طرف رئيس اللجنة الادارية المنصوص عليها في المادة 19 من هذا القانون والمتضمنة على الخصوص الاسماء والالقاب والعناوين وكذا الرقم الترتيبي الممنوح كل ناخب . وتشكل هذه النسخة قائمة التوقيعات .

المادة 39 يتألف مكتب التصويت من :

- رئيس ،

- نائب رئيس ،

- كاتب ،

- مساعدين اثنين .

المادة 40 يعين اعضاء مكتب التصويت والاعضاء الاضافيون ويسخرون بقرار من الوالي ، من بين الناخبين المقيمين في اقليم الولاية باستثناء المترشحين والمتمنين الى احزابهم واوليائهم المباشرين او اصهارهم الى غاية الدرجة الثانية بالإضافة الى الاعضاء المنتخبين .

تنتشر قائمة اعضاء مكتب التصويت والاعضاء الاضافيين بمقر كل من الولاية والبلديات المعنية بعد خمسة (5) ايام من قفل قائمة المترشحين ، وتنتشر في مكاتب التصويت يوم الاقتراع .

يمكن ان تكون هذه القائمة محل تعديل في حالة اعتراض مقبول .

يجب ان يقدم هذا الاعتراض كتابيا ويكون معللا قانونا في غضون الايام الخمسة (5) الموالية لتاريخ النشر الاول لهذه القائمة .

تحدد عن طريق التنظيم كيفية تطبيق الاحكام المذكورة اعلاه .

المادة 41 يؤدي اعضاء مكاتب التصويت والاعضاء الاضافيون اليمين الاتي نصها :

- اقسم بالله العلي العظيم ان اقوم بمهامي بكل اخلاص وحياد واتعهد بالسهير على ضمان نزاهة العملية الانتخابية .

تحدد عن طريق التنظيم كيفية تطبيق هذه المادة .

المادة 42 اذا تغيب ، يوم الاقتراع ، عضو او اعضاء في مكتب التصويت المسخرون قانونا يتعين على الوالي اتخاذ جميع الترتيبات لتعويضهم بغض النظر عن احكام المادة 40 من هذا القانون .

المادة 43 لرئيس مكتب التصويت سلطة الامن داخل مكتب التصويت ، ويمكنه بهذه الصفة طرد اي شخص يخل بالسير العادي لعمليات التصويت .

يجوز لرئيس مكتب التصويت الاستعانة باعوان القوة العمومية لحفظ النظام العام .

المادة 44 يمنع كل شخص يحمل سلاحا ظاهرا او مخفيا من دخول قاعات الاقتراع ، باستثناء اعوان القوة العمومية المسخرين قانونا .

المادة 45 يكون اعضاء مكتب التصويت مسؤولين عن جميع العمليات المسندة لهم وفقا لاحكام هذا القانون .

يمكن المترشحين ، بمبادرة منهم ، حضور العمليات المذكورة في الفقرة اعلاه ، او تعيين من يمثلهم ، وذلك في حدود :

- ممثل واحد في كل مركز تصويت .

- ممثل واحد في كل مكتب تصويت .

لا يمكن في اي حال من الاحوال ، حضور اكثر من خمسة (5) ممثلين في مكتب التصويت في ان واحد .

تحدد عن طريق التنظيم شروط الحضور بالمكاتب الانتخابية وضوابطه .

المادة 46 يمكن ان تساعد اعضاء مكتب التصويت المتنقل في مهامهم عناصر مصالح الامن بناء على تسخير من الوالي .

اذا تجاوزت عمليات الاقتراع يوما واحدا ، عملا بالمادة 34 من هذا القانون ، فان رئيس مكتب التصويت يتخذ جميع التدابير التي تكفل الامن والحصانة للصندوق وللوثائق الانتخابية .

واذا تعذر على اعضاء مكتب التصويت الالتحاق بالاماكن المقررة لإبواء الصندوق والوثائق الانتخابية بسبب البعد او لأسباب اخرى ، فان رئيس هذا المكتب يمكنه تسخير اماكن مرضية تتوفر فيها شروط الامن والحصانة المذكورة في الفقرة الثانية اعلاه .

المادة 47 يزود كل مكتب تصويت بمعزل واحد او عدة معازل .

يجب ان تضمن المعازل سرية التصويت لكل ناخب ، على انه يلزم الاتخفي عملية الانتخاب عن الجمهور .

المادة 48 يجب على رئيس مكتب التصويت ان يتحقق قبل افتتاح الاقتراع من مطابقة عدد المظاريه القانونية مع عدد المسجلين في القوائم الانتخابية بالضبط .

في حالة انعدام هذه المظاريه لسبب ما ، يتولى رئيس مكتب التصويت استخلاصها بمظاريه اخرى من نموذج موحد مدموغة بختم البلدية ويتبين الى هذا الاستخلاف في المحضر وترفق به خمسة (5) من هذه المظاريه .

المادة 49 يجب قبل بدء الاقتراع ان يقفل الصندوق ، الذي له فتحة واحدة فقط معدة خصيصا لإدخال الطرف المتضمن ورقة التصويت بقلبين (2) مختلفين يكون احدهما عند الرئيس والآخر عند المساعد الاكبر سنا .

يتناول الناخب ، بنفسه عند دخول القاعة وبعد اثباته هويته عن طريق تقديم اية وثيقة رسمية لهذا الغرض ، طرفا ونسخة من كل قائمة او قوائم التصويت ويتوجه مباشرة الى المعزل حيث يضع ورقته في الطرف دون ان يغادر القاعة .

يشهد الناخب رئيس مكتب التصويت على انه لا يحمل سوى طرفا واحدا ، وعند ذلك يأذن له الرئيس بإدخال الطرف في الصندوق .

المادة 50 يؤذن لكل ناخب مصاب بعجز يمنعه من ادخال ورقته في الطرف وجعله في الصندوق بان يستعين بشخص يختاره بنفسه .

المادة 51 تثبت تصويت كل ناخب بتوقيعه ، او بوضعه بصمة الاصبع اذا تعذر عليه الامضاء على قائمة توقيح الناخب قبالة اسمه ، وذلك امام اعضاء مكتب التصويت .

تدمع بطاقة الناخب بواسطة ختم ندي وتثبت عليها تاريخ الانتخاب .

المادة 52 بمجرد اختتام الاقتراع يوقع جميع اعضاء مكتب التصويت على القائمة الانتخابية الممضى عليها .

المادة 53 يلي الفرز اختتام الاقتراع فورا ويتواصل دون انقطاع الى غاية انتهائه تماما .

يجري الفرز علنا ويتم بمكتب التصويت الزاميا .

غير انه يجري الفرز بصفة استثنائية بالنسبة لمكاتب التصويت المتنقلة ، في مراكز التصويت التي تلتحق بها والمذكورة في المادة 31 من هذا القانون .

ترتب الطاولات التي يجري الفرز فوقها بشكل يسمح للناخبين الطواف حولها .

المادة 54 يقوم بالفرز فارزون تحت حراسة اعضاء مكتب التصويت .

يعين اعضاء مكتب التصويت الفارزين من بين الناخبين المسجلين في هذا المكتب .

وعند عدم توفر العدد الكافي من الفارزين يمكن جميع اعضاء مكتب التصويت ان يشاركوا في الفرز .

المادة 55 عند انتهاء عملية التلاوة وعد النقاط يسلم الفارزون لمكتب التصويت اوراق عد النقاط الموقعة من طرفهم ، وفي نفس الوقت الاوراق الانتخابية التي يشك في صحتها او نازع في صحتها ناخبون .

تلتحق هذه الاوراق بالمحضر المشار اليه في المادة 56 من هذا القانون .

يجتفظ باوراق التصويت لدى اللجنة الانتخابية البلدية حتى انتهاء مدة الطعن .

المادة 56 يوضع في كل مكتب تصويت ، محضر لنتائج الفرز ، محرر ومكتوب بحبر لا يمحي ، على ان يتم ذلك في مكتب التصويت بحضور الناخبين ويتضمن عند الاقتضاء ملاحظات و / او تحفظات المترشحين او ممثليهم .

يجري محضر الفرز في نسختين (2) يوقعهما اعضاء مكتب التصويت .

يجب ان يكون عدد المظاريه مساويا لعدد تاشيرات الناخبين . وفي حالة وجود فارق بينهما يجب الإشارة الى ذلك في المحضر .

يصرح رئيس المكتب علنا بالنتيجة ، ويتولى تعليقا بكامل حروفها في قاعة التصويت بمجرد تحرير المحضر .

المادة 57 لا تعتبر الاوراق الملغاة اصواتا معيرة اثناء الفرز .

وتعتبر اوراق باطللة :

1- الطرف المجرد من الورقة او الورقة من دون الطرف ،

2- عدة اوراق في ظرف واحد ،

3- الطرف او الورقة التي تحمل اية ملاحظة او الاوراق المشوهة او الممزقة ،

4- الاوراق المشطوبة كلياً او جزئياً الا عندما تقتضي طريقة الاقتراع هذا الشكل وفي الحدود المضبوطة حسب الاجراءات المنصوص عليها في المادة 36 من هذا القانون ،

5- الاوراق او المظاريه غير النظامية .

المادة 58 يسلم بعد ذلك رئيس المكتب نسختي محضر الفرز والملحقات للجنة الانتخابية البلدية المنصوص عليها في المادة 59 من هذا القانون ، المكلفة بالاحصاء العام للاصوات بحضور جميع رؤساء مكاتب التصويت .

لا يمكن باي حال من الاحوال تغيير النتائج المسجلة في كل مكتب تصويت والمستندات الملحقة بها

يحرر محضر الإحصاء البلدي للاصوات الذي هو وثيقة تتضمن جميع الاصوات في نسختين وبحضور المرشحين او ممثلهم , ويوقع من طرف جميع اعضاء اللجنة الانتخابية البلدية , التي ترسل نسخة منه الى اللجنة الانتخابية المختصة .

وتعلق نسخة من المحضر المشار اليه في الفقرة الثالثة اعلاه بمقر البلدية التي جرت بها عملية الإحصاء العام للاصوات .

غير انه بالنسبة لانتخاب المجالس الشعبية البلدية تتولى هذه اللجنة عد الاصوات المعبر عنها على مستوى البلدية , وتقوم بتوزيع المقاعد طبقا لاحكام المواد 76 و 77 و 78 و 79 من هذا القانون.

المادة 59 تتالف اللجنة الانتخابية البلدية من رئيس , و نائب رئيس , ومساعدين اثنين , يعينهم الوالي من بين ناخبي البلدية , ما عدا المترشحين والمتمنمين الى احزابهم واوليائهم واصهارهم الى غاية الدرجة الرابعة .

المادة 60 يحق لكل مترشح او ممثله المؤهل قانونا , في نطاق دائرته الانتخابية , ان يراقب جميع عمليات التصويت , وفرز الاصوات , وتعداد الاوراق في جميع القاعات التي تجري بها هذه العمليات , وان يسجل في المحضر كل الملاحظات او المنازعات المتعلقة بسير العمليات .

المادة 61 يلزم كل مترشح بقائمة الاشخاص , الذين يؤهلهم طبقا لاحكام المادتين 45 و 60 من هذا القانون خلال ثمانية (8) ايام كاملة قبل تاريخ الاقتراع.

يجب ان تتضمن هذه القائمة كل عناصر الهوية بالنسبة للشخص المؤهل , والتي يمكن كل سلطة مختصة ان تطلبها ولا سيما اعضاء مكتب التصويت ومسؤول مركز التصويت الذي وجهت له نسخ من القوائم المودعة.

القسم الثالث التصويت بالوكالة

المادة 62 يمكن الناخب المنتمي الى احدى الفئات الميينة في هذه المادة ان يمارس حق التصويت بالوكالة بطلب منه:

1- المرضى الموجودون بالمستشفيات و / او الذين يعالجون في منازلهم,

2- ذوو العطب الكبير او العجزه,

3- العمال الذين يعملون خارج ولاية اقامتهم و / او الذين هم في تنقل او الملازمون اماكن عملهم يوم الاقتراع,

4- المواطنين الموجودون مؤقتا في الخارج.

المادة 63 يمارس افراد الجيش الوطني الشعبي واسلاك الامن حقهم في التصويت في الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاءات في اماكن عملهم.

يخضع اقتراعهم للاجراءات والقواعد المطبقة على مكاتب التصويت المتنقلة.

يمارس افراد الجيش الوطني الشعبي واسلاك الامن حقهم في التصويت في انتخابات المجالس الشعبية البلدية والولاية , مباشرة او عن طريق الوكالة.

تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 64 يمارس الناخبون الموجودون في الخارج حقهم في التصويت في الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاءات لدى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في بلدان اقامتهم .

يمكن الناخبين المذكورين في الفقرة السابقة ممارسة حق التصويت بالوكالة بطلب منهم , اذا تعذر عليهم اداء واجبهم يوم الاقتراع لدى الممثلات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية.

ويجوز لهم , فضلا عن ذلك , ممارسة حق التصويت بالوكالة في الانتخابات للمجالس الشعبية البلدية والولاية.

تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 65 لا تمنح الوكالة الا لوكيل واحد يكون متمتعا بحقوقه الانتخابية .

المادة 66 تكون الوكالات الصادرة عن الاشخاص المقيمين بالتراب الوطني محررة بعقد امام رئيس اللجنة الادارية الانتخابية , المنصوص عليها في المادة 19 من هذا القانون.

ينتقل امين اللجنة الادارية المنصوص عليها في المادة 19 اعلاه للاشهاد , بناء على طلب الاشخاص الذين يتعذر عليهم التنقل بسبب مرض او عاهة .

تعد الوكالات الصادرة عن الاشخاص المرضى في المستشفيات بعقد محرر امام مدير المستشفى , وفيما يخص اعضاء الجيش الوطني الشعبي واسلاك الامن يتم هذا الاجراء امام قائد الوحدة .

تعد الوكالات الصادرة عن الاشخاص الموجودين خارج التراب الوطني بعقد محرر امام المصالح القنصلية .

يمكن ان تعد الوكالة بالنسبة للناخبين المذكورين في البند الثالث من المادة 62 اعلاه بعقد محرر امام رئيس اللجنة الادارية الانتخابية في اية بلدية.

المادة 67 تحدد مدة تحرير الوكالات ابتداء من السبت الثاني الذي يلي تاريخ استدعاء هيئة الناخبين وتنتهي ثلاثة (3) ايام كاملة قبل تاريخ الاقتراع.

تسجل الوكالة على دفتر مفتوح لهذا الغرض , مرقم ومؤشر عليه.

المادة 68 لا يمكن ان يحوز الوكيل الا وكالة واحدة فقط .

المادة 69 يشارك الوكيل في الاقتراع وفقا للشروط المنصوص عليها في المادتين 49 و 65 من هذا القانون.

يوقع الوكيل بعد اجراء عمليات التصويت في قائمة التوقيع قبالة اسم الموكل.

تقبل الوكالة المدموعة بالختم الندي ضمن الوثائق الملحقة بالمحضر المنصوص عليه في المادة 56 من هذا القانون .

تدمع بطاقة الناخب الموكل بختم يحمل عبارة - صوت بالوكالة - .

المادة 70 يجوز لكل موكل ان يفسخ وكيله في اي وقت قبل التصويت .

كما يجوز ان يصوت بنفسه اذا تقدم الى مكتب التصويت قبل قيام الوكيل بما اسند اليه.

المادة 71 عند وفاة الموكل او حرمانه من حقوقه المدنية او السياسية تلغى الوكالة بقوة القانون .

المادة 72 تحرر الوكالة بغير مصاريف , وعلى الموكلين اثبات هويتهم , ولا يشترط حضور الوكيل .

المادة 73 تعد وكالة واحدة لكل دور من دوري الاقتراع , وتبين كل وكالة الدور الذي تكون صالحة لاجله.

يمكن اعداد الوكالتين في ان واحد.

المادة 74 تحرر كل وكالة على مطبوع واحد توفره الادارة وفقا للشروط والاشكال المحددة عن طريق التنظيم

الباب الثاني الاحكام المتعلقة بانتخابات اعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة

المادة 75 الفصل الاول الاحكام المتعلقة بانتخابات اعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية

القسم الاول احكام مشتركة

ينتخب المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لمدة خمس (5) سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة.

تجري الانتخابات في ظرف الثلاثة (3) اشهر السابقة لانقضاء المدة النيابية الجارية .

غير ان العهدة النيابية الجارية تمتد تلقائيا في حالة تطبيق التدابير المنصوص عليها في المواد 90 و 93 و 96 من الدستور.

المادة 76 توزع المقاعد المطلوب شغلها بين القوائم بالتناسب حسب عدد الاصوات التي تحصلت عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الاقوى.

لا تؤخذ في الحسبان , عند توزيع المقاعد , القوائم التي لم تحصل على نسبة سبعة في المائة (7%) على الاقل من الاصوات المعبر عنها.

المادة 77 المعامل الانتخابي الذي يؤخذ في الحسبان هو الناتج عن قسمة عدد الاصوات المعبر عنها في كل دائرة انتخابية على عدد المقاعد المطلوب شغلها ضمن نفس الدائرة الانتخابية.

يمكن ان تنقص من عدد الاصوات المعبر عنها التي تؤخذ في الحسبان ضمن كل دائرة انتخابية , عند الاقتضاء , الاصوات التي تحصلت عليها القوائم المنصوص عليها في المادة (76) الفقرة (2) من هذا القانون.

المادة 78 يتم توزيع المقاعد على كل قائمة في اطار احكام المادتين 76 و 84 من هذا القانون , حسب الكيفيات الاتية :

1 - يحدد المعامل الانتخابي في كل دائرة انتخابية وفق الشروط المبينة في المادة 77 من هذا القانون .

2 - تحصل كل قائمة على عدد المقاعد بقدر عدد المرات التي حصلت فيها على المعامل الانتخابي

3 - بعد توزيع المقاعد على القوائم التي حصلت على المعامل الانتخابي المحددة في الفقرة السابقة , ترتب الاصوات الباقية التي حصلت عليها القوائم الفائزة بمقاعد , والاصوات التي حصلت عليها القوائم غير الفائزة بمقاعد , حسب اهمية عدد الاصوات التي حصل عليها كل منها , وتوزع باقي المقاعد حسب هذا الترتيب.

يمنح المقعد الاخير المترشح الاصغر سنا عندما تتساوى الاصوات التي حصلت عليها قائمتان او اكثر.

المادة 79 يجب ان يتم توزيع المقاعد على مرشحي القائمة حسب ترتيب المرشحين المذكورين فيها.

ترتب قوائم المرشحين لانتخابات المجالس الشعبية البلدية والولاية.

المادة 80 يجب ان تتضمن قائمة المترشحين للمجالس الشعبية البلدية والولاية عددا يساوي عدد المقاعد المطلوب شغلها وعددا من المستخلفين لا يقل عن نصف عدد المقاعد المطلوب شغلها .

المادة 81

يعتبر ايداع القائمة التي تتوفر فيها الشروط المطلوبة قانونا لدى الولاية تصريحا بالترشح.

يقدم هذا التصريح الجماعي احد المترشحين المذكورين في القائمة .

يتضمن التصريح الموقع من طرف كل مترشح صراحة ما يأتي:

- الاسم واللقب والكنية , ان وجدت , وتاريخ الميلاد ومكانه , والمهنة والعنوان الشخصي والمؤهلات العلمية لكل مترشح اصلي ومستخلف , وترتيب كل واحد منهم في القائمة ,

- عنوان القائمة.

- الدائرة الانتخابية المعنية بالمنافسة.

- يلحق بالقائمة البرنامج الذي سيتم شرحه طوال الحملة الانتخابية.

يسلم للمصرح وصل ايداع.
المادة 82 فضلا عن الشروط الاخرى التي يقتضيها القانون , يجب ان تكون القائمة المشار اليها في المادة 81 من هذا القانون مقبولة صراحة من طرف حزب او عدة احزاب سياسية.
وفي حالة ما اذا لم تكن قائمة الترشح تحت رعاية حزب او عدة احزاب سياسية , ينبغي ان تدعم بتوقيع خمسة في المائة (5%) على الاقل من ناخبي الدائرة الانتخابية المعنية , على الا يقل العدد عن مائة وخمسين (150) ناخبا والا يزيد عن الف (1000) ناخب.
لا يمكن اي ناخب ان يوقع على اكثر من قائمة والا تعرض للعقوبات المحددة في هذا القانون .

تحتوي الاستمارات التي تقدمها الادارة لجمع التوقيعات على الاسم واللقب والعنوان ورقم بطاقة التعريف الوطنية او اي وثيقة رسمية تثبت هوية الموقع.
ترفع الاستمارات المستوفاة الشروط المطلوبة قانونا من اجل اعتمادها الى رئيس اللجنة الادارية الانتخابية المختصة اقليميا.
المادة 83 يجب تقديم التصريحات بالترشيح خمسين (50) يوما كاملة قبل تاريخ الاقتراع .
المادة 84 لا يجوز بعد تقديم قوائم الترشيحات القيام باية اضافة او الغاء او تغيير للترتيب ما عدا في حالة الوفاة او حصول مانع قانوني .
وفي هذا الحالة او تلك , يمنح اجل اخر لتقديم ترشيح جديد , على الا يتجاوز هذا الاجل الشهر السابق لتاريخ الاقتراع .
وإذا تعلق الامر بالترشح ضمن قائمة حرة , فان اكتتاب التوقيعات المعدة يبقى صالحا.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
المادة 85 لا يمكن اي شخص ان يكون مرشحا او اضافيا في اكثر من قائمة او من اكثر من دائرة انتخابية .
المادة 86 يكون رفض اي ترشيح او قائمة مترشحين بقرار معلل .
يبلغ هذا القرار خلال عشرة (10) ايام كاملة ابتداء من تاريخ ايداع التصريح للترشيح .
يكون قرار الرفض قابلا للطعن امام المحكمة المختصة محليا خلال يومين (2) كاملين من تاريخ تبليغ القرار.
تبت المحكمة في الطعن خلال خمسة (5) ايام كاملة من تاريخ رفع الطعن , ثم يبلغ حكم المحكمة فور صدوره للاطراف المعنية وللوالى قصد تنفيذه.
يكون حكم المحكمة غير قابل لاي شكل من اشكال الطعن.

المادة 87
ترجع اللجنة الانتخابية الولائية النتائج النهائية التي سجلتها اللجان الانتخابية البلدية وتجمعها , وتقرر توزيع المقاعد طبقا للمواد 76 و 77 و 78 و 79 من هذا القانون .
المادة 88 تتألف اللجنة الانتخابية الولائية من ثلاثة (3) قضاة يعينهم وزير العدل.
تجتمع اللجنة الولائية بمقر المجلس القضائي او محكمة مقر الولاية عند الاقتضاء.

المادة 89
تجمع اللجنة الانتخابية البلدية النتائج المسجلة في كل مكتب تصويت بالنسبة لكل بلدية .
وتكلف هذه اللجنة الانتخابية بتسليم نتائج الاقتراع الى اللجنة الانتخابية الولائية.
المادة 90 يجب على اللجنة الانتخابية الولائية ان تنتهي اشغالها خلال ثمانية واربعين (48) ساعة على الاكثر ابتداء من ساعة اختتام الاقتراع وتعلن النتائج مع مراعاة المادة 92 من هذا القانون .
المادة 91 تبت اللجنة الانتخابية الولائية المشار اليها في المادة 88 من هذا القانون , في النزاع الذي ينشأ بمناسبة الانتخابات البلدية والولائية .
المادة 92 لكل ناخب الحق في منازعة مشروع عمليات التصويت في المكتب الذي صوت فيه وذلك عن طريق ايداع احتجاج .
يدون هذا الاحتجاج في محضر مكتب التصويت ثم يرسل الى اللجنة الانتخابية الولائية.
تفصل هذه اللجنة نهائيا في جميع الاحتجاجات المرفوعة اليها , وتصدر قراراتها في اجل اقصاه عشرة (10) ايام ابتداء من تاريخ اخطارها .
تفصل اللجنة الانتخابية الولائية في ذلك دون مصاريف اجرائية وبناء على اشعار عاد تبليغه الى الاطراف المعنية ولا تقبل قراراتها اي طعن.
المادة 93 يكتب كل ناخب اهلية الانتخاب اذا بلغ يوم الاقتراع خمسا وعشرين (25) سنة كاملة وثابت ادائه الخدمة الوطنية او اعفاءه منها دون الاخل بالشروط الاخرى المطلوب توفرها صراحة في التشريع الساري المفعول .

المادة 94 لا يمكن التسجيل في نفس قائمة الترشح لاكثر من مترشحين اثنين (2) ينتميان الى اسرة واحدة سواء بالقرابة او بالمصاهرة من الدرجة الثانية .
المادة 95 اذا تعين تعويض مجلس شعبي بلدي او ولائي مستقل , او تم حله , او تقرر تجديده الكامل طبقا للاحكام التشريعية المعمول بها , يستدعي الناخبون تسعين (90) يوما قبل تاريخ الانتخابات .
غير انه لا يمكن ان تجري هذه الانتخابات في فترة زمنية تقل عن اثني عشر (12) شهرا من تاريخ التجديد العادي . وخلال هذه الفترة , تطبق الاحكام الخاصة بالبلدية او الولاية , حسب الحالة.
المادة 96 في حالة الفصل بالغاء او عدم صحة عمليات التصويت يعاد الانتخاب موضوع الطعن ضمن نفس الاشكال المنصوص عليها في هذا القانون في ظرف خمسة واربعين (45) يوما على الاكثر من تاريخ قرار الفصل .

القسم الثاني الاحكام المتعلقة بانتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية
المادة 97 يتغير عدد اعضاء المجالس الشعبية البلدية حسب تغيير عدد سكان البلدية الناتج عن عملية التعداد الوطني الرسمي الاخير وضمن الشروط الاتية:

- 7 - اعضاء في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10000 نسمة,
 - 9 - اعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10000 و 20000 نسمة,
 - 11 - اعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و 50000 نسمة,
 - 15 - اعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 و 100000 نسمة,
 - 23 - اعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 و 200000 نسمة,
 - 33 - اعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 200001 و 500000 نسمة او يفوقه.
- المادة 98 يعد غير قابلين للانتخاب خلال ممارسة وظائفهم ولمدة سنة بعد التوقف عن العمل , في دائرة الاختصاص حيث يمارسون او سبق لهم ان مارسوا فيها وظائفهم:

- الولاية,
- رؤساء الدوائر,
- الكتاب العامون للولايات,
- اعضاء المجالس التنفيذية للولايات,
- القضاة,
- اعضاء الجيش الوطني الشعبي,
- موظفو اسلاك الامن ,
- محاسبو الامن ,
- محاسبو الاموال البلدية,
- مسؤولو المصالح البلدية.

القسم الثالث

احكام خاصة بانتخاب أعضاء المجالس الشعبية الولائية
المادة 99 يتغير عدد اعضاء المجالس الشعبية الولائية حسب عدد سكان الولاية الناتج عن عملية التعداد الوطني الرسمي الاخير وضمن الشروط الاتية:

- 35 - اعضاء في الولايات التي يقل عدد سكانها عن 250000 نسمة ,
 - 39 - اعضاء في الولايات التي يتراوح عدد سكانها ما بين 250001 و 650000 نسمة,
 - 43 - اعضاء في الولايات التي يتراوح عدد سكانها ما بين 650001 و 950000 نسمة,
 - 47 - اعضاء في الولايات التي يتراوح عدد سكانها ما بين 950001 و 1150000 نسمة,
 - 51 - اعضاء في الولايات التي يتراوح عدد سكانها ما بين 1150001 و 1250000 نسمة,
 - 55 - اعضاء في الولايات التي يفوق عدد سكانها 1250000 نسمة.
- الا انه يجب ان تكون كل دائرة انتخابية ممثلة بعضو على الاقل.

المادة 100 يعتبر غير قابلين للانتخاب خلال ممارسة وظائفهم ولمدة سنة بعد التوقف عن العمل في دائرة الاختصاص حيث يمارسون او سبق لهم ان مارسوا فيها وظائفهم:

- الولاية,
- رؤساء الدوائر,
- الكتاب العامون للولايات,
- اعضاء المجالس التنفيذية للولايات,

- القضاة،
- أعضاء الجيش الوطني الشعبي،
- موظفو اسلاك الامن ،
- محاسبو الامن ،
- محاسبو اموال الولايات،
- مسؤولو المصالح الولائية.
- الفصل الثاني أحكام خاصة بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني
المادة 101 ينتخب المجلس الشعبي الوطني لمدة خمس (5) سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة.
يسجل المترشحون بالترتيب في كل دائرة انتخابية في قوائم تشمل على عدد من المترشحين بقدر عدد المقاعد المطلوب شغلها ، ويضاف اليهم ثلاثة (3) مترشحين اضافيين.
تجري الانتخابات في ظرف الأشهر الثلاثة السابقة لانقضاء المدة النيابية الجارية.
تحدد الدائرة الانتخابية الأساسية المعتمدة لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني حسب الحدود الإقليمية للولاية.
ويمكن ان تقسم الولاية الى دائرتين انتخابيتين او اكثر وفقا لمعايير الكثافة السكانية واحترام التواصل الجغرافي.
لا يمكن ان يقل عدد المقاعد عن اربعة (4) بالنسبة للولايات التي يقل عدد سكانها عن ثلاثمائة وخمسين الف (350000) نسمة.
بالنسبة لانتخابات ممثلي الجالية الوطنية في الخارج ، يحدد القانون المنضمّن التقسيم الانتخابي الدوائر الانتخابية القنصلية والدبلوماسية وعدد المقاعد في كل واحدة منها.
المادة 102 يترتب على طريقة الاقتراع المحددة في المادة 101 السابقة توزيع المقاعد حسب نسبة عدد الاصوات التي تحصل عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الاقوى .
لا تؤخذ في الحسبان ، عند توزيع المقاعد ، القوائم التي لم تحصل على خمسة بالمائة (5%) على الاقل من الاصوات المعبر عنها.
المادة 103 بالنسبة لكل دائرة انتخابية ، فان العامل الانتخابي الذي يؤخذ في الحسبان في توزيع المقاعد المطلوب شغلها ، هو حاصل قسمة عدد الاصوات المعبر عنها ، منقوصة منه عند الاقتضاء ، الاصوات التي حصلت عليه القوائم التي لم تصل الى الحد المشار اليه في الفقرة 2 من المادة 102 اعلاه ، على عدد المقاعد المطلوب شغلها .
المادة 104 يتم توزيع المقاعد على كل قائمة في اطار احكام المواد 101 و 102 و 103 من هذا القانون حسب الكيفيات الآتية:
1- يحدد العامل الانتخابي في كل دائرة انتخابية وفق الشروط المبينة في المادة 103 من هذا القانون
2- تحصل كل قائمة على عدد المقاعد بقدر عدد المرات التي حصلت فيها على العامل الانتخابي،
3- بعد توزيع المقاعد على القوائم التي حصلت على العامل الانتخابي حسب الشروط المحددة في الفقرة السابقة ، ترتب الاصوات الباقية التي حصلت عليها القوائم الفائزة بمقاعد ، والاصوات التي حصلت عليها القوائم غير الفائزة بمقاعد ، حسب اهمية عدد الاصوات التي حصلت عليها كل منها ، وتوزع باقي المقاعد حسب هذا الترتيب
وعندما تتساوى الاصوات التي حصلت عليها قائمتان او اكثر يمنح المقعد الاخير المترشح الاكبر سنا.
المادة 105 يتم توزيع المقاعد على المترشحين وفقا للترتيب الوارد في كل قائمة .
المادة 106 يعد غير قابلين للانتخابات في دائرة الاختصاص التي يمارسون فيها ، الا بعد مضي سنة من انتهاء مهامهم في هذه الدائرة:
- موظفو الولاية واعضاؤها الذين يشغلون وظيفة عليا في الدولة،
- القضاة،
- أعضاء الجيش الوطني الشعبي،
- موظفو اسلاك الامن،
- محاسبو اموال الولاية.
- المادة 107 يشترط في المترشح للمجلس الشعبي الوطني ما يأتي:
- ان يستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة 5 من هذا القانون،
- ان يكون بالغا سن ثمانين وعشرين (28) سنة على الاقل يوم الاقتراع،
- ان يكون ذا جنسية جزائرية اصلية او مكتسبة منذ خمس (5) سنوات على الاقل،
- ان يثبت اداء الخدمة الوطنية او اعفائه منها.
- المادة 108 يتم التصريح بالمترشح ، حسب الشروط المحددة في المادة 102 من هذا القانون ، عن طريق ايداع قائمة المترشحين لدى الولاية من طرف المترشح الذي يتصدر القائمة ، او اذا تعذر عليه ذلك من طرف المترشح الذي يليه مباشرة في الترتيب.
تعد قائمة المترشحين في استمارة تسلمها الادارة ويملؤها ويوقعها كل مترشح وفقا للقانون.
تلحق الوثائق بالتصريح طبقا للشروط المذكورة في المادتين 107 و 175 من هذا القانون.
يسلم الي المترشحين بالتصريح وصل ايداع.
بالنسبة للدوائر الانتخابية في الخارج ، المذكورة في المادة 101 من هذا القانون ، يتم ايداع الترشيحات وفق نفس الاشكال لدى الممثلة الدبلوماسية او القنصلية المعنية لهذا الغرض لكل دائرة انتخابية.
- المادة 109 تقدم كل قائمة مترشحين اما تحت رعاية حزب سياسي او اكثر ، واما كقائمة مترشحين احرار .
عندما تقدم القائمة الخاصة بالمترشحين احرار ، يجب ان يدعمها على الاقل اربعمائة (400) توقيع من ناخبي الدائرة الانتخابية المعنية ، فيما يخص كل مقعد مطلوب شغله.
تجمع التوقيعات في استمارات تقدمها الادارة تتضمن اسماء الموقعين والقابهم وعناوينهم واراق بطاقتهم التعريفية الوطنية او اية وثيقة رسمية تثبت هويتهم.
لا يسمح لي ناخب ان يوقع في اكثر من قائمة . وفي حالة مخالفة ذلك يعتبر التوقيع لاغيا ويعرض صاحبه للعقوبات المنصوص عليها في المادة 208 من هذا القانون.
تقدم الاستمارات المستوفاة الشروط القانونية الى رئيس اللجنة الانتخابية في الدائرة الانتخابية المنصوص عليها في المادة 115 من هذا القانون . يقوم رئيس اللجنة المذكورة في الفقرة السابقة بمراقبة التوقيعات والتأكد من صحتها باختيار عينة لا تقل عن خمسة في المائة (5%) من عدد الموقعين ، وبعد محضرا بذلك.
المادة 110 ينتهي اجل ايداع قوائم المترشحين خمسة واربعين (45) يوما كاملة قبل تاريخ الاقتراع .
المادة 111 لا يمكن تعديل اية قائمة مترشحين مودعة ، او سحبها الا في حالة الوفاة وحسب الشروط الآتية:
- اذا توفي مترشح من مترشحي القائمة قبل انقضاء اجل ايداع الترشح ، يستخلف بمبادرة من الحزب الذي ينتمي اليه او حسب ترتيب المترشحين في القائمة اذا كان من المترشحين احرار .
- اذا توفي مترشح من مترشحي القائمة قبل انقضاء اجل ايداع الترشح ، لا يمكن استخلافه.
بعض النظر عن احكام المادة 101 من هذا القانون ، تبقى قائمة المترشحين المتبقين صالحة دون اجراء اي تعديل على الترتيب العام للمترشحين في القائمة . ويرتب المترشحون الذين يوجدون في الرتبة الالدى في الرتبة التي تعلوها مباشرة ، بمن فيهم المترشحون المستقلون.
وفيما يتعلق بالقوائم الحرة ، تبقى الوثائق التي اعدت لايداع القائمة الاصلية صالحة.
المادة 112 لا يمكن ايا كان ان يترشح في اكثر من قائمة ، او في اكثر من دائرة انتخابية في نفس الاقتراع.
يتعرض كل من يخالف هذه الاحكام للعقوبات المنصوص عليها في المادة 199 من هذا القانون.
المادة 113 يجب ان يكون كل رفض للترشيح او القائمة معللا.
يجب تبليغ هذا الرفض في حدود مهلة عشرة (10) ايام كاملة ابتداء من تاريخ الابداع.
يمكن ان يكون هذا الرفض موضوع طعن لدى المحكمة المختصة محليا في اجل يومين كاملين من تاريخ تبليغ الرفض . وتبت الهيئة القضائية في اجل خمسة (5) ايام كاملة ثم تبلغ قرارها فورا للاطراف المعنية والوالي الذي يقوم بتسجيل اسم المترشح او القائمة ان قررت المحكمة ذلك .
يكون قرار المحكمة غير قابل لاي شكل من اشكال الطعن.
المادة 114 في حالة رفض ترشيحات بصدد قائمة ، يمكن تقديم ترشيحات جديدة في اجل لا يتجاوز الشهر السابق لتاريخ الاقتراع .
المادة 115 تقوم اللجنة الانتخابية البلدية باحصاء النتائج المحصل عليها في كافة مكاتب التصويت على مستوى البلدية ، وتسجلها في محضر رسمي في ثلاث (3) نسخ.
ترسل فورا نسخة الى اللجنة الولائية او لجنة الدائرة الانتخابية.
في حالة تقسيم الولاية الى دائرتين انتخابيتين او اكثر ، تنشأ على مستوى كل دائرة انتخابية لجنة تتكون من ثلاثة (3) قضاة معينين من طرف وزير العدل.
صلاحيات هذه اللجنة محددة في المادة 87 من هذا القانون.
تنشأ لجان دوائر انتخابية دبلوماسية او قنصلية ، يحدد عددها وتشكيلتها عن طريق التنظيم ، لاحصاء النتائج المحصل عليها في مجموع مكاتب التصويت في الدوائر الانتخابية الدبلوماسية او القنصلية .
كما تنشأ لجنة انتخابية للمقيمين في الخارج مكونة من ثلاثة (3) قضاة معينين من طرف وزير العدل قصد جمع النتائج النهائية المسجلة من طرف لجان الدوائر الدبلوماسية او القنصلية.
المادة 116 تجمع اللجنة الانتخابية للدائرة او للولاية نتائج الاقتراع لمجموع دائرتها الانتخابية.
تجمع اللجنة الانتخابية للمقيمين في الخارج نتائج الاقتراع لمجموع الدوائر الانتخابية الدبلوماسية والقنصلية.

- يجب ان تنتهي الاشغال وتسجل في محضر خلال اليوم الموالي ليوم الاقتراع على الاكثر وترسل فوراً الى المجلس الدستوري.
- المادة 117 يضبط المجلس الدستوري نتائج الانتخابات التشريعية ويعلمها في اجل اقصاه اثنان وسبعون (72) ساعة من تاريخ استلام نتائج اللجان الانتخابية الولائية ولجان الدوائر الانتخابية ولجان المقيمين في الخارج ويبلغها الى الوزير المكلف بالداخلية وعند الاقتضاء الى رئيس المجلس الشعبي الوطني .
- المادة 118 لكل مترشح او حزب سياسي مشارك في الانتخابات , الحق في الاعتراض على صحة عمليات التصويت بتقديم طلب في شكل عريضة عادية يودعها لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري خلال الثماني والاربعين (48) ساعة الموالية لاعلان النتائج.
- يشعر المجلس الدستوري النائب الذي اعترض على انتخابه ليقدم ملاحظات كتابية خلال اجل اربعة (4) ايام من تاريخ التبليغ.
- يبت المجلس الدستوري بعد انقضاء هذا الاجل في احقية الطعن خلال ثلاثة (3) ايام واذا تبين ان الطعن يستند الى اساس يمكنه ان يصدر قراراً معللاً اما بالغاء الانتخاب المتنازع فيه او باعادة صياغة محضر النتائج المعد وعلان المترشح المنتخب قانوناً.
- المادة 119 يستخلف النائب بعد شغور مقعده بسبب وفاته او قبوله وظيفة حكومية او عضوية في المجلس الدستوري , بالمترشح المرتب مباشرة بعد المرشح الاخير المنتخب في القائمة , الذي يعوضه خلال الفترة النيابية المتبقية.
- في حالة شغور مقعد نائب بسبب استقالته , او حدوث مانع قانوني له , او اقصائه , يتم اجراء انتخابات جزئية لاستخلافه.
- المادة 120 يصرح مكتب المجلس الشعبي الوطني بشغور مقعد النائب ويبلغ هذا التصريح بالشغور فوراً وفقاً للاشكال والشروط المحددة في الاجراءات المنصوص عليها في هذا الميدان .
- المادة 121 اذا حصل الشغور التام في السنة الاخيرة من الفترة التشريعية الجارية , لا يشغل المقعد الشاغر .
- الفصل الثالث الاحكام المتعلقة بانتخاب اعضاء مجلس الامة المنتخبين
- المادة 122 ينتخب اعضاء مجلس الامة المنتخبين لمدة ست (6) سنوات . يجدد نصف اعضاء مجلس الامة المنتخبين كل ثلاث (3) سنوات .
- المادة 123 ينتخب اعضاء مجلس الامة المنتخبين بالاغلبية حسب نموذج الاقتراع المتعدد الاسماء في دور واحد على مستوى الولاية , من طرف هيئة انتخابية , مكونة من مجموع :
- اعضاء المجلس الشعبي الولائي,
 - اعضاء المجالس الشعبية البلدية للولاية.
- يكون التصويت اجبارياً ما عدا في حالة مانع قاهر .
- تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 124 تستدعي الهيئة الانتخابية بمرسوم رئاسي خمسة واربعين (45) يوماً قبل تاريخ الاقتراع .
- المادة 125 تتشكل اللجنة الانتخابية الولائية من رئيس ومساعدتين اثنتين كلهم قضاة يعينهم وزير العدل .
- المادة 126 تزود اللجنة الانتخابية الولائية بامانة يشرف عليها كاتب ضبط يعينه وزير العدل .
- المادة 127 يمكن كل عضو في مجلس شعبي بلدي او ولائي , تتوفر فيه الشروط القانونية , بترشح لعضوية مجلس الامة .
- المادة 128 لا يترشح للعضوية في مجلس الامة الا من بلغ اربعين (40) سنة كاملة يوم الاقتراع .
- المادة 129 تنطبق الشروط الخاصة بانتخاب اعضاء المجلس الشعبي الوطني , وحالات التنافي , على انتخاب اعضاء مجلس الامة المنتخبين .
- المادة 130 يتم التصريح بالترشح بإيداع المترشح على مستوى الولاية نسختين من استمارة التصريح تسلمها له الادارة ويجب ان يملأها المترشح ويوقع عليها .
- المادة 131 يسجل التصريح بالترشح في سجل خاص يفتح لهذا الغرض , بدون فيه :
- الاسم واللقب , وعند الاقتضاء الكنية والعنوان , وصفة المترشح.
 - تاريخ الابداع وساعته ,
 - الملاحظات حول تشكيل الملف.
- يسلم للمصرح وصل ايداع.
- المادة 132 يجب ان يوضع التصريح بالترشح في اجل اقصاه خمسة عشرة (15) يوماً قبل تاريخ الاقتراع .
- المادة 133 لا يمكن تغيير الترشح او سحبه بعد ايداعه , الا في حالة الوفاة .
- المادة 134 يمكن للجنة الانتخابية الولائية , ان ترفض بقرار معلل اي ترشح لم تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.
- يجب ان يبلغ قرار الرفض الى المترشح في مهلة يومين (2) كاملين ابتداء من تاريخ ايداع التصريح بالترشح .
- يكون قرار الرفض قابلاً للطعن وفق الشروط المحددة في المادة 113 من هذا القانون.
- المادة 135 يجري الاقتراع بمقر الولاية.
- يمكن الوالي , بعد ترخيص من الوزير المكلف بالداخلية , ان يصدر قراراً بتقديم ساعات الاقتراع او تاخيرها.
- يشتر القرار الذي يتخذه الوالي من اجل تقديم ساعة افتتاح الاقتراع ويعلق بمقر الولاية وبمقر المجالس الشعبية البلدية للولاية , وذلك خمسة (5) ايام قبل تاريخ افتتاح الاقتراع.
- المادة 136 يتشكل مكتب التصويت من رئيس ونائب رئيس ومساعدتين اثنتين , كلهم قضاة يعينهم وزير العدل .
- المادة 137 يتم اعداد قائمة الناخبين المكونين هيئة الناخبين من طرف الوالي حسب الترتيب الابدجي على شكل قائمة التوقيع التي تتضمن اسماء الناخبين واراقهم والمجلس الذي ينتمون اليه.
- توضع قائمة التوقيع , المعدة اربعة (4) ايام قبل تاريخ افتتاح الاقتراع , تحت تصرف المترشحين والهيئة الانتخابية.
- تودع في مكتب التصويت , طوال مدة الاقتراع , نسخة من قائمة التوقيع المصادق عليها من قبل الوالي.
- المادة 138 توضع تحت تصرف كل ناخب اوراق التصويت التي يحدد نصها ومميزاتها التقنية عن طريق التنظيم .
- المادة 139 يمكن الناخب بطلب منه , ممارسة حقه الانتخابي عن طريق الوكالة في حالة مانع قاهر .
- تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 140 يجري التصويت ضمن نفس الاشكال المنصوص عليها في المواد 35 و 37 و 42 و 44 و 45 و 47 و 48 و 49 و 50 و 51 من هذا القانون.
- تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 141
- يحق لكل مترشح , او ممثله الذي يختاره من بين الناخبين الحضور في عمليات التصويت.
- غير انه لا يمكن في اي حال من الاحوال , حضور اكثر من خمسة (5) ممثلين في مكتب التصويت في ان واحد.
- تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.
- المادة 142 بمجرد اختتام الاقتراع يوقع جميع اعضاء مكتب التصويت على قائمة التوقيع .
- المادة 143 يتم فوراً , بعد اختتام الاقتراع , فرز الاصوات.
- ينظم الفرز وفقاً لاحكام المواد من 53 الى 57 من هذا القانون.
- المادة 144 تدون نتائج الفرز في محضر من ثلاث نسخ مكتوب بحبر لا يمحو.
- يصرح رئيس المكتب علناً بالنتائج ويتولى تعليقاتها في قاعة التصويت بمجرد تحرير المحضر.
- المادة 145 في حالة وقوع احتجاج , بدون هذا الاخير في المحضر المشار اليه في المادة 60 من هذا القانون .
- المادة 146 ترسل نسخة من المحضر , فوراً , الى المجلس الدستوري الذي يعلن عن النتائج النهائية في خلال اثنتين وسبعين (72) ساعة .
- المادة 147 يعلن منتخبين فائزين , المترشحو الحاصلون على اكبر عدد من الاصوات وفقاً لعدد المقاعد المطلوب شغلها.
- في حالة تساوي الاصوات المحصل عليها , يفوز المترشح الاكبر سناً.
- المادة 148 يحق لكل مترشح ان يبتج على نتائج الاقتراع بتقديم طعن لدى كتابة ضبط المجلس الدستوري في الاربعة والعشرين (24) ساعة التي تلي اعلان النتائج .
- المادة 149 يبت المجلس الدستوري في الطعون في اجل ثلاثة (3) ايام كاملة.
- وإذا اعتبر الطعن مؤسس يمكنه بموجب قرار معلل , اما ان يلغى الانتخاب المحتج عليه واما ان يعدل محضر النتائج المحرر وان يعلن نهائياً على الفائز الشرعي.
- في حالة الغاء الانتخاب من طرف المجلس الدستوري , ينظم انتخاب اخر في اجل ثمانية (8) ايام ابتداء من تاريخ تبليغ قرار المجلس الدستوري.
- المادة 150 في حالة شغور مقعد عضو منتخب في مجلس الامة بسبب الوفاة , او التعيين في وظيفة عضو بالحكومة , او عضو بالمجلس الدستوري , او الاستقالة , او الاقصاء , او اي مانع شرعي اخر , يتم اجراء انتخابات جزئية لاستخلافه .
- المادة 151 تنتهي عهدة العضو الجديد في مجلس الامة بتاريخ انتهاء عهدة العضو المستخلف .

المادة 152 يعطى عن حالة شعور مقعد العضو المنتخب بمجلس الأمة من قبل مكتب المجلس . يبلغ التصريح بالشعور فوراً وحسب الأشكال والشروط التي تحددها الاجراءات المنصوص عليها في التشريع المعمول به .

الباب الثالث الأحكام المتعلقة بانتخاب رئيس الجمهورية والإستشارة الانتخابية عن طريق الإستفتاء
الفصل الأول

المادة 153 الاحكام الخاصة المتعلقة بانتخاب رئيس الجمهورية

تجري الانتخابات الرئاسية في ظرف ثلاثين (30) يوما السابقة لانقضاء مدة رئاسة الجمهورية.

المادة 154 تستدعى هيئة الناخبين بموجب مرسوم رئاسي في ظرف سبتيين (60) يوما قبل تاريخ الاقتراع.

غير انه يخفض هذا الاجل الى ثلاثين (30) يوما في اطار تطبيق احكامالمادة 88 من الدستور . كما يجب اصدار المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية في حدود الخمسة عشر (15) يوما الموالية لوثيقة التصريح بالشعور النهائي لرئاسة الجمهورية.

المادة 155 يجري انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع على اسم واحد في دورين بالاغلبية المطلقة للاصوات المعبر عنها .

المادة 156 اذا لم يحرز اي مترشح على الاغلبية المطلقة للاصوات المعبر عنها في الدور الاول , ينظم دور ثان .

لا يساهم في هذا الدور الثاني سوى المترشحين الاثنان اللذان احرزوا اكبر عدد من الاصوات خلال الدور الاول.

المادة 157 يتم التصريح بالترشيح لرئاسة الجمهورية بايداع طلب تسجيل لدى المجلس الدستوري , مقابل وصل.

المادة 174 يمنع استعمال اللغات الأجنبية في الحملة الانتخابية .

المادة 175 يجب ان يصحب كل ايداع ترشيح بالبرنامج الذي يتعين على المترشحين احترامه اثناء الحملة الانتخابية.

يكون كل مترشح للانتخابات التشريعية او الرئاسية قصد تقديم برنامجه للناخبين مجال عادل في وسائل الاعلام التلفزية والإذاعية.

تكون مدة الحصص الممنوحة دستورية بين كل مترشح واخر للانتخابات الرئاسية , وتختلف بالنسبة الى الانتخابات التشريعية تبعا لاهمية عدد المترشحين الذين يرشحهم حزب سياسي او مجموعة احزاب سياسية.

يستفيد المترشحون المستقلون , المتكثرون بمبادرة منهم , نفس الترتيبات الواردة في هذه المادة وحسب الشروط نفسها.

تحدد كفاءات واجراءات استعمال وسائل الاعلام العمومية وفقا للقانون والتنظيم المعمول بهما.

وتحدد كفاءات الاشهار الأخرى للترشحات عن طريق التنظيم.

المادة 176 تتم التجمعات والمهرجانات الانتخابية طبقا لاحكام قانون التجمعات والتظاهرات العمومية .

المادة 177 يمنع طيلة الحملة الانتخابية استعمال اية طريقة اشهارية تجارية لغرض الدعاية الانتخابية .

المادة 178 تخصص داخل الدوائر الانتخابية اماكن عمومية لنشر القوائم الانتخابية , توزع مساحتها بالتساوي.

يسهر الوالي على تطبيق الاحكام المشار اليها في الفقرة السابقة.

المادة 179 يمنع استعمال الممتلكات او الوسائل التابعة للشخص المعنوي الخاص او العمومي او المؤسسات او الهيئات العمومية الا اذا نصت الاحكام التشريعية صراحة على خلاف ذلك .

المادة 180 يمنع استعمال اماكن العبادة ومؤسسات التعليم الاساسي والثانوي والجامعي ومراكز التكوين المهني , وبصفة عامة اية مؤسسة تعليم او تكوين عمومية او خاصة لاغراض الدعاية الانتخابية باي شكل من الأشكال .

المادة 181 يجب على كل مترشح ان يمتنع عن كل سلوك او موقف او عمل غير مشروع او مهين او شائن او غير قانوني او لا اخلاقي وان يسهر على حسن سير الحملة الانتخابية .

المادة 182 يحظر استعمال رموز الدولة .

الفصل الثاني أحكام مالية

المادة 183 تعفى الاجراءات والقرارات والسجلات المتعلقة بالانتخابات من رسوم الدفعة والتسجيل والمصاريف القضائية .

المادة 184 تتحمل الدولة نفقات بطاقات الناخبين والنفقات الناجمة عن تنظيم الانتخابات باستثناء الحملة الانتخابية المنصوص على كفاءات التكفل بها في المادتين 188 و 190 من هذا القانون .

المادة 185 يتم تمويل الحملات الانتخابية بواسطة موارد صادرة عن:

- مساهمة الأحزاب السياسية.

- مساعدة محتملة من الدولة , تقدم على اساس الانصاف ,

- مداخيل المترشح.

تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 186 يحظر على كل مترشح لاي انتخابات وطنية او محلية ان يتلقى بصفة مباشرة او غير مباشرة هيئات نقدية او عينية او اية مساهمة اخرى مهما كان شكلها من اية دولة اجنبية او اي شخص طبيعى او معنوي من جنسية اجنبية .

المادة 187 لا يمكن ان تتجاوز نفقات حملة المترشح للانتخابات الرئاسية خمسة عشر (15) مليون دينار في الدور الاول.

يرفع هذا المبلغ الى عشرين (20) مليون دينار في الدور الثاني.

المادة 188 لكل المترشحين للانتخابات الرئاسية الحق في حدود النفقات الحقيقية في تسديد جزافي قدره 10 . % عندما يحرز المترشحون للانتخابات الرئاسية على نسبة تفوق 10 % وتقل او تساوي 20 % من الاصوات المعبر عنها , يرفع هذا التسديد الى 20 % من النفقات الحقيقية وضمن الحد الاقصى المرخص به.

وترفع نسبة التسديد الى 30 % بالنسبة للمترشح الذي تحصل على اكثر من 20 % من الاصوات المعبر عنها.

ولا يتم التسديد الا بعد اعلان المجلس الدستوري للنتائج.

المادة 189 لا تتجاوز نفقات الحملة الانتخابية لكل قائمة للانتخابات التشريعية حدا اقصاه مائة وخمسون الف (150000) عن كل مترشح .

المادة 190 يمكن قوائم المترشحين للانتخابات التشريعية التي احزرت 20 % على الاقل من الاصوات المعبر عنها , ان تحصل على تسديد بنسبة 25 % من النفقات الحقيقية وضمن الحد الاقصى المرخص به .

لا يتم تسديد النفقات الا بعد اعلان المجلس الدستوري للنتائج.

المادة 211 يعاقب بالحبس من سنتين (2) الى خمس (5) سنوات وبغرامة من عشرة الاف (10000 د ج) الى خمسين الف (50000 د ج) كل من يخالف الاحكام المنصوص عليها في المادتين 179 و 180 من هذا القانون .

المادة 212 يعاقب بالحبس من خمسة (5) ايام الى سنة (6) اشهر , وبغرامة من مائة وخمسين (150 د ج) الى الف وخمسمائة (1500 د ج) او باحدى هاتين العقوبتين , كل من يخالف الاحكام المشار اليها في المادة 181 من هذا القانون .

المادة 213 يعاقب بالحبس المؤقت من خمس (5) سنوات الى عشر (10) سنوات , كل من يخالف الاحكام المنصوص عليها في المادة 182 من هذا القانون .

المادة 214 يعاقب بالحبس من سنة (1) الى خمس (5) سنوات وبغرامة من خمسمائة (500 د ج) الى خمسة الاف (5000 د ج) كل من يخالف الاحكام المشار اليها في المادة 182 من هذا القانون .

المادة 215 يعاقب بغرامة من عشرة الاف (10000 د ج) الى خمسين الف (50000 د ج) وبحرماته من حق التصويت وحق الترشيح لمدة ست (6) سنوات على الاقل , كل من يخالف الاحكام المشار اليها في المادة 191 من هذا القانون .

المادة 216 يعاقب بالحبس من عشرة (10) ايام على الاقل الى شهرين (2) على الاكثر وبغرامة من خمسمائة (500 د ج) الى عشرين الف (20000 د ج) او باحدى هاتين العقوبتين , كل شخص يرفض امثال قرار تسخير له لتشكل مكتب التصويت او لمشاركته في تنظيم استشارة انتخابية . المادة 217 يعاقب بغرامة من خمسمائة (500 د ج) الى خمسة الاف (5000 د ج) كل من يخالف الاحكام المشار اليها في المادة 14 من هذا القانون .

المادة 218 لا يمكن باي حال من الاحوال , اذا ما صدر حكم بالادانة من الجهة القضائية المختصة تطبيقا لهذا القانون , ابطال عملية الاقتراع التي اثبتت السلطة المختصة صحته الا اذا ترتب على مقرر قضائي اثر مباشر على نتائج الانتخاب .

المادة 219 اذا ارتكب مترشحون المخالفات المنصوص عليها في احكام المواد 201 و 202 و 203 و 204 و 205 و 209 من هذا الباب , فان صفته تشكل ظرفا مشددا وتترتب عليها العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون .

المادة 220

تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا القانون , لاسيما احكام القانون رقم 89 - 13 المؤرخ في 7 غشت سنة 1989 , المعدل والمتمم , والمتضمن قانون الانتخابات .

المادة 221 ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997 .

اليامين زروال

أمر رقم 97 - 09 مؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، يتضمن: القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية

- المادة 1: يحدد هذا الأمر قواعد القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية طبقاً لأحكام المواد 42 و 123 و 179 من الدستور.
- المادة 2: يهدف الحزب السياسي في إطار أحكام المادة 42 من الدستور، إلى المشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية و سلمية من خلال جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي، دون ابتغاء هدف يدر ربحاً.
- المادة 3: يجب على كل حزب سياسي أن يمثل، في ممارسة جميع أنشطته، المبادئ والأهداف الآتية:
- * عدم استعمال المكونات الأساسية للهوية الوطنية بأبعادها الثلاثة وهي الإسلام والعروبة والأمازيغية، لأغراض الدعاية الحزبية،
 - * إحترام و تجسيد مبادئ ثورة أول نوفمبر 1954،
 - * نبذ العنف و الإكراه كوسيلة للتعبير و/أو العمل السياسي أو الوصول إلى السلطة و/أو البقاء فيها، و التنديد به،
 - * إحترام الحريات الفردية و الجماعية، و إحترام حقوق الإنسان،
 - * توطيد الوحدة الوطنية،
 - * الحفاظ على السيادة الوطنية،
 - * الحفاظ على أمن التراب الوطني و سلامته و إستقلال البلاد،
 - * التمسك بالديمقراطية في إطار إحترام القيم الوطنية،
 - * تبني التعددية السياسية،
 - * إحترام الطابع الديمقراطي و الجمهوري للدولة،
 - * إحترام التداول على السلطة عن طريق الإختيار الحر للشعب الجزائري.
- المادة 4: يجب على الحزب السياسي أن يستعمل اللغة الوطنية و الرسمية في ممارسة نشاطه الرسمي.
- المادة 5: لا يجوز لأي حزب سياسي أن يبنى تأسيسه و/أو عمله على قاعدة و/أو أهداف تتضمن ما يأتي:
- * الممارسات الطائفية و الجهوية و الإقطاعية و المحسوبية،
 - * الممارسات المخالفة للخلق الإسلامي و الهوية الوطنية و كذا قيم ثورة أول نوفمبر 1954 و المخلة برموز الجمهورية.
- كما يجب على الحزب السياسي أن لا يبنى تأسيسه أو عمله على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.
- المادة 6: يندرج تأسيس أي حزب سياسي و سيره و عمله و نشاطاته، ضمن الإحترام الصارم للدستور و القوانين المعمول بها.
- يتمتع الحزب السياسي عن المساس بالأمن و النظام العام.
- كما يتمتع عن أي تحويل لوسائله أو أية وسيلة أخرى لغرض إقامة تنظيم عسكري أو شبه عسكري.
- المادة 7: يتمتع الحزب السياسي عن أي تعاون أو ربط اية علاقة مع أي طرف أجنبي، على قواعد تخالف أو تناقض أحكام الدستور و القوانين المعمول بها.
- كما يتمتع عن أي عمل بالخارج أو الداخل يهدف إلى المساس بالدولة و برموزها و بمؤسساتها و بمصالحها الاقتصادية و الدبلوماسية.
- و يتمتع عن أي إرتباط أو أية علاقة من شأنهما أن يعطيان شكل فرع أو جمعية أو تجمع سياسي أجنبي.
- المادة 8: تحظر أية علاقة عضوية أو علاقة ولاء أو تبعية أو رقابة بين حزب سياسي و نقابة أو جمعية أو أية منظمة مدنية أخرى مهما كانت طبيعتها.
- المادة 9: لا يجوز لأي حزب سياسي أن يختار نفسه اسماً أو رمزا أو علامة أخرى مميزة يملكها حزب أو منظمة وجداً من قبله أو سبق أن ملكتها حركة مهما تكن طبيعتها و التي كان موقفها أو عملها مخالفاً لمصالح الأمة و مبادئ ثورة أول نوفمبر 1954 و مثلها.
- المادة 10: يمكن كل جزائري و جزائرية بلغا سن الرشد الإنتخابي الإختراط في أي حزب سياسي، غير أنه لا يجوز أن ينخرط فيه أثناء ممارسة نشاطهم.
- * القضاء،
 - * أفراد الجيش الوطني الشعبي و أسلاك الأمن.
- كما يجب على أعضاء المجلس الدستوري و كذا كل عون من أعوان الدولة يمارس وظائف السلطة و المسؤولية، الذي ينص القانون الأساسي أو النظام الداخلي، اللذان يخضع لهما، صراحة على تنافي الإلتزام، قطع أية علاقة و الإمتناع عن أي إتصال و نشاط، مهما يكن شكله، مع أي حزب سياسي طيلة مدة العهدة أو الوظيفة، و يجب عليهم التعهد بذلك كتابياً.
- المادة 11: يجب أن تقوم قواعد التنظيم الداخلي للحزب السياسي و عمله على أساس المبادئ الديمقراطية في كل الظروف و في جميع الحالات.
- المادة 12: يتم التصريح بتأسيس حزب سياسي بإيداع الأعضاء المؤسسين ملفاً لدى الوزير المكلف بالداخلية مقابل وصل.
- يبدأ سريان المدة القانونية المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة 15 من هذا القانون، من تاريخ تسليم الوصل.
- المادة 13: يجب أن تتوفر في العضو المؤسس لحزب سياسي الشروط الآتية:
- * أن يتمتع بالجنسية الجزائرية و أن لا يكون حائزاً جنسية أخرى،
 - * أن يكون عمره خمسا و عشرين (25) سنة على الأقل،
 - * أن يتمتع بكامل حقوقه المدنية و السياسية و لم يتم الحكم عليه بجناية أو جنة مخلة بالشرف،
 - * ألا يكون قد سلك سلوكاً معادياً لمبادئ ثورة أول نوفمبر 1954 و مثلها
- المادة 14: يشتمل الملف المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون على ما يأتي:
- * 1 طلب تأسيس الحزب بوقعه ثلاثة (3) أعضاء مؤسسين،
 - * 2 تعهد بجرره و بوقعه خمسة و عشرون (25) عضواً مؤسساً على الأقل،
 - * يقيمون فعلاً في ثلث (3/1) عدد ولايات الوطن على الأقل، يتضمن ما يأتي:
 - * إحترام أحكام الدستور و القوانين المعمول بها،
 - * التعهد بعقد المؤتمر التأسيسي للحزب في أجل أقصاه سنة واحدة ابتداء من تاريخ نشر وصل التصريح في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
 - * 3 مشروع القانون الأساسي للحزب السياسي في ثلاث نسخ،
 - * 4 مستخرجات من عقود ميلاد الأعضاء المؤسسين،
 - * 5 مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم 3 للأعضاء المؤسسين،
 - * 6 شهادات الجنسية الجزائرية للأعضاء المؤسسين،
 - * 7 شهادات إقامة الأعضاء المؤسسين،
 - * 8 إسم الحزب و عنوان مقره و كذا عناوين ممثليته المحلية أو وجدت،
 - * 9 مشروع تمهيدي للبرنامج السياسي،
 - * 10 شهادة تثبت عدم تورط مؤسس الحزب السياسي، المولود قبل يوليو 1942 في أعمال ضد الثورة التحريرية.
- المادة 15: يتولى الوزير المكلف بالداخلية، بعد رقابة المطابقة مع أحكام هذا القانون، نشر وصل التصريح الذي يبين إسم الحزب و مقره و الأسماء و الألقاب و التواريخ و أماكن الإزدياد و العناوين و المهن و الوظائف في
- الحزب، للموعين الخمسة و العشرين (25) على التصريح الوارد في المادة 14 أعلاه في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- يجب أن يتم النشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال الستين (60) يوماً الموالية لتاريخ إيداع الملف.
- يخول نشر هذا الوصل بالتصريح، الذي تم وفق الشروط المنصوص عليها في هذه المادة، الحق في ممارسة أنشطة حزبية من أجل تمكين الأعضاء المؤسسين من تحضير الشروط اللازمة لعقد المؤتمر التأسيسي للحزب في الأجل المبينة في المادة 14 أعلاه.
- يتحمل الأعضاء المؤسسون جماعياً المسؤولية طبقاً للقواعد المحددة في القانون المدني.
- المادة 16: تقوم الوزارة المكلفة بالداخلية، خلال الأجل المنصوص عليه في المادة 15 أعلاه، بكل دراسة أو بحث أو تحقيق لازم لرقابة صحة مضمون التصريحات و تطلب تقديم أية وثيقة ناقصة و كذلك تعويض أو سحب أي عضو لا تتوفر فيه الشروط التي يتطلبها القانون.

المادة 17: يجب على الوزير المكلف بالداخلية، إذا رأى أن شروط التأسيس المطلوبة في المادتين 13 و 14 من هذا القانون لم تستوف، أن يبلغ رفض التصريح التأسيسي بقرار معلل قبل إنقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون.

يمكن مؤسس الحزب الطعن في قرار الرفض المذكور أعلاه أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة خلال أجل شهر ابتداء من تاريخ تبليغ قرار الرفض.

يكون المقرر القضائي الصادر في هذا الشأن قابلاً للاستئناف أمام مجلس الدولة.

في حالة عدم صدور قرار الرفض، و عدم نشر الوصل في الأجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون، يؤول الأعضاء المؤسسون لممارسة أنشطتهم في الحدود المبينة في المادتين 14 و 15 من هذا القانون.

المادة 18: لا يصبح انعقاد المؤتمر التأسيسي إلا إذا كان يمثل خمسا و عشرين (25) ولاية على الأقل، و يجب أن يجمع المؤتمر بين أربعمائة (400) و خمسمائة (500) مؤتمر، ينتخبهم أقاليم و خمسماية (2500) منخرط على الأقل، يقمون في خمس و عشرين (25) ولاية على الأقل، على ألا يقل عدد المؤتمرين من ستة عشر (16) مؤتمرا لكل ولاية و عدد المنخرطين عن مائة (100) في كل ولاية.

و لا يجوز أن يعقد هذا المؤتمر خارج التراب الوطني مهما كانت الظروف.

تثبت شروط صحة انعقاد المؤتمر التأسيسي بموجب محضر يحرره محضر أو موثق.

يصبح التصريح التأسيسي المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون لاغيا، إذا لم يعقد المؤتمر التأسيسي للحزب في الأجل المحددة في هذا القانون، و يسقط كل نشاط حزبي يمارسه الأعضاء المؤسسون بعد هذه الأجل.

تحت طائلة أحكام المادة 38 من هذا القانون.

المادة 19: يصادق المؤتمر التأسيسي للحزب السياسي على قانونه الأساسي.

ينبغي أن يحدد القانون الأساسي وجوبا ما يأتي:

- *أسس الحزب السياسي و أهدافه في ظل احترام الدستور و أحكام هذا القانون،

- *تشكيل الهيئة التداولية،

- *تشكيل الهيئة التنفيذية و كيفية انتخابها و تجديدها و مدة عهدها،

- *التنظيم الداخلي،

- *الأحكام المالية،

- *إجراءات نقل الأملاك في حالة الحل الإداري للحزب،

يفوض المؤتمر التأسيسي للحزب صراحة، من يكلف بإيداع القانون الأساسي للحزب لدى الوزارة المكلفة بالداخلية.

المادة 20: يجب أن يصرح للوزارة المكلفة بالداخلية بكل تغيير لأعضاء القيادة أو التسيير الذين انتخبهم الحزب السياسي قانونا، و بكل تعديل في قانونه الأساسي و بكل إنشاء لهيكل محلية جديدة، خلال شهر على الأكثر من تاريخ التغيير .

المادة 21: يجب أن تتوفر في العضو المؤسس و/أو المسير لحزب سياسي نفس الشروط المنصوص عليها في المادة 13 من هذا القانون.

المادة 22: يتم إيداع ملف طلب الإعتماد المنصوص عليه في الفقرة الثالثة من المادة 18 من هذا القانون، لدى الوزير المكلف بالداخلية في ظرف خمسة عشر (15) يوما بعد انعقاد المؤتمر التأسيسي للحزب، مقابل وصل.

يسلم الوزير المكلف بالداخلية الإعتماد للحزب السياسي المعني بعد مراقبة مطابقتها مع أحكام هذا القانون.

يسهر الوزير المكلف بالداخلية على نشر هذا الإعتماد في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال ستين (60) يوما من إيداع طلب الإعتماد.

يعتبر عدم نشر الإعتماد بعد إنقضاء هذا الأجل موافقة عليه.

يمكن الوزير المكلف بالداخلية رفض الإعتماد بقرار معلل.

يكون قرار الرفض المذكور قابلاً للطعن أمام الجهة القضائية الإدارية لمدينة الجزائر التي يتعين عليها الفصل فيه خلال شهر من تاريخ الطعن.

يمكن أن يكون المقرر القضائي محل إستئناف أمام مجلس الدولة الذي يتعين عليه البت فيه خلال نفس الأجل المذكور في الفقرة الثالثة أعلاه.

المادة 23: يتكون ملف طلب الإعتماد من الوثائق الآتية:

- *نسخة من محضر عقد المؤتمر،

- *القانون الأساسي للحزب في ثلاث نسخ،

- *برنامج الحزب في ثلاث نسخ،

- *تشكيل الهيئة التداولية،

- *تشكيل الهيئتين التنفيذية و القيادية،

- *النظام الداخلي،

- *الوثائق الواردة في المادة 13 من هذا القانون بالنسبة لأعضاء القيادة و المسيرين غير المؤسسين.

المادة 24: يخول إعتماد الحزب السياسي الشخصية المعنوية و الأهلية القانونية.

المادة 25: يمكن كل حزب سياسي معتمد إصدار نشرية أو عدة نشرات دورية مع احترام القوانين المعمول بها، لا سيما أحكام المادة 3 من هذا القانون.

المادة 26: تسري على نشاطات الحزب السياسي أحكام القوانين السارية المفعول في مجال الإجتماعات العمومية و الإعلام و العمليات الانتخابية.

المادة 27: يمول نشاط الحزب السياسي بالموارد التي تتكون مما يأتي:

- *إشتراكات أعضائه،

- *الهبات و الوصايا و التبرعات،

- *العائدات المرتبطة بنشاطه،

- *المساعدات المحتملة التي تقدمها الدولة.

المادة 45: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون، لا سيما أحكام القانون رقم 89 - 11 المؤرخ في 5 يوليو سنة 1989

المادة 46: ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997

اليامين زروال

قانون أبريل 1990 المتعلق بالإعلام

إن رئيس الجمهورية.

بناء على الدستور و لاسيما المواد، 30، 35، 36 و 39 و 40 منه.

و بمقتضى الأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم.

و بمقتضى الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 المعدل و المتمم المتضمن القانون المدني.

و بمقتضى الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 المتضمن القانون التجاري.

و بمقتضى الأمر رقم 75 - 89 المؤرخ في 24 رمضان عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1985 المتضمن قانون البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية.

و بمقتضى القانون رقم 82 - 01 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1402 الموافق 6 فبراير سنة 1982 المتضمن قانون الإعلام.

و بمقتضى القانون رقم 84 - 16 المؤرخ في أول شوال عام 1404 الموافق 30 يونيو سنة 1984 المتعلق بالأملاك الوطنية.

و بمقتضى القانون رقم 88 - 01 المؤرخ في 22 جمادي الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 و المتضمن قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية و لاسيما المادة 2 منه.

و بمقتضى القانون رقم 88 - 09 المؤرخ في 7 جمادي الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 المتعلق بالأرشيف الوطني.

و بمقتضى القانون رقم 89 - 11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

و بناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

يصدر القانون التالي نصه.

الباب الأول

أحكام عامة

المادة الأولى: يحدد هذا القانون قواعد و مبادئ ممارسة حق.

- المادة 2: الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الإطلاع بكيفية كاملة و موضوعية، على الوقائع و الآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني و الدولي و حق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير الرأي و التعبير طبقاً للمواد: 35، 36، 39، و 40 من الدستور.
- المادة 3: يمارس حق الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية، و مقتضيات السياسة الخارجية و الدفاع الوطني.
- المادة 4: يمارس الحق في الإعلام خصوصاً من خلال ما يأتي:
- عناوين الإعلام و أجهزته في القطاع العام.
 - العناوين و الأجهزة التي تمتلكها أو تنتشئها الجمعيات ذات الطابع السياسي.
 - العناوين و الأجهزة التي تنتشئها الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الخاضعون للقانون الجزائري.
 - و يمارس من خلال أي سند اتصال كتابي أو إذاعي صوتي أو تلفزي.
- المادة 5: تشارك عناوين الإعلام و أجهزته السابق ذكرها في ازدهار الثقافة الوطنية و في توفير ما يحتاج إليه المواطنون في مجال الإعلام و الاطلاع على التطور التكنولوجي و الثقافة و الترفيه في إطار القيم الوطنية و ترقية الحوار بين ثقافات العالم، طبقاً للمواد 2، 3، 8 و 9 من الدستور.
- المادة 6: تصدر النشريات الدورية للإعلام العام باللغة العربية ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون.
- غير أنه يمكن إصدار النشريات الدورية المخصصة للنشر و التوزيع الوطني أو الدولي أو النشريات المتخصصة باللغات الأجنبية بعد استشارة المجلس الأعلى للإعلام.
- المادة 7: يمكن المجلس الأعلى للإعلام بناء على قرار معطل منه منع استعمال لغة أجنبية من قبل نشريات دورية للإعلام العام.
- و يمكن الطعن في هذا القرار أمام الغرفة الإدارية للمحكمة العليا.
- المادة 8: تنظم عناوين الإعلام و أجهزته في مجال الصحافة المكتوبة بكيفية تميزها عن أعمال الطباعة و التوزيع و ينظم الإنتاج الثقافي و الفني و الإعلامي في مجال الإذاعة و التلفزة بكيفية تميزها عن وظائف تسيير البرامج و البث.
- المادة 9: للحكومة أن تبرمج أو تبث أو تنشر في أي وقت التصريحات و البيانات المكتوبة أو المنطوقة أو المتلفزة التي تراها ضرورية على أن يعلن أنها صادرة عن الحكومة.
- و يجب أن لا يشكل هذا الحق بأي حال قيداً لحرية التعبير للجان التحرير في العناوين و الأجهزة المعنية.
- الباب الثاني تنظيم المهنة
- الفصل الأول العناوين و الأجهزة التابعة للقطاع العام
- المادة 10: يجب على أجهزة القطاع العام و عناوينه أن لا تدخل في الحسبان مهما تكن الظروف و التأثيرات و الاعتبارات التي من شأنها أن تخل بمصادقية الإعلام.
- و يتعين عليها أن تضمن المساواة في إمكانية التعبير عن تيارات الرأي و التفكير.
- المادة 11: في حالة الفصل بين النشر و التحرير و الطبع يمكن الشخصية المعنية التي تملك العنوان أو الجهاز في الصحافة المكتوبة التابعة للقطاع العام، أن تنتازل للصحافيين المحترفين الدائمين العاملين بنفس العنوان عن حصة في رأس مال العنوان في حدود الثلث (1/3) بشرط أن ينظموا في شركة مدنية للمحررين.
- المادة 12: تنظم أجهزة الإذاعة الصوتية و التلفزة و وكالة التصوير الإعلامي، و وكالة الأنباء التابعة للقطاع العام في شكل مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري طبقاً للمادتين 44 و 47 من القانون رقم 88 - 01 المؤرخ في 12 يناير سنة 1988 المشار إليه أعلاه.
- المادة 13: تتولى أجهزة الإذاعة الصوتية المسموعة التابعة للقطاع العام في قناتها المتخصصة في بث الثقافات الشعبية التكفل باستعمال كل اللهجات الشعبية للتبليغ و ترسيخ الوحدة الوطنية و القيم العربية الإسلامية في المجتمع الجزائري.
- تحدد كليات تطبيق هذا الإجراء عن طريق التنظيم.
- الفصل الثاني إصدار النشريات الدورية
- المادة 14: إصدار نشرية دورية حر غير أنه يشترط لتسجيله و رقابة صحته تقديم تصريح مسبق له في ظرف لا يقل عن ثلاثين (30) يوماً من صدور العدد الأول.
- يسجل التصريح لدى وكيل الجمهورية المختص إقليمياً لمكان صدور النشريات، و يقدم التصريح في ورق مختوم بوقعه مدير النشريات و يسلم له وصل بذلك في الحين.
- و يجب أن يشتمل الوصل على المعلومات المتعلقة بهوية الناشر و الطابع، و مواصفات النشريات كما تنص على ذلك المواد الآتية:
- المادة 15: تعتبر نشرية دورية، في مفهوم هذا القانون كل الصحف و المجلات بكل أنواعها و التي تصدر في فترات منتظمة.
- تصنف النشريات الدورية إلى صنفين:
- الصحف الإخبارية العامة،
 - النشريات الدورية المتخصصة.
- المادة 16: تعتبر صحف إخبارية عامة بمفهوم هذا القانون النشريات الدورية، التي تشكل مصدراً للإعلام حول الأحداث الوطنية أو الدولية و الموجهة إلى الجمهور.
- المادة 17: تعتبر دوريات متخصصة، النشريات التي تتعلق بموضوعات خاصة في ميادين معينة.
- المادة 18: يجب على عناوين الإعلام و أجهزته أن تبرر مصدر الأموال التي يتكون منها رأسمالها و الأموال الضرورية لتسييرها و تصرح بذلك.
- كما يجب على كل عنوان أو جهاز اعلامي يحصل على اعانة مهما يكن نوعها، أن يرتبط عضواً بالهيئة التي تقدم إليه الإعانة و يذكر هذا الارتباط ماعدا العناوين و الأجهزة الإعلامية التابعة للقطاع العام.
- يمنع تلقي اعانات مباشرة أو غير مباشرة من أية جهة أجنبية، شخصاً طبيعياً كانت أو معنوياً، أو حكومة.
- المادة 19: يجب أن يشتمل التصريح على ما يأتي:
- هدف النشريات،
 - عنوان النشريات و وقت صدورها،
 - مكان النشريات،
 - اسم المدير و لقبه و عنوانه،
 - الغرض التجاري للطابع و عنوانه،
 - المقاس و السعر،
 - اللغة أو لغات النشريات غير العربية عند الإقتضاء،
 - اسم المالك و عنوانه،
 - رأس مال الشركة أو المؤسسة،
 - نسخة من القانون الأساسي للشركة أو المؤسسة.
- المادة 20: يجب أن يصرح بأي تغيير يمس المعلومات المبنية في المادتين 18 و 19 أعلاه للسلطة المذكورة في المادة 14 أعلاه، خلال العشرة (10) أيام الكاملة الموالية للتغيير.
- المادة 21: يجب على الطابع أن يطلب من الناشر وصل ايداع التصريح قبل أية نشرية دورية.
- المادة 22: يجب أن تتوفر في مدير النشريات الدورية الشروط الآتية:
- أن يكون جزائري الجنسية.
 - أن يكون راشداً و يتمتع بالحقوق المدنية.
 - أن يكون متمتعاً بالحقوق الوطنية،
 - أن يكون مؤهلاً مهنياً وفقاً للاختصاصات،
 - أن لا يكون قد سبق له سلوك مضاد للوطن،
 - أن لا يكون قد حكم عليه بحكم مدخل بالشرف،
- المادة 23: يجب أن يذكر في كل عدد من أية نشرية دورية، مما يأتي:
- اسم مدير النشريات و لقبه، و اسم المالك و لقبه، أو أسماء الملاك و ألقابهم و عنوان التحرير و الإدارة،
 - الغرض التجاري للطابع و عنوانه،
 - توقيت النشريات و مكانها و سعرها،
 - كمية سحب العدد السابق،
- المادة 24: يجب على مدير النشريات المخصصة للأطفال أن يسعين بهيئة ، تربية استشارية من ذوي الاختصاص.
- و يجب أن تتوفر في أعضاء هذه الهيئة الشروط الآتية:
- أن تكون جنسيتهم جزائرية،
 - أن يكونوا متمتعين بحقوقهم الوطنية،
 - ألا يكونوا قد تعرضوا لاجراء تأديبي بسبب سلوك مخلف لأخلاق الوسط التربوي.
 - ألا يكونوا قد أسقطت كل حقوقهم أو بعضها في السلطة الأبوية.

- ألا يكونوا قد حكم عليهم بسبب جرائم أو جنح.
- ألا يكونوا قد سبق لهم موقف مضاد أيام حرب التحرير الوطنية.
- المادة 25 : يجب أن تطبق على النشريات الدورية وقت توزيعها شكلها الإيداع حسب الكيفيات الآتية بصرف النظر عن الأحكام المتعلقة بالإيداع القانوني المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل.
- نسختان من جميع النشريات يوقعها مدير النشرة وتودعان لدى وكيل الجمهورية المختص إقليمياً.
- عشر (10) نسخ يوقعها مدير النشرة وتودع لدى المكتبة الوطنية.
- خمس نسخ من النشريات الإعلامية العامة يوقعها المدير وتودع لدى المجلس الأعلى للإعلام، وخمس نسخ يوقعها المدير وتودع لدى الوزير المكلف بالداخلية.
- و كل مرسلة تتعلق بالإيداع القانوني تحصل على الإعفاء البريدي.
- المادة 26: يجب ألا تشتمل النشرة الدورية و المتخصصة الوطنية و الأجنبية كيفما كان نوعها و مقصدها. على كل ما يخالف الحلق الإسلامي و القيم الوطنية، و حقوق الإنسان، أو يدعو إلى العنصرية و التعصب، و الخيانة، سواء أكان ذلك رسماً أو صورة أو حكاية أو خبراً أو بلاغاً.
- كما يجب ألا تشتمل هذه النشريات على أي إشهار أو إعلان من شأنه أن اعنف و الجنوح.
- المادة 27: يمكن جميع المؤسسات و الهيئات أو الجمعيات المعتمدة المكلفة بحقوق الإنسان و رعاية الطفولة أن تمارس الحقوق المعترف بها للطرف المدني.
- الباب الثالث ممارسة مهنة الصحفي
- المادة 28: الصحفي المحترف هو كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها، واستغلالها، وتقديمها؛ خلال نشاطه الصحفي الذي يتخذه مهنته المنتظمة ومصدراً رئيسياً لمدخله.
- المادة 29: تمنع ممارسة مهنة الصحفي الدائمة في العناوين والأجهزة التابعة للقضاء العام أي شغل آخر، كيفما يكن نوعه، لدى العناوين أو الأجهزة الإعلامية الأخرى.
- غير أنه يمكن أن تقدم إسهمات ظرفية إلى عناوين وأجهزة أخرى حسب الشروط التي يحددها المجلس الأعلى للإعلام
- المادة 30: يحدد المجلس الأعلى للإعلام شروط تسليم بطاقة الصحفي المحترف والجهة التي تصدرها و مدة صلاحيتها وكيفية إقائها، ووسائل الطعن في ذلك.
- المادة 31: يحصل الصحفيون المحترفون الذين يمارسون المهنة لحساب هيئة تخضع للقانون الأجنبي على اعتماد تحدد كفاءته عن طريق التنظيم بناء على اقتراح المجلس الأعلى للإعلام.
- وتسلم الإدارة المختصة هذا الاعتماد كما يمكنها أن تسحب حسب الكيفية نفسها.
- ويجوز هذا الاعتماد صاحبه جميع الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الصحفيون المحترفون الجزائريون من نفس الفئة.
- المادة 32 : يجب على الهيئة المستخدمة أن تحظر الجهة القضائية المختصة وتمثل الطرف المدني، إذا تعرض الصحفي المحترف أثناء مهمته لعنف، أو محاولة إرشاء أو تهريب أو ضغط سافر.
- المادة 33: تكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية مستقلة عن الأراء و الانتماءات القومية أو السياسية.
- يكون التأهيل المهني المكتسب شرطاً أساسياً للتعيين و الترقية و التحويل شريطة أن يلتزم الصحفي بالخط العام للمؤسسة الإعلامية.
- المادة 34: يمثل تعبير توجه أو محتوى أي جهاز إعلامي أو توقف نشاطه أو التنازل عنه سبب لفسخ عقد الصحفي المحترف شبيه بالتسريح الذي يحول الحق في التعويضات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول به.
- المادة 35: للصحفيين المحترفين الحق في الوصول إلى مصادر الخبر.
- و يحول هذا الحق، على الخصوص الصحفيين المحترفين أن يطلعوا على الوثائق الصادرة عن الإدارة العمومية، التي تتعلق بأهداف مهمتها إذا لم تكن من الوثائق المصنفة قانوناً و التي يحميها القانون.
- المادة 36: حق الوصول إلى مصادر الخبر لا يجيز للصحفي أن ينشر أو يقشي المعلومات التي من طبيعتها ما يأتي:
- أن تمس أو تهدد الأمن الوطني أو الوحدة الوطنية أو أمن الدولة.
- أن تكشف سرا من أسرار الدفاع الوطني أو سرا اقتصادياً استراتيجياً أو دبلوماسياً.
- أو تمس بحقوق المواطن و حرياته الدستورية.
- أو تمس بسمعة التحقيق و البحث القضائي.
- تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم بعد استشارة المجلس الأعلى للإعلام.
- المادة 37: السر المهني حق للصحفيين الخاضعين لأحكام هذا القانون و واجب عليهم، و لا يمكن أن يتذرع بالسر المهني على السلطة القضائية المختصة في الحالات الآتية:
- مجال سر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به،
- مجال السر الاقتصادي الاستراتيجي،
- الإعلام الذي يمس أمن الدولة مساساً واضحاً،
- الإعلام الذي يعني الأطفال أو المراهقين،
- الإعلام الذي يمتد إلى التحقيق و البحث القضائيين.
- المادة 38: يجب على الصحفيين و المؤلفين الذين يستغلون أسماء مستعارة أن يعلموا كتابياً مدير النشرة بهويتهم قبل نشر مقالاتهم.
- المادة 39: مدير النشرة الدورية ملزم بالسر المهني.
- غير أنه، في حالة حصول المتابعة القضائية ضد كاتب مقال غير موقع أو موقع باسم مستعار يجرى المدير من الإزامية السر المهني بناء على طلب السلطة المختصة التي تلقت شكوى لهذا الغرض، و يجب عليه حينئذ أن يكشف هوية الكاتب الحقيقية الكاملة.
- و إن لم يفعل ذلك يتابع عرض الكاتب و مكانه.
- المادة 40: يتعين على الصحفي المحترف أن يحترم بكل صرامة أخلاق و أداب المهنة، أثناء ممارسة مهنته.
- ويجب عليه أن يقوم خصوصاً بما يأتي:
- احترام حقوق المواطنين الدستورية و حرياتهم الفردية،
- الحرص الدائم على تقديم إعلام كامل و موضوعي،
- تصحيح أي خبر يبين أنه غير صحيح،
- التخلي بالنزاهة و الموضوعية و الصدق في التعليق على الوقائع الأحداث.
- الامتناع عن التنويه المباشر و الغير مباشر بالعرقية و عدم التسامح و العنف.
- الامتناع عن الانتحال، و الاقتراء، و القذف، و الوشاية.
- الامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة في أغراض شخصية أو مادية.
- يحق للصحفي أن يرفض أي تعليمة تحريرية آتية من مصدر آخر غير مسؤولي التحرير.
- الباب الرابع المسؤولية و حق التصحيح و حق الرد
- المادة 41: يتحمل المدير أو كاتب المقال أو الخبر مسؤولية أي مقال ينشر في نشرة دورية أو أي خبر يثبت بواسطة الوسائل السمعية البصرية.
- المادة 42: يتحمل مسؤولية المخالفات المرتكبة، المكتوبة و المنطوقة أو المصورة مدير يون و الناشر و في أجهزة الإعلام، و الطابعون و الموزعون أو الباتون و البائعون و ملصق الإعلانات الحائطية.
- لمادة 43: إذا أدين مرتكبو المخالفة المكتوبة أو المنطوقة أو المصورة يتابع مدير النشرة أو ناشرها باعتبارهما متواطئين، و يمكن أن يتابع بالتهمة نفسها في جميع الأحوال المتدخلون المنصوص عليهم في المادة 42 أعلاه.
- المادة 44: يجب أن ينشر التصحيح فيما يخص النشرة اليومية، في المكان نفسه و بالحروف نفسها التي طبع بها المقال المعترض عليه دون إضافة أو حذف تصرف أو تعقيب في ظرف يومين ابتداء من تاريخ الشكوى.
- كما يجب أن ينشر التصحيح، فيما يخص أية دورية أخرى في العدد الموالي لتاريخ تسلم الشكوى.
- أما الإذاعة و التلفزة، فيجب أن تبت التصحيح في الحصة الموالية إذا كان الأمر متعلقاً بحصة متلفزة و خلال اليومين المواليين لتسليم الشكوى فيما عدا ذلك.
- المادة 45: يمكن كل شخص نشر عنه خبر يتضمن وقائع غير صحيحة أو مزاعم مسيئة من شأنها أن تلحق به ضرراً معنوياً أو مادياً:
- أن يستعمل حق الرد و أو يرفع دعوى ضد مدير الجهاز و الصحفي المشتركين في المسؤولية، و يجب على مدير النشرة أو جهاز الإعلام السمعي البصري المعني، أن ينشر أو يبت الرد مجاناً حسب الأشكال نفسها المحددة في المادة 44 أعلاه.
- المادة 46: يجوز لكل شخص طبيعي أو معنوي حق الرد على كل مقال مكتوب أو مسموع أو مرئي يظهر فيه مساس بالقيم الوطنية.
- المادة 47: يجب أن يمارس حق الرد المذكور في المادة 45 أعلاه خلال شهرين ابتداء من تاريخ نشر الخبر المعترض عليه أو بثه، و الإسقط هذا الحق
- المادة 48 : يجب على مدير أية نشرة دورية أو أي جهاز إعلامي سمعي بصري أن ينشر أو يبت حسب الحالة و حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 44 أعلاه، مجاناً أي رد يبلغه إليه شخص طبيعي أو معنوي نشر عنه خبر يتضمن وقائع غير صحيحة، أو مزاعم مسيئة من شأنها أن تلحق به ضرراً معنوياً أو مادياً
- المادة 49: إذا توفي الشخص المذكور باسمه في الخبر المعترض عليه، أو كان عاجزاً أو منعه عائق بسبب مشروع، يمكن أن يحل محله و مكانه في الرد ممثله القانوني، أو أحد أقاربه الأصول أو الفروع و الحواشي من الدرجة الأولى حسب الأولوية.
- المادة 50: يمكن أن يرفض نشر الرد أو بثه في الحالتين الآتيتين:
- إذا كان الرد في حد ذاته جنحة صحافية في مفهوم هذا القانون.

- إذا سبق أن نشر الرد أو بث بناء على طلب أحد الأشخاص المأذون لهم المنصوص عليهم في المادة 49 أعلاه.
- المادة 51: يجب أن ينشر الرد أو يبث خلال اليومين المواليين لتسلم النشرة أو جهاز الإعلام السمعي البصري أياءه، وأما الدوريات الصحافية المكتوبة في العدد الموالي طبقاً للمادة 44 أعلاه. وفي الحالة الرفض أو السكوت و مرور أجل ثمانية (أيام) على تسليم طلب ممارسة الرد، يحق للطلاب أن يخطر المحكمة المختصة.
- المادة 52: يجب على أجهزة البعاطم المكتوبة أو المنطوقة أو المصورة أن تنشر أو تبث مجاناً أي حكم نهائي بانعدام وجه الدعوة أو البراءة على شخص اتهمته هذه الأجهزة. الباب الخامس النشر والتوزيع والبيع بالتجزيل
- المادة 53: يقصد بتوزيع النشرات الدورية، بيعها بالعدد أو الاشتراك وتوزيعها مجاناً أو بثمن، توزيعها عموماً أو على المساكن، ويجب أن تضمن مؤسسات النشر والتوزيع المساواة والتغطية الواسعة في المجال نشر جميع النشرات الدورية المكلفة بها وتوزيعها.
- المادة 54: يخضع بيع النشرات الدورية الوطنية والأجنبية وتوزيعها في الطريق العام أو في المكان العمومي آخر لمجرد تصريح مسبق لدى لبلدية المعنية.
- المادة 55: يجب أن يشمل تصريح بالتجزيل على اسم المصحح ولقبه، ومهنته، وعنوان مسكنه، وعمره، وتاريخ ميلاده، ويسلم له في الحين ودون مصاريف وصلا هو بمثابة الاعتماد.
- المادة 56: يخضع توزيع الحصص الإذاعية الصوتية والتلفزيونية واستخدام التواترات الإذاعية الكهربائية لرخص ودقتر عام للشروط تعده الإدارة بعد استشارة المجلس الأعلى للإعلام. ويمثل هذا الاستخدام شكلاً من الأشكال الاستغلال الخاص للأمالك العمومية التابعة للدولة.
- المادة 57: يخضع استيراد النشرة الدورية الأجنبية وتوزيعها عبر التراب الوطني لرخصة مسبقة تسلمها الإدارة المختصة بعد استشارة المجلس الأعلى للإعلام.
- كما يخضع استيراد الهيئات الأجنبية والهيئات الدبلوماسية لنشرات دورية مخصصة للتوزيع المجاني لرخصة مسبقة تسلمها الإدارة المختصة.
- المادة 58: في حالة عم احترام أحكام المادة 57 أعلاه، يمكن السلطة المؤهلة قانوناً أن تقوم بالحجز المؤقت، لكل نص مكتوب أو مسجل أو وكل وسيلة تبليغية وإعلامية محظورة، ويصدر الحكم بالمصادرة حسب الأشكال والكيفيات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

الباب السادس

المجلس الأعلى للإعلام

- المادة 59: يحدث مجلس الأعلى للإعلام و هو سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تتمثل مهمتها في السهر على احترام أحكام هذا القانون. وبهذه الصفة يتولى ما يأتي:
- يبين بدقة كيفية تطبيق حقوق التعبير عن مختلف تيارات الآراء،
- يضمن استقلال أجهزة القطاع العام للثبث الإذاعي الصوتي والتلفزيوني وحياده واستقلالية كل مهنة من مهن القطاع،
- يسهر على تشجيع وتدعيم النشر و البث بالغة العربية بكل الوسائل الملائمة،
- يسهر على إتقان التبليغ، والدفاع عن الثقافة الوطنية بمختلف أشكالها بروجها لا سيما في مجال الإنتاج، ونشر المؤلفات الوطنية.
- يسهر على شفافية القواعد الاقتصادية في سير أنشطة الإعلام.
- يتقي بقراراته شروط إعداد النصوص و الحصص المتعلقة بالحمالات الانتخابية، وإصدارها، وإنتاجها، وبرمجتها ونشرها.
- يبدي الرأي في النزاعات المتعلقة بحرية التعبير و التفكير التي تقع بين مديري الأجهزة الإعلامية ومساعدتهم قصد التحكم فيها بالتراضي.
- يمارس صلاحيات المصلحة بطلب من المعنيين في حالات النزاع المتعلقة بحرية التعبير، وحق المواطنين في الإعلام، وذلك قبل قيام أحد الطرفين المتنازعين بأي إجراء أمام الجهات القضائية المختصة.
- يحدد قواعد الإعانات المحتملة، و المساعدات التي تمنحها الدولة للأجهزة الإعلامية التي تحولها صلاحيات الخدمة العمومية، و يسهر على توزيعها العادل.
- يسهر على احترام مقاييس الإشهار التجاري، ويراقب هدف الإعلام الإشهاري الذي تبثه و تنشره الأجهزة الإعلامية و محتواه وكيفيات برمجته.
- يسهر على نشر الإعلام المكتوب والمنطوق والمتلفز عبر جهات البلد، وعلى توزيعه.
- يجمع كل المعلومات الضرورية من الإدارات و الأجهزة المكلفة بالخدمة العمومية للإعلام، و من جهاز إعلامي أو مؤسسة صحافية لتأكيد احترام التزامات كل منها ولا يمكن أن تستعمل المعلومات التي يجمعها المجلس بهذه الطريقة في أغراض أخرى غير أداء المهام التي يسندها إليه هذا القانون.
- المادة 60: ينفذ المجلس الأعلى للإعلام المالك المعنيين ببيع بعض الأصول في حالة تصف بعض الجهات المسيطرة.
- المادة 61: يسلم المجلس الأعلى للإعلام الرخص، و يعد دفاقر الشروط المتعلقة باستعمال التواترات الإذاعية الكهربائية والتلفزيونية كما ينص عليها المادة 56 أعلاه.
- المادة 62: يبدي المجلس الأعلى للإعلام رأيه في الاتفاقيات التي تتم بين الملاك و الصحافيين المحترفين، ويرسل ملاحظاته وتوصياته العلنية اذا وقع اخلال ببنود دفاقر الشروط و الإلتزامات الأخرى المنصوص عليها في القانون كما يحدد شروط التكفل بها وأجلها.
- المادة 63: يرفع المجلس الأعلى سنوياً تقريرا لرئيس الجمهورية ورئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس الحكومة يبين فيه نشاطه ومدى تنفيذ القانون، واحترام دفاقر الشروط وينشر هذا التقرير ويجوز للمجلس أن يصدر، بالإضافة إلى ذلك نشرة دورية.
- المادة 64: يمكن المجلس الأعلى للإعلام أن يعرض على الحكومة مشاريع النصوص التي تدخل في مجال نشاطه.
- المادة 65: يمكن رئيس مجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة وأجهزة الصحافة أن يستشيروا المجلس الأعلى للإعلام وأن يطلبوا منه دراسات تدخل في اختصاصه.
- المادة 66: يمكن المجلس الأعلى للإعلام أن يقاضي الهيئة المعنية اذا لم تراع أحكام هذا القانون.
- المادة 67: يحدث المجلس الأعلى للإعلام لجاناً متخصصة تحت سلطته لاسيما اللجان الآتية:
- لجنة التنظيم المهني،
- لجنة أخلاقيات المهنة،
- ويحدد عمل هاتين اللجنتين وتكوينهما بأحكام داخلية
- المادة 68: لا يجوز لأعضاء المجلس الأعلى للإعلام أن يتخذوا، خلال فترة قيامهم بمهامهم موقفاً علنياً إزاء المسائل التي كانت أو يحتمل أن تكون موضوع إجراءات أو قرارات أو توصيات يصدرها المجلس الأعلى أو تتشاوروا في المسائل نفسها.
- المادة 69: يتقيد أعضاء المجلس و أعوانه بالسر المهني في الوقائع و الأعمال والمعلومات التي قد يطلعون عليها في إطار قيامهم بمهامهم و ذلك ضمن الشروط وتحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في المادتين 301 و 302 من قانون العقوبات.
- المادة 70: يزود المجلس الأعلى للإعلام بمصالح توضع تحت سلطة رئيسه، ولا يمكن أن يشارك عمال هذه المصالح مشاركة مباشرة أو غير مباشرة في مؤسسة متصلة بقطاعات الإذاعة والتلفزة والصحافة المكتوبة و الإصدار و الإشهار.
- المادة 71: تسجل في الميزانية العامة للدولة الإعتمادات الضرورية لقيام المجلس الأعلى بمهامه، ويكون رئيس المجلس الأعلى للإعلام هو الأمر بالصرف و يقدم الحسابات لرقابة السلطات المؤهلة.
- المادة 72: يتكون المجلس الأعلى للإعلام من اثني عشر (12) عضواً.
- ثلاثة (3) أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية ومن بينهم رئيس المجلس.
- ثلاثة (3) أعضاء يعينهم رئيس المجلس الشعبي الوطني.
- مؤسثة (6) أعضاء ينتخبون بالأغلبية المطلقة من بين الصحافيين المحترفين في قطاعات التلفزة و الإذاعة و الصحافة المكتوبة الذين قضاوا خمس عشر (15) سنة خبرة في المهنة على الأقل.
- المادة 73: مدة العضوية في المجلس الأعلى للإعلام ست(6) سنوات غير قابلة للإلغاء أو التجديد.
- يحدد المجلس بنسبة الثلث(1/3) كل سنتين ما عدا رئيسه الذي تستمر عضويته طوال الفترة كلها، ويصرح المجلس الأعلى للإعلام بالاستقالة التلقائية لكل عضو فيه يخل بالتزاماته المحددة بهذا القانون، أو يصدر عليه حكم بقوبة مشينة ومخله بالشرف.
- و في حالة لأي سبب كإ، يعين عضو جديد لاستكمال الفترة الباقية حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 72 أعلاه.
- و لدى انقضاء هذه الفترة الباقية يمكن تعيينه عضواً في المجلس الأعلى للإعلام إذا لم تتجاوز مدة العضوية التي عين فيها سنتين.
- المادة 74: لا تصح مداولة المجلس الأعلى للإعلام إلا إذا حضرها ثمانية (8) أعضاء و تكون المداولة بأغلبية الأعضاء الحاضرين و في حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً.
- المادة 75: تتناهي مهام أعضاء المجلس مع كل عضوية انتخابية، و كل وظيفة عمومية، و كل نشاط مهني.
- المادة 76: لا يجوز لأعضاء المجلس الأعلى للإعلام أن يمارسوا ممارسة مباشرة أو غير مباشرة وظائف، أو يحرزوا مساهمة ما في مؤسسة مرتبطة بقطاعات الإعلام.
- الباب السابع أحكام جزائية
- المادة 77: يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات، و بغرامة مالية تتراوح بين 10.000 دج و 50.000 دج أو بأحدى هاتين العقوبتين فقط كل من يتعرض للدين الإسلامي و باقي الأديان السماوية بالأمانة سواء بواسطة الكتابة أو الصوت و الصورة أو الرسم أو بأية وسيلة أخرى مباشرة أو غير مباشرة.
- المادة 78: يعاقب كل من أهان بالإشارة المشينة أو القول الجارح أو التهديد، صحافياً أثناء ممارسة مباشرة أو غير مباشرة وظائفه، أو يحرزوا مساهمة ما في مؤسسة مرتبطة بقطاعات الإعلام.
- 5000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.
- المادة 79: يعاقب كل من يخالف المواد 14 و 18 و 19 و 22 من هذا القانون بغرامة مالية تتراوح ما بين 5000 دج و 10.000 دج و يوقف العنوان أو الجهاز وقتاً معيناً أو نهائياً.
- المادة 80: يعاقب كل من يخالف الأحكام المنصوص عليها في المادتين 56 و 61 من هذا القانون بالحبس من سنتين إلى خمس (5) سنوات و بغرامة مالية تتراوح ما بين 30.000 دج و 100.000 دج.
- المادة 81: يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات و بغرامة مالية تتراوح ما بين 30.000 و 300.000 دج كل مدير لأحد العناوين أو الأجهزة الإعلامية المذكورة في المادة 4 أعلاه و يتلقى باسمه أو لحساب النشرة بكيفية مباشرة أو غير مباشرة، أموالاً أو منافع من هيئة عمومية أو هيئة أجنبية، ماعدا الأموال المخصصة لدفع الاشتراكات و الإشهار حسب التعريفات و التنظيمات المعمول بها.

- المادة 82: يعاقب على بيع النشريات الدورية الأجنبية المحظورة الاستيراد و التوزيع في الجزائر بالحبس من شهر إلى سنتين و بغرامة مالية تتراوح ما بين 1000 دج و 10.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط دون المساس بتطبيق قانون الجمارك.
- المادة 83: يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة و بغرامة مالية تتراوح ما بين 1000 دج إلى 5000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل بائع متجول يبيع دون تصريح أو يستظهر تصريحاً غير صحيح في شأن البيع المتجول كما هو محدد في المادة 54 أعلاه.
- و يمكن تأمر الجهة القضائية بحجز النشريات بحدود زيادة على ذلك.
- المادة 84: يعاقب على عدم احترام شكلية الإيداع المنصوص عليها في المادة 25 أعلاه بغرامة مالية تتراوح ما بين 10.000 دج و 50.000 دج دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في المواد 85 و ما يليها من هذا القانون.
- المادة 85: يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات و بغرامة مالية تتراوح ما بين 10.000 دج و 50.000 دج كل شخص يعبر اسمه لمالك، نشرية أو بائعها المتجول أو الوصي عليها، و يتعرض للعقوبة نفسها المستفيد من إعادة الاسم.
- المادة 86: يعاقب كل من ينشر أو يذيع عمداً أخباراً خاطئة أو مغرزة من شأنها أن تمس أمن الدولة و الوحدة الوطنية بالسجن المؤقت من خمس (5) سنوات إلى عشر (10) سنوات.
- المادة 87: كل تحريض بأية وسيلة من وسائل الإعلام، على ارتكاب الجنايات أو الجنح ضد أمن الدولة و الوحدة الوطنية، يعرض مدير النشريات و صاحب النص لمتابعات جزائية باعتبارهما مشاركين في الجنايات و الجنح التي تسببها إذا تبرزت على التحريض آثار.
- المادة 88: يتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادتين 67 و 69 من قانون العقوبات، كل من ينشر و يذيع بالوسائل المنصوص عليها في المادة 4 أعلاه خبراً أو وثيقة تتضمن سرا عسكرياً.
- المادة 89: يعاقب كل من ينشر بالوسائل المنصوص عليها في المادة 4 أعلاه أخباراً أو وثائق تمس التحقيق و البحث الأوليين في الجنايات و الجنح بالحبس من شهر إلى ستة أشهر و بغرامة مالية تتراوح ما بين 5.000 دج و 50.000 دج.
- المادة 90: يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر و بغرامة مالية تتراوح ما بين 5.000 دج و 100.000 دج كل من ينشر أو يذيع بأية وسيلة صوراً أو رسوماً أو بيانات توضيحية أخرى تحكي كل ظروف الجنايات أو الجنح أو بعضها المنصوص عليها في المواد 255 إلى 263 و 333 إلى 342 من قانون العقوبات.
- المادة 91: يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة و بغرامة مالية تتراوح ما بين 5.000 دج و 100.000 دج، كل من ينشر أو يذيع بأية وسيلة كانت و قصد الأضرار، أي أو رسم بياني يتعلّق بهوية القصر و شخصيتهم إلا إذا تم هذا النشر بناء على رخصة أو طلب صريح من الأشخاص المكلفين.
- المادة 92: يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر و بغرامة مالية تتراوح ما بين 5000 دج إلى 50.000 دج كل من ينشر فحوى مداوات الجهات القضائية التي تصدر الحكم إذا كانت جلساتها مغلقة.
- المادة 93: يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة (3) أشهر و بغرامة مالية تتراوح ما بين 2000 دج إلى 10.000 دج كل من ينشر أو يذيع تقارير عن مداوات المرافعات التي تتعلق بالأحوال الشخصية و الإجهاض.
- المادة 94: يمنع استعمال أي جهاز تسجيل أو جهاز إذاعي أو آلة تصوير تلفزيونية أو سينمائية أو عادية عقب افتتاح الجلسة القضائية ما لم تأذن بذلك الجهة القضائية و يعاقب على مخالفة ذلك بغرامة مالية تتراوح ما بين 2000 دج و 10.000 دج.
- المادة 95: يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر و بغرامة مالية تتراوح ما بين 5000 دج و 50.000 دج، كل من ينشر أو يذيع مداوات المجالس القضائية و المحاكم.
- المادة 96: يتعرض للحبس من سنة إلى خمس (5) سنوات و غرامة مالية تتراوح ما بين 10.000 دج كل من ينوه تنويهاً مباشراً أو غير مباشر بأية وسيلة من الإعلام بالأفعال الموصوفة، أو الحسابات أو الجنح.
- المادة 97: يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة و بغرامة مالية تتراوح ما بين 3000 دج و 30.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من يتعمد بأية وسيلة من وسائل الإعلام إهانة رؤساء الدول الذين يمارسون مهامهم مع مراعاة أحكام المادة 3 أعلاه.
- المادة 98: يعاقب بالحبس من عشرة أيام إلى سنة و بغرامة مالية تتراوح ما بين 3000 دج إلى 30.000 دج كل من يهين بأية وسيلة من وسائل الإعلام رؤساء البعثات الدولية و أعضاءها المعتمدين لدى حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- المادة 99: يمكن أن تأمر المحكمة، في جميع الحالات الواردة في هذا الباب بحجز الأملاك التي تكون موضوع المخالفة، و إغلاق المؤسسات الإعلامية المعنية إغلاقاً مؤقتاً أو نهائياً.
- المادة 104: تجري القرعة انتقالاً من أجل القيام بالتجديدين الأوليين في المجلس الأعلى للإعلام ضمن كل مجموعة و حسب نسبة كل منها كما يأتي:
- واحد من بين يعينهم رئيس الجمهورية.
- واحد من بين الأعضاء الذين يعينهم رئيس المجلس الشعبي الوطني.
- اثنان من بين الصحافيين المنتخبين.
- المادة 105: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون لاسيما القانون رقم 82 - 01 المؤرخ في 6 فبراير سنة 1982 المذكور أعلاه.
- المادة 106: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قائمة الجمعيات الشبابية المحلية في ولاية وهران Associations locales - Wilaya d'Oran

	Dénomination	Domaine	Président	Principaux partenaires	Sources de financement
01	Ligue des activités culturelles	Culturel	LARIBI GHOLEM Allah Réda	Collectivités Locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
02	Ligue des activités scientifiques	Scientifique	ADDA djefal bouziane	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
03	Association art plastique le libre pinceau	Artistique	BENTAYEB Naser- Edine	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
04	Association de sciences de l'univers El Batni	Scientifique	TIDJINI Mohamed	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
05	Association promotion et loisirs de jeunes Ibn Seina	Loisirs	HAIL Belkacem	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
06	Association promotion et insertion de la jeune fille	Insertion	MAHI Cherifa	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya

07	Association écologie oxygène et vie	Scientifique	BEKDOUR Mohamed	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
08	Association El Djil	Culturel	BELMADANI Djilali	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
09	Association de la formation et promotion de jeune	Formation	HARTI Kaddour	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
10	Association Nour	Social	MANSOURI Abdel Djallil	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
11	Association des arts plastiques Hadarat El Ain	Artistique	ALI CHAOUICHE Toufik	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
12	Association culturelle Nomidia	Culturel	ZAMOUCHE Saad	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
13	Association des activités de la promotion sociale Chougrani	Social	CHOUGRANI SERIR Boualem	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
14	Association art et culture Ahl El Fen	Art ET Culture	BELMOKHTAR said	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
15	Association éducative pour la protection de l'enfant El Baraa	Educative	LAARAICH ahmed	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
16	Club Etudiant El - Faouz	Etudiantine	ABDELATIF Yazid Mustafa	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
17	Association culturelle de l'Art et Création	Culturel	HADRI el houari	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
18	Association Mabrouk	Culturel	BRIBI Farid	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
19	Association art culture (art -com)	Culturel	SEGHIR Samia	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
20	Association El- Salam	Culturel	AFFANI Chaabane	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
21	Association Mahieddine Ben Larbi	Culturel	DJILALI Ben Blaha	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
22	Association culturelle carrefour des artistiques	Culturel	CHENINE Abed Hamid	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
23	Comite Hai Chahid Abdeli Saidi	Culturel	ZEDAM Mekki	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
24	Association Masrah El Madina	Culturel	ADAR Mohamed	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
25	Association culturelle el Amel	Culturel	MIHOUBI	Collectivités	DJS

			Mohamed	locales Etab. publics	Fond de wilaya
26	Association kheider des handicapés moteur	Social	ARIBI Lakhdar	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
27	Scouts Musulmans Algériens	Educative	AIT ALI Mounir	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
28	Association culturelle 18 Février	Artistique	ZAQUM Aicha	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
29	Association El - Malek	Culturel	GHALEM Soraya	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
30	Association pour promotion de la femme	Soc Culturel	BOUNAAGA Mokhtaria	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
31	Association culturelle Noudjoum	Culturel	SERARI Fouzia	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
32	Association Nour El Moustakbel	Culturel	BEN YUCEF Farida	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
33	Association art et culture El-Fadle	Culturel	YAHIAOUI Laid	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
34	Association des artistes peintures libres	Culturel	BELAHOUAL Lahmar	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
35	Association 3eme Millenaire	Culturel	BOUSKAK Houari	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
36	Association Noudjoum El Bahia	Culturel	BELLOUL Djamel	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
37	Association des activités cinéma et littérature	Culturel	BEN YAMINA Ali	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
38	Association Bouzeboudja Mokhtar	Culturel	BEN ABDALLAH Hachemi	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
39	Association culturelle El - Hachimia	Culturel	BEN ABDALLAH Hachemi	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
40	Association culturelle el Tanouir	Culturel	BEN OUISE Djamila	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
41	Association culturelle de Boufatis	Culturel	BERAHMOUNE Houaria	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
42	Association culturelle pour la protection de l'enfance El- Moustakbel	Culturel	BOULAKHRAS Nadia	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
43	Association scientifique el Moustakbel Messerghine	Scientifique	MAAZOUZ Baroudi	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya

44	Association algérienne jeunesse et développement	Scientifique	BENADA Mohamed	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
45	Association rêve d'enfant	Culturel	KALOUSSI El Houaria	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
46	Association culturel et artistique El -Riyad	Culturel	FAROUDJ Youcef	Collectivités locales Etab. publics	DJS Fond de wilaya
47	Association des artistes Plasticiens Indépendants	Culturel	Yahiaoui Laid	DJS-DE D.Ennvi- APC	M.J.S
48	Association Art et Culture Chahid Belbachir Mohamed	Polyvalent	Beladjine Soraya	-	M.J.S

Associations Nationales -Wilaya d'Oran قائمة الجمعيات الشبابية الوطنية في ولاية وهران

	Dénomination	Domaine	N° et Date d'agrément	Président
01	Association Nationale Pour L'emploi des Etudiants Algériens Diplômés (ANEEAD)	social	N° 013 du 09/03/1991	DJALLAL MOHAMED

Source : Ministère de la jeunesse et des sports

فهرسة الاشكال

الرقم	الاسم	الصفحة
الفصل الاول : المشاركة السياسية		
01	تسلسل هرمي للمشاركة (ميلبراث و جويل 1977)	32
02	التسلسل الهرمي للمشاركة السياسية لدى -روش- و -التوف-	34
03	التغيرات الناتجة عن النمو الاقتصادي للدولة حسب - ناي -	51
الفصل الثالث : دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران		
01	منحنى بياني يوضح زيادة السكان المقيمين 1977-2008 في مدينة وهران	169
02	اعمدة بيانية توضح متغير السن عند مجتمع البحث	177
03	اعمدة بيانية توضح المستوى التعليمي عند مجتمع البحث	178
04	دوائر نسبية توضح الحالة المدنية عند الذكور و الاناث اعمدة بيانية توضح الحالة المدنية عند مجتمع البحث	178 - 179
05	اعمدة بيانية توضح الوظائف عند مجتمع البحث	179
06	اعمدة بيانية توضح نوع السكن عند مجتمع البحث	180
07	دوائر نسبية توضح محل الإقامة عند الذكور و الاناث اعمدة بيانية توضح محل الإقامة عند مجتمع البحث	181
08	اعمدة بيانية توضح درجة تعليم الوالدين أو أحدهما عند مجتمع البحث	183
09	اعمدة بيانية توضح النظام الذي يسود في الأسرة عند مجتمع البحث	184
10	اعمدة بيانية توضح دور السياسية عند مجتمع البحث	185
11	اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث في الممارسة السياسية	186
12	اعمدة بيانية توضح مصادر معلوماتك السياسية عند مجتمع البحث	186
13	اعمدة بيانية توضح قراءة الكتب السياسية عند مجتمع البحث	187
14	اعمدة بيانية توضح الثقافة السياسية عند مجتمع البحث	189
15	اعمدة بيانية توضح البرامج التي تجوز على اهتمام عند مجتمع البحث	191
16	اعمدة بيانية توضح قراءة الصحف عند مجتمع البحث	191
17	اعمدة بيانية توضح يوضح الصحف التي يستقي منها الاخبار و يثق فيها	193
18	اعمدة بيانية توضح الاخبار التي تهم و لها الهمية عند مجتمع البحث	193
19	اعمدة بيانية توضح المعرفة السياسية عند مجتمع البحث	194
20	اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث فيمن يتكلمون في السياسية	195
21	اعمدة بيانية توضح موقف مجتمع البحث عند الاطلاع خبر ما	196
22	اعمدة بيانية توضح امتلاك بطاقة الناخب عند مجتمع البحث	197
23	اعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات عند مجتمع البحث	198
24	اعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات التشريعية	199
25	اعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات الطلابية عند مجتمع البحث	201

203	اعمدة بيانية توضح عدد المشاركات في الانتخابات الرئاسية عند مجتمع البحث	26
204	اعمدة بيانية توضح المشاركة في الانتخابات القادمة عند مجتمع البحث	27
205	اعمدة بيانية توضح العضوية في الاحزاب عند مجتمع البحث عند مجتمع البحث	28
207	اعمدة بيانية توضح اسباب عدم الانتماء للأحزاب السياسية عند مجتمع البحث	29
208	اعمدة بيانية توضح معرفة مجتمع البحث بالنظام الحزبي في الجزائر	30
209	اعمدة بيانية توضح معرفة مجتمع البحث ببرامج الاحزاب السياسية في الجزائر	31
210	اعمدة بيانية توضح انتماء مجتمع البحث الى منظمة نقابية او جمعوية	32
212	اعمدة بيانية توضح ممارسة أي نشاط سياسي عند مجتمع البحث	33
213	اعمدة بيانية توضح النشاط السياسي الذي يمارسه مجتمع البحث	34
214	اعمدة بيانية توضح تصفح الإنترنت عند مجتمع البحث	35
216	اعمدة بيانية توضح مشاركة مجتمع البحث في اي نشاط أو حدث سياسي دعت إليه إحدى المدونات	36
217	اعمدة بيانية توضح هدف النشاط الذي دعت إليه المدونات	37
218	اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث في مستوى المشاركة السياسية في الجزائر	38
219	اعمدة بيانية توضح اسباب قوة مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث	39
219	اعمدة بيانية توضح اسباب ضعف مستوى المشاركة السياسية في الجزائر عند مجتمع البحث	40
220	اعمدة بيانية توضح انضمام مجتمع البحث لأي جروب سياسي على الإنترنت مثل المتواجدة على موقع الفيس بوك	41
222	اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث فيما تنشره المدونات	42
222	اعمدة بيانية توضح رأي مجتمع البحث للأخبار المتداولة عبر المنتديات والمدونات الغير منقولة من مصدر تلفزيوني أو صحفي والتحليلات المصاحبة لها	43

فهرسة الجداول

الرقم	الاسم	الصفحة
الفصل الاول : المشاركة السياسية		
01	انماط المشاركة السياسية طبقا لدرجة الفعالية	35
02	المحيط الذي حدث فيه المشاركة طبقا - ميلبرات و جويل -	54
الفصل الثاني: المشاركة السياسية للشباب في الجزائر		
01	ترتيب الدول العربية من حيث استعمال الفاييس بوك عالميا و عربيا	85
02	تطور إجمالي عدد السكان المقيمين، والزيادة الطبيعية في الجزائر	88
03	المستوى التعليمي في الجزائر	93
04	نسبة الأمية و نسبة الإلمام بالقراءة لدى البالغين 10 سنوات فأكثر حسب الجنس في الجزائر	93
05	سوق العمل في الجزائر	95
06	مدة البحث عن العمل في الجزائر	95
07	نسبة البطالة حسب الشهادة المحصل عليها و الجنس في الجزائر	97
08	نسبة البطالة من المحصلين على شهادات جامعية في الجزائر	97
09	الأحزاب المعتمد في الجزائر الى غاية 1991	120 - 119
10	الأحزاب المعتمد في الجزائر الى غاية 2004	120

125	سن رئيس المجلس الشعبي البلدي - الانتخابات المحلية جوان 1991 التعددية حسب الاحزاب.	11
125	مجموع سن رؤساء المجالس الشعبية البلدية - الانتخابات المحلية جوان 1991 التعددية .	12
132	سن النواب المنتخبين في الانتخابات التشريعية لسنة 1997	13
139	فئات السن للمرشحين في انتخابات 2002 وانتخابات 2007	14
140	المستوى التعليمي للمرشحين في انتخابات 2007	15
148	تصنيف الجمعيات الوطنية المعتمدة في الجزائر	16
150	تصنيف الجمعيات المحلية المعتمدة في الجزائر و تواريخ انشاء و تكوين الجمعيات الوطنية المتعاملة مع الشباب	17
الفصل الثالث : دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران		
168	عدد الدوائر و البلديات في ولاية وهران	01
169	يوضح زيادة السكان المقيمين 1977-2008	02
170	توزيع السكان المقيمين حسب الكثافة	03
170	توزيع السكان المقيمين حسب المدينة و الريف	04
170	الهرم العمري لسكان ولاية وهران سنة 2007	05
171	نسبة البطالة في ولاية وهران	06
173	نسبة المشاركة في الانتخابات على المستوى الوطني-الجزائر- والمحلي - وهران-	07
174	الجمعيات وفقا لتاريخ التأسيس	08
174	الصعوبات التي تلقاه الجمعيات في اطار التأسيس	09
175	انتماء مسيري الجمعيات الى حزب سياسي	10
175	الجمعيات الشبابية في ولاية وهران	11
222 - 175	خصائص مجتمع البحث و الإجابات على اسئلة الاستمارة - عدة جداول -	12

فهرسة الخرائط

الرقم	الاسم	الصفحة
الفصل الثالث : دراسة ميدانية لواقع المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران		
01	خريطة ادارية للجزائر	167
02	خريطة ادارية لولاية وهران	168

قائمة المراجع (BIBLIOGRAPHIE) :

○ المراجع العربية:

1. الكتب:

- أبو الحسن عبد الموجود إبراهيم أبو زيد، التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية 2009
- أديب، مروة: الصحافة العربية نشأتها وتطورها، دار مكتبة الحياة بيروت .
- - إحدان زهير : الصحافة المكتوبة في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، جامعة الجزائر (بدون تاريخ) .
- السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية دراسة في علم الاجتماع السياسي الجزء الثاني القاهرة دار المعرفة الجامعي .
- اسماعيل علي سعد: قصايا علم الاجتماع السياسي الاسكندرية دار المعرفة الجامعية 1981 .
- ابن أشنهو، عبد اللطيف ، تكون التخلف في الجزائر 1830-1962 ترجمة نخبة من الأساتذة ش.و.ب. الجزائر 1979 .
- أجرون شارل روبر ، تاريخ الجزائر المعاصرة ، ترجمة عيسى عصفور ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ط2، 1982 .
- الأشرف ، مصطفى ، الجزائر الأمة و المجتمع ، ترجمة حنفي بن عيسى ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1983 .
- أحمد جمال طاهر، التنشئة الاجتماعية والسياسية في العالم العربي مع دراسة ميدانية لمنطقة شمال الأردن، الأردن: دار الكتاب للنشر والتوزيع، 1985.
- ابراهيم ابرش علم الاجتماع السياسي الاردن دار مجدلاوي للنشر والتوزيع
- احمد كمال احمد تنظيم المجتمع - مبادئ و اساس و نظريات ج 01 القاهرة مكتبة القاهرة الحديثة 1980
- احمد زكي بدوي معجم مصطلح العلوم الاجتماعية بيروت مكتبة لبنان 1987
- أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة ، الجديدة للنشر، 2000 .
- احمد كمال احمد: تنظيم المجتمع - مبادئ و اساس و نظريات ج 01 القاهرة مكتبة القاهرة الحديثة 1980.
- احمد زكي بدوي: معجم مصطلح العلوم الاجتماعية بيروت مكتبة لبنان 1987 .
- أسامة عبد الرحمن، تنمية التخلف وإدارة التنمية، مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
- اسماعيل علي سعد قصايا علم الاجتماع السياسي الاسكندرية دار المعرفة الجامعية 1981
- بسيوني إبراهيم حمادة، استخدام وسائل الاعلام والمشاركة السياسية (جامعة القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1995.
- بوحوش، عمار : التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962 ، دار الغرب الإسلامي ط1 ، 1997 .
- أحمد فاروق أحمد حسن ، التحليل السوسولوجي لدور الاحزاب السياسية في التنشئة السياسية للشباب ، المنيا ، د ن ، 1989
- السيد ياسين، الوعي القومي المعاصر: أزمة الثقافة السياسية العربية، (القاهرة: مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 1991.
- الحمصي محمود ، خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية : دراسة للاتجاهات الإنمائية في خطط التنمية العربية المعاصرة إزاء التكامل الاقتصادي العربي 1960-1970، ط: 04، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية 1986 .
- إيمان بيبرس " المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي" ، في : ماجد سرور (إعداد وتقديم)، تقييم التقدم في العملية الانتخابية من خلال انتخابات الشعب لعام 2005، (القاهرة: مؤسسة عالم واحد للتنمية ورعاية المجتمع المدني
- السيد عليه(محرر)، التعليم المدني والمشاركة السياسية للشباب: المواطنة والديمقراطية، د.م:مركز القرار للأستشارات، 2001.
- بسيوني إبراهيم حمادة، استخدام وسائل الاعلام والمشاركة السياسية جامعة القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1995.
- جورج سباين: تطور الفكر السياسي، ترجمة مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، دار المعارف القاهرة ص94.
- جمال حمدان، شخصية مصر: دراسة في عبقرية المكان ، الجزء الثاني ، القاهرة ، عالم الكتب ، 1981 .
- جمال محمد غيطاس، الديمقراطية الرقمية، القاهرة: شركة نهضة مصر، ط1) . 2006
- هينة سلطان العيسى، خضر زكريا، كلثم علي الغائم، علم اجتماع التنمية، دار الأهالي للطباعة، الطبعة الأولى 1999،
- حسن الساعاتي :بحوث إسلامية في الأسرة والجريمة والمجتمع، دار الفكر العربي، القاهرة1996
- حسين علي فايد: المشكلات النفسية الاجتماعية- رؤية تفسيرية- مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة2005
- حامد ربيع ، مقدمة في العلوم السلوكية القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة ، 1972 .
- حورية توفيق مجاهد ، تطور الفكر السياسي من أفلاطون الي محمد عبده ، القاهرة، مكتبة الأجلو المصرية ، 1986 .
- حيدر إبراهيم علي، التيارات الإسلامية والقضية الديمقراطية، ط : 02 ، دراسات الوحدة العربية، 1993 .
- يوسف كرم : تاريخ الفلسفة اليونانية، دار القلم- بيروت 1990
- كمال المنوفي الثقافة السياسية المتغيرة القاهرة مركز الدراسات السياسية الاستراتيجية بالأهرام 1991
- كمال المنوفي، اصول النظم السياسية المقارنة الكويت، شركة الريعان للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى 1987.
- كمال المنوفي، الثقافة السياسية للفلاحين دراسة ميدانية في قرية مصرية ، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979.
- لاري غيموند: ثقافة مجتمع أم دور نخبة ، بيروت ،مركز الوحدة العربية..
- محمد أحمد صادق إبراهيم ، دور الأحزاب السياسية في مواجهة مشكلة عزوف الشباب عن المشاركة السياسية من منظور طريقة تنظيم المجتمع ، إشراف د/ علي عمر فؤاد الكاشف أحمد ، القاهرة ، د ن ، 2005
- ماجد زيود :الشباب القيم في عالم متغير ط1 عمان دار الشروق للنشر والتوزيع 2006
- محمد عرفات الشرايعة :التنشئة الاجتماعية، دار يافا العلمية، ودار مكين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن2006
- محمد سيد فهمي :تقويم برامج تنمية المجتمعات الجديدة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية1999
- محمد علي محمد، علي عبدالمعطي محمد : السياسة بين النظرية والتطبيق دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1985 .
- محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2005.

- محمد السيد علوان المشاركة السياسية للشباب في المجتمع المصري بالتطبيق مع شباب شمال سيناء اعمال المؤتمر السنوي السابع للبحوث السياسية القاهرة مركز البحوث والدراسات السياسية 1993
- محمد عاطف غيث، مجالات علم الاجتماع المعاصر: أسس نظرية ودراسات واقعية، الإسكندرية: دار النشر للمعرفة الحديثة، 1982.
- محمد علي العويني، العلوم السياسية دراسة في الأصول والنظريات والتطبيق، القاهرة: عالم الكتب، 1988.
- محمد علي محمد، أصول الاجتماع السياسي: السياسة والمجتمع في العالم الثالث التغير والتنمية السياسية، الجزء الثالث، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1986
- محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2005
- محمد نور البصراي الأحزاب والمجتمع، معوقات المشاركة السياسية، القاهرة، دار الجامعة للنشر 2003
- محمد الهادي عفيفي، التربية والتغيير الثقافي، (القاهرة: الأجلو المصرية 1962).
- محمد العربي ولد خليفة، التنمية والديمقراطية في الجزائر والمنطقة العربية، ديوان المطبوعات الجامعية 1991.
- موريس ديفريجي، "السوسيولوجيا السياسية" ترجمة هشام دياب، دمشق، 1970.
- مجدي أحمد محمود إبراهيم وآخرون: العنف في المدرسة العربية (دراسات حالة)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة 2009
- نصر محمد عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993
- نعيم عطية، النظرية العامة للحريات الفردية، (القاهرة: الدار القومية للنشر، 1965
- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية، السياسية، الجزائر: مديرية النشر قائمة، 2006
- نور الدين زمام، القوى السياسية والتنمية - دراسة في سوسيولوجيا العالم الثالث -، الطبعة الأولى، الجزائر: دار الكتاب العربي، 2003
- منير محمد البياتي: النظام السياسي الإسلامي مقارنا بالدولة القانونية، ط 2، عمان، دار النشر، 1994
- سعاد الشراقي، عبد الله ناصف، نظم الانتخابات في العالم ومصر، القاهرة: دار النهضة العربية 1979.
- سعد جمعه، الشباب والمشاركة الشعبية، القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1984.
- سيد عويس، معجم العلوم الاجتماعية، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975
- سناء الخولي: أزمة السكن ومشاكل الشباب، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 2002.
- سديم العزي المفاهيم السياسية المعاصرة ودول العالم الثالث دراسة تحليلية نقدية المركز الثقافي العربي 1987
- سامية خضر صالح، المشاركة السياسية والديمقراطية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1999.
- فليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 1998
- صلاح منسي: المشاركة السياسية للفلاحين القاهرة دار الموقف العربي 1984.
- عبد الهادي الجوهري وآخرون دراسات في علم الاجتماع السياسي اسبوط مكتبة الطليعة 1979
- عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، 1985.
- عامر الكبيسي، الفساد والعولمة، المكتب الجامعي الحديث 2005.
- عبد الباسط درود، العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي، ط: 01، دار الأمان للنشر والطبع والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996.
- عبد اللطيف الهرماسي، الدولة والتنمية في المغرب العربي، سراس للنشر، تونس، 1993.
- عبد الهادي الجوهري وآخرون، دراسات في علم الاجتماع السياسي، القاهرة: جامعة اسبوط، مكتبة الطليعة، 1979.
- عبد الهادي الجوهري، المشاركة الشعبية: دراسات في علم الاجتماع السياسي، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1984.
- عبد اللطيف بكور، محاضرات في المبادئ العامة للقانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الكلية متعددة التخصصات بأسفي، السنة الجامعية 2004-2003
- علاء الدين هلال -معد- النظام السياسي المصري التغير والاستمرار اعمال المؤتمر السنوي الاول للبحوث السياسية القاهرة مكتبة النهضة العربية 1985
- علي عبدالمعطي محمد: الفكر السياسي الغربي، دار المعرفة الجامعية- الاسكندرية- 1988..
- علي جلبي الشباب والمشاركة السياسية مجالات علم الاجتماع المعاصر الاسكندرية دار المعرفة الجامعية 1985
- عبد الحميد بسيوني، الحكومة الإلكترونية، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، ط1، 2008.
- عبد الحميد بسيوني، الديمقراطية الإلكترونية، القاهرة: دار الكتب للنشر والتوزيع، ط1، 2008.
- عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية في العالم الثالث: نظريات وقضايا، العين: مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988.
- علاء الدين هلال -معد- تجربة الديمقراطية في مصر 1970-1980 القاهرة المركز العربي للبحث والنشر، 1982.
- علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1983.
- علي الدين هلال، السياسة والحكم في مصر القاهرة، مطبعة نهضة الشرق، 1975.
- خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: تجربة الجزائر، بيروت: مركز الدراسات العربية 2001
- ثناء فؤاد عبد الله، في آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- غريب سيد احمد عبد الباسط محمد: مجتمع القرية دراسات و بحوث الاسكندرية دار المعرفة الجامعية 1987 ..

II. الرسائل العلمية (الدراسات غير منشورة):

- بن طاهر علي " الثقافة السياسية ومسألة الديمقراطية التعددية في الجزائر 1989-1992، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2001
- بورادة حسين" الإصلاحات السياسية في الجزائر"، (رسالة ماجستير، جامعة الجزائر)، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 1993
- جلال معوض، "ظاهرة التخلف: حول التعريف بعلاقة المتغير الاقتصادي بالتطور السياسي"، ماجستير، جامعة القاهرة - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1983.
- هبة محمد فؤاد، "التطور الديمقراطي وأثره على المشاركة السياسية في مصر في عهد الرئيس مبارك"، ماجستير، (امعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2006

- زنيح رابح " النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر". (رسالة ماجستير جامعة) الجزائر. كلية الحقوق والعلوم الإدارية. 2003.
- نادية بدر الدين أبو غازي، "الدولة والثقافة في مصر: دراسة للسياسة الثقافية وانعكاساتها على البيئة الفكرية"، دكتوراه، (جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1993.
- نهى محمد أمجد نافع، "المشاركة السياسية للمرأة في مصر في الفترة ما بين (1981-2002)". دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربية، 2003.
- لطاة ليندة، "المعارضة السياسية الجزائرية مع التركيز على التعددية الحزبية"، (رسالة) ماجستير، جامعة الجامعة، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2000.
- عبد السلام على نوير، الثقافة السياسية للمعلم في مصر: دراسة ميدانية لمعلمي مرحلة التعليم الاساسي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1998.
- على أحمد طنبوشة، "وسائل الاتصال الجامعي والوعي السياسي: دراسة ميدانية لقرية مصرية"، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، 1986.
- شليغم غنية، "التعددية الحزبية في المغرب العربي. دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 1992.

III. المجالات والدوريات:

- أسامة عبد الرحمان، "التنمية العربية من المسار المغلوط إلى تلاشي الأمل: خطوط عريضة لكارثة الوطن العربي الخليجية المهزلة على أمل التنمية العربية"، المستقبل العربي العدد: 156، فيفري 1992.
- السيد يسن الثورة والتغير الاجتماعي القاهرة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام العدد 15 1977
- أحمد ثابت، التنشئة السياسية للطفل المصري وصورة المستقبل، بحث منشور في سلسلة بحوث سياسية، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، العدد 111، أكتوبر 1996.
- الخبر الأسبوعي (أسبوعية) العدد 270، من 1 إلى 7 ماي 2004.
- الخبر الأسبوعي (أسبوعية) العدد 228 من 12 إلى 18 جويلية 2003.
- الخبر الأسبوعي (أسبوعية) العدد 261 من 28 فيفري إلى 5 مارس 2004.
- الخبر الأسبوعي (أسبوعية) العدد 258 من 07 إلى 13 فيفري 2004.
- السفير (أسبوعية جزائرية) العدد 105 من 03 إلى 09 جوان 2001.
- بسبوني إبراهيم حمادة، استخدام وسائل الاعلام والمشاركة السياسية، بحث منشور في سلسلة البحوث السياسية، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، سبتمبر 1995.
- هيثم سطايجي، "التنمية السياسية في المجتمعات النامية -مشكلاتها وأفاقها -"، مجلة جامعة دمشق، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني (1997)
- حسنى محمد نصر، المدونات الإلكترونية ودعم التعبير عن التعددية في العالم العربي، القاهرة: بحث منشور في المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، المجلد الثامن، العدد الثالث، يوليو-ديسمبر، 2007.
- حنان أبو سكين، ممارسة المواطنة عبر الفضاء الإلكتروني في المدونات والمنتديات نموذجاً، بحث منشور في أحوال مصرية، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 42، شتاء 2008.
- حسنين إبراهيم توفيق، "التطور الديمقراطي في الوطن العربي، السياسة الدولية، العدد: 142، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام أكتوبر 2000.
- حسنين توفيق إبراهيم، "تكنولوجيا المعلومات وإشكالية الديمقراطية"، مجلة منبر الحوار، السنة التاسعة، العدد 34 (خريف 1994).
- كمال المنوفي، "التنشئة السياسية للطفل في مصر والكويت: تحليل مضمون المقررات الدراسية"، السياسة الدولية، العدد 91، يناير 1988
- كمال المنوفي، "التنشئة السياسية في الأدب السياسي المعاصر"، العلوم الاجتماعية، العدد 4، السنة 6، يناير 1979
- محمد الرضواني "التنمية السياسية بين غموض المعنى والخلفيات الإيديولوجية"، المجلة المغاربية للكتاب "مقدمات"، الاصلاحات المؤسساتية بالمغرب الحاصلة والأفاق، فصيلة عدد 36 خريف 2006.
- محمد عبد المنعم شليبي، بعض ملامح المشاركة السياسية للطبقة الوسطى المصرية، بحث منشور في أحوال مصرية، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية، العدد 18، خريف 2002.
- محمد عابد الجابري، "الثقافة في معترك السياسي زمن الايديولوجيا" مواقف، العدد 11.
- صايغ يوسف، "في الاقتصاد السياسي والاجتماعي لإدارة التنمية العربية"، المستقبل العربي، العدد: 114، أكتوبر 1981.
- صادق محمد، "الإدارة ومستقبل التنمية العربية"، المجلة العربية للإدارة العدد: 2، جانفي 1980.

IV. القواميس والمعاجم:

- إبراهيم إمام ومجموعة من الأساتذة - معجم العلوم الاجتماعية - الهيئة المصرية العامة، للكتاب - مصر 1975 -
- أحمد زكي بدوي - معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية - مكتبة لبنان - الطبعة الثانية بيروت - 1992 -
- جيوفر روبرتس وأليستر إدواردس - ترجمة سمير عبد الرحيم - المعجم الحديث لتحليل السياسي - الدار العربية للموسوعات - الطبعة الأولى - بيروت - 1999
- ر. بودون و. ف. يوريكو - ترجمة سليم حداد - المعجم النقدي لعلم الاجتماع - الطبعة الأولى - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر - 1986 .

V. المصادر الإلكترونية:

- المدونات الشخصية "بلوغز" وقدرتها على منافسة وسائل الإعلام التقليدية، منشور على: <http://www.dw-world.de/dw/article/9799/0.1860512.00>
- تاريخ الدخول (2010\08\22)
- الفيس بوك والمدونات مصدر ازعاج للمدونين العرب، منشور على: <http://www.rnw.nl/hunaamsterdam/media/26090801>

- تاريخ الدخول (2010\07\09) اسرئيل تستخدم الفيس بوك لجمع المعلومات عن المصريين والعرب . منشور على:
http://www.moheet.com/show_news.aspx?id=116459=2
- تاريخ الدخول (2010\04\25) انتقادات متزايدة لموقع فيسبوك حول حماية خصوصية مشتركيه. منشور على:
<http://openarab.net/ar/node/1565>
- تاريخ الدخول (2010\04\25) دعوات شعبية لحجب اليوتيوب في السعودية . منشور على:
<http://www.alrassxp.com/forum/t112502.html>
- تاريخ الدخول (2010\04\25) حسام عبد ربه . غرف الحوار في الإنترنت ..أضخم عملية تفاعل إنساني . منشور على:
http://www.bab.com/articles/full_article.cfm?id=7977
- تاريخ الدخول (2010\04\25) خبير معلومات يجذر من وضع الأسرار الشخصية على موقع الفيس بوك منشور على:
<http://www.arabwebtalk.com/news-action-show-id-36.html>
- تاريخ الدخول (2010\10\14) محمد نبيل الشيمي .انماط المشاركة السياسية وأهميتها. منشور على:
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=162556>
- تاريخ الدخول (2010\ 01\04) مهندس مصري يحب مصر. ندوة مجريدة الدستور عن الفيس بوك والسياسة. منشور على:
http://egptioneng.blogspot.com/2008/04/blog-post_14.html
- تاريخ الدخول (2011\05\14) مصطفى الصوفي. الجماعات المحلية والتنمية السياسية :
www.safipness.com/indexphp ? suit et ort 96
- تاريخ الدخول (2010\04\04) عبدالاله واري. التأصيل الفقهي للمشاركة السياسية. مقال منشور على:
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=104505>
- تاريخ الدخول (2010\04\04) <http://www.rasheed-b.com/?p>

○ المراجع الأجنبية :

I. Books (Livres):

- Abdenour Aliyahia, Algérie Raison Et Dérailson D'une Guerre, Paris : Edition l'Harmattan, 1996
- Antoine Bevort, Pour Une Démocratie Participative, Ed. Presses De Sciences Po., Paris, 2002.
- Bertrand Badie .le développement politique, 5ème édition, paris : édition économique, 1994
- Bruno Denis, La participation politique Crise ou mutation ?, Editeur : La Documentation française, 2006.
- Bourdieu Pierre : La Jeunesse N'est Qu'un Mot, Question De Sociologie, Ed Minuit, Paris 1984.
- Colie de Salier Brumo , le Maghreb en datation entre tradition et modernité Paris maison neuve et la rose
- Dahl R Modern Political Analysis New Delhi Prentice Hall Of India 1988.
- Duverger (Maurice), Les Partis Politique. France: Edition Armand Colin, 1952.
- Emilie VAN HAUTE, Adhérer à un parti. Aux sources de la participation politique, Editions de l'université de Bruxelles, 2009.
- Gabriel, Almond and G. Bingham powel, Comparative politics, A Development Approach, (Boston Little Brown, 1966).
- Guy Rocher, « l'action sociale introduction à la sociologie générale » Paris H.M.H P140.
- Jacques Lagroye, Sociologie Politique ,Edition Dolloze ,2002.
- Jean-Yves Ollivier, Démocratie Mondiale, Ed. Chronique Sociale, Lyon, 1994
- Hanafi Taghumout, l'affaire Zeghar, déliquescence d'un état l'Algérie sous Chadli, Paris, édition publisud, 1994
- Hosni labidi (direction) Algérie: comment sortir de la crise? l' harmattan, paris 2003,
- Lahouari Addi ,l'Algérie et la démocratie, France : la découverte, 1994
- Macintosh, A., Davenport, E., Malina, A.; and WhyteA.; Technology to Support Participatory Democracy; in Electronic Government: Design, Applications, And Management; (Åke Grönlund (ed); Idea Group Publishing, January, 2002)
- M'hamed Rebah, La Presse Algérienne Journal d'un défi, Chihab Edition, Alger, 2002,
- Mounia Bennani Chraïbi ; « Soumis et rebelles des jeunes au Maroc », le Fennec ; Casablanca ; 1995.
- Mohamed Brahimi : Le pouvoir , La presse , et les droits de l'homme en Algérie Edition Marinoor 1997
- Mohamed Brahim , le pouvoir en Algérie ses formes d'expression institutionnelle ,Alger , office des publication , 1995
- Michel Offerlé, Les Partis Politique, Paris: Presse Universitaires De France, 1987.
- Myron Weiner, Political Participation, Crisis of Political Process and sequences in political Development (New Jersey : Princeton University Press, 1971)
- Norris, Pippa, Democratic phoenix Reinventing Political Activism, (New York, Cambridge University press, 2002) .
- Norris, Pippa, The Digital Divide, Civic Engagement, Information, Poverty and the internet worldwide, (Cambridge : Cambridge University Press, 2001).

- Regine Boyer Jeunesse En France Edition Panoramique 1994.
- Redha Malek, Tradition et évolution le veritable enjeux, Alger :édition Anep, 2001, p169-170.
- Poland, P. 'Online Consultation In GOL-IN Countries Initiatives to foster e-democracy', a joint product of the members of the Government On-Line International Network ,(2001).
- Pierre Brechon, Les Partis Politiques, France Edition Montchrestien, 1999.
- Philip Braud, Manuel De Sociologie Politique, 2é Edition France : L.G.J.D 1995
- Schwantzenberg Roger-Gerard, Sociologie Politique, 5 ed, Paris :Montchrestien, 1998.
- Schanpper (D) l'épreuve du chômage, Paris, édition Gallimard , 1994.
- sous la direction de René Gallissot, populisme au tiers monde ,paris :édition L'Harmattan, 1997
- Stew Rokkn, "Modls And Methd In The Conparaive Study Of Nation Building "In Imagination And Precision In The Social Cienc, London, 1972
- société , Lakjaa abdelkader (direction) quel sociologie pour quelle éditions casbah , Alger , 2005
- Samy Hadad, Algérie Autopsie D'une Crise, Paris, Edition : l'Harmattan, 1998.
- Saïd Zahraoui, Entre L'horreur Et L'espoir. (1990-1999) Chronique De La Nouvelles Guerre d'Algérie ,Paris : Edition Robert Laffont, 2000.

II. Articles:

- El-Kenz. A (1992): "l'enjeu historique: un état moderne et démocratique ".El-watan, N°629 du 16 - 17 octobre.
- El moudjahid Quotidien national, n°12019, parus le 13/avril/2004, p3
- Boukhobza. M.: "L'aventure démocratique en Algérie" El-watan, N° du 10-13 octobre 1992.
- Brahimi, Brahim (2001) "Le Paysage Médiatique Algérien: Acquis et Blocages", Dossier Spécial, Le Quotidien d'Oran, 1 Novembre.
- Hachemaoui Mohammed, La représentation politique en Algérie entre médiation clientélaire et prédation (1997-2002), Revue française de science politique, vol. 53, n° 1, février 2003.
- Lahouari Addi, les parties politiques en Algérie, Revue de l'Occident Musulman et de la Méditerranée , CNRS Aix-en-Provence, 2005.
- Addi. H (1992): "L'Algérie, Le Fis Et La Construction De La Démocratie" El-Watan, N°389, Du 8 Janvier.
- Lahouari Addi : " Comme le dit l'historien Mohammed Harbi, les Etats ont une armée, en Algérie, l'armée a son Etat " Propos recueillis par Baudouin Loos, Le Soir de Bruxelles, 11 janvier 2002.
- LaPalombara Joseph, "Reflections on Political Parties and Political Development, Four Decade Later", Party Politics, Vol.13, No.2, 2007.
- LE JEUNE INDÉPENDANT MUSTAPHA SAÏDJ «Le Candidat Président Devrait l'emporter Au Premier Tour»# 3293 DU DIMANCHE 15 MARS 2009.
- -Lise Garons , « Crise Economique Et Consensus En Etat Rentier : Le Cas De L'Algérie Socialiste , Etude Internationales ,No 25 , Mars 1954, P 25
- Kafil Arun, « L'évolution du régime autoritaire en Algérie ». Annuaire de l'Afrique de Nord, Paris: édition C.N.R.S, 1990.
- Omar Derras , Le Fait Associatif En Algérie .Le Cas d'Oran ;In Insaniyat , Revue Algérienne D'anthropologie Et Des Sciences Sociales N 8 Mai-Aout 1999
- Omar Derras (Coordination) , Le Mouvement Associatif Au Maghreb , Les Cahiers Du Crasc , Editions Du crasc , 2002-5

III. dictionary (Dictionnaire):

- Dictionnaire Pratique Quillet- Tome 2- Librairie Artistique Quillet- Paris-
- Encyclopedia Britannica London William Benton 1960.

IV. Sites:

- E-Participation definition of منشور على :

<http://europeandcis.undp.org/files/uploads/ICTD/eParticipation%20Guide%20-%20blurb.doc>

تاريخ الدخول (1- 4- 2010)

- E-Participation definition of منشور على :

<http://en.wikipedia.org/wiki/E-participation>

تاريخ الدخول (1- 4- 2010)

• ملخص عن الدراسة (العربية) :

يعتبر المجتمع الجزائري مجتمعا فتيا من حيث بنيته الاجتماعية بحيث نسبة الشباب فيه هي الغالبة اذا تقدر ب 75% بالمائة , و نظرا لاتجاه العالم و منه الجزائر نحو النموذج الديمقراطي في الحكم اين تلعب المشاركة السياسية دورا هام بحيث تعتبر ركن من اركان الديمقراطية و منه فان عملية المشاركة السياسية لهذه الفئة الغالبة من المجتمع او عزوفها عن المشاركة السياسية يكون له دور مؤثر في عملية التحول الديمقراطي .

ومنه فالموضوع المراد دراسته في بحثنا سيكون حول واقع المشاركة السياسية في الجزائر ومدى المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران - دراسة حالة- من خلال دراسة ميدانية سوسيوسياسية , احاول ان ابرز فيها طبيعة المشاركة السياسية في الجزائر؟ و ما هي العوامل المؤثرة فيها؟ و في ما تتجلى هذه المشاركة؟ و هل هي مشاركة مؤقتة مرهون بأحداث ام مستمرة؟.

• **الكلمات المفتاحية :**

المشاركة, المشاركة السياسية, الجزائر, الشباب , ازمة المشاركة السياسية , مدينة وهران.

• **Résumé De L'étude (français) :**

La société algérienne est majoritairement jeune la jeunesse constitue un facteur principal étant donné le pourcentage élevé de 75%, La société algérienne s'oriente vers un processus démocratique en raison des événements sociaux et politiques qui s'opèrent un peu partout dans le monde.

Cette frange de la société constitue un élément primordial et favorable pour promouvoir ce changement démocratique tant désiré par les peuples afin de jeter les bases d'une vraie démocratie.

En raison des mouvements de protestations sociales grandissantes qui tentèrent, par des manifestations pacifiques telles que occupation des places publiques, organisations des meetings, attroupements dans des points névralgiques, répétitions des slogans selon le mot d'ordre du jour, et ce afin de passer le message et faire entendre leurs revendications.

Notre objet de recherche sera consacré à la participation de la jeunesse à la vie politique dans le pays et en particulier dans la ville d'Oran - **étude de cas** – étude sur le terrain socio-politique, je cherche à démontrer la nature de la participation politique en Algérie? Et quels sont les impacts qui lui sont liés et dans quelles conditions on peut les constater ? , et est-ce que la participation est temporaire, liée à des événements, ou subordonnée à d'autres facteurs ?.

• **Mots-Clés:**

La participation, la participation politique, l'Algérie, les jeunes, une crise de la participation politique, la ville d'Oran.

• **The Summary Of The Study (Abstract) (English) :**

The Algerian society, is considered a society of youth in terms of the social structure so that the proportion of young people which is the predominant as the estimated 75% percent, and with regard to the world's tendency along with Algeria towards a democratic model of governance where political participation plays an important role so that it is a corner of the democracy and of it, the process of political participation for this category of the dominant society or the reluctance of political participation have an influential role in the process of democratic transformation.

therefore the issue to be studied in our research will be on the reality of political participation in Algeria and the extent of political participation among young people in the city of Oran - **a case study** - through a Sociopolitical field study , I try to display the nature of political participation in Algeria? And what are the factors affecting it? And what is revealed in this participation? And if is it a temporary participation is subject to events or continuous?.

• **Keywords:**

The Participation, political participation, Algeria, young people, a crisis of political participation, the city of Oran.

ملخص

يعتبر المجتمع الجزائري مجتمعا فتيا من حيث بنيته الاجتماعية بحيث نسبة الشباب فيه هي الغالبة إذا تقدر ب 75% بالمائة , و نظرا لاتجاه العالم و منه الجزائر نحو النموذج الديمقراطي في الحكم أين تلعب المشاركة السياسية دورا هام بحيث تعتبر ركن من أركان الديمقراطية و منه فان عملية المشاركة السياسية لهذه الفئة الغالبة من المجتمع أو عزوفها عن المشاركة السياسية يكون له دور مؤثر في عملية التحول الديمقراطي.

ومنه فالموضوع المراد دراسته في بحثنا سيكون حول واقع المشاركة السياسية في الجزائر و مدى المشاركة السياسية عند الشباب في مدينة وهران - دراسة حالة- من خلال دراسة ميدانية سوسيوسياسة , أحاول أن ابرز فيها طبيعة المشاركة السياسية في الجزائر؟ و ما هي العوامل المؤثرة فيها؟ و في ما تتجلى هذه المشاركة؟ و هل هي مشاركة مؤقتة مرهونة بأحداث أم مستمرة؟.

الكلمات المفتاحية :

المشاركة السياسية؛ الجزائر؛ الشباب؛ الثقافة السياسية؛ الأحزاب السياسية؛ الانتخابات؛ المجتمع المدني؛ وهران؛ التحول الديمقراطي؛ الإعلام.